الطِّبُّ النَّبَوِيُّ

لابن قيم الجوزية

الإمام المحدث الفقيه المفسر شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي
٦٩١ - ٧٥١ هـ





محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله





لابن قيم الجوزية

الإمام المحدث الفقيه المفسر شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي

٦٩١ - ٧٥١ هـ

نشرة مخرجة ومحققة الأحاديث وفقاً لتخريجات فضيلة الشيخ

محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله





عضو اتحاد الناشرين المصريين (٣٧٨)

الطبعة الأولى
١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م

رقم الإيداع: ٢١٦٤٤/ ٢٠٠٧

للاتصال بالدار : ج.م.ع. طنطا ش محمد فريد برج محمد فريد (٢٦) «الإدارة».
هاتف: 3290288 - 002040
تليفاكس: 3307147 - 002040 E_Mail : dar_eldia_eg@yahoo.com
3amro@mooga.com
جوال: 0104256424 أو 0100575513 أو 0101826084 - (0020)

فروعنا :
الإدارة : طنطا : ش محمد فريد برج محمد فريد (٢٦) - تليفاكس : 3307147 - 002040
المنصورة : عزبة عقل - أمام شور للتسجيلات - جوال : 0127004112
القاهرة : خلف الجامع الأزهر ٨ ش البيطار - جوال : 0163145129

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الكتاب

إن الحمد لله نحمدهُ ونستعينُه ونستغفرهُ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا مَنْ يهدهِ الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبدهُ ورسولهُ.

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هديُ محمدٍ ﷺ وشرَّ الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد:

فهذا كتاب «**الطب النبوي**» للإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله شاهد على براعة علماء المسلمين ومواكبتهم لركب العلوم الدينية والدنيوية على حد سواء.

وقد قمت بخدمة هذا الكتاب وفقًا للخطوات التالية:

١- ضبط نصه معتمدًا على نسخة خطية من مخطوطات دار الكتب المصرية تحت رقم (٣٤٩ - طب تيمور) وقد فرغ ناسخها من نسخها سنة (١١٩١) هجرية.

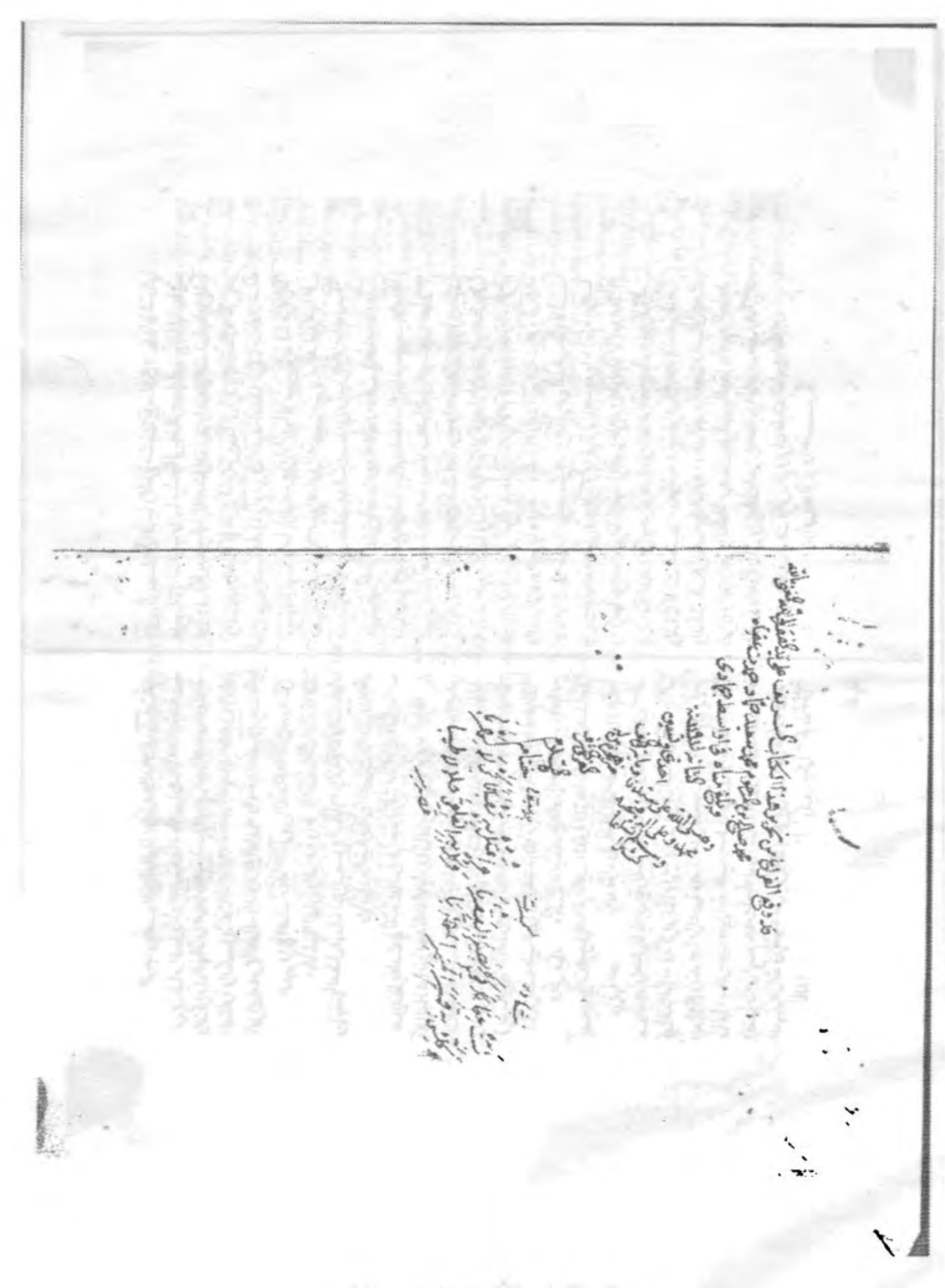
وقد قابلت هذه النسخة بالنسخة المطبوعة مثبتًا زيادات المطبوعة بين معقوفتين.

٢ـ قمت بتخريج أحاديث الكتاب، وحكمت عليها متبعًا حكم علامة الشام الشيخ الألباني مع العزو إلى كتبه رَحِمَهُ اللَّهُ.

وأسأل الله عز وجل أن يتقبل عملي هذا بقبول حسن.

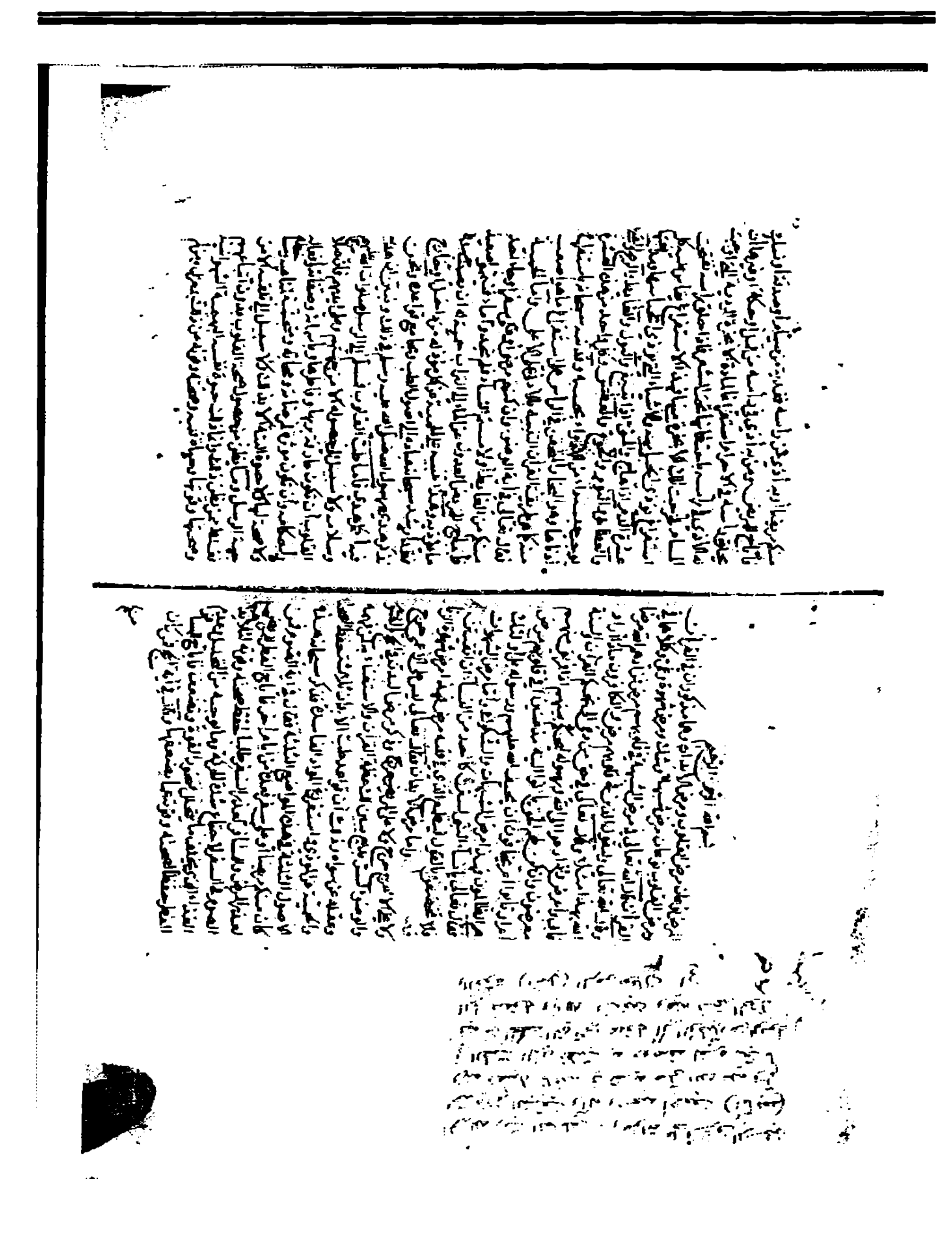
وكتب

أبو اليمان الأزهري

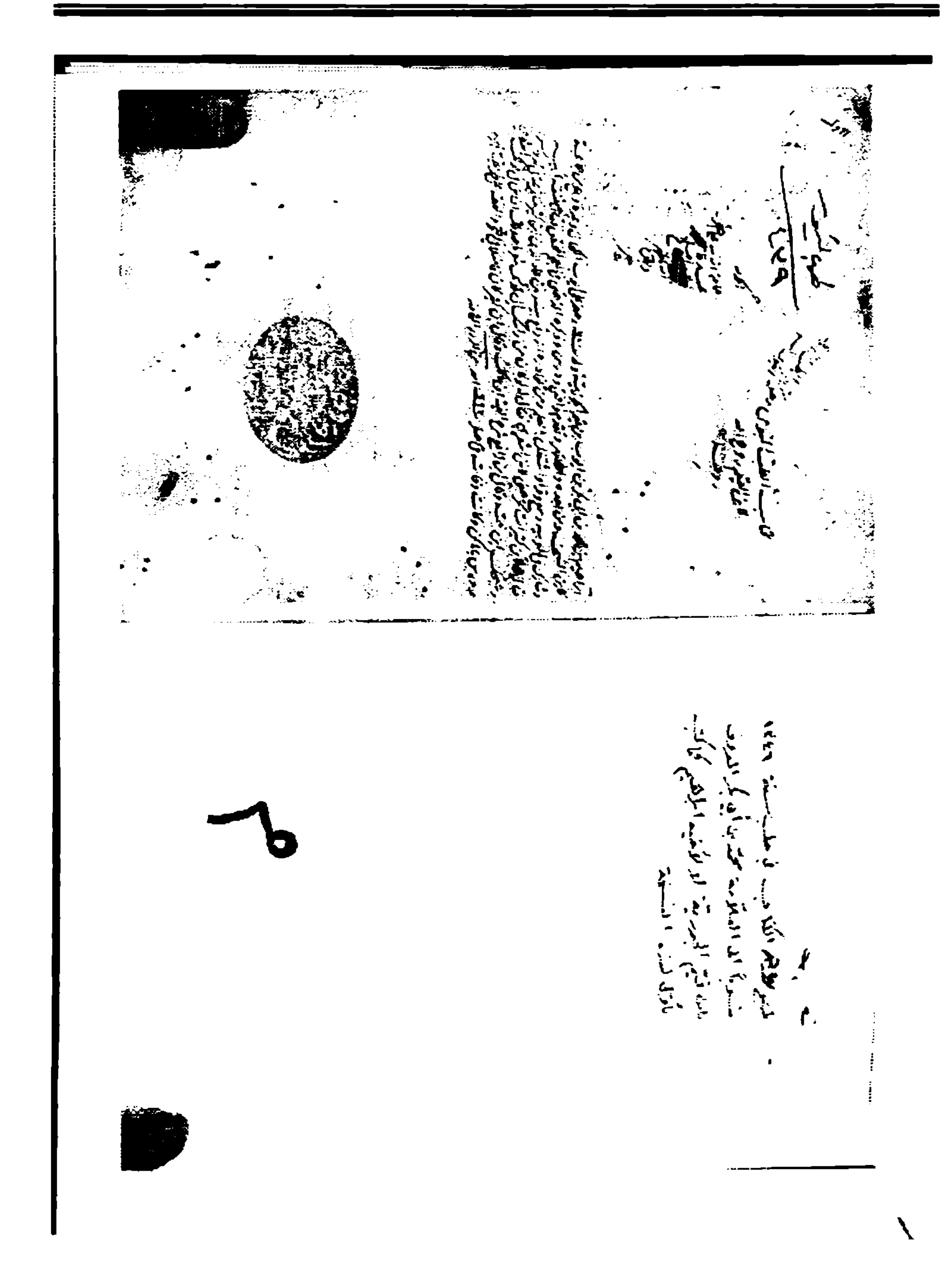


صورة الغلاف

الورقة الأولى من المخطوطة



الورقة قبل الأخيرة من الكتاب



الورقة الأخيرة من الكتاب

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلاة على أشرف المرسلين محمد خاتم النبيين وآله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فهذه فصول نافعة فى هَدْيه ﷺ فى الطب الذى تطبَّب به، ووصفه لغيره، ونبيِّنُ ما فيه من الحِكمة التى تَعْجَزُ عقولُ أكثرِ الأطباء عن الوصول إليها، [وأن نسبة طِبهم إليها كنِسبة طِب العجائز إلى طِبهم]، فنقول وبالله المستعان، ومنه نستمد الحَوْل والقوة:

[أنوع المرض]

المرض نوعان: مرضُ القلوب، ومرضُ الأبدان. وهما مذكوران فى القرآن.

[مرض القلوب]

ومرض القلوب نوعان: مرض شُبهة وشك، ومرض شَهْوة وغَيٍّ، وكلاهما فى القرآن. قال الله تعالى فى مرض الشُّبهة: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠].

وقال الله تعالى: ﴿وَلِيَقُولَ ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْكَٰفِرُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا﴾ [المدثر: ٣١].

وقال تعالى فى حَقِّ من دُعى إلى تحكيم القرآن والسُّنَّة، فأبَى وأعرض: ﴿وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓا۟ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓا۟ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ بَلْ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [النور: ٤٨-٥٠]، فهذا مرض الشُّبهات والشكوك.

وأما مرض الشهوات، فقال تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ

إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢]، فهذا مرض شَهْوة الزِّنَى.. [والله أعلم].

فصل
فى مرض الأبدان

وأمّا مرض الأبدان: فقال تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى الْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ [الفتح: ١٧][النور: ٦١]. وذكر مرض البدن فى الحج والصوم والوضوء لسرٍّ بديع يُبيِّن لك عظمة القرآن، والاستغناءَ به لمن فهمه وعَقَله عن سواه، وذلك أن قواعد طِب الأبدان ثلاثة: حِفظُ الصحة، والحِميةُ عن المؤذى، واستفراغُ المواد الفاسدة. فذكر سبحانه هذه الأصول الثلاثة فى هذه المواضع الثلاثة.

فقال فى آية الصوم: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، فأباح الفِطر للمريض لعذر المرض؛ وللمسافر [لعذر السفر] طلبًا لحفظ صِحته وقوته لئلا يُذْهِبهَا الصومُ فى السفر لاجتماع شِدَّةِ الحركة، وما يُوجبه من التحليل، وعدم الغذاء الذى يخلف ما [يتحلَّل]؛ فتخورُ القوة وتضعُف، فأباح للمسافر الفِطْرَ حفظًا لصحته وقوته عما يُضعفها.

وقال فى آية الحج: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فأباح للمريض، ومَن به أذًىً [في] رأسه، من قمل، أو حِكَّة، أو غيرهما، أن يحلِق رأسه فى الإحرام استفراغًا لمادة الأبخرة الرديئة التى أوجبت له الأذى فى رأسه باحتقانها تحتَ الشَّعر، فإذا حلق رأسه، تفتحت المسامُ، فخرجت تلك الأبخرة منها، فهذا الاستفراغ يُقاس عليه كُلُّ استفراغ يؤذى انحباسُهُ.

والأشياء التى يؤذى انحباسها ومدافعتها عشرة: الدَّمُ إذا هاج، والمنىُّ إذا تبَيَّغ، والبولُ، والغائطُ، والريحُ، والقىءُ، والعطاسُ، والنومُ، والجوعُ، والعطشُ. وكل واحد من هذه العشرة يُوجب حبسُه داء من الأدواء بحسبه.

وقد نبَّه سبحانه باستفراغ أدناها، وهو البخارُ المحتقِن فى الرأس على استفراغ ما هو أصعبُ منه؛ كما هى طريقةُ القرآن التنبيهُ بالأدنى على الأعلى.

وأما الحِمية: فقال تعالى فى آية الوضوء: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣] [المائدة: ٦]، فأباح للمريض العدول عن الماء إلى التراب حِميةً له أن يُصيبَ جسدَه ما يُؤذيه، وهذا تنبيهٌ على الحِمية عن كل مؤذٍ له من داخل أو خارج، فقد أرشد سُبحانه عِباده إلى أُصول الطب، ومجامعِ قواعده، ونحن نذكرُ هَدْى رسول الله ﷺ فى ذلك، ونبيِّنُ أنَّ هَدْيه فيه أكملَ هَدْيٍ.

[طب القلوب]

فأمَّا طبُّ القلوب: فمسلَّم إلى الرُّسلِ صلوات الله وسلامه عليهم، ولا سبيل إلى حصوله إلا من جهتهم وعلى أيديهم، فإن صلاحَ القلوب أن تكون عارِفة بربِّها، وفاطرِها، وبأسمائه، وصفاته، وأفعاله، وأحكامه، وأن تكون مُؤثِرةً لمرضاته ومحابِّه، ومتجنِّبةً لمَنَاهيه ومَسَاخطه، ولا صحة لها ولا حياةَ ألبتةَ إلا بذلك، ولا سبيلَ إلى تلقِّيه إلا من جهة الرُّسل، وما يُظن من حصول صِحَّة [القلوب] بدون اتِّباعهم، فغلط ممن يَظُنُّ ذلك، وإنما ذلك حياةُ نفسه البهيمية الشهوانية، وصِحَّتها وقُوَّتها، وحياةُ قلبه وصحته، وقوته عن ذلك بمعزل، ومَن لم (٣/ ٣) يميز بين هذا وهذا، فليبك على حياة قلبه، فإنه من الأموات، وعلى نوره، فإنه منغمِسٌ فى بحار الظلمات.



فصل
فى أنَّ طب الأبدان نوعان

وأمَّا طبُّ الأبدان: فإنه نوعان:

نوعٌ [قد] فطر الله عليه الحيوانَ ناطقَه وبهيمَه؛ فهذا لا يحتاج فيه إلى معالجة طبيب، كطب الجوع، والعطش، والبرد، [والحر] والتعب بأضدادها وما يُزيلها.

والثانى: ما يحتاج إلى فكر وتأمل، كدفع الأمراض المتشابهة الحادثة فى المزاج، بحيثُ يخرج بها عن الاعتدال، إما إلى حرارة، أو بُرودة، أو يبوسة، أو رطوبة، أو ما يتركب من اثنين منها، وهى نوعان: إما مادية، وإما كيفية، أعنى إما أن يكون بانصِبَابِ مادة، أو بحدوث كيفية، والفرقُ بينهما أنَّ أمراضَ الكيفية تكون بعد زوال المواد التى أوجبتها، فتزولُ موادها، ويبقى أثرُها كيفية فى المزاج.

وأمراض المادة أسبابها معها [تمدُّها]، وإذا كان سببُ المرض معه، فالنظر فى السبب ينبغى أن يقع أولًا، ثم فى المرض ثانيًا، ثم فى الدواء ثالثًا. أو الأمراض الآلية وهى التى تُخرِجُ العضو عن [هيئاته]، إما فى شكل، أو تجويفٍ، أو مجرىً، أو خشونةٍ، أو ملاسةٍ، أو عددٍ، أو عظمٍ، أو وضعٍ، فإن هذه الأعضاء إذا تألَّفت وكان منها البدن سمى تألُّفها اتصالاً، والخروجُ عن الاعتدال فيه يسمى تفرقَ الاتصال، أو الأمراضِ العامة التى تعم المتشابهة والآلية.

والأمراضُ المتشابهة: هى التى يخرُج بها المزاجُ عن الاعتدال، وهذا الخروجُ يسمى مرضًا بعد أن يَضُرَّ بالفعل إضرارًا محسوسًا.

وهى على ثمانية أضرب: أربعة بسيطة، وأربعة مركَّبة، فالبسيطةُ: البارد، والحار، والرَّطب، واليابس. والمركَّبةُ: الحارّ الرَّطب، والحار اليابس، والبارد الرَّطب، والبارد اليابس، وهى إما أن تكون بانصباب مادة، أو بغير انصباب مادة، وإن لم يضر المرض بالفعل [سُمى] خروجًا عن

الاعتدال [صحيًّا].

وللبدن ثلاثةُ أحوال: حال طبيعية، وحال خارجة عن [الطبيعية]، وحال متوسطة بين الأمرين:

فالأولى: بها يكون البدن صحيحًا.

والثانية: بها يكون (ق/ ٣ب) مريضًا.

والحال الثالثة: هى متوسطة بين الحالتين، فإن الضد لا ينتقل إلى ضدِّه إلا بمتوسط، وسببُ خروج البدن عن طبيعته، إمَّا من داخله، لأنه مركَّب من الحار والبارد، والرطب واليابس، وإما من خارج، فلأن ما يلقاه قد يكونُ موافقًا، وقد يكون غيرَ موافق، والضررُ الذى يلحق الإنسان قد يكون من سوء المزاج بخروجه عن الاعتدال، وقد يكون مِن فساد العضو؛ وقد يكون من ضعف فى القُوَى، أو [فى] الأرواح الحاملة لها، ويرجع ذلك إلى زيادةِ ما الاعتدالُ فى عدم زيادته، أو نقصانُ ما الاعتدالُ فى عدم نقصانه، أو تفرُّقِ ما الاعتدالُ فى اتصاله، أو اتصالُ ما الاعتدالُ فى تفرُّقه، أو امتدادُ ما الاعتدالُ فى انقباضه؛ أو خروجِ ذى وضع [أو] شكل عن وضعه وشكله بحيث يُخرجه عن اعتداله.

فالطبيب: هو الذى يُفرِّقُ ما يضرُّ بالإنسان جمعُه، أو يجمعُ فيه ما يضرُّه [تفريقه]، أو ينقُصُ منه ما يضرُّه زيادَته، أو يزيدُ فيه ما يضرُّه نقصُه، فيجلِب الصحة المفقودة، أو يحفظُها [بالمثل] والشبه؛ ويدفعُ العِلَّةَ الموجودة بالضد والنقيض، ويخرجها، أو يدفعُها بما يمنع من حصولها بالحِمية، وسترى هذا كله فى هَدْى رسول الله ﷺ شافيًا كافيًا بحَوْل الله وقُوَّته، وفضله ومعونته.

فصل
فى هَدْى النبى ﷺ فى التداوى والأمر به

فكان من هَدْيِه ﷺ فعلُ التداوى فى نفسه، والأمرُ به لمن أصابه مرض من أهله وأصحابه [رضوان الله عليهم أجمعين]، ولكن لم يكن [مِن] هَدْيه

ولا هَدْى أصحابه [رضى الله تعالى عنهم] استعمالُ هذه الأدوية المركَّبة التى تسمى «أقرباذين»، بل كان غالبُ أدويتهم بالمفردات، وربما أضافُوا إلى المفرد ما يعاونه، أو يَكْسِر سَوْرته، وهذا غالبُ طِبِّ الأمم على اختلاف أجناسِها من العرب والتُّرك، وأهل البوادى قاطبةً، وإنما عُنى بالمركبات الرومُ واليونانيون، وأكثرُ طِبِّ الهند بالمفردات

وقد اتفق الأطباء على أنه متى أمكن التداوى بالغذاء لا يُعْدَل [عنه] إلى الدواء، ومتى أمكن بالبسيط لا يُعْدَل [عنه] إلى المركَّب[١].

قالوا: وكل داء قدر على دفعه بالأغذية والحِمية، لم يُحاوَلْ دفعه بالأدوية. قالوا: ولا ينبغى للطبيب أن يولعَ بسقى الأدوية، فإنَّ الدواء إذا لم يجد فى البدن داءً يُحلِّله، أو وجد داءً لا يُوافقه، أو وجد ما يُوافقه فزادت كميتهُ عليه، أو كيفيته، تشبَّث بالصحة، وعبث بها، وأربابُ التجارِب من الأطباء طِبُّهم بالمفردات غالبًا، وهم أحد فِرَق الطبِّ الثلاث.

والتحقيقُ فى ذلك أن الأدوية من جنس الأغذية، فالأُمة والطائفة التى غالبُ أغذيتها المفردات، [أمراضُها] قليلة جدًّا، وطبُّها بالمفردات، وأهلُ المدن الذين غلبتْ عليهم الأغذيةُ المركَّبة يحتاجون إلى الأدوية المركَّبة، وسببُ ذلك أنَّ أمراضَهم فى الغالب مركَّبةٌ، فالأدويةُ المركَّبة أنفعُ لها، وأمراضُ أهل البوادى والصحارى مفردة، فتكفى فى مداواتها الأدوية المفردة. فهذا برهانٌ بحسب الصناعة الطبية.

ونحن نقول: إن ههنا أمرًا آخرَ، نسبةُ طِب الأطبَّاء إليه كنسبة طِبِّ الطُّرَقية والعجائز إلى طِبهم، وقد اعترف به حُذَّاقهم وأئمتُهم، فإنَّ ما عندهم من العلم بالطِّب منهم مَن يقول: هو قياس. ومنهم مَن يقول: هو تجربة.

(١) فى هامش الأصل ما نصه: «قال داود فى بحث علاج الاستسقاء فى «تذكرته» ما نصه: واعلم أنه غير لازم فى مداواته ﷺ أن تكون بما فى شأنه أن ينفع من ذلك المرض، بل قد يداوى بما يجوز العقل استعماله، فمن عثر على شيء فى ذلك فليلعم أنه خرج مخرج الإعجاز كما فى قصة ملاعب الأسنة، وقد شكى إليه الاستسقاء، فأرسل إليه بحفنة من تراب تفل عليها فحين شربها برئ» اهـ.

ومنهم مَن يقول: هو [إلهامات]، ومنامات، وحَدْسٌ صائب. ومنهم مَن يقول: أُخذ كثير منه من الحيوانات البهيمية، كما تشاهد السنانير إذا أكلت ذواتِ السموم تَعْمِدُ إلى السِّرَاج، فَتَلغ فى الزيت [لتداوى] به، وكما رؤيت الحيَّاتُ إذا خرجت مِن بطون الأرض، وقد غَشيت أبصارُها تأتى إلى ورق الرازيانج، فتُمِرُّ عيونها [عليه]. وكما عُهد مِن الطير الذى يحتقن بماء البحر عند انحباس طبعه، وأمثال ذلك مما ذُكِرَ فى مبادئ الطب.

وأين يقع هذا وأمثالهُ من الوحى الذى يُوحيه الله إلى رسوله بما ينفعه ويضره، فنسبة ما عندهم مِن الطب إلى هذا الوحى كنِسبة ما عندهم من العلوم إلى ما جاءت به الأنبياء، بل ههنا من الأدوية التى تَشفى من الأمراض ما لم يهتد إليها عقولُ أكابر الأطباء، ولم تصل إليها عُلومُهم (ق/ ٤ب) وتجاربهم وأقيستهم، من الأدوية القلبية، والروحانية، وقوة القلب، واعتمادِه على اللهِ، والتوكلِ عليه، والالتجاء إليه، والانطراحِ والانكسارِ بين يديه، والتذلُّلِ له، [والصلاة]، والدعاءِ، والتوبةِ، والاستغفارِ، [والصدقة] والإحسانِ إلى الخلقِ، وإغاثةِ الملهوف، والتفريجِ عن المكروب، فإنَّ هذه الأدوية قد جَرَّبْتها الأممُ على اختلاف أديانها ومِللها، فوجدوا لها من التأثير فى الشفاء ما لا يصل إليه علمُ أعلم الأطباء، ولا تجربتُه، ولا قياسُه.

وقد جرَّبنا نحن وغيرنا من هذه أُمورًا كثيرةً، ورأيناها تفعلُ ما لا تفعل الأدويةُ الحسِّيَّة، بل تَصيرُ الأدوية الحسِّيَّة عندها بمنزلة [أدوية] الطُّرَقية عند الأطباء، وهذا جارٍ على قانون الحِكمة الإلَهية ليس خارجًا عنها، ولكن الأسباب متنوعة، فإن القلبَ متى اتصل برب العالمين، وخالق الداء والدواء، ومدبِّر الطبيعة ومُصرِّفها على ما يشاء كانت له أدويةٌ أُخرى غير الأدوية التى [يُعانيها] القلبُ البعيدُ منه المُعْرِضُ عنه.

وقد عُلِمَ أنَّ الأرواحَ متى قويت، وقويتْ النفسُ والطبيعةُ تعاونا على دفع الداء وقهره، فكيف يُنكر لمن قويت طبيعتُه ونفسُه، وفرحت بقُربها مِن بارئها، وأُنسِها به، وحُبِّها له، وتنعُّمِها بذِكره، وانصرافِ قواها كُلِّها إليه، وجَمْعِها عليه، واستعانتِها به، وتوكلِها عليه، أن يكونَ ذلك لها من أكبر الأدوية، وأن توجب لها هذه القوةُ دفعَ الألم بالكلية، ولا يُنكِرُ هذا إلا

أجهلُ الناس، وأغلظهم حجابًا، وأكثفُهم نفسًا، وأبعدُهم عن الله وعن حقيقة الإنسانية، وسنذكر إن شاء الله السببَ الذى به أزالتْ قراءةُ الفاتحة داءَ اللَّدْغَةِ عن اللَّديغ التى رُقى بها، فقام [ملآن به قلبه] حتى [كأنَّ] ما به قَلَبة.

فهذان نوعان من الطب النبوى، نحن بحَوْل الله نتكلم عليهما بحسب الجهد والطاقة، ومبلغ علومِنا القاصرة، ومعارِفنا المتلاشية جدًّا، وبضاعتِنا المُزْجاة، ولكنَّا نستوهِبُ مَن بيده الخيرُ كلُّه، [ونستمد] من فضله، فإنه العزيز الوهَّاب.

فصل

فى الأحاديث التى تحث على التداوى وربط الأسباب بالمسببات

روى مسلم فى «صحيحه»: من حديث أبى الزُّبَيْر، عن جابر بن عبد الله ﷺ، عن النبىِّ ﷺ (ق/١٥) أنه قال: **«لِكلِّ داءٍ دواءٌ، فإذا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ، برأ بإذن اللهِ عَزَّ وجَلَّ»**[١].

وفى «الصحيحين»: عن عطاءٍ، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما أنزل اللهُ مِنْ داءٍ إلا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً»**[٢].

وفى «مسند الإمام أحمد»: من حديث زياد بن عِلاقة عن أُسامةَ بن شَريك، قال: «كنتُ عندَ النبىِّ ﷺ، وجاءت الأعرابُ، فقالوا: يا رسول الله؛ أَنَتَدَاوَى؟ فقال: «نَعَمْ يا عبادَ اللهِ تَدَاوَوْا، فإنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ لم يضَعْ داءً إلا وَضَعَ لَهُ شِفاءً غيرَ داءٍ واحدٍ»، قالوا: ما هو؟ قال: **«الهَرَمُ»**[٣].

(١)صحيح: أخرجه مسلم(٢٢٠٤).

(٢)صحيح: أخرجه البخارى(٥٣٥٤).

(٣)صحيح: أخرجه أبو داود(٣٨٥٥) والترمذى(٢٠٣٨) وابن ماجه(٣٤٣٦) وأحمد (٤/٢٧٨) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٩٣٤). وصححه ابن حبان (٦٠٦١)، (٦٠٦٤).

وفى لفظٍ: «**إنَّ اللهَ لم يُنْزِلْ دَاءً إلا أنزل له شِفَاءً، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ**»(١).

وفى «المسند»: من حديث ابن مسعود يرفعه: «**إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ لم يُنْزِلْ داءً إلا أنزَلَ لَهُ شِفاءً، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ**»(٢).

وفى «المسند» و«السنن»: عن أبى خِزَامةَ، قال: قلتُ: يا رسول اللهِ؛ أرأيْتَ رُقىً نَسْتَرْقِيهَا، ودواءً نتداوى به، وتُقَاةً نَتَّقِيهَا، هل تَرُدُّ من قَدَرِ اللهِ شيئًا؟ فقال: «**هى من قَدَرِ الله**»(٣).

فقد تضمَّنت هذه الأحاديثُ [إثبات] الأسباب والمسبِّبات، وإبطالَ قولِ مَن أنكرها، ويجوزُ أن يكون قوله«لكل داءٍ دواء»، على عمومه حتى يتناول الأدواءَ القاتِلة، والأدواء التى لا يُمكن لطبيب أن يُبرئها، ويكون الله عَزَّ وجَلَّ قد جعل لها أدويةً تُبرئها، ولكن طَوَى عِلمَها عن البَشَر، ولم يجعل لهم إليه سبيلًا، لأنه لا عِلم للخلق إلا ما علَّمهم الله، ولهذا علَّق النبىُّ ﷺ الشِّفاء على مصادفة الدواء لِلداء، فإنه لا شيءَ من المخلوقات إلا له ضِدّ، فكلُّ داء له ضد من الدواء يعالَج بضدِّه، فعلَّق النبىُّ ﷺ البُرءَ بموافقة الداء للدواء، وهذا قدرٌ زائدٌ على مجرد وجوده، فإنَّ الدواء متى جاوز درجة الداء فى الكيفية، أو زاد فى الكمية على ما ينبغى، نَقَلَه إلى داء آخر، ومتى قصر عنها لم يَفِ بمقاومته، وكان العلاج قاصرًا، ومتى لم يقع المُداوِى على الدواء، [أو لم يقع الدواء على الداء]، لم يحصُل الشفاء، ومتى لم يكن الزمان صالحًا لذلك الدواء، لم ينفع، ومتى كان البدنُ غيرَ قابل له، أو القوةُ عاجزةٌ عن حمله، أو ثَمَّ مانعٌ يمنعُ من تأثيره، لم (ق/ ٤ب) يحصل البُرء لعدم المصادفة، ومتى تمت المصادفة حصلَ البرءُ بإذن الله ولا بُدَّ، وهذا

---

(١) صحيح: أخرجه أحمد (٤/ ٢٧٨) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (١٨٠٩).

(٢) صحيح: وأخرجه أحمد (٣٩٢٢)، (٤٢٣٦)، (٤٢٦٧)، (٤٣٣٤)، وابن ماجه (٣٤٣٨)، وصححه الحاكم في المستدرك (٧٤٢٤). وصححه الألبانى فى الصحيحة (٤٥١).

(٣)ضعيف: أخرجه الترمذى(٢١٤٨) وابن ماجه(٣٤٣٧) وأحمد(٣/ ٤٢١) والحاكم (٤/ ١٩٩) وضعفه الألبانى فى ضعيف الترمذى (٣٥٩).

أحسنُ المحملَيْن فى الحديث.

والثانى: أن يكون مِن العام المراد به الخاصُ، لا سيما والداخل في اللَّفظ أضعاف أضعافِ الخارجِ منه، وهذا يُستعمل فى كل لسان، ويكونُ المراد أنَّ الله لم يضع داءً يَقْبَلُ الدواء إلا وضع له دواء، فلا يَدخلِ فى هذه الأدواء التى لا تقبل الدواء، وهذا كقوله تعالى فى الرِّيح التى سلَّطها على قوم عاد: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥] أى: كل شىء يقبلُ التدمير، ومِن شأن الرِّيح أن تدمِّره، ونظائرُه كثيرة.

ومَن تأمَّل خلْقَ الأضداد فى هذا العالَم، ومقاومةَ بعضِها لبعض، ودفْعَ بعضِها ببعض، وتسليطَ بعضِها على بعض، تبيَّن له كمالُ قدرة الرب تعالى، وحِكمتُه، وإتقانُه ما صنعه، وتفرُّدُه بالربوبية، والوحدانية، والقهر، وأنَّ كل ما سواه فله ما يُضاده ويُمانِعُه، كما أنه الغنىُّ بذاته، وكُلُّ ما سِواه محتاجٌ بذاته.

وفى الأحاديث الصحيحةِ الأمرُ بالتداوى، وأنه لا يُنَافى التوكل، كما لا يُنافيه دفْعِ داء الجوع، والعطش، والحرّ، والبرد بِأضدادها، بل لا تتم حقيقةُ التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التى نَصَبها الله مقتضياتٍ لمسبَّباتها قدرًا وشرعًا، فأن تعطيلها يقَدَحُ في نفسِ التوكل، كما يَقْدَحُ فى الأمر والحكمة، ويضعفه من حيث يظن مُعطِّلُها أنَّ تركها أقوى [من] التوكل، فإن تركها عجزًا يُنافى التوكلَ الذى حقيقتُه اعتمادُ القلب على الله فى حصولِ ما ينفع العبد فى دينه ودنياه، ودفْع ما يضرُّه فِي دينه ودنياه، ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب؛ وإلّا كان معطِّلًا للحكمة والشرع، فلا يجعل العبدُ عجزه توكلًا، ولا توكُّلَه عجزًا.

وفيها رد على مَن أنكر التداوى، وقال: إن كان الشفاء قد قُدِّرَ، فالتداوى لا يفيد، وإن لم يكن قد قُدِّرَ، فكذلك وأيضًا، فإنَّ المرض حصل بقَدَر الله، وقدَرُ الله لا يُدْفَع ولا يُرد، وهذا السؤال هو الذى أورده الأعراب على رسول الله ﷺ. وأما أفاضلُ الصحابة [رضوان الله عليهم أجمعين]، فأعلَمُ بالله وحكمته وصفاتِه من أن يُورِدوا مِثْلَ هذا، وقد أجابهم (ق/ ٦أ) النبىُّ ﷺ بما شفى وكفى، فقال: هذه الأدويةُ والرُّقَى والتُّقَى هى مِن قَدَر الله، فما

خرج شيءٌ عن قَدَره، بل يُرَدُّ قَدَرُه بقَدَرِه، وهذا الرَّدُّ مِن قَدَره. فلا سبيلَ إلى الخروج عن قَدَرِه بوجه ما، وهذا كردِّ قَدَرِ الجوع، والعطش، والحرِّ، والبرد بأضدادها، وكردِّ قَدَرِ العدُوِّ بالجهاد، وكلٌّ من قَدَرِ الله: الدَافِعُ، والمدفوعُ، والدَّفْعُ.

ويقال لمُوردِ هذا السؤال: هذا يُوجِبُ عليك أن لا تُباشر سببًا من الأسباب التى تَجلِبُ بها منفعة، أو تَدفعُ بها مضرَّة، لأن المنفعة والمضرَّة إن قُدِّرَتا، لم يكن بدٌّ من وقوعهما، وإن لم تُقدَّر لم يكن سبيلٌ إلى وقوعهما، وفى ذلك خرابُ الدِّين والدنيا، وفسادُ العالَم، وهذا لا يقوله إلا دافعٌ للحق، معانِدٌ له، فيَذكر القَدَرَ ليدفعَ حُجةَ المُحقِّ عليه، كالمشركين الذين قالوا: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، و﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ نَّحْنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ [النحل: ٣٥]، فهذا قالوه دفعًا لحُجَّة الله عليهم بالرُّسُل.

وجوابُ هذا السائل أن يُقال: بقى قسمٌ ثالث لم تذكره، وهو أنَّ الله قَدَّر كذا وكذا بهذا السبب؛ فإن أتيتَ بالسَّبب حَصَلَ المسبَّبُ، وإلا فلا. فإن قال: إن كان قَدَّر لى السَّببَ، فعلتُه، وإن لم [يُقدِّره لى] لم أتمكن من فعله.

قيل: فهل تقبل هذا الاحتجاجَ من عبدِك، وولدِك، وأجيرِك إذا احتَجَّ به عليك فيما أمرتَه به، ونهيتَه عنه فخالَفَك؟، فإن قبلته، فلا تَلُمْ مَنْ عصاك، وأخذ مالك، وقَذَفَ عِرْضَك، وضيَّع حقوقَك، وإن لم تَقبلْه، فكيف يكونُ مقبولًا منك فى دفع [حق] الله عليك.. وقد روى فى أثر إسرائيلى: «أنَّ إبراهيمَ الخليلَ [عليه وعلى نبينا وعلى سائر الأنبياء والمرسلين أفضل الصلاة وأزكى السلام] قال: يا ربِّ؛ مِمَّن الدَّاء؟ قال: مِنِّى. قال: فمِمَّنْ الدَّوَاءُ؟ قال: منى. قال: فَمَا بَالُ الطَّبِيبِ؟ قال: رَجُلٌ أُرْسِلُ الدَّوَاء عَلَى يَدَيْهِ».

وفى قوله ﷺ: «لكلِّ داءٍ دواء»، تقويةٌ لنفس المريضِ والطبيبِ، وحثٌّ على طلبِ ذلك الدواءِ والتفتيشِ عليه، فإنَّ المريض إذا استشعرتْ نفسُه أن لِدائه دواءً يُزيله، تعلَّق قلبُه (ق/ ٦ب) بروح الرجاء، [وبَردت عنده] حرارة اليأس، وانفتَحَ له بابُ الرجاء، ومتى قَويتْ نفسُه انبعثتْ حرارتُه الغريزية، وكان ذلك سببًا لقوة الأرواح الحيوانية والنفسانية والطبيعية، ومتى قويتْ

هذه الأرواح، قويت القُوَى التي هى حاملةٌ لها، فقهرت المرضَ ودفعتْه. وكذلك الطبيبُ إذا علم أنَّ لهذا الداءِ دواءً أمكنه طلبُه والتفتيشُ عليه. وأمراضُ الأبدان على وِزَانِ أمراض القلوب، وما جعل الله للقلب مرضًا إلا جعل له شفاءً بضده، فإنْ علمه صاحبُ الداء واستعمله، وصادف داءَ قلبِه، أبرأه بإذن الله تعالى.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى الاحتماء من التخم، والزيادة فى الأكل على قدر الحاجة، والقانون الذى ينبغى مراعاتُه فى الأكل والشرب

فى «المسند» وغيره: عنه ﷺ أنه قال: **«ما مَلأَ آدَمِىٌّ وعاءً شَرًّا مِنْ بطنٍ، بِحَسْبِ ابنِ آدمَ لُقَيْماتٌ يُقِمْنَ صُلْبَه، فإنْ كان لا بُدَّ فاعلًا، فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ، وثُلُثٌ لِشَرَابِه، وثُلُثٌ لِنَفَسِه»**[1].

الأمراض نوعان: أمراضٌ مادية تكون عن زيادة مادة أفرطتْ فى البدن حتى أضرَّتْ بأفعاله الطبيعية، وهى الأمراضُ الأكثريةُ، وسببها إدخالُ الطعام على البدن قبل هضم الأوَّل، والزيادةُ فى القدر الذى يَحتاج إليه البدن، وتناولُ الأغذيةِ القليلةِ النفع، البطيئةِ الهضم، والإكثارُ من الأغذية المختلفة التراكيب المتنوعة، فإذا ملأ الآدمىُّ بطنه من هذه الأغذية، واعتاد ذلك، أورثته أمراضًا متنوعة، منها بطئُ الزوالِ وسريعُه، فإذا توسَّط فى [الغذاء]، وتناول مِنه قدرَ الحاجة، وكان معتدلًا فى كميته وكيفيته، كان انتفاعُ البدن به أكثرَ من انتفاعه بالغذاء الكثير ومراتبُ الغذاء ثلاثة:

أحدها: مرتبة الحاجة.

والثانية: مرتبة الكفاية.

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذى (٢٣٨٠) وابن ماجه (٣٣٤٩) وأحمد فى المسند (٤/ ١٣٢) وصححه الألبانى رحمه الله فى صحيح الجامع (٥٦٧٤).

والثالثة: مرتبة الفضلةُ. فأخبر النبيُّ ﷺ: أنه يكفيه لُقيماتٌ يُقِمْن صُلْبَه، فلا تسقط قوَّتُه، ولا تضعف معها، فإن تجاوزها، فليأكلْ فى ثُلُثِ بطنه، ويدع الثُلُث الآخر للماء، والثالثَ للنَفَس، وهذا من أنفع ما للبدن والقلب، فإنَّ البطن إذا امتلأ من الطعام (٥/ ١١) ضاق عن الشراب، فإذا ورد عليه الشراب ضاق عن النَفَس، وعرض له الكربُ والتعب بحمله بمنزلة حامل الحمل الثقيل، هذا إلى ما يلزم ذلك من فساد القلب، وكسلِ الجوارح عن الطاعات، وتحركها فى الشهوات التى يستلزمها الشِّبَعُ، فامتلاءُ البطن من الطعام مضرٌ للقلب والبدن. هذا إذا كان دائمًا أو أكثريًا.

وأما إذا كان فى الأحيان، فلا بأس به، فقد شرب أبو هريرة بحضرة النبى ﷺ من اللَّبن، حتى قال: والَّذِى بعثَك بالحقِّ لا أجدُ له مَسْلَكًا[1]، وأكل الصحابةُ [رضوان الله عليهم أجمعين] بحضرته مرارًا حتى شَبِعوا.

والشِّبَعُ المفرط يُضعف القُوَى والبدن، وإنْ أخصبَه، وإنما يَقوَى البَدَنُ بحسب ما يَقْبَلُ من الغذاء، لا بِحَسَبِ كثرته.

ولما كان فى الإنسان جزءٌ أرضىّ، وجزءٌ هوائىّ، وجزءٌ مائىّ، قسم النبى ﷺ، طعامَه وشرابَه ونَفَسَه على الأجزاء الثلاثة.

فإن قيل: فأين حظ الجزء النارى؟

قيل: هذه مسألةٌ تكلَّم فيها الأطباء، وقالوا: إنَّ فى البدن جزءًا ناريًا بالفعل، وهو أحد أركانه وأسْطُقْسَاته.

ونازعهم فى ذلك آخرون من العقلاء من الأطباء وغيرهم وقالوا: ليس فى البدن جزءٌ نارى بالفعل، واستدلوا بوجوه:

أحدُها: أنَّ ذلك الجزء النارى إما أن يُدعى أنه نزل عن الأثير، واختلط بهذه الأجزاء المائية والأرضية، أو يقال: إنه تولَّد فيها وتكوَّن، والأول مستبعَد لوجهين:

أحدهما: أنَّ النار بالطبع صاعدة، فلو نزلت، لكانت بقاسِرٍ من مركزها

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٦٠٨٧) من حديث أبى هريرة.

إلى هذا العالَم.

الثانى: أن تلك الأجزاء النارية لا بُدَّ فى نزولها أن تعبُرَ على [فلك] الزَّمهرير التى هى فى غاية البرد، ونحن نشاهد فى هذا العالَم أنَّ النار العظيمة تنطفئ بالماء القليل، فتلك الأجزاء الصغيرة عند مرورها بكُرة الزَّمهرير التى هى فى غاية البرد ونهاية العِظَم، أولى بالانطفاء.

وأما الثانى: وهو أن يقال: إنها تكوَّنت ههنا فهو أبعد [وأبعد]، لأن الجسم الذى صار نارًا بعد أن لم يكن كذلك، قد كان قبلَ صيرورته إما أرضًا، وإما ماءً، وإما هواء لانحصار الأركان فى هذه (ق/ ٤ب) الأربعة، وهذا الذى قد صار نارًا أولًا، كان مختلطًا بأحد هذه الأجسام، ومتصلًا بها، والجسم الذى لا يكون نارًا إذا اختلط بأجسام عظيمة ليست بنار ولا واحدٍ منها، لا يكونُ مستعدًا لأن ينقلب نارًا لأنه فى نفسه ليس بنار، والأجسام [به] المختلطة باردة، فكيف يكون مستعدًا لانقلابه نارًا؟

فإن قلتم: لِمَ لا تكون هناك أجزاء نارية تقلب هذه الأجسام، وتجعلها نارًا بسبب مخالطتها إياها؟

قلنا: الكلام فى حصول تلك الأجزاء النارية كالكلام فى الأول.

فإن قلتم: إنَّا نرى مِن رش الماء على النَّوَرَة المطفأة تنفصل منها نار، وإذا وقع شعاعُ الشمس على البِلَّورة ظهرت النار منها، وإذا ضربنا الحجر على الحديد، ظهرت النار، وكل هذه النارية حدثت عند الاختلاط، وذلك يُبطل ما قررتموه فى القسم الأول أيضًا.

قال المنكرون: نحن لا نُنْكِرُ أن تكونَ المُصاكَّة الشديدة محدثةً للنار، كما فى ضرب الحجارة على الحديد، أو تكونَ قوةُ تسخين الشمسِ محدثةً للنار، كما فى البِلَّورة، لكنَّا نستبعد ذلك جدًّا فى أجرام النبات والحيوان، إذ ليس فى أجرامها من الاصطكاك ما يُوجب حدوثَ النار، ولا فيها مِن الصفاء [والصِّقالة] ما يبلغ إلى حدِّ البِلَّورة، كيف وشعاعُ الشمس يقع على ظاهرها، فلا تتولَّد النار ألبتة، فالشُّعاع الذى يصل إلى باطنها كيف يولد النار؟

[الوجه] الثانى: فى أصل المسألة: أنَّ الأطباء مُجْمِعون على أن الشرابَ

العتيقَ فى غاية السخونة بالطبع، فلو كانت تلك السخونة بسبب الأجزاء النارية، لكانت محالًا إذ تلك الأجزاءُ النارية مع حقارتها كيف يُعْقَل بقاؤها فى الأجزاء المائية الغالبة دهرًا طويلًا، بحيث لا تنطفئ مع أنَّا نرى النار العظيمة تُطفأ بالماء القليل.

الوجه الثالث: [أنه] لو كان فى الحيوان والنبات جزءٌ ناريٌ بالفعل، لكان مغلوبًا بالجزء المائى الذى فيه، وكان الجزءُ النارى مقهورًا به، وغلبةُ بعض الطبائع والعناصر [على بعض يقتضى انقلابَ] طبيعة المغلوب إلى [طبيعة] الغالب، فكان يلزمُ بالضرورة انقلابُ تلك (ق/ ٨) الأجزاء النارية القليلة جدًّا إلى طبيعة الماء الذى هو ضد النار.

الوجه الرابع: أنَّ الله سبحانه [وتعالى] ذكر خَلْق الإنسان فى كتابه فى مواضع متعددة، يُخبِرُ فى بعضها أنه خلقه من ماء، وفى بعضها أنه خَلَقَهُ من تراب، وفى بعضها أنه خلقه من المركَّب منهما وهو الطين، وفى بعضها أنه خَلَقَهُ من صَلصال كالفَخَّار، وهو الطينُ الذى ضربته الشمسُ والرِّيح حتى صار صَلصالًا كالفَخَّار، ولم يُخْبِر فى موضع واحد أنه خلقه من نار، بل جعل ذلك خاصيةَ إبليس.

وثبت فى «صحيح مسلم»: عن النبى ﷺ قال: **«خُلِقَتْ الملائكةُ من نُورٍ، وخُلِقَ [الجانُّ] من مَارجٍ من نارٍ، وخُلِقَ آدمُ مما وُصِفَ لكم»**(١).

وهذا صريح فى أنه خُلِقَ مما وصفه الله فى كتابه فقط، ولم يَصِفْ لنا سبحانه أنه خلقه من نار، ولا أن فى مادته شيئًا من النار

الوجه الخامس: أنَّ غاية ما يستدلون به ما [يُشاهد] مِن الحرارة فى أبدان الحيوان، وهى دليل على الأجزاء النارية، وهذا لا يدل، فإن أسباب الحرارة أعمُّ من النار، فإنها تكون عن النار تارة، وعن الحركة أُخرى، وعن انعكاس الأشعة، وعن سخونة الهواء، وعن مجاورة النار، وذلك بواسطة سخونة الهواء أيضًا، وتكون عن أسباب أُخَر، فلا يلزم [عن] الحرارة النار.

قال أصحاب النار: من المعلوم أنَّ التراب والماء إذا اختلطا فلا بد لهما

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٩٩٦) من حديث عائشة.

من حرارة تقتضى طبخَهما وامتزاجَهما، وإلا كان كُلٌ منهما غير ممازج للآخر، ولا متحدًا به، وكذلك إذا ألقينا البذرَ فى الطين بحيث لا يصل إليه الهواءُ ولا الشمسُ فسد، فلا يخلو، إما أن يحصل فى المركَّب جسم مُنْضِج طابخ بالطبع أو لا، فإن حصل، فهو الجزء النارى، وإن لم يحصل، لم يكن المركَّبُ مسخنًا بطبعه، بل إن سخن كان التسخين عرضيًا، فإذا زال التسخينُ العَرَضى، لم يكن الشىء حارًا فى طبعه، ولا فى كيفيته، وكان باردًا مطلقًا، لكن من الأغذية والأدوية ما يكون حارًا بالطبع، فعلمنا أن حرارتها إنما كانت، [ليزيد فيها] فيها جوهرًا ناريًا.

وأيضًا: فلو لم يكن فى البدن جزءٌ مسخن لوجب أن يكون فى نهاية (ق/ ٥ب) البرد، لأن الطبيعة إذا كانت مقتضية للبرد، وكانت خالية من المعاون والمعارض، وجب انتهاءُ البرد إلى أقصى الغاية، ولو كان كذلك لما حصل لها الإحساس بالبرد، لأن البرد الواصل إليه إن كان فى الغاية كان مثلَه، والشىءُ لا ينفعِلُ عن مثله، وإذا لم ينفعِلْ عنه لم يُحِسَّ به، وإذا لم يحس به لم يتألم عنه، وإن كان دونه فعدمُ الانفعال يكون أولى، فلو لم يكن فى البدن جزءٌ مسخن بالطبع لما انفعل عن البرد، ولا تألَّم به. قالوا: وأدلتكم إنما تُبْطِلُ قولَ مَن يقول: الأجزاء النارية باقية فى هذه المركبات على حالها، وطبيعتها النارية، ونحن لا نقول بذلك، بل نقول: إنَّ صورتها النوعية تفسد عند الامتزاج.

قال الآخرون: لِمَ لا يجوز أن يُقال: إن الأرض والماء والهواء إذا اختلطت، فالحرارةُ المنضجة الطابخة لها هى حرارةُ الشمس وسائرِ الكواكب، ثم ذلك المركَّب عند كمال نضجه يستعد لقبول الهيئة التركيبية بواسطة السخونة نباتًا كان أو حيوانًا أو معدنًا، وما المانع أن تلك السخونة والحرارة التى فى المركَّبات هى بسبب خواص وقُوَى يُحدِثها الله تعالى عند ذلك الامتزاج لا من أجزاء نارية بالفعل؟ ولا سبيل لكم إلى إبطال هذا الإمكان ألبتة، وقد اعترف جماعة من فضلاء الأطباء بذلك وأما حديث إحساس البدن بالبرد، فنقول: هذا يدل على أنَّ فى البدن حرارةً وتسخينًا، ومَن يُنكر ذلك؟ لكن ما الدليلُ على انحصار المسخن فى النار؟ فإنه وإن كان كل نار [تسخن]، فإن هذه القضيةَ لا تنعكس كليةً بل عكسُها الصادقُ:

بعضُ المسخن نار.

وأما قولكم بفساد صورة النَّار النوعية، فأكثر الأطباء على بقاء صورتها النوعية، والقولُ بفسادها قولٌ فاسد قد اعترف بفساده أفضلُ متأخِّريكم، فى كتابه المسمى بـ «الشفاء»، وبرهَنَ على بقاء الأركان أجمع على طبائعها فى المركَّبات.. وبالله التوفيق.



فصول

فى علاج النبى ﷺ للمرضى بالأدوية الطبيعية وكان علاجه (ق/ ١٩أ) ﷺ للمرض ثلاثة أنواع

أحدها: بالأدوية الطبيعية.

والثانى: بالأدوية الإلهية.

والثالث: بالمركَّب من الأمرين.

ونحن نذكر الأنواع الثلاثةَ من هَدْيه ﷺ، فنبدأ بذكر الأدوية الطبيعية التى وصفها واستعملها، ثم نذكر الأدوية الإلهية، ثم المركَّبة.

وهذا إنما نُشير إليه إشارة، فإنَّ رسول الله ﷺ إنما بُعِثَ هاديًا، وداعيًا إلى الله، وإلى [الجنة]، ومعرِّفًا بالله، ومبيِّنًا للأُمة مواقع رضاه وآمرًا لهم بها، ومواقِعَ سَخَطِه وناهيًا لهم عنها، ومُخْبِرَهم أخبارَ الأنبياء والرُّسُل [صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين] وأحوالهم مع أُممهم، وأخبار تخليق العالَم، وأمر المبدأ والمعاد، وكيفية شقاوة النفوس وسعادتها، وأسباب ذلك.

وأما طبُّ الأبدان: فجاء من تكميل شريعته، ومقصودًا لغيره، بحيث إنما يُستعمل عند الحاجة إليه، فإذا قدر [على] الاستغناء عنه، كان صرْفُ الهمم والقُوَى إلى علاج القلوب والأرواح، وحفظِ صحتها، ودَفْع أسقامِها، وحِمايتها مما يُفسِدُها هو المقصودُ بالقصد الأول، وإصلاحُ البدن بدون إصلاح القلب لا ينفع، وفسادُ البدن مع إصلاح القلب مَضَرَّتُه يسيرة جدًّا، وهى مَضَرَّةٌ زائلة تعقبها المنفعة الدائمة التامة.. وبالله التوفيق.

❀ ❀ ❀

[ذكر القسم الأول وهو العلاج بالأدوية الطبيعية]:

فصل
فى هَدْيه ﷺ فى علاج الحُمَّى

ثبت فى «الصحيحين»: عن نافع، عن ابن عمرَ رضي الله عنهما، أن النبى ﷺ قال: «**إنَّمَا الحُمَّى أو شِدَّةُ الحُمَّى مِنْ فَيحِ جَهنمَ، فَأبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ**»(١).

وقد أشكل هذا الحديثُ على كثير من جهلة الأطباء، ورأوه منافيًا لدواء الحُمَّى وعلاجِها، ونحن نُبيِّنُ بحَوْل الله [وقوته] وجهَه وفقهه فنقول:

خطابُ النبى ﷺ نوعان: عامٌّ لأهل الأرض، وخاصٌّ ببعضهم.

فالأول: كعامة خطابه. والثانى: كقوله: «**لَا تَسْتَقْبِلُوا القِبلَةَ بغائطٍ ولَا بَولٍ، ولَا تَسْتَدْبِروهَا، ولكنْ شرِّقوا، أوْ غرِّبُوا**»(٢). فهذا ليس بخطاب (ق/ ٩ب) لأهل المشرق ولا لأهل المغرب ولا العراق، ولكن لأهل المدينة وما على سَمْتِها، كالشام وغيرها. وكذلك قوله ﷺ: «**مَا بينَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ قبلَةٌ**»(٣).

وإذا عُرف هذا، فخطابُه فى هذا الحديث خاصٌّ بأهل الحجاز، وما والاهم، إذ كان أكثرُ الحُمَّياتِ التى تَعرض لهم من نوع الحُمَّى اليومية العَرَضيةِ الحادثةِ عن شدة حرارة الشمس، وهذه ينفعُها الماء البارد شُربًا واغتسالًا، فإن الحُمَّى حرارةٌ غريبة تشتعل فى القلب، وتنبثُّ منه بتوسط الروح والدم فى الشرايين والعروق إلى جميع البدن، فتشتعل فيه اشتعالًا يضر بالأفعال الطبيعية.

وهى تنقسم إلى قسمين:

عَرَضية: وهى الحادثةُ إما عن الورم، أو الحركة، أو إصابةِ حرارة

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٣٩١) ومسلم (٢٢٠٩).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٣٨٦) ومسلم (٢٦٤).

(٣) صحيح: أخرجه الترمذى (٣٤٤) وابن ماجه (١٠١١) وصححه الألبانى رحمه الله فى صحيح الجامع (٥٥٨٤).

الشمس، أو القَيْظ الشديد: ونحو ذلك.

ومرضية: وهى ثلاثةُ أنواع، وهى لا تكون إلا فى مادة أُولى، ثم منها يسخن جميع البدن. فإن كان مبدأ تعلقها بالروح سميت حُمَّى يوم، لأنها فى الغالب تزول فى يوم، ونهايتُها ثلاثة أيام، وإن كان مبدأ تعلقها بالأخلاط سميت عفنية، وهى أربعة أصناف: صفراوية، وسوداوية، وبلغمية، ودموية. وإن كان مبدأ تعلقها بالأعضاء الصلبة الأصلية، سميت حُمَّى دِق، وتحت هذه الأنواع أصنافٌ كثيرة.

وقد ينتفع البدن بالحُمَّى انتفاعًا عظيمًا لا يبلغه الدواء، وكثيرًا ما تكون حُمَّى يوم وحُمَّى العفن سببًا لإنضاج موادَّ غليظة لم تكن تنضِجُ بدونها، وسببًا لتفتح سُدَدٍ لم تكن تصل إليها الأدوية المفتحة.

وأما الرَّمدُ الحديثُ والمتقادمُ، فإنها تُبرئ أكثَر أنواعه بُرءًا عجيبًا سريعًا، وتنفع من الفالج، واللَّقْوَة، والتشنج الامتلائى، وكثيرًا من الأمراض الحادثة عن الفضول الغليظة.

وقال لى بعض فضلاء الأطباء: إنَّ كثيرًا من الأمراض نستبشر فيها بالحُمَّى، كما يستبشر المريض بالعافية، فتكون الحُمَّى فيه أنفَع من شرب الدواء بكثير، فإنها تُنضج من الأخلاط والمواد الفاسدة ما يضُرُّ بالبدن، فإذا أنضجتها صادفها الدواء متهيئةً للخروج بنضاجها، فأخرجها، فكانت سببًا للشفاء.

وإذا عُرِفَ هذا، فيجوز (ﷺ) أن يكون مرادُ الحديثِ من أقسام الحُمَّيات العرضية، فإنها تسكن على المكان بالانغماس فى الماء البارد، وسقى الماء البارد المثلوج، ولا يحتاج صاحبها مع ذلك إلى علاج آخر، فإنها مجردُ كيفية حارة متعلقة بالرَّوح، فيكفى فى زوالها مجردُ وصول كيفية باردة تُسكنها، وتُخمد لهيبها من غير حاجة إلى استفراغ مادة، أو انتظار نضج.

ويجوز أن يُراد به [جميعُ] أنواع الحُمَّيات، وقد اعترف فاضل الأطباء «جالينوس»: بأنَّ الماء البارد ينفع فيها، قال فى المقالة العاشرة من كتاب «حيلة البرء»: «ولو أنَّ رجلًا شابًا حسنَ اللَّحم، خِصَب البدن فى وقت

القَيْظ، وفى وقت منتهى الحُمَّى، وليس فى أحشائه ورم، استحمَّ بماءٍ بارد، أو سبح فيه، لانتفع بذلك». وقال: «ونحن نأمر بذلك بلا توقف».

وقال الرازىُّ فى كتابه الكبير: «إذا كانت القوة قوية، والحُمَّى حادة جدًّا، والنضجُ بَيِّنٌ ولا وَرَمَ فى الجوف، ولا فَتْق، ينفع الماء البارد شربًا، وإن كان العليل خِصَب البدن والزمان حارٌّ، وكان معتادًا لاستعمال الماء البارد من خارج، فليؤذَنْ فيه».

وقوله: «**الحُمَّى مِن فَيْحِ جهنَم**»، هو شدة لهبها، وانتشارُها، ونظيرُه قوله: «**شِدَّةُ الحرِّ مِن فَيْحِ جَهنَمَ**»، وفيه وجهان.

أحدهما: أنَّ ذلك أَنموذَجٌ ورقيقةٌ اشتُقَتْ من جهنم ليستدلَّ بها العبادُ عليها، ويعتبروا بها، ثم إنَّ الله سبحانه قدَّر ظهورها بأسبابٍ تقتضيها، كما أنَّ الروحَ والفرحَ والسرور واللَّذة من نعيم الجنَّة أظهرها الله فى هذه الدار عِبرةً ودلالةً، وقدَّر ظهورَها بأسباب توجبها.

والثانى: أن يكون المراد التشبيه، فشَبَّه شدة الحُمَّى ولهبها بفَيْحِ جهنم وشبَّه شدة الحر به أيضًا تنبيهًا للنفوس على شدة عذاب النار، وأنَّ هذه الحرارة العظيمة مشبهةٌ بفَيْحها، وهو ما يصيب مَن قَرُب منها من حَرِّها.

وقوله: «**فأبْرِدُوُها**»، رُوى بوجهين: بقطع الهمزة وفتحها، رُباعىّ: من «أَبْرَدَ الشىءَ»: إذا صَيَّرَه باردًا، مثل «أَسْخَنَه»: [إذا] صيَّره سخنًا.

والثاني: بهمزة الوصلِ مضمومةً من «بَرَدَ الشىءَ يَبْرُدُه»، وهو أفصحُ لغةً واستعمالاً، والرباعى لغةٌ رديئة عندهم، قال [الحماسى] (ق/ ١٠ب):

إذا وَجدْتُ لَهِيبَ الْحُبِّ فى كَبِدِى ... أَقْبَلْتُ نَحْوَ سِقَاءِ الْقَوْمِ أَبْتَرِدُ

هَبْنِى بَرَدْتُ بِبَرْدِ الْمَاءِ ظَاهِرَهُ ... فَمَنْ لِنَارٍ عَلَى الأَحْشَاءِ تَتَّقِدُ؟

وقوله: «**بالماء**» فيه قولان، **أحدهما**: أنه كل ماء، وهو الصحيح.

والثانى: أنه ماء زمزمَ.

واحتج أصحابُ هذا القول بما رواه البخارىُّ فى «صحيحه»، عن أبى جَمْرَةَ نَصْرِ بن عمرانَ الضُّبَعىِّ قال: كُنْتُ أُجَالِسُ ابن عباسٍ رضي الله عنهما بمكةَ،

فأخَذَتْنى الْحُمَّى فقال: أبردها عنك بماءِ زمزمَ، فإنَّ رَسولَ الله ﷺ قال: **«إن الحُمَّى من فَيْحِ جَهَنَّم، فأبْردوها بالماء»** أو قال: **«بماءِ زَمْزَمَ»**(١).

وراوى هذا قد شك فيه، ولو جَزَم به لكان أمرًا لأهل مكةَ بماء زمزمَ، إذ هو متيسر عندهم، ولغيرهم بما عندهم من الماء.

ثم اختلفَ مَن قال: إنه على عمومه، هل المراد به الصدقة بالماء، أو استعماله؟ على قولين.

والصحيح أنه استعماله.

وأظن أنَّ الذى حمل مَن قال: المرادُ الصدقةُ به أنه أشكلَ عليه استعمالُ الماء البارد فى الحُمَّى ولم يَفهمْ وجهه مع أنَّ لقوله وجهًا حسنًا، وهو أنَّ الجزاءَ مِن جنس العمل، فكما أُخْمِد لهيب العطش عن الظمآن بالماء البارد، أخمَدَ اللهُ لهيبَ الحُمَّى عنه جزاءً وِفاقًا، ولكن هذا يُؤخذ مِن فِقْه الحديث وإشارته، وأما المراد به فاستعماله.

وقد ذكر أبو نعيم وغيره من حديث أنَسٍ يَرفعه: **«إذَا حُمَّ أَحَدُكم، فَلْيُرَشَّ عليهِ الماءَ البارِدَ ثلاثَ ليالٍ مِنَ السَّحَرِ»**(٢).

وفى «سنن ابن ماجَه» عن أبى هُريرةَ رضي الله عنه يرفعه: **«الْحُمَّى [كِيرٌ] مِن كِيرِ جَهَنَّمَ، فَنَحُّوهَا عَنْكُمْ بالماءِ البَارِدِ»**(٣).

وفى «المسند» وغيره، من حديث الحسن، عن سَمُرَةَ رضي الله عنه يرفعُه: **«الْحُمَّى قطعةٌ من النَّارِ، فَأَبْرِدُوهَا عَنْكم بالماءِ البارِد»**، وكان رسولُ الله ﷺ إذا حُمَّ دَعَا بِقِرْبَة من ماءٍ، فَأَفْرَغَهَا عَلَى رَأْسِه فَاغْتَسَلَ(٤).

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٣٠٨٨).

(٢) صحيح: أخرجه النسائى فى الكبرى (٧٦١٢) والحاكم (٧٤٣٨) وأبو يعلى (٣٧٩٤) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٤٩٧).

(٣) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٤٧٥) وصححه الألبانى رحمه الله فى صحيح ابن ماجه (٢٧٩٩).

(٤) ضعيف: أخرجه الطبرانى فى الكبير (٧/ ٢٢٧) وسنده ضعيف وضعفه الشيخ الألبانى رحمه الله فى ضعيف الجامع (٤٣٧٦).

وفى «السنن»: من حديث أبى هريرةَ قال: ذُكِرَت الْحُمَّى عِنْدَ رسول الله ﷺ ، فَسَبَّهَا رجلٌ، فقال رسولُ اللهﷺ : **«لَا تَسُبَّهَا فإنها تَنْفِي الذُّنُوبَ، كما تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْحَدِيدِ»**(١).

لما كانت الحُمَّى يتبعها حِميةٌ عن الأغذية الرديئة، وتناول الأغذيةِ والأدويةِ النافعة، وفى ذلك إعانةٌ ﴿ﷻ﴾ على تنقية البدن، ونَفْى أخباثِه وفضوله، وتصفيته من مواده الرديئة، وتفعل فيه كما تفعل النارُ فى الحديد فى نَفْيِ خَبثه، وتصفيةِ جوهره، كانت أشبهَ الأشياء بنار الكير التى تُصَفِّى جوهر الحديد، وهذا القدرُ هو المعلوم عند أطباء الأبدان. وأما تصفيتها القلبَ من وسخه ودَرَنه، وإخراجها خبائثَه، فأمرٌ يعلمه أطباءُ القلوب، ويجدونه كما أخبرهم به نبيُّهم [رسول الله]ﷺ ، ولكن مرض القلب إذا صار مأيُوسًا من برئه، لم ينفع فيه هذا العلاج.

فالحُمَّى تنفع البدنَ والقلبَ، وما كان بهذه المَثابة فسَبُّه ظلم وعدوان.

وذكرتُ مرة وأنا محمومٌ قولَ بعض الشعراء يسبُّها:

زَارَتْ مُكَفِّرَةُ الذُّنُوبِ وَوَدَّعَتْ ... تَـبًّا لـهـا مِـنْ زَائِـرٍ وَمُـوَدِّعِ
قَالَتْ وقَدْ عَزَمَتْ عَلَى تَرْحَالِها ... مَاذَا تريدُ؟ فقُلتُ: أن لا تَرْجِعِى

فقلتُ: تبًّا له إذ سَبَّ ما نهى رسولُ اللهﷺ عن سَبِّه. ولو قال:

زَارَتْ مُكَفِّرَةُ الذُّنُوبِ لِصَبِّها ... أَهْـلًا بـهـا مِـنْ زَائِرٍ وَمُـوَدِّعِ
قَالَتْ وقَدْ عَزَمَتْ عَلَى تَرْحَالِها ... ماذا تريدُ؟ فقلتُ: أن لا تُقْلِعى

لكان أولى به، ولأقلعت عنه. فأقلعت عَنِّى سريعًا.

وقد روى فى أثر لا أعرف حاله: «حُمَّى يَوْمٍ كَفَّارَةُ سَنَةٍ»(٢).

وفيه قولان:

(١)صحيح: أخرجه ابن ماجه(٣٤٦٩) وصححه الألبانىرحمه الله فى صحيح سنن ابن ماجه (٢٧٩٣).

(٢)ضعيف: قال العراقى: رواه القضاعى بسند ضعيف، انظر إتحاف السادة المتقين(٩/ ٥٢٦).

أحدهما: أنَّ الحُمَّى تدخل فى كل الأعضاء والمفاصِل، وعدتُها ثلاثمائة وستون مَفْصِلًا، فتكفِّرُ عنه [بكل] مفصل ذنوبَ يوم.

والثانى: أنها تؤثر فى البدن تأثيرًا لا يزول بالكلية إلى سنة، كما قيل فى قوله ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ لمْ تُقْبَلْ لهُ صَلاةٌ أَربعينَ يوْمًا»[1]: إنَّ أثر الخمر يَبقى فى جوف العبد، وعروقه، وأعضائه أربعين يومًا والله أعلم.

قال أبو هريرةَ رضي الله عنه مَا منْ مَرَضٍ يُصيبنى أَحَبُّ إلىَّ من الحُمَّى، لأنها تدخل فى كلِّ عضوٍ منِّى، وإنَّ الله سُبحَانهُ يُعْطى كلَّ عضوٍ حظَّه مِن الأجرِ.

وقد روى الترمذىُّ فى «جامعه» من حديث رافِع بن خَدِيجٍ رضي الله عنه يرفعُه: «إذا أَصَابَتْ أَحَدَكُمْ الحُمَّى [فَإنَّ] الحُمَّى قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيُطفئهَا بالمَاءِ البَارِدِ، ويَسْتَقبِلْ نَهْرًا جاريًا، فَلْيستقبلْ جَرْيَةَ المَاءِ بعدَ الفَجْرِ وقَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وليقلْ: بِسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ، وصَدِّقْ رَسُولَك. وينغمِسُ فيهِ (ق/ هـ) ثلاثَ غَمَسَاتٍ ثلاثةَ أيام، فإنْ بَرِئ، وإلا ففِى خمسٍ، فإن لَمْ يبرَأْ فى خمس، فسبع، فإن لم يبرأ فى سبع فتسع، فإنها لا تكادُ تُجاوز تسعًا بإذنِ اللهِ»[2].

قلت: وهو ينفع فعله فى فصل الصيف فى البلاد الحارة على الشرائط التى تقدَّمت، فإنَّ الماء فى ذلك [الوقت] أبردُ ما يكون لبُعْدِه عن ملاقاة الشمس، ووفور القُوَى فى ذلك الوقت لما أفادها النوم، والسكون، وبرد الهواء، فتجتمع [فيه] قوةُ القُوَى، وقوةُ الدواء، [وقوة] الماء البارد على حرارة الحُمَّى العَرَضية، أو الغِبِّ [أو] الخالصة، أعنى التى لا ورم معها، ولا شىء من الأعراض الرديئة والمواد الفاسدة، فتُطفئها بإذن الله، لا سيما فى أحد الأيام المذكورة فى الحديث، وهى الأيام التى يقع فيها بُحرَان الأمراضُ الحادةُ كثيرًا، سيما فى البلاد المذكورة، لرِّقةِ أخلاط سكانها،

(١) صحيح: أخرجه الترمذى (١٨٦٢)، وأحمد (٤٩١٧)، (٦٧٧٣)، وابن ماجه (٣٣٧٧)، ، وصححه الحاكم (٤/ ١٤٦)، وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٣١٢).

(٢) ضعيف: أخرجه الترمذى (٢٠٨٤) وأحمد (٥/ ٢٨١) وضعفه الألبانى فى ضعيف الترمذى (٣٦٦).

وسُرعة انفعالهم عن الدواء النافع.

فصل
فى هَدْيه ﷺ فى علاج استطلاق البطن

فى «الصحيحين»: من حديث أبي المتوكِّل، عن أبى سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه «أنَّ رجلًا أتى النبىَّ ﷺ، فقال: إنَّ أخى يشتكى بطنَه وفى رواية: استطلقَ بطنُهُ فقال: «**اسْقِهِ عسلًا**»، فذهب ثم رجع، فقال: قد سقيتُه، فلم يُغنِ عنه شيئًا وفى لفْظ: فلَم يزِدْه إلا اسْتِطْلاقًا، مرتين أو ثلاثًا كل ذلك يقولُ له: «**اسْقِه عَسَلًا**». فقال لهُ رضي الله عنه فى الثالثةِ أو الرابعةِ: «**صَدَقَ اللهُ، وكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ**»[(١)].

وفى «صحيح مسلم» فى لفظ له: «إنَّ أخى عَرِبَ بطنُه»، أى فسد هضمُه، واعتلَّتْ مَعِدَتُه، والاسم: «العَرَب» بفتح الراء، و «الذَّرَب» أيضًا.

والعسل فيه منافعُ عظيمة، فإنه جلاءٌ للأوساخ التى فى العروق والأمعاء وغيرها، محلِّلٌ للرطوبات أكلًا وطِلاءً، نافعٌ للمشايخ وأصحابِ البلغم، ومَن كان مِزاجه باردًا رطبًا، وهو مغذٍّ ملين للطبيعة، حافِظ لِقُوَى المعاجين ولما استُودِع فيه، مُذْهِبٌ لكيفيات الأدوية الكريهة، منقٍّ للكبد والصدر، مُدِرٌّ للبول، موافقٌ للسعال الكائن عن البلغم، وإذا شُرِبَ حارًا بدُهن الورد، نفع من نهش الهوام، وشرب الأفيون، وإن شُرِبَ وحده ممزوجًا (ق/٣٣) بماء نفع من عضة الكَلْبِ، وأكلِ الفُطرِ القتَّال، وإذا جُعِلَ فيه اللَّحمُ [الطرىُّ]، حَفِظَ طراوته ثلاثَةَ أشهر، [وكذلك إن جُعِل فيه القِثَّاء، والخيارُ، والقرعُ، والباذنجان، ويحفظ كثيرًا من الفاكهة ستة أشهر]، ويحفظ [جثث] الموتى، ويُسمى الحافظَ الأمين. وإذ لطخ به البدن [المقمل] أو الشَّعرِ، قتل قَمْلَه وصِئْبانَه، وطوَّل الشَّعرَ، وحسَّنه، ونعَّمه، وإن اكتُحل به، جلا ظُلمة البصر، وإن استُنَّ به بيَّضَ الأسنان وصقَلها، وحَفِظَ صحتَها، [وصحة اللِّثةِ]، ويفتح أفواهَ العُروقِ، ويُدِرُّ الطَّمْثَ، ولعقُه على الريق يُذهب البلغم، ويَغسِلَ خَمْلَ

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٣٦٠) ومسلم (٢٢١٧).

المعدة، ويدفعُ الفضلات عنها، ويسخنها تسخينًا معتدلًا، ويفتح سُدَدَها، ويفعل ذلك بالكبد والكُلَى والمثانة، وهو أقلُّ ضررًا لسُدَد الكبد والطحال من كل حلو.

وهو مع هذا كله مأمونُ الغائلة، قليلُ المضار، مُضِرٌ [بالعرض] للصفراويين، ودفعها بالخلِّ ونحوه، فيعودُ حينئذ نافعًا [مهم] جدًّا.

وهو غِذاء مع الأغذية، ودواء مع الأدوية، وشراب مع الأشربة، وحلو مع الحلوى، وطِلاء مع الأطلية، ومُفرِّح من المفرِّحات، فما خُلِقَ لنا شيءٌ في معناه أفضلَ منه، ولا مثلَه، ولا قريبًا منه، ولم يكن معوّلُ القدماء إلا عليه، وأكثرُ كتب القدماء لا ذِكر [فيها للسكر] ألبتة، ولا يعرفونه، فإنه حديثُ العهد حدث قريبًا، وكان النبى ﷺ يشربه بالماء على الرِّيق، وفى ذلك سِرٌ بديع فى حفظ الصحة لا يُدركه إلا الفطن الفاضل، وسنذكر ذلك إن شاء الله عِند ذكر هَدْيه فى حفظ الصحة.

وفى «سنن ابن ماجه» مرفوعًا من حديث أبى هريرة رضي الله عنه: **«مَنْ لَعِقَ [العَسَل] ثَلاثَ غدَوَاتٍ كُلَّ شَهْر، لَمْ يُصِبْه عَظِيمٌ مِنَ البَلاءِ»**[1]، وفى أثر آخر: **«علَيْكُم بالشِّفَاءَيْنِ: العَسَلِ والقُرآنِ»**[2]، فجمع بين الطب البَشَرى والإلهى، وبين طب الأبدان، وطَب الأرواح، وبين الدواء الأرضى والدواء السمائى. إذا عُرِفَ هذا، فهذا الذى وصف له النبىُّ ﷺ العَسَل، كان استطلاقُ بطنه عن تُخَمَةٍ أصابته عن امتلاء، فأمره بشُرب العسل لدفع الفُضول المجتمعة فى نواحى المَعِدَة والأمعاء، فإن العسلَ فيه جِلاء، ودفع للفضول، وكان قد أصاب المَعِدَةَ أخلاط لَزِجَةٌ، تمنع استقرارَ الغذاء فيها للزوجتها، (ق/ ٣ب) فإن المَعِدَةَ لها خَمْلٌ كخمل [المنشفة]، فإذا علقت بها الأخلاطُ اللَّزجة، أفسدتها وأفسدت الغِذاء، فدواؤها بما يجلُوها من تلك الأخلاط، والعسلُ جِلاء، والعسلُ مِن أحسن ما عُولج به هذا الداءُ، لا سيما إن مُزج بالماء الحار.

---

(١) ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٤٥٠) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٥٨٣١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٥٢)، والحاكم (٤/ ٢٠٠).

وفى تكرار سقيه العسلَ معنى طبى بديع، وهو أن الدواءَ يجب أن يكون [له مقدار، وكمية] بحسب حال الداء، إن قصر عنه، لم يُزِله بالكلية، وإن جاوزه، أوهى القُوى، فأحدث ضررًا آخر، فلما أمره أن يسقيَه العسل، سقاه مقدارًا لا يفى بمقاومة الداءِ، ولا يبلُغ الغرضَ، فلما أخبره، علم أنَّ الذى سقاه لا يبلُغ مقدار الحاجة، فلما تكرر تردادُه إلى النبىﷺ ، أكَّد عليه المعاودة ليصل إلى المقدار المقاوم للداء، فلما تكررت الشرباتُ بحسب مادة الداء، بَرَأ، بإذن الله، واعتبار مقاديرِ الأدوية، وكيفياتها، ومقدار قوة المرض والمريض من أكبر قواعد الطب.

وفى قولهﷺ : **«صدَقَ الله وكذَبَ بطنُ أخيكَ»**، إشارة إلى تحقيق نفع هذا الدواء، وأن بقاء الداء ليس لِقصور الدواء فى نفسه، ولكنْ لكَذِب البطن، وكثرة المادة الفاسدة فيه، فأمَره بتكرار الدواء لكثرة المادة.

وليس طِبُّهﷺ كطِبِّ الأطباء، فإن طبَّ النبىﷺ متيقَّنٌ قطعىٌ إلهىٌ، صادرٌ عن الوحى، ومِشْكاةِ النبوة، وكمالِ العقل. وطبُّ غيرِه أكثرُه حَدْسٌ وظنون، وتجارِب، ولا يُنْكَرُ عدمُ انتفاع كثير من المرضى بطبِّ النبوة، فإنه إنما ينتفعُ به مَن تلقَّاه بالقبول، واعتقاد الشفاء به، وكمال التلقى له بالإيمان والإذعان، فهذا القرآنُ الذى هو شفاء لما فى الصدور إن لم يُتلقَّ هذا التلقى لم يحصل به شفاءُ الصُّدور مِن أدوائها، بل لا يزيدُ المنافقين إلا رجسًا إلى رجسهم، ومرضًا إلى مرضهم، وأين يقعُ طبُّ الأبدان منه، فطِب النبوةِ لا يُناسب إلا الأبدانَ الطيبة، كما أنَّ شِفاء القرآن لا يُناسب إلا الأرواح الطيبة والقلوب الحية، فإعراضُ الناس عن طِبِّ النبوة كإعراضهم عن الاستشفاء بالقرآن (ق/ ١٣أ) الذى هو الشفاء النافع، وليس ذلك لقصور فى الدواء، ولكن لخُبثِ الطبيعة، وفساد المحل، وعدمِ قبوله والله الموفق.



فصل

وقد اختلف الناس فى قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩]، هل الضمير فى «فيه» راجعٌ إلى الشراب، أو راجعٌ إلى القرآن؟ على قولين:

والصحيح: رجوعُه إلى الشراب، وهو قول ابن مسعود، وابن عباس، والحسن، وقتادة، والأكثرين، فإنه هو المذكور، والكلامُ سيق لأجله، ولا ذكرَ للقرآن فى الآية، وهذا الحديث الصحيحُ وهو قوله: «**صَدَقَ اللهُ**» كالصريح فيه والله تعالى أعلم.

فصل

فى هديه ﷺ فى الطَّاعون، وعلاجه، والاحتراز منه

فى «الصحيحين» عن عامر بن سعد بن أبى وَقَّاصٍ، عن أبيه رضي الله عنه، أنه سمعه يَسأَلُ أُسَامَةَ بن زيدٍ رضوان الله عليه وآله وصحبه وسلم: ماذا سمِعْتَ من رسول الله ﷺ فى الطاعون؟ فقال أُسامةُ: قال رسول الله ﷺ: «**الطاعُونُ رِجْزٌ أُرْسِلَ عَلَى طائفةٍ من بنى إسرائيلَ، وعَلَى مَن كان قَبْلَكم، فإذا سَمِعْتُم به بأرضٍ، فَلا تَدْخُلوا عليه، وإذا وَقَعَ بأرضٍ وأنْتُم بها، فلا تَخْرُجوا منها فِرَارًا مِنْهُ**»(١).

وفى «الصحيحين» أيضًا: عن حَفْصَةَ بنت سِيرِينَ، قالت: قال أنسُ بن مالِكٍ رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «**الطَّاعُونُ شهادةٌ لكلِّ مُسْلِمٍ**»(٢).

الطاعون من حيث اللُّغة: نوعٌ من الوباء، قاله صاحب «الصحاح».

وهو عند أهل الطب: ورمٌ ردئ قتَّال يخرج معه تلهُّب شديد مؤلم جدًّا يتجاوز المقدار فى ذلك، ويصير ما حوله فى الأكثر أسود أو أخضر، أو

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٣٤٧٣) ومسلم (٢٢١٨) من حديث أسامة بن زيد.
(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٢٦٧٥) ومسلم (١٩١٦) من حديث أنس بن مالك.

أكمد، أو يؤول أمره إلى التقرح سريعًا. وفى الأكثر، يحدث فى ثلاثة مواضع: فى الإبْط، وخلف الأذن، والأرنبة، وفى اللحوم الرخوة.

وفى أثر عن عائشة ﵂: أنها قالت للنبىِّ ﷺ: الطعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: **«غُدَّةٌ كَغُدَّةِ البَعيرِ يَخْرُجُ فى المَرَاقِّ والإبْط»**[1].

قال الأطباء: إذا وقع الخُرَّاجُ فى اللحوم الرخوة، والمغابن، وخلف الأذن (ق/ ط) والأرنبة، وكان من جنس فاسد، سُمِّى طاعونًا، وسببُه دم ردئ مائل إلى العُفونة والفساد، مستحيل إلى جوهر سُمِّيٍّ، يفسِدُ العضوَ ويُغيِّر ما يليه، وربما رَشَح دَمًا وصديدًا، ويؤدِّى إلى القلب كيفية رديئة، فيحدث القيء والخفقان والغَشى، وهذا الاسم وإن كان يَعُمُّ كُلَّ ورم يؤدى إلى القلب كيفية رديئة حتى يصيرَ لذلك قتَّالًا، فإنه يختصُّ به الحادث فى اللَّحم الغُددى، لأنه لرداءته لا يقبلُه من الأعضاء إلا ما كان أضعف بالطبع، وأردؤه ما حدث [تحت] الإبط وخلفَ الأذن لقربهما من الأعضاء التى هى أرأس، وأسلمه الأحمر، ثم الأصفر. والذى إلى السواد، فلا يفلت منه أحدٌ.

ولما كان الطاعون يكثر فى الوباء، وفى البلاد الوبيئة، عُبِّر عنه بالوباء، كما قال الخليل: الوباء: الطاعون. وقيل: هو كل مرض يعم.

والتحقيقُ أنَّ بين الوباء والطاعون عمومًا وخصوصًا، فكلُّ طاعونٍ وباءٌ، وليس كلُّ وباءٍ طاعونًا، وكذلك الأمراضُ العامة أعمُّ من الطاعون، فإنه واحد منها، والطواعينُ خرَّاجات وقروح وأورام رديئة حادثة فى المواضع المتقدم ذكرها.

قلت: هذه القروح، والأورام، والخراجات، هى آثار الطاعون، وليست نفسَه، ولكن الأطباء [لما] لم تُدرك منه إلا الأثر الظاهر، جعلوه نفسَ الطاعون.

---

(١) حسن: أخرجه أحمد فى المسند (٢٥١٦١) وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٣٩٤٦)

والطاعون يُعَبَّر به عن ثلاثة أُمور:

أحدها: هذا الأثر الظاهر، وهو الذى ذكره الأطباء.

والثانى: الموت الحادث عنه، وهو المراد بالحديث الصحيح فى قوله: **«الطاعونُ شَهادةٌ لكلِّ مُسلمٌ»**.

والثالث: السبب الفاعل لهذا الداء.

وقد ورد فى الحديث الصحيح: **«أَنهُ بقيةُ رِجز أُرسِلَ عَلى بَنِى إسرائيلَ»**[١].

وورد فيه: **«أَنهُ وَخْزُ الجنِّ»**[٢]، وجاء: **«أَنهُ دَعوةُ نبىّ»**.

وهذه العلل والأسباب ليس عند الأطباء ما يدفعها، كما ليس عندهم ما يدل عليها، والرُّسُلُ تُخبر بالأمور الغائبة، وهذه الآثار التى أدركوها من أمر الطاعون ليس معهم ما ينفى أن تكون بتوسط الأرواح، فإن تأثيرَ الأرواح فى الطبيعة وأمراضها وهلاكها أمر لا (ق/ ٤٤أ) ينكره إلا مَنْ هو أجهلُ الناس بالأرواح [وتأثيراتِها]، وانفعالِ الأجسام وطبائعها عنها، واللهُ سبحانه قد يجعل لهذه الأرواح تصرفًا فى أجسام بنى آدمَ عند حدوث الوباء، وفسادِ الهواء، كما يجعل لها تصرفًا عند [غلبة] بعضِ المواد الرديئة التى تُحدث [للنفوس] هيئة رديئة، ولا سيما عند هيجان الدم، والمِرَّةِ السوداء، وعند هَيجان المنَىّ، فإنَّ الأرواح الشيطانية تتمكن مِن فعلها بصاحب هذه العوارِض ما لا تتمكَّن من غيره، ما لم يدفعها دافع أقوى من هذه الأسباب من الذِّكر، والدعاء، والابتهال والتضرع، والصَّدَقة، وقراءة القرآن، فإنه يستنزل بذلك من الأرواح المَلَكية ما يقهُر هذه الأرواح الخبيثَة، ويُبطل شرَّها ويدفع تأثيرَها. وقد جرَّبنا نحنُ وغيرُنا هذا مرارًا لا يُحصيها إلا الله، ورأينا لاستنزالِ هذه الأرواح الطيبة واستجلابِ قُربها تأثيرًا عظيمًا فى تقوية

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى(٣٤٧٣) ومسلم(٢٢١٨).

(٢) صحيح: أخرجه أحمد(١٩٠٣٤)، والطبراني في المعجم الصغير (ص٩٥)، وصححه الحاكم (١/ ١١٤) ووافقه الذهبي. وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٤٢٣١).

الطبيعة، ودفع المواد الرديئة، وهذا يكون قبل استحكامها وتمكنها، ولا يكاد [يحدث]، فمَن وفَّقه الله، بادر عند إحساسه بأسباب [الشر إلى] [استنزال] هذه الأسباب التى تدفعها عنه، وهى له من أنفع الدواء، وإذا أراد الله عَزَّ وجَلَّ إنفاذَ قضائه وقَدَره، أغفل قلبَ العبد عن معرفتها وتصوُّرِها وإرادتها، فلا يشعر بها، ولا [يدرى بها]، ليقضى الله فيه أمرًا كان مفعولاً.

وسنزيد هذا المعنى إن شاء الله تعالى إيضاحًا وبيانًا عند الكلام على التداوى بالرُّقَى، والعُوَذ النبوية، والأذكار، والدعوات، وفعل الخيرات، ونُبيِّن أن نِسبة طب الأطباء إلى هذا الطب النبوى، كنسبة طب الطرْقية والعجائز إلى طبهم، كما اعترف به حُذَّاقهم وأئمتهم، ونبين أن الطبيعة الإنسانية أشد شيء انفعالاً عن الأرواح، وأن قُوَى العُوَذ والرُّقَى والدعوات فوق قُوَى الأدوية، حتى إنها تُبطل قُوَى السموم القاتلة.

والمقصود: أنَّ فساد الهواء جزء من أجزاء السبب التام.

والعِلَّة الفاعلة للطاعون، فإن فساد جوهر الهواء الموجِبُ لحدوث الوباء وفساده، يكون لاستحالة جوهره إلى الرداءة، لغلبة إحدى الكيفيات الرديئة عليه، كالعفونة، (ة/ [illegible]) والنَّتَن، والسُّمِّيَّة فى أى وقت كان من أوقات السنة، وإن كان أكثر حدوثه فى أواخر الصيف، وفى الخريف غالبًا لكثرة اجتماع الفضلات المرارية [الحادة] وغيرها فى فصل الصيف، وعدم تحللها فى آخره، وفى الخريف لبرد الجو، [ورَدْغَة] الأبخرة والفضلات التى كانت تتحلل فى زمن الصيف، فتنحصر، فتسخن، وتعفن، فتحدث الأمراض العفنة، ولا سيما إذا صادفت البدن مستعدًا، قابلًا، رهِلًا، قليل الحركة، كثيرَ المواد، فهذا لا يكاد يُفْلِت مِن العطب.

وأصحُّ الفصول فيه فصل الربيع؛ قال «أبقراط»: إن فى الخريف أشد ما تكون [من] الأمراض [أو أن فى الخريف تكون الأمراض أحد ما تكون]، وأقتل.

وأما الربيعُ، فأصحُّ الأوقات كلها وأقلُّها موتًا، وقد جرت عادةُ الصيادلة، ومجهزى الموتى أنهم يستدينونَ، ويتسلَّفون فى الربيع والصيف على فصل الخريف، فهو ربيعُهم، وهم أشوقُ شيء إليه، وأفرحُ بقدومه.

وقد روى في حديث: «إذا طَلَعَ النَّجْمُ ارْتَفَعَت الْعَاهَةُ عن كلِّ بَلَدٍ»[١]. وفُسِّر بطلوع الثُّريا، وفُسِّر بطلوع النبات زمن الربيع، ومنه: ﴿وَٱلنَّجْمُ وَٱلشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ۝٦﴾ [الرحمن: ٦]، فإنَّ كمال طلوعه وتمامَه يكون فى فصل الربيع، وهو الفصل الذى ترتفع فيه الآفات.

وأما الثُّريا، فالأمراض تكثر وقت طلوعها مع الفجر وسقوطها.

قال التَّمِيمىُّ فى كتاب «مادة البقاء»: أشدُّ أوقات السنة فسادًا، وأعظمُها بلية على الأجساد وقتان:

أحدهما: وقتُ سقوط الثُّريا للمغيب عند طلوع الفجر.

والثاني: وقت طلوعها من المشرِق قبل طلوع الشمس على العالَم، بمنزلة من منازل القمر، وهو وقت تصرُّم فصل الربيع وانقضائه، غير أن الفسادَ الكائن عند طلوعها أقلُّ ضررًا من الفساد الكائن عند سقوطها.

وقال أبو محمد بن قتيبة: يقال: ما طلعت الثُّريا ولا نأتْ إلا بعَاهة فى النَّاس والإبْل، وغروبُها أعْوَهُ من طلوعها.

وفى الحديث قولٌ ثالث ولعله أولى الأقوال به أنَّ المراد بالنَّجْم: الثُّريا، وبالعاهة: الآفة التى تلحق الزروع والثمار فى فصل الشتاء وصدر فصل الربيع (ق/ ٨)، فحصل الأمن عليها عند طلوع الثُّريا فى الوقت المذكور، [ولذلك نهى ﷺ عن بيع الثمرة وشرائها قبل أن يبدُوَ صلاحُها. والمقصود: الكلام] على هَدْيِه ﷺ عند وقوع الطاعون.



(١) ضعيف: أخرجه أبو نعيم فى تاريخ أصبهان (١/ ١٢١) وضعفه الألبانى رحمه الله فى الضعيفة (٣٩٧)

فصل

نهى النبى ﷺ عن الدخول إلى الأرض التى هو بها أو الخروج منها

وقد جمع النبىُّ ﷺ للأُمة فى نهيه عن الدخول إلى الأرض التى هو بها، ونهيهِ عن الخروج منها بعد وقوعه كمالَ التحرز منه، فإنَّ فى الدخول فى الأرض التى هو بها تعرضًا للبلاء، وموافاةً له فى محل سلطانه، وإعانةً [للإنسان] على نفسه، وهذا مخالف للشرع والعقل، بل تجنُّبُ الدخول إلى أرضه من باب الحِمية التى أرشد الله سبحانه إليها، وهى حِمية عن الأمكنة، والأهوية المؤذية.

وأما نهيه عن الخروج من بلده، ففيه معنيان:

أحدُهما: حمل النفوس على الثقة بالله، والتوكل عليه، والصبرِ على أقضيته، والرِّضَى بها.

والثانى: ما قاله أئمة الطب: أنه يجب على كل محترز من الوباء أن يُخْرِجَ عن بدنه الرطوبات الفضلية، ويُقَلِّل الغذاء، ويميل إلى التدبير المجفف مِن كل وجه إلا الرياضةَ والحمَّام، فإنهما مما يجب أن يُحذرا، لأن البدن لا يخلو غالبًا مِن فضل ردىء كامنٍ فيه، فتثيرُه الرياضة والحمَّام، ويخلطانه بالكيموس الجيد. وذلك يجلب عِلّة عظيمة، بل يجب عند وقوع الطاعون السكون والدَّعة، وتسكين هيجان الأخلاط، ولا يمكنِ الخروجُ من أرض الوباء والسفر منها إلا بحركة شديدة، وهى مضرة جدًّا، هذا كلام أفضل الأطباء المتأخرين، فظهر المعنى الطبى من الحديث النبوى، وما فيه من علاج القلب والبدن وصلاحِهما.

فإن قيل: ففى قول النبىِّ ﷺ: **«لا تخرجوا فِرارًا مِنهُ»**، ما يُبطل أن يكون أراد هذا المعنى الذى ذكرتموه، وأنه لا يمنع الخروجَ لعارض، ولا [يحبس] مسافرًا عن سفره؟

قيل: لم يقل أحدٌ طبيبٌ ولا غيره إنَّ الناس يتركون حركاتِهم عند

الطواعين، ويصيرون بمنزلة الجماداتِ، وإنما ينبغى فيه التقلُّل من الحركة بحسب الإمكان، والفارُّ منه لا موجب لحركته إلا مجرد الفِرار منه، ودعتُه وسكونُه أنفع لقلبه وبدنه، وأقربُ إلى توكله على الله تعالى، واستسلامه لقضائه. وأما مَن لا يستغنى عن الحركة كالصُنَّاع (ق/ ١٠ب)، والأُجراء، والمسافرين، والبُرُد، وغيرهم فلا يقال لهم: اتركوا حركاتِكم جملةً، وإن أُمروا أن يتركوا منها ما لا حاجة لهم إليه، كحركة المسافر فارًّا منه، والله تعالى أعلم.

وفى المنع من الدخول إلى الأرض التى [قد] وقع بها عدةُ حِكَم:

أحدها: تجنب الأسباب المؤذية، والبُعْد منها.

الثانى: الأخذُ بالعافية التى هى مادةُ [مصالح] المعاشِ والمعاد.

الثالث: أن لا يستنشِقُوا الهواءَ الذى قد عَفِنَ وفَسَدَ فيمرضون.

الرابع: أن لا يُجاوروا المرضى الذين قد مَرِضُوا بذلك، فيحصل لهم بمجاورتهم من جنس أمراضهم.

وفى «سنن أبى داود» مرفوعًا: **«إنَّ مِن القرفِ التلفَ»**[(١)].

قال ابن قتيبة: القرفُ مداناة الوباء، ومداناة المرضى.

الخامس: حِميةُ النفوس عن الطِّيَرَة والعَدوى، فإنها تتأثر بهما، فإن الطِّيرة على مَن تطيَّرَ بها.

وبالجملة ففى النهى عن الدخول فى أرضه الأمرُ بالحذر والحِمية، والنهىُ عن التعرض لأسباب التلف. وفى النهى عن الفِرار منه الأمر بالتوكل، والتسليم، والتفويض.

فالأولُ: تأديب وتعليم.

والثانى: تفويض وتسليم.

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٩٢٣) وأحمد (٣/ ٤٥١) وضعف إسناده الشيخ الألبانى رحمه الله فى ضعيف سنن أبى داود (٨٤٦).

وفى [«الصحيح»]: أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام، حتى إذا كان بِسَرْغَ لَقيه أبو عُبيدة بن الجرَّاح وأصحابه، فأخبرُوه أنَّ الوَباءَ قد وقع بالشام، فاختلفوا، فقال لابن عباس رضي الله عنهما: ادعُ لى المهاجرينَ الأوَّلينَ، قال: فدعوتُهم، فاستشارهم، وأخبرهم أنَّ الوباء قد وقع بالشام. فاختلفوا، فقال له بعضُهم: خرجتَ لأمر، فلا نرى أن تَرْجِعَ عنه. وقال آخرون: معك بقيةُ الناس، وأصحابُ رسول الله ﷺ، فلا نرى أن تُقْدِمَهُم على هذا الوَبَاء، فقال عمر رضي الله عنه: ارتفعوا عَنِّى، ثم قال: ادعُ لى الأنصار، فدعوتُهم له، فاستشارهم، فسلكُوا سبيلَ المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عَنِّى، ثم قال: ادْعُ لى مَنْ هَهُنَا من مشيخةِ قريشٍ من مُهاجرةِ الفتح، فدعوتهم له، فلم يختلف عليه منهم رجلان، قالوا: نرى أن ترجِعَ بالناس ولا تُقْدِمَهُم على هذا الوباء، فَأَذَّنَ عمر فى الناس: إنى مُصبحٌ على ظَهْرٍ، فأَصْبِحُوا عليهِ. فقال أبو عُبيدة بن الجرَّاح: يا أميرَ المؤمنين؛ أفِرَارًا من قَدَرِ الله (ق/ ٦٦أ) تعالى؟ قال: لو غيرُكَ قالها يا أبا عُبيدة، نعم نَفِرُّ من قَدَرِ الله تعالى إلى قَدَرِ الله تعالى، أرأيتَ لو كانَ لك إبلٌ فهبطتَ وَادِيًا له عُدْوَتَان، إحداهما خِصبة، والأخرى جَدْبة، ألستَ إنْ رعيتَها الخِصبة رعيتَها بقدَرِ الله تعالى، وإن رعيتها الجدبةَ رعيتَها بقدر الله تعالى؟. قال: فجاء عبد الرحمن بن عَوْف رضي الله عنه وكانَ متغيبًا فى بعض حاجاتِهِ، فقال: إنَّ عندى فى هذا علمًا، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: **«إذا كان بِأَرْضٍ وأَنْتُمْ بها فلا تَخْرُجوا فِرَارًا منه، وإذا سَمِعْتُم به بأرضٍ فلا تَقْدَموا عَلَيْهِ»**(١).

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى داء الاستسقاء وعلاجه

فى «الصحيحين»: من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «قَدِمَ رَهْطٌ من عُرَيْنَةَ وَعُكَل على النَّبىِّ ﷺ، فاجْتَوَوا المدينة، فشكوا ذلك إلى النَّبىِّ ﷺ، فقال لو خرجْتم إلى إبِل الصدقة فشربتم من [أبوالها وألبانها]، ففعلوا، فلما صحُّوا، عمدوا إلى الرُّعَاةِ فقتلُوهم، واستاقُوا الإبل، وحاربُوا الله ورسوله،

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧٢٩) ومسلم (٢٢١٩).

فبعث رسولُ الله ﷺ فى آثارهم، فأُخِذُوا، فَقَطَعَ أيديَهُم، وأرجُلَهُم، وسَمَلَ أعْيُنَهُم، وألقاهم فى الشمس حتى ماتوا»[1].

والدليل على أن هذا المرض كان الاستسقاء، ما رواه مسلم فى «صحيحه» فى هذا الحديث أنهم قالوا: **«إنَّا اجتوينا المدينة، فعظمت بطونُنا، وارتهشت أعضاؤنا»**. . . وذكر تمام الحديث.

والجَوَى: داء من أدواء الجوف والاستسقاء: مرض مادى سببه مادة غريبة باردة تتخلَّل الأعضاء فتربو [بها] إما الأعضاء الظاهرة كلها، وإما المواضع الخالية من النواحى التى فيها تدبير الغِذاء والأخلاط، وأقسامُه ثلاثة: لحميٌّ وهو أصعبها وزقيٌّ، وطبليٌّ.

ولما كانت الأدوية المحتاجُ إليها فى علاجه هى الأدوية [الجالية] التى فيها إطلاقٌ معتدل، وإدرارٌ بحسب الحاجة وهذه الأمور موجودةٌ فى أبوال الإبل وألبانها، أمرهم النبيُّ ﷺ بشربها، فإنَّ فى لبن اللِّقَاح جلاءً و[تليينًا]، وإدرارًا وتلطيفًا (ق/ ٦ب)، وتفتيحًا للسدَد، إذ كان أكثرُ رعيِها الشيح، والقيصوم، والبابونج، والأقحوان، والإذْخِر، وغير ذلك من الأدوية النافعة للاستسقاء. وهذا المرضُ لا يكون إلا مع آفة فى الكبد خاصة، أو [مع] مشاركة، وأكثرها عن السدَد فيها، ولبن اللِّقاحِ العربية نافعٌ من السدَد، لما فيه من التفتيح، والمنافع المذكورة.

قال الرازيُّ: لبن اللِّقاحِ يشفى أوجاعَ الكبد، وفساد المِزاجِ. وقال الإسرائيلى: لبن اللِّقاح أرقُّ الألبان، وأكثرُها مائيَّة وحِدَّة، وأقلُّها غِذاء. فلذلك صار أقواها على تلطيف الفضول، وإطلاقِ البطن، وتفتيح السدَد، ويدل على ذلك ملوحتُه اليسيرة التى فيه لإفراط حرارة حيوانية بالطبع، ولذلك صار أخصَّ الألبان بتطرِية الكبد، وتفتيح سُددها، وتحليلِ صلابة الطحال إذا كان حديثًا، والنفع من الاستسقاء خاصة إذا استُعمل بحرارته التى يخرج بها من الضَّرْع مع بول الفصيل، وهو حار كما يخرج من الحيوان،

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٦٨٩٩) ومسلم (١٦٧١)، وأبو داود (٤٣٦٤) والنسائي (٧/ ٩٣، ٩٤، ٩٥) والترمذي (٧٢) وابن ماجه (٢٥٧٨).

فإن ذلك مما يزيد فى ملوحته، وتقطيعه الفضولَ، وإطلاقهِ البطن فإن تعذَّر [انحدارُه] وإطلاقُه البطن، وجب أن يُطلق بدواء مسهل.

قال صاحب «القانون»: ولا يُلتفت إلى ما يقال [من] أن طبيعة اللَّبن مضادة لِعلاج الاستسقاء.

قال: واعلم أنَّ لبنِ النُّوق دواءٌ نافع لما فيه من الجِلاء برفق، وما فيه من خاصية، وأنَّ هذا اللَّبن شديد المنفعة، فلو أنَّ إنسانًا أقام عليه بدل الماء والطعام شُفِيَ به، وقد جُرِّبَ ذلك فى قوم دُفِعوا إلى بلاد العرب، [فعاذتهم] الضرورةُ إلى ذلك، فعُوفوا. وأنفعُ الأبوال: بَوْل الجمل الأعرابى، وهو [النجيب] انتهى.

وفى القصة: دليلٌ على [التداوى] والتطبُّب، وعلى طهارة بول مأكول اللَّحم، فإن التداوى بالمحرَّمات غير جائز، ولم يُؤمروا مع قرب عهدهم بالإسلام بغسل [أبدانهم]، وما أصابته ثيابُهم من أبوالها للصلاة، وتأخيرُ البيان لا يجوزُ عن وقت الحاجة.

وعلى مقاتلة الجانى بمثل ما فعل، فإن هؤلاء قتلوا ([illegible]) الراعىَ، وسملُوا عينيه، ثبت ذلك فى «صحيح مسلم».

وعلى قتل الجماعة، وأخذِ أطرافهم بالواحد.

وعلى أنه إذا اجتمع فى حق الجانى حدٌ وقِصاصٌ استوفيا معًا، فإن النبىَّ ﷺ قطع أيديَهم وأرجُلَهم حدًا لله على [جرأتهم]، وقَتَلَهُم لقتلهم الراعى.

وعلى أن المحارب إذا أخذ المال، وَقَتَل، قُطِعت يده ورجله فى مقام واحد وقُتِل.

وعلى أنَّ الجنايات إذا تعددت، تغلَّظت عقوباتُها، فإنَّ هؤلاء ارتدُّوا [وكفروا] بعد إسلامهم، وقتلوا النفس، ومثَّلُوا بالمقتول، وأخذوا المال، وجاهروا بالمحاربة.

وعلى أنَّ حكم ردء المحاربين حكم مباشرهم، فإنه من المعلوم أنَّ كُلَّ واحد منهم لم يُباشر القتل بنفسه، ولا سأل النبى ﷺ عن ذلك.

وعلى أن قتل الغِيلةِ يُوجب قتل القاتل حدًا، فلا يُسقطه العفو، ولا تُعتبر فيه المكافأة، وهذا مذهبُ أهل المدينة، وأحد الوجهين فى مذهب أحمد، اختاره شيخنا، وأفتى به.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج الجُرْح والرعاف

فى «الصحيحين» عن أبى حازم، أنه سمع سَهْلَ بن سعدٍ يسألُ عما دُووِىَ به جُرْحُ رسولِ الله ﷺيوم أُحُدٍ. فقال: «جُرِحَ وجهُه، وكُسِرَت رَبَاعيتهُ، وهُشِمَت البَيْضةُ على رأسه، وكانت فاطمةُ بنتُ رسول الله ﷺورضى عنها، تغسِلُ الدمَ، وكان علىُّ بن أبى طالب رضي الله عنهيسكُب عليها بالْمِجَنِّ، فلما رأت فاطمة رضي الله عنهاالدمَ لا يزيد إلا كَثرةً، أخذت قطعةَ حصيرٍ، فأحرقتْها حتى إذا صارت رَمادًا ألصقتهُ بالجُرحِ فاستمسك الدمُ[1]، [لرمَادِ] الحصيرِ المعمول من البَرْدِىّ»، [وله] فِعلٌ قوىٌّ فى حبس الدم، لأن فيه تجفيفًا قويًا، وقِلَّةَ لذَع، فإنَّ الأدوية القوية التجفيف إذا كان فيها لذعٌ هيَّجت الدمَ [وجلبتْه]، وهذا الرَّمادُ إذا نُفِخَ وحده، أو مع الخل فى أنف الراعِف قطعَ رُعافُه.

وقال صاحب «القانون»: البَرْدِىُّ ينفع من النزف، ويمنعه. ويُذَرُّ على الجراحات الطرية، فَيَدْمُلُها، والقرطاسُ المصرى كان قديمًا يُعمل (ق/ ٨ب) منه، ومزاجُه بارديابس، ورماده نافع من أَكلَةِ الفم، ويحبسُ نَفَثَ الدمِ، ويمنع القروح الخبيثة أن تسعى.



(١) صحيح: أخرجه البخارى (٢٩١١) ومسلم (١٧٩٠)

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى العلاج بشُرب العسل، والحجامة، والكىّ

فى «صحيح البخارى»: عن سعيد بن جُبيرٍ، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النَّبِىِّ ﷺ، قال: **«اَلشِّفَاءُ فى ثلاثٍ: شُرْبَةِ عسلٍ، وشَرْطَةِ مِحْجَمٍ، وكَيَّةِ نارٍ، وأنا أنْهى [أُمَّتى] عن الْكَىِّ»**(١).

قال أبو عبد الله المازَرِى: الأمراض الامتلائية: إما أن تكون دموية، أو صفراوية، أو بلغمية، أو سوداوية. فإن كانت دموية، فشفاؤها إخراجُ الدم، وإن كانت من الأقسام الثلاثةِ الباقية، فشفاؤها بالإسهال الذى يَلِيق بكل خِلط منها، وكأنه ﷺ: نَبَّهَ بالعسل على المسهلات، وبالحِجامة على الفَصْد، وقد قال بعض الناس: إنَّ الفصدَ يدخل فى قوله: **«شَرْطةِ مِحْجَم»**؛ فإذا أعْيَا الدواءُ، فآخِرُ الطبِّ الْكَىِّ. فذكره ﷺ فى الأدوية، لأنه يُستعمَل عند غلبة الطباع لقُوى الأدوية، وحيث لا ينفعُ الدواءُ المشروب. وقوله: **«وأنا أنْهى أُمَّتى عن الكَىِّ»**، وفى الحديث الآخر: **«وما أُحبُّ أن أَكْتَوِى»**(٢). إشارةٌ إلى أن يؤخِّرَ العلاجَ به حتى تَدفَع الضرورةُ إليه، ولا يعجل التداوى به لما فيه من استعجال الألم الشديد فى دفع ألمٍ قد يكون أضعفَ من ألم الكَىِّ انتهى كلامه.

وقال بعض الأطباءِ: الأمراضُ المِزاجية: إما أن تكون بمادة، أو بغير مادة، والمادية منها، إما حارةٌ، أو باردةٌ، أو رَطبةٌ، أو يابسةٌ، أو ما تركَّب منها، وهذه الكيفيات الأربع، منها كيفيتان فاعلتان: وهما الحرارةُ والبرودةُ؛ وكيفيتان منفعلتان: وهما الرطوبة واليبوسة، ويلزم من غلبة إحدى الكيفيتين الفاعلتين استصحابُ كيفية منفعِلَة معها، وكذلك كان لكل واحد من الأخلاط الموجودة فى البدن، وسائر المركَّبات كيفيتان: فاعلةٌ

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٦٨١).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٦٨٣) ومسلم (٢٢٠٥).

ومنفعلةٌ. فحصل مِن ذلك أنَّ أصل الأمراض المِزاجية هى التابعة لأقوى كيفيات الأخلاط (ق/ ١٥) التى هى الحرارةُ والبرودةُ، فجاء كلام النبوة فى أصل معالجة الأمراض التى هى الحارة والباردة على طريق التمثيل، فإن كان المرض حارًا، عالجناه بإخراج الدم، بالفَصْد كان أو بالِحجامة، لأن فى ذلك استفراغًا للمادة، وتبريدًا للمِزاج. وإن كان باردًا عالجناه بالتسخين، وذلك موجود فى العسل، فإن كان يحتاج مع ذلك إلى استفراغ المادة الباردة، فالعسلُ أيضًا يفعل ذلك [بما] فيه من الإنضاج، والتقطيع، والتلطيف، والجِلاء، والتليين، فيحصل بذلك استفراغ تلك المادة برفق وأمْنٍ من نكاية المسهلات القوية.

وأما الكَىُّ: فلأنَّ كلَّ واحد من الأمراض المادية، إما أن يكون [حادًّا] فيكون سريعَ [الانقضاء] لأحد الطرفين، فلا يُحتاج إليه فيه، وإما أن يكون [مُزْمِنًا].

وأفضلُ علاجه بعد الاستفراغ: الكىُّ فى الأعضاء التى يجوز فيها الكَىّ؛ لأنه لا يكون [مزمنًا] إلا عن مادة باردة غليظة قد رسخت فى العضو، وأفسدتْ مِزاجَه، وأحالتْ جميع ما يصل إليه إلى مشابهة جوهرها، فيشتعل فى ذلك العضو، فيستخرج بالكىِّ تلك المادةُ من ذلك المكان الذى هو فيه بإفناء [الجزء] النارى [الموجود] بالكىِّ لتلك المادة، فتعلمنا بهذا الحديث الشريف [أخْذَ] معالجة الأمراض المادية جميعها، كما استنبطنا معالجةَ الأمراضِ الساذَجةِ من قوله ﷺ: **«إنَّ شدةَ الحُمَّى مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ، فأبرِدُوهَا بالماء»**[١].



(١) صحيح: أخرجه البخارى (٣٢٦٤) ومسلم (٢٢٠٩).

فصل
في الحجامة

وأما الحِجَامةُ: ففى «سنن ابن ماجه» من حديث جُبَارَةَ بن المُغَلِّس وهو ضعيفٌ عن كثير بن سَليم، قال: سَمعتُ أَنَسَ بن مالكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ يقولُ: قال رسول الله ﷺ: **«ما مَرَرْتُ ليلةَ أُسْرِيَ بى بملإٍ إلا قالُوا: يا محمدُ؛ مُرْ أُمَّتَكَ بِالحِجَامَةِ»**(١).

وروى الترمذى فى «جامعه» من حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا هذا الحديث، وقال فيه: **«عليكَ بالحِجَامَةِ يا مُحَمَّدُ»**(٢).

وفى «الصحيحين» من حديث طَاووس، عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا، أنَّ النبىَّ ﷺ «احتجَمَ وأعْطى الحَجَّامَ أجْرَه»(٣).

وفى «الصحيحين» أيضًا، عن حُمَيدٍ الطويل، عن أنس (ق/ أ هب) رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أنَّ رسول الله ﷺ حجمَهُ أبُو طَيْبَةَ، فأمَرَ لهُ بصَاعينِ مِن طعام، وكلَّمَ مواليهُ، فخفَّفُوا عنهُ مِن ضريبتِهِ، وقال: **«خَيْرُ مَا تَدَاويْتمْ بِهِ الْحِجَامَةَ»**(٤).

وفى «جامع الترمذىّ» عن عبَّاد بن منصور، قال: سمِعتُ عِكْرمَةَ يقولُ: «كانَ لابنِ عباسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا غِلمةٌ ثلاثةٌ حَجَّامُون، [فكانَ] اثنَانِ [مِنْهُم] يُغلانِ عليه، وَعَلَى أهلِهِ، وواحدٌ مِنْهُم يَحْجُمُهُ، وَيَحْجُمُ أهلَهَ.

قال: وقال ابنُ عباسٍ: قال نبيُّ الله ﷺ: **«نِعْمَ العبدُ الحَجَّامُ يَذْهَبُ بالدَّمِ، وَيُخِفُّ الصُّلْبَ، ويَجْلُو البَصَرَ»**.

وقال: إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ حيثُ عُرِجَ بِهِ، ما مرَّ عَلَى مَلأٍ مِن الملائكةِ إلَّا

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذى (٢٠٥٣) من حديث ابن مسعود، وابن ماجه (٣٤٧٩) من حديث أنس وصححه الألبانى رَحِمَهُ ٱللَّهُ فى صحيح الجامع (٥٦٧١).
(٢) حسن: أخرجه الترمذى (٢٠٥٣) وحسنه الألبانى رَحِمَهُ ٱللَّهُ فى صحيح الجامع (٣٣٣٢).
(٣) صحيح: أخرجه البخارى (٢٢٧٨) ومسلم (١٢٠٢)
(٤) صحيح: أخرجه البخارى (٥٦٩٦) ومسلم (١٥٧٧)

قالُوا: «عليكَ بالحِجَامَةِ».

وقالَ: «إنَّ خيرَ مَا تحْتَجِمُونَ فيهِ يَوْمَ سَبْعَ عَشْرَةَ، ويَوْمَ تِسْعَ عَشْرَةَ، وَيَوْمَ إحْدَى وَعِشرينَ»، وقال: «إنَّ خَيْرَ ما تَدَاويْتُمْ بِهِ السَّعُوطُ واللَّدُودُ والحِجَامَةُ والمَشِيُّ، وإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لُدَّ، فقالَ: «مَن لَدَّنِي»؟ فَكُلُّهُمْ أمسكُوا. فقال: «لا يبقَى أحَدٌ فى البَيْتِ إلا لُدَّ، إلَّا العباسَ». قال: هذا حديث غريب، ورواه ابن ماجَه(١).

فصل

فى منافع الحِجَامَة

وأما منافعُ الحِجَامَة: فإنها تُنَقِّى سطح البدن أكثرَ من الفَصْد، والفصدُ لأعماق البدن أفضلُ، والحِجَامَةُ تستخْرِجُ الدَّمَ من نواحى الجلد.

قلتُ: والتحقيقُ فى أمرها وأمْرِ الفصد، أنهما يختلفان باختلاف الزمانِ، والمكانِ، والأسنانِ، والأمزجةِ، فالبلادُ الحارةُ، والأزمنةُ الحارةُ، والأمزجة الحارة التى دَمُ أصحابها فِى غاية النُّضج الحجامةُ فيها أنفعُ من الفصد بكثير، فإنَّ الدَّمَ ينضج ويَرِقُّ ويخرج إلى سطح الجسد الداخل، فتُخرِجُ الحِجَامَةِ ما لا يُخرجه الفصد، ولذلك كانت أنفعَ للصبيان من الفصد، ولِمَنْ لا يَقْوَى على الفَصد.

وقد نص الأطباء على أنَّ البلاد الحارةَ الحجامةُ فيها أنفعُ وأفضلُ من الفصد، وتُستحب فى وسط الشهر، وبعد وسطه. وبالجملة: فى الربع الثالث من أرباع الشهر، لأن الدم فى أول الشهر لم يكن [بعدُ] قد هاج وتَبَيَّغَ، وفى آخره يكون قد سكن، وأما فى وسطه [وبعده]، [فيكون] فى نهاية التَّزَيُّدِ.

قال صاحب «القانون»: ويُؤمر باستعمال الحِجَامة لا فى أول الشهر، لأن

---

(١) ضعيف: أخرجه الترمذى(٢٠٥٣) وابن ماجه(٣٤٧٨) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع(٥٩٦٦).

الأخلاط لا تكون قد تحرَّكت وهاجت، ولا فى آخره لأنها تكون قد نقصَت، بل فى وَسَطِ الشهر حين تكون الأخلاط هائجةً [بالغةً] فى تزايدها لتزيد النور فى جُرم القمر. وقد رُوِى عن النبى ﷺأنه قال: **«خَيْرُ ما تداويتم به الحِجَامَة والفَصْدُ»**. وفى حديث: **«خَيْرُ الدواءِ الحِجَامَةُ والفَصْد»**(١). انتهى.

وقوله ﷺ **«خَير ما تداويتم به الحِجَامَة»** إشارة إلى أهل الحجاز، والبلاد الحارةِ، لأن دِماءَهم رقيقةٌ، وهى أميَلُ إلى ظاهر أبدانهم لجذب الحرارة الخارجة [لها] إلى سطح الجسد، واجتماعها فى نواحى الجلد، ولأن مسامَّ أبدانهم واسعة، وقواهم متخلخِلةٌ، ففى الفصد لهم خطرٌ، والحِجامة تفرُّقُ اتصالى إرادى يتبعه استفراغٌ كُلِّىٌ من العروق، وخاصةً العروقَ التى [لا] تُفصد كثيرًا، ولِفصد كُلِّ واحد منها نفعٌ خاص، ففصدُ الباسليق: ينفع من حرارة الكبد والطحال والأورام الكائنةِ فيهما من الدم، وينفع من أورام الرئة، وينفع [من] الشَّوْصَة وذات الجنب وجميع الأمراض الدموية العارضة من أسفل الركبة إلى الوَرِك.

وفصد الأكحل: ينفع من الامتلاء العارض فى جميع البدن إذا كان دمويًّا، وكذلك إذا كان الدم قد فسد فى جميع البدن.

وفصد القيفال: ينفع من العلل العارضة فى الرأس والرقبة من كثرة الدم أو فساده.

وفصد الوَدْجَيْنِ: ينفع من وجع الطحال، والربو، والبُهْر، و[وجع] الجبين.

والحجامة على الكاهل: تنفع من وجع المَنْكِبِ والحلق.

والحجامة على الأخدعين: تنفع من أمراض الرأس، وأجزائه، كالوجه، والأسنان، والأذنين، والعينين، والأنف، والحلق إذا كان حدوث ذلك عن

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٦٩٦) ومسلم (١٥٧٧) دون قوله: **«والفصد»** وزيادة **«الفصد»** أخرجها أبو نعيم فى الطب وضعفها الشيخ الألبانى رحمه الله فى ضعيف الجامع (٢٩٢٤).

كثرة الدَّم أو فساده، أو عنهما جميعًا.

قال أنس رضي الله عنه: «كان رسولُ الله ﷺ يحتجمُ فى الأخْدَعَيْن والكَاهِلِ»[١].

وفى «الصحيحين» عنه: «كان رسولُ الله ﷺ يحتجم ثلاثًا: واحدةً على كاهله، واثْنتين على الأخْدَعَيْن»[٢]. (ق/ ٩٣ب)

وفى «الصحيح» عنه: «أنه احتجم وهو محرمٌ فى رأسه لِصداع كان به»[٣].

وفى «سنن ابن ماجه» عن على رضي الله عنه: «نزل جبريلُ على النبى صلى الله عليهما وسلم بحجامة الأخْدَعَيْنِ والكَاهِلِ»[٤].

وفى «سنن أبى داود» من حديث جابر: «أنَّ النبىَّ ﷺ احتجم فى وَركه من وثْءٍ كان به»[٥].



(١) حسن. أخرجه أبو داود(٣٨٦٠) والترمذى(٢٠٥١)، وأخرجه في الشمائل (٢/ ٢٢٣) حديث رقم (٣٦٣)، وأخرجه أحمد في المسند حديث رقم (٢٠٩١)، (١٢٢١٢)، وأخرجه ابن ماجه(٣٤٨٣) وصححه الحاكم في المستدرك حديث رقم (٧٤٧٧). وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع(٤٩٢٧).

(٢) لم أقف عليه فى الصحيحين وإنما أخرجه أحمد(٣/ ١٩٢) بسند فيه ضعف.

(٣) صحيح: أخرجه البخارى(٥٧٠١).

(٤) ضعيف جدًا: أخرجه ابن ماجه(٣٤٨٢) وضعفه جدًّا الألبانى فى ضعيف ابن ماجه (٨٦٣).

(٥) صحيح: أخرجه أبو داود(٣٨٦٣)، وأخرجه النسائي (٢٨٤٨)، وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود(٣٢٧٢).

فصل
فى مواضع الحِجَامَةِ وأوقاتها

واختلف الأطباءُ فى الحِجَامَةِ على نُقرةِ القفا، وهى: القَمَحْدُوَةُ.

وذكر أبو نعيم فى كتاب «الطب النبوىّ» حديثًا مرفوعًا: **«عَلَيْكم بالحِجَامَة فى جَوْزَةِ القَمحَدُوَةِ، فإنها تشفى من خمسة أدواءٍ»**، ذكر منها الجُذَامَ(١).

وفى حديث آخر: **«عليكم بالحِجَامَة فى جَوْزَةِ القَمْحَدُوَةِ، فإنها شفاءٌ من اثْنَيْنِ وسَبْعينَ داءً»**(٢).

فطائفةٌ منهم [استحسنته] وقالت: إنها تنفعُ من جَحْظِ العَيْن، والنُّتُوءِ العارض فيها، وكثير من أمراضها، ومن ثِقَل [الحاجبين] والجَفن، وتنفع من جَرَبه.

وروى أنَّ أحمد بن حنبل احتاج إليها، فاحتجم فى جانبى قفاه، ولم يحتجم فى النُّقرة.

وممن كرهها صاحب «القانون»، وقال: إنها تُورث النِّسيان حقًا، كما قال سيدنا ومولانا وصاحب شريعتنا محمدٌ ﷺ، فإنَّ مؤخَّر الدماغ موضع الحفظ، والحِجَامَة تُذهبه.. انتهى كلامه.

وردَّ عليه آخرون، وقالوا: الحديثُ لا يَثبُت، وإن ثبت فالحِجَامَةِ إنما تُضعف مؤخَّرَ الدماغ إذا استُعمِلَتْ لغير ضرورة، فأما إذا استُعملت لغلبة الدم [عليه]، فإنها نافعة [له] طبًا وشرعًا، فقد ثبت عن النبىِّ ﷺ أنه احتَجَمَ فى عدةِ أماكنَ مِن قفاه بحسب ما اقتضاه الحالُ [فى] ذلك، واحتَجَمَ فى غير القفا بحسب ما دعت إليه حاجتُه.

---

(١) ضعيف: أخرجه الطبرانى فى الكبير (٨/ ٣٦) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٣٧٥٨).

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع (٥/ ٩٤) عن صهيب، وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

فصل
في الحجامة تحت الذقن

والحِجَامَةُ [من] تحت الذقن تنفعُ من وجع الأسنان والوجه والحلقوم، إذا استُعْمِلَت في وقتها؛ وتُنقِّي الرأس والفَكَّيْن.

والحِجَامَةُ على ظهر القدم تَنوبُ عن فَصْدِ الصَّافِنِ؛ وهو عِرق عظيم عند الكعب، وتنفع من قروح الفَخِذين والساقين، وانقطاعِ الطَّمْثِ، والحِكَّةِ العارِضة في الأُنْثَيَيْنِ.

والحِجَامةُ [في] أسفل الصدر نافعةٌ [مِن] دماميل الفخذِ، وجَرَبِه، وبُثُورِه، ومن النِّقْرِس، والبواسيرِ والفِيل وحِكَّةِ الظهر.

فصل
في هَدْيه ﷺ [في] أوقات الحِجَامة

روى الترمذي في «جامعه» من حديث ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه: **«إنَّ خَيْرَ ما تَحتَجِمُون فيه يَوْمُ سابعَ عشرَةَ، أو تاسِعَ عشرة، ويومُ إحْدَى وعِشْرِينَ»**[1].

وفيه عن أنس رضي الله عنه: «كان رسولُ الله ﷺ يَحْتَجِمُ في الأخدَعَين والكاهل، [وكان] يحتجم لِسَبْعَةَ عَشَرَ، وتِسْعَةَ عَشَرَ، وفي إحْدَى وعِشرِينَ»[2].

وفي «سنن ابن ماجه» عن أنس رضي الله عنه مرفوعًا: **«مَنْ أراد الحِجَامة فَلْيَتَحَرَّ سَبْعَةَ عَشَرَ، أو تِسْعَةَ عَشَرَ، أو إحْدَى وعِشرِينَ، لا يَتَبَيَّغ بأحَدِكُم الدَّمُ، فيقتلَه»**[3].

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٠٥١) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٠٦٦).
(٢) حسن: أخرجه الترمذي (٢٠٥١) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٢٧).
(٣) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٦)، وله شاهد عند أبي داود من حديث أبي هريرة (٣٨٦١)، ومن طريقه البيهقي (٩/ ٣٤٠)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٢٨٠٨).

وفى «سنن أبى داود» مِن حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: **«مَن احْتَجَمَ لِسَبْعَ عَشْرَةَ، أو تِسْعَ عَشْرَة، أو إحْدَى وعِشْرِينَ، كانَتْ شِفاءً من كلِّ داءٍ»**[1]، وهذا معناه من كل داءٍ سببه غلبة الدَّم.

وهذه الأحاديث موافقة لما [أجمع] عليه الأطباء، أنَّ الحِجَامَة فى النصف الثانى، وما يليه من الرُّبع الثالث من أرباعه أنفع من أوله وآخره، وإذا استُعْمِلَتْ عند الحاجة إليها نفعت أى وقت كان من أول الشهر وآخره.

قال الخَلال: أخبرنى عصمةُ بن عصام، قال: حدَّثنا حَنبل، قال: كان أبو عبد الله أحمد بن حنبل يحتجِمُ أيَّ وقت هاج بِهِ الدَّم، وأيَّ ساعة كانت.

وقال صاحب «القانون»: أوقاتُها فى النهار: الساعة الثانية أو الثالثة، ويجب توقيها بعد الحمَّام إلا فيمن دَمُه غليظ، فيجب أن يستحِمَّ، ثم يستجم ساعة، ثم يحتجم. انتهى.

وتُكره عندهم الحِجَامَة على الشبع، فإنها ربما أورثت سُدَدًا وأمراضًا رديئة، ولا سيما إذا كان الغذاء رديئًا غليظًا. وفى أثر: **«الحجامةُ على الرِّيق دواء، وعلى الشبع داء، وفى سبعة عشر من الشهر شفاء»**.

واختيار هذه الأوقات للحِجَامة، فيما إذا كانت على سبيل الاحتياط والتحرز من الأذى، وحفظًا للصحة. وأما فى مُداواة الأمراض، فحيثما وُجد الاحتياجُ (ق/ ٥هـ) إليها وجب استعمالها.

وفى قوله عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام: **«لا يَتَبَيَّغْ بأحدِكم الدَّمُ فيقتلَهُ»**، دلالة على ذلك، يعنى لئلا يَتَبَيَّغ، فحذف حرف الجر مع «أن»، [ثم] حُذفت «أن».

و«التَّبَيُّغ»: **الهَيْجُ**، وهو مقلوب البغى، وهو بمعناه، فإنه بغى الدم وهيجانه. وقد تقدَّم أنَّ الإمام أحمد كان يحتجم أيَّ وقتٍ احتاج من الشهر.



(١) حسن: أخرجه أبو داود (٣٨٦١) وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٩٦٨).

فصل
فى الأيام التى تكره فيها الحجامة

وأما اختيارُ أيام الأسبوع للحِجَامة، فقال الخَلَّال فى «جامعه»: أخبرنا حرب بن إسماعيل، قال: قلت لأحمد: تُكره الحِجَامة فى شيء من الأيام؟ قال: قد جاء فى الأربعاء والسبت.

وفيه: عن الحسين بن حسَّان، أنه سأل أبا عبد الله عن الحِجَامة: أىَّ [يوم] تُكره؟ فقال: [فى] يوم السبت، ويوم الأربعاء؛ ويقولون: يوم الجمعة.

وروى الخَلال، عن أبى سلمةَ رضي الله عنه عن [سعيد المقبُرى]، عن أبى هريرة مرفوعًا: **«مَن احْتَجَمَ يومَ الأربِعَاء أو يومَ السَّبْتِ، فأصابَهُ بياضٌ أو بَرَصٌ، فلا يَلُومَنَّ إلا نَفْسَهُ»**[1].

وقال الخَلال: [أخبرنا] محمد بن على بن جعفر، أنَّ يعقوب بن [بختان]، حدَّثهم، قال: «سُئِلَ أحمد عن النَّورَةِ والحِجَامَةِ يوم السبت ويوم الأربعاء؟ فكرهها. وقال: بلغنى عن رجل أنه تَنَوَّرَ، واحتجم يعنى [يوم] الأربعاء فأصابه البَرَصُ. فقلت له: كأنه تهاوَنَ بالحديث؟ قال: نعم».

وفى كتاب «الأفراد» للدَّارَقُطْنِىِّ، من حديث نافع قال: قال لى عبد الله ابن عمر: «تَبَيَّغَ بى الدم، [فابْغ لى] حجَّامًا؛ ولا يكن صبيًّا ولا شيخًا كبيرًا، فإنى سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: **«الحِجَامَةِ تزيدُ الحَافِظَ حِفْظًا، والعاقِلَ عقلًا، فاحْتَجِمُوا على اسم الله تعالى، ولا تحْتَجِمُوا [على] الخَمِيسَ، والجُمُعَةَ، والسَّبْتَ، والأحَدَ، واحْتَجِمُوا الاثْنَيْن، وما كان من جُذامٍ ولا بَرَصٍ، إلا نزلَ يوم الأربعاء»**[2].

---

(١) ضعيف: أخرجه الحاكم (٤/ ٤٠٩) والبيهقى (٩/ ٣٤٠) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٥٣٤٦).

(٢) حسن: أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٧)، وأخرجه الحاكم (٤/ ٤٠٩)، وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٣١٦٩).

قال الدَّارَقُطْنى: تَفَرَّدَ به زيادُ بن يحيى، وقد رواه أيوب عن نَافع، وقال فيه: **«واحْتَجِمُوا يومَ الاثْنَيْن والثُّلاثَاء، ولا تَحْتَجِمُوا يوم الأربعاء»**[1].

وقد روى أبو داود فى «سننه» من حديث أبى بكرةَ ﷺ، أنه كان يكره الحِجَامَة يَوْمَ الثُّلاثَاء، وقال: إنَّ رسول الله (ق/ ١٣١) ﷺ، قال: **«يومُ الثُّلاثَاء يوم الدَّمِ وفيه ساعةٌ لا يَرْقَأُ فِيهَا الدَّمُ»**[2].

فصل

وفى ضمن هذه الأحاديث المتقدمَةِ استحبابُ التداوى، واستحبابُ الحِجَامة، وأنها تكون فى الموضع الذى يقتضيه الحالُ، وجوازُ احتجامِ الْمُحْرِمِ: وإنْ آل إلى قطع شىء من الشَّعر، فإن ذلك جائز.

وفى وجوب الفديةِ عليه نظر، ولا يَقوَى الوجوبُ.

وجوازُ احتجامِ الصائم، فإنَّ فى «صحيح البخاريِّ» أَنَّ رسول الله ﷺ احْتَجَمَ وهو صائم[3].

ولكن: هل يُفطِرُ بذلك، أم لا؟

مسألة أُخرى، الصوابُ: الفِطرُ بالحِجامة، لصحته عن رسول الله ﷺ من غير معارضٍ.

وأصحُّ ما يعارَضُ به حديثُ حِجَامته وهو صائم، ولكنْ لا يَدلُّ على عدم الفِطر إلا بعد أربعة أُمور:

أحدها: أنَّ الصوم كان فرضًا.

الثانى: أنه كان مقيمًا.

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٨٦٢) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٦٤٤٩).

(٢) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٨٦٢) وضعفه الشيخ الألبانى رحمه الله فى ضعيف سنن ابن ماجه (٨٣١).

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٥).

الثالث: أنه لم يكن به مرضٌ احتاج معه إلى الحِجَامة.

الرابع: أنَّ هذا الحديث متأخرٌ عن قوله: **«أفطَرَ الحاجِمُ والمحجُومُ»**(١).

فإذا ثبتَتْ هذه المقدِّمات الأربعُ، أمكن الاستدلالُ بفعله ﷺ على بقاء الصوم مع الحِجَامة.

وإلا فما المانعُ أن يكونَ الصومُ نفلًا يجوز الخروجُ منه بالحِجَامة وغيرها، أو مِن رمضان لكنه فى السَّفر، أو مِن رمضان فى الحَضَر، لكن دعت الحاجةُ إليها كما تدعو حاجة مَن بِهِ مرضٌ إلى الفِطر.

أو يكونَ [فرضًا من رمضانَ] فى الحَضَر من غير حاجة إليها، لكنه مُبقًّى على الأصل.

وقوله: **«أَفْطَرَ الحاجمُ والمحجومُ»**، ناقل ومتأخِّر.

فيتعيَّن المصيرُ إليه، ولا سبيل إلى إثبات واحدة من هذه المقدمات الأربع؛ فكيف بإثباتها كلها.

وفيها: دليلٌ على استئجار الطبيبِ وغيره مِن غير عقد إجارة، بل يُعطيه أُجرة المِثل، أو ما يُرضيه.

وفيها: دليلٌ على جواز التكسُّبِ بصناعة الحِجَامة، وإن كان لا يَطيب للحُرِّ أكلُ أُجرتِهِ من غير تحريم عليه، فإنَّ النبيَّ ﷺ أعطاه أجرَه، ولم يَمْنَعه من أكله.

وتسميتُهُ إياه خبيثًا كَتسميته للثوم والبصل خبيثين، ولم يلزم مِن ذلك تحريمُهما.

وفيها: دليلٌ على جواز ضرب الرجلُ [الخراجَ] على عبده كُلَّ يوم شيئًا (ق/ ٣٠ـ) معلومًا بقدر طاقته، وأنَّ للعبد أن يتصرَّف فيما زاد على خراجه، ولو

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٢٣٦٩) والدارمي (١٧٣٠) وعبد الرزاق (٧٥١٩)، وابن ماجه (١٦٨١)، والحاكم (١٥٦٤)، والطحاوي (ص٣٤٩)، والبيهقي (٤/ ٢٦٤)، وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (١١٣٦).

مُنِع من التصرف [فيه]، لكان كسْبُه كلُّه خراجًا ولم يكن لتقديره فائدة، بل ما زاد على خراجه، [فهو تمليكٌ من سيده له يتصرَّف] فيه كما أراد، والله أعلم.

فصل
فى هَديه ﷺ فى قَطع العُرُوق والكى

ثبت فى «الصحيح» من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أنَّ النبيَّ ﷺ بعَثَ إلى أُبَيِّ بن كعب طَبيبًا، فقَطَعَ له عِرْقًا وكَواه عليه[1].

ولما رُمِى سعدُ بن معاذٍ رضي الله عنه فى أكْحَلِهِ حسَمَهُ النبيُّ ﷺ، ثم ورِمَت، فحسَمَهُ الثانية[2].

و«الحَسْمُ» هو: الكَيُّ.

وفى طريق [آخر]: أنَّ النبيَّ ﷺ كَوَى سعدَ بن مُعاذٍ رضي الله عنه فى أكْحَلِهِ بِمِشْقَصٍ، ثم حسمَهُ سعد بن مُعاذٍ أو غيرُه من أصحابه.

وفى لفظ آخر: أنّ رجلًا من الأنصار رُمِى فى أكْحَلِه بِمِشْقَصٍ، فأمر النبيُّ ﷺ [به] فكُوِىَ.

وقال أبو عُبيدٍ: [وقد] أُتِىَ النبيُّ ﷺ برجلٍ نُعِتَ له الكَيُّ، فقال: **«اكْوُوهُ وارْضِفُوهُ»**[3].

قال أبو عُبيد: الرَّضْفُ: الحجارة تُسخَّنُ، ثم يُكمدُ بها.

وقال الفضل بن دُكَين: حدَّثنا سُفيانُ، عن أبى الزُّبير، عن جابرٍ رضي الله عنه: أنَّ النبيَّ ﷺ كَواهُ فى أكْحَلِه.

وفى «صحيح البخارى» من حديث أنس رضي الله عنه، أنه كُوِىَ من ذاتِ الجَنْبِ

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٢٠٧).

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٢٢٠٨)، وأحمد حديث رقم (١٤٨١٥).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٩٥١٧)، وأحمد فى المسند (٣٦٩٣)، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٣٨٥).

والنَّبِيُّ ﷺ حَيٌّ[١].

وفى الترمذى، عن أنسٍ ﷺ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ «كَوَى أَسْعَدَ بن زُرَارَةَ من الشَّوْكَةِ»[٢].

وقد تقدَّم الحديث المتفَقُ عليه وفيه: «**وَمَا أُحِبُّ أن أَكْتَوِى**»، وفى لفظ آخرَ: «**وأنا أَنْهَى أُمَّتِى عن الْكَيِّ**»[٣].

وفى «جامع الترمذى» وغيره عن عِمرانَ بن حصينٍ ﷺ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهَى عن الكَيِّ قال: فابْتُلِينَا فاكْتويْنا فما أفلحْنا، ولا أنجحنا.

وفى لفظ: نُهِينا عن الكَيِّ [وقال]: فما أَفْلَحْنَ ولا أَنْجَحْنَ[٤].

قال الخطابىُّ: إنما كَوى سعدًا ليَرْقَأَ الدمُ من جُرحه، وخاف عليه أنْ يَنْزِفَ فيَهْلِكَ. والكىُّ مستعملٌ فى هذا الباب، كما يُكْوَى مَن تُقطع يدُه أو رِجلُه.

وأما النهىُ عن الكىِّ، فهو أن يَكتوىَ طلبًا للشفاء، وكانوا يعتقدون أنه متى لم يَكتوِ، هَلَك (ق/ ٣٢أ)، فنهاهم عنه لأجل هذه النيَّةِ.

وقيل: إنما نَهى عنه عِمران بن حُصَيْنٍ ﷺ خاصةً، لأنه كان به ناصُورٌ، وكان موضعه خطِرًا، فنهاه عن كيِّه، فيُشْبِهُ أن يكونَ النهىُ منصرفًا إلى الموضع المخوف منه. والله أعلم.

وقال ابن قتيبة: الكىُّ جنسانِ: كىُّ الصحيح لئلا يَعتلَّ، فهذا الذى قيل فيه: «**لَمْ يتوكلْ مَن اكتوَى**»، لأنه يُريد أن يَدفعَ القَدَرَ عن نفسه.

والثانى: كىُّ الجرْح إذا [نَغِلَ]، والعُضوِ إذا قُطعَ، [ففى] هذا الشفاءُ.

وأما إذا كان الكىُّ للتداوى الذى يجوزُ أن [ينجَح]، ويجوز أن لا

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧١٩).

(٢) صحيح: أخرجه الترمذى (٢٠٥١)، وصححه الألبانى فى صحيح الترمذى.

(٣) صحيح: أخرجه البخارى (٥٦٨١).

(٤) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٦٥) والترمذى (٢٠٥٦) وابن ماجه (٣٤٩٠) وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٢٨١٢).

[ينجح]، فإنه إلى الكراهة أقربُ. انتهى.

وثبت فى «الصحيح» [فى] حديث السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنَّةَ بغير حساب أنهم **«الذينَ لا يَسْتَرقُونَ، ولا يكتوُونَ، ولا يتطيَّرُونَ، وعَلَى ربهِمْ يتوكَّلُونَ»**[1].

فقد تضمنتْ أحاديثُ الكيِّ أربعةَ أنواع:

أحدُها: فعلُه.

والثانى: عدمُ محبته [له].

والثالث: الثناء على مَن تركه.

والرابع: النهى عنه.

[ولا تَعَارُضٍ] بينها بحمدِ الله تعالى، فإنَّ فِعلَه يدلُّ على جوازه، وعدمَ محبتِه له لا يدلُّ على المنع منه. وأما الثناءُ على تاركِه، فيدلُّ على أنَّ تَرْكَه أولى وأفضلُ. وأما النهىُ عنه، فعلى سبيل الاختيار والكراهة، أو عن النوع الذى لا يُحتاجُ إليه، بل يفعله خوفًا من حدوث الداء، والله أعلم وأحكم.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج الصَّرْع

أخرجا فى «الصحيحين» من حديث عطاء بن أبى رباح، قال: قال ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما: أَلاَ أُرِيكَ امْرَأَةً مِن أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قلتُ: بَلَى. قَالَ: هَذِهِ المَرْأَةُ السَّوْدَاءُ، أَتَت النبىَّ ﷺ فقَالَتْ: إِنِّى أُصْرَعُ، وَإِنِّى أَتَكَشَّفُ؛ فَادْعُ الله لى، فقَالَ: **«إنْ شِئْتِ صَبَرْتِ ولَكِ الجنَّةُ؛ وإنْ شِئْتِ دعوتُ اللهَ لكِ أن يُعافِيَكِ»**، فقالت: أصبرُ. قالتْ: فإنى أتكشَّفُ، فَادعُ الله أن لا أتكشَّفَ، فدعا لها[2].

قلت: الصَّرع صرعان: صَرْعٌ من الأرواح الخبيثة الأرضية، وصَرْعٌ من الأخلاطِ الرديئة.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٢٧٥٢) ومسلم (٢٢٠).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٦٥٢) ومسلم (٢٥٧٦).

والثانى: هو الذى يتكلم فيه الأطباء وفى سببه وفى عِلاجه.

وأما صَرْعُ الأرواح، فأئمتُهم وعقلاؤهم يعترفون به، ولا يدفعونه، ويعترفون بأنّ علاجه بمقابلةُ الأرواحِ [الشريفةِ الخيِّرةِ] العُلْويَّة لتلك الأرواح الشِّرِّيرة [الخبيثة]، [فتدفع] آثارها، وتعارضُ أفعالَها وتُبطلها، وقد نص على (ق/ [illegible]) ذلك «أبقراط» فى بعض كتبه، فذكر بعضَ عِلاج الصَّرْع، وقال: هذا إنما ينفع [فى] الصَّرْع الذى سببُه الأخلاط والمادة. وأما الصَّرْع الذى يكون من الأرواح، فلا ينفع فيه [هذا] العلاج.

وأما جهلةُ الأطباء [وَسقَطُهم وسفلَتُهم]، ومَن [يعتقِدُ] بالزندقة فضيلة، فأُولئك يُنكِرون صَرْعَ الأرواح، ولا يُقرون بأنها تُؤثر فى بدن المصروع، وليس معهم إلا الجهلُ، وإلا فليس فى الصناعة [الطبية] ما يَدفع ذلك، والحِسُّ والوجودُ شاهدٌ به، وإحالتهم ذلك على غلبة بعض الأخلاط، هو صادق فى بعض أقسامه لا فى كلِّها. وقدماءُ الأطباء كانوا يُسمون هذا الصَّرْعَ: المرضَ الإلهى، وقالوا: إنه من الأرواح.

وأما «جالينوس» وغيرُه، فتأوَّلُوا [عليهم] هذه التسمية، وقالوا: إنما سمُّوه بالمرض الإلهى لكون هذه العِلَّة تَحدُث فى الرأس، فَتضُرُّ بالجزء الإلهى [الطاهر] الذى مسكنُه الدماغُ.

وهذا التأويل نشأ لهم من جهلهم بهذه الأرواح وأحكامِها، وتأثيراتها، وجاءت زنادقةُ الأطباء فلم يُثبتوا إلا صَرْع الأخلاطِ وحده.

ومَن له عقل ومعرفة بهذه الأرواح وتأثيراتِها يضحَكُ من جهل هؤلاء وضعف عقولهم

وعِلاجُ هذا النوع يكون بأمرين: أمْرٍ من جهة المصروع، وأمْرٍ من جهة المعالِج، [فالذى] من جهة المصروع يكون بقوةِ نفسه، وصِدْقِ توجهه إلى فاطرِ هذه الأرواح وبارئها، والتعوُّذِ الصحيح الذى قد تواطأ عليه القلبُ واللِّسان، فإنَّ هذا نوعٌ من محاربةٍ، والمحَارب لا يتمُّ له الانتصاف من عدوه بالسلاح إلا بأمرين: أن يكون السلاح صحيحًا فى نفسه جيدًا، وأن يكون الساعدُ قويًا، فمتى تخلَّف أحدُهما لم يُغن السلاح كثيرَ طائلٍ، فكيف إذا

عُدِمَ الأمران جميعًا: يكونُ القلب خرابًا من التوحيد، والتوكل، والتقوى، [والتوجه]، ولا سلاحَ له.

والثاني: من جهة المعالِج، بأن يكون فيه هذان الأمران أيضًا، حتى إنَّ من المعالجينَ مَن يكتفى بقوله: «اخرُجْ منه»، أو بقول: «بِسْمِ الله»، أو بقول: «لا حَوْل ولا قُوَّة إلا بالله»، والنبيُّ ﷺ كان يقولُ: **«اخْرُجْ عَدُوَّ (ق/ ٣٣أ) اللهِ، أنا رَسُولُ اللهِ»**(١).

وشاهدتُ شيخنَا يُرسِلُ إلى المصروع مَن يخاطبُ الروحَ التى فيه، ويقول: قال لكِ الشيخُ: اخرُجى، فإنَّ هذا لا يَحِلُّ [لكِ]، فيُفِيقُ المصروعُ، وربما [خاطبها] بنفسه، وربما كانت الروحُ مارِدةً فيُخرجُها بالضرب، فيُفيق المصروعُ ولا يُحِس بألم، وقد شاهدنا نحن وغيرُنا منه ذلك مرارًا.

وكان كثيرًا ما يَقرأ فى أُذن المصروع: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾﴾ [المؤمنون: ١١٥].

وحدَّثنى أنه قرأها مرة فى أُذن المصروع، فقالت الروح: نعمْ، ومد بها صوته. قال: فأخذتُ له عصا، وضربتُه بها فى عروق عنقه حتى كَلَّتْ يدَاىَ من الضرب، ولم يَشُكَّ الحاضرون أنه يموتُ [بذلك] الضرب. ففى أثناء الضرب قالت: أَنا أُحِبُّه، فقلتُ لها: هو لا يحبك. قالتْ: أَنَا أُريد أنْ أحُجَّ [معه]. فقلتُ لها: هو لا يُرِيدُ أَنْ يَحُجَّ مَعَكِ، فقالتْ: أنا أدَعُه كَرامةً لكَ، قال: [قلتُ: لا] ولكنْ طاعةً للهِ ولرسولِه، قالتْ: فأنا أخرُجُ منه، قال: فقَعَد المصروعُ يَلتفتُ يمينًا وشمالًا، وقال: ما جاء بى إلى حضرة الشيخ؟ قالوا [له]: وهذا الضربُ كُلُّه؟ فقال: وعلى أى شىء يَضرِبُنى الشيخ ولم أُذْنِبْ، ولم يَشعُرْ بأنه وقع به ضربُ ألبتة.

وكان يعالِجُ بآية الكرسىِّ، وكان يأمر بكثرة قراءتها المصروع ومَن يعالجه بها وبقراءة المعوِّذتين.

---

(١) حسن: أخرجه أحمد (٤/ ١٧٠، ١٧١)، وفي الباب عن عثمان بن أبي العاص عند ابن ماجه (٣٥٤٨)، وعن جابر عند الدارمي (١/ ١٠)، وذكره الشيخ الألباني فى الصحيحة (١/ ٧٩٥، ٧٩٧) ثم قال: وبالجملة فالحديث بهذه المتابعات جيد.

وبالجملة: فهذا النوعُ من الصَّرْع، وعلاجه لا يُنكره إلا قليلُ الحظ من العلم والعقل والمعرفة، وأكثرُ تسلطِ الأرواح الخبيثةِ علي أهلهِ يكون من جهة قِلَّةِ دينِهم، وخرابِ قلوبهم وألسنتهم من حقائق الذكرِ، والتعاويذِ، والتحصُّناتِ النبوية والإيمانيَّة، فَتَلْقَى الروحُ الخبيثةُ الرجلَ أعزلَ لا سلاح معه، وربما كان عُريانًا فيُؤثر فيه هذا.

ولو كُشِفَ الغِطاء، لرأيتَ أكثرَ النفوسِ البَشَريةِ صَرْعَى [هذه] الأرواح الخبيثةِ، وهى فى أسرِها وقبضتِها تسوقُها حيثُ شاءتْ، ولا يُمكنُها الامتناعُ عنها ولا مخالفتها، وبها الصَّرْعُ الأعظمُ الذى لا يُفيقُ صاحبُه إلا عند المفارقةِ والمعاينةِ، فهناك يتَحقَّقُ أنه كان هو المصروعَ حقيقةً، وبالله المستعان.

وعلاجُ هذا الصَّرْع باقتران العقل الصحيح إلى الإيمان بما جاءتْ به الرُّسُل، وأن تكون (ق/ ٣٣ب) الجنَّةُ والنارُ نُصبَ عينيه وقِبلَة قَلْبِه، ويستحضر أهلَ الدنيا، وحلول المَثُلاتِ والآفات بهم، ووقوعَها خلال ديارهم كمواقع القَطْرِ، وهُم صَرعَى لا يُفيقون، وما أشدَّ [داءَ] هذا الصَّرْعِ، ولكن لما عَمَّتِ البليَّةُ [به] بحيثُ لا يرى إلا مصروعًا، لم يَصرْ مستغرَبًا ولا مستنكرًا، بل [صار] لكثرة المصروعين [المستنكرِ] المستغرَبِ خلافه.

فإذا أراد الله بعبدٍ خيرًا أفاقَ من هذه الصَّرْعة، ونظر إلى أبناء الدنيا [مصروعين] حولَه يمينًا وشمالًا على اختلافِ طبقاتهم، فمنهم مَن [قد] أطبَقَ به الجنونُ، ومنهم مَن يُفيق أحيانًا قليلةً، ويعودُ إلى جنونه، ومنهم مَن يُفيق مرةً، ويُجَنُّ أُخرى، فإذا أفاق عَمِل عَمَل أهلِ الإفاقةِ والعقل، ثم يُعَاوِدُه الصَّرْعُ فيقعُ فى [التخبط].



فصل
فى صرع الأخلاط

وأما صَرْعُ الأخلاط، فهو عِلَّةٌ تمنع الأعضاء [النفسية] عن الأفعال والحركةِ والانتصابِ منعًا غير تام، وسببُه خلطٌ [غليظ] لزج يسدُّ منافذ بطون الدماغ سدة غيرَ تامة، [فيمنعُ] نفوذُ الحس والحركة فيه وفى الأعضاء نفوذًا [ما] من غير انقطاع بالكُلية، وقد يكون لأسباب أُخَر كريح غليظة تحتبسُ فى منافذ الروح، أو بُخارٍ ردىء يرتفعُ إليه من بعض الأعضاء، أو من كيفيةٍ لاذعة، [فينقبِضُ] الدماغُ لدفع المؤذى، فيتبعُه تشنُّجٌ فى جميع الأعضاء، ولا يُمكن أن يبقى الإنسان معه منتصبًا، بل يسقُطُ، ويظهرُ فى فيه الزَّبَدُ غالبًا.

وهذه العِلَّةُ تُعَدُّ من جملة الأمراض [الحادة] باعتبار وقت [وجوده] المؤلم خاصة، وقد تُعَدُّ من جملة الأمراض المُزْمنةِ باعتبار طول مُكثِها، وعُسْرِ بُرئها، لا سيما إن تجاوز فى السنِ خمسًا وعشرين سنة، وهذه العِلَّة فى دماغه، وخاصةً فى جوهره، فإنَّ صرْعَ هؤلاء يكون لازمًا. قال [«أبقراط»]: إنَّ الصَّرْعَ يَبقَى فى هؤلاء حتى يموتوا.

إذا عُرِف هذا، فهذه المرأة التى جاء فى الحديث أنها [كانت] تُصرَعُ و[تتكشَّفُ]، يجوز أن يكون صَرْعُها من هذا النوع، فوعدها النبىُّ ﷺ الجنَّة بصبرها على هذا المرض، ودعا لها أن لا [تتكشَّف]، وخيَّرها بين الصبر والجنَّة، وبين الدعاء لها بالشفاء مِن غير ضمان، فاختارت الصبرَ والجنَّةَ.

وفى ذلك دليلٌ على (ق/ ٣٤أ) جواز ترك المعالجةِ والتداوى، وأنَّ علاجَ الأرواح بالدعواتِ والتوجُّهِ إلى الله يفعلُ ما لا ينالُه علاجُ الأطباء، وأنَّ تأثيرَه وفعلَه، و[تأثُّرَ] الطبيعةِ عنه وانفعالها أعظمُ من تأثيرِ الأدويةِ البدنيةِ، وانفعالِ الطبيعة عنها، وقد جرَّبنا هذا مرارًا نحن وغيرُنا، وعقلاءُ الأطباء معترفون بأنَّ [لفعل] القُوَى النفسيةِ، وانفعالاتِها فى شفاء الأمراض عجائبَ، وما على الصناعة الطبِّيَةِ أضرُّ من زنادقة القوم، وسِفْلَتِهم، وجُهالهم.

والظاهر: أنَّ صَرْع هذه المرأة كان من هذا النوع، ويجوزُ أن يكون من جهة الأرواح، ويكون رسول الله ﷺ قد خيَّرها بين الصبر على ذلك مع الجنَّة، وبين الدعاء لها بالشفاء، فاختارت الصبرَ والسَّترَ والله أعلم.

فصل
فى هَدْيه ﷺ فى علاج عِرْق النَّسَا

روى ابن ماجه فى «سننه» من حديث محمد بن سِيرين، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: **«دواءُ عِرْقِ النَّسَا إلْيَةُ شاةٍ أعْرَابِيَّةٍ تُذَابُ، ثمَّ تجزَّأُ ثلاثةَ أجزاءٍ، ثُمَّ يُشْرَبُ على الرِّيقِ فى كلِّ يومٍ جُزْءٌ»**[(١)].

عِرْقُ النَّسَا: وجعٌ يبتدىءُ مِن مَفْصِل الوَرِك، وينزل مِن خلفٍ على الفخذ، وربما [امتد] على الكعب، وكلما طالت مدتُه، زاد نزولُه، وتُهزَلُ معه الرجلُ والفَخِذُ، وهذا الحديثُ فيه معنى لُغوى، ومعنى طبى.

فأما [المعنى] اللُّغوى: فدليلٌ على جواز تسمية هذا المرض بِعِرْقِ النَّسَا خلافًا لمن منع هذه التسمية، وقال: النَّسَا هو العِرْقُ نفسه، فيكونُ من باب إضافة الشىء إلى نفسه، وهو ممتنعٌ.

وجواب هذا القائل من وجهين:

أحدهما: أنَّ العِرْق أعمُّ من النَّسَا، فهو من باب إضافة العام إلى الخاص نحو: كُل الدراهم أو بعضها.

الثانى: أنَّ النَّسَا هو المرضُ الحالُّ بالعِرْق؛ والإضافة فيه من باب إضافة الشىء إلى محلِّهِ وموضعه. قيل: وسمى بذلك لأن ألمه يُنسِى ما سواه، وهذا العِرْقُ ممتد من مفْصل الورك، وينتهى إلى آخر القدم وراءَ الكعب من الجانب الوحشى (ق/ ٣٤ب) فيما بين عظم الساق والوتر.

---

(١) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٤٦٣) وقال البوصيرى فى الزوائد: إسناده صحيح، وصححه الألبانى رحمه الله فى صحيح ابن ماجه (٢٧٨٩).

وأما المعنى الطبى: فقد تقدَّم أنَّ كلام رسولِ اللهِ ﷺ نوعان:

أحدهما: عامٌ بحسب الأزمان، والأماكن، والأشخاص، والأحوال.

والثاني: خاصٌ بحسب هذه الأُمور أو بعضها، وهذا من هذا القِسم، فإنَّ هذا خطابٌ للعرب، وأهل الحجاز، ومَن جاوَرَهم، ولا سيما أعراب البوادى، فإنَّ هذا العِلاجَ من أنفع العلاج لهم، فإنَّ هذا المرض [يَحدث] من يُبْس، وقد يحدث من مادة غليظة لَزِجَة، فعلاجُها بالإسهال و[«الألْيَةُ»] فيها [الخاصيَّتان]: الإنضاج، والتليين، ففيها الإنضاج، والإخراج. وهذا المرضُ يَحتاج عِلاجُه إلى هذين الأمرين.

وفى تعيينِ الشاةِ الأعرابيةِ لقِلةُ فضولِها، وصِغرُ مقدارِها، ولُطف جوهرها، وخاصيَّةُ مرعاها لأنها ترعى أعشابَ البَرِّ الحارةَ، كالشِّيح، والقَيْصُوم، ونحوهما، وهذه النباتاتُ إذا تغذَّى بها الحيوانُ، صار فى لحمه من طبعِها بعد أن يُلَطِّفَها تغذية بها، ويُكسبَها مزاجًا ألطَفَ منها، ولا سيما الإلية، وظهورُ فعل هذه النباتاتِ فى اللَّبنِ أقوى منه فى اللَّحم، ولكنَّ [الخاصيةَ] التى فى الإلية من الإنضاج والتَّلْيِين لا تُوجد فى اللَّبن. وهذا [كما] تقدَّم أنَّ أدويةَ غالب الأمم والبوادى [هى] بالأدوية المفردة، وعليه أطباءُ الهند.

وأما الروم واليونانُ، فيَعتَنُون بالمركَّبة، وهم متفِقون كُلُّهم على أنَّ مِن [مهارة] الطبيب أن يداوى بالغِذاء، [فإن عجز فبالمُفرد]، فإن عجز، فبما كان أقلَّ تركيبًا.

وقد تقدَّم أنَّ غالب عاداتِ العرب وأهل البوادى الأمراضُ البسيطةُ، فالأدوية البسيطة تُناسبها، وهذا لبساطةِ أغذيتهم فى الغالب. وأما الأمراضُ المركَّبة، فغالبًا ما تحدثُ عن تركيب الأغذية وتنوعها واختلافِها، فاختيرت لها الأدوية المركَّبة، والله تعالى أعلم.

❊ ❊ ❊

فصل

في هَدْيه ﷺ في علاج يبس الطبع [واحتباسه] واحتياجه إلى ما يُمشيه ويُلينه

روى الترمذيُّ في «جامعه» وابن ماجه في «سننه» من حديث أسماء بنت عُمَيْسٍ رضي الله عنها، قالت: قال (ق/ ٨٦) رسول الله ﷺ: **«بماذا كُنتِ تَسْتَمْشِينَ»**؟ قالت: بالشُّبْرُم، قال: «حَارٌ جَارٌ». قالت: ثم استمشيْتُ بالسَّنا، فقال: **«لو كان شيءٌ يَشْفِي من الموتِ لكانَ السَّنا»**[1].

وفي «سنن ابن ماجه» عن إبراهيم بن أبي عَبلة، قال: سمعتُ عبد الله ابن أُم حرام رضي الله عنهما، وكان [قد] صلَّى مع رسول الله ﷺ القِبْلتين يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: **«عليكم بالسَّنا والسَّنُوت، فإنَّ فيهما شفاءً مِنْ كلِّ داءٍ إلا السَّامَ»**، قيل: يا رسول الله؛ وما السَّامُ؟ قال: **«الموتُ»**[2].

قوله: **«بماذا كنتِ تستمشين»**؟ أي: تلينين الطبع حتى يمشي، ولا يصير بمنزلة الواقف، فيؤذي باحتباس النَّجْوِ. ولهذا سمي الدواءُ المسهل [مَشِيًّا] على وزن فعيل. وقيل: لأن المسهول يكثر المشي والاختلاف للحاجة.

وقد روي: **«بماذا تستشفين»**؟ فقالت: بالشُّبْرُم، وهو من جملة الأدوية اليتوعية، وهو: قِشر عِرْق شجرة، وهو حارٌ يابس في الدرجة الرابعة، وأجودُه المائل إلى الحُمْرة، الخفيفُ الرقيقُ الذي يُشبه الجلد الملفوف، وبالجملة فهو من الأدوية التي أوصى الأطباءُ بترك استعمالها لخطرها، وفرطِ إسهالها.

وقوله ﷺ: **«حَارٌ جَارٌ»** ويُروى: **«حَارٌ يَارٌ»** قال أبو عُبَيد: وأكثر كلامهم

---

(١) ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٠٨١) وابن ماجه (٣٤٦١) وأحمد (٦/ ٣٦٩)، والحاكم (٧٤٤١)، وضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف سنن الترمذي (٣٦٥).

(٢) حسن: أخرجه ابن ماجه (٣٤٥٧)، والحاكم (٧٤٤٢)، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (٢٧٨٥).

بالياء. قلت: وفيه قولان:

أحدهما: أنَّ [الحارَّ] الجارَّ بالجيم: الشديدُ الإسهال؛ فوصفه بالحرارة، وشدةِ الإسهال وكذلك هو، قاله أبو حنيفةَ الدِّينوَرِيُّ.

والثانى وهو الصواب: أنَّ هذا من الإتباع الذى يُقصد به تأكيد الأول، ويكون بين التأكيد اللَّفظى والمعنوى، ولهذا يُراعون فيه إتباعه فى أكثر حروفه، كقولهم: حَسَنٌ بَسَنٌ، أى: كامل الحُسْن. وقولهم: [خشن] قَسَنٌ بالقاف. ومنه: شَيْطانٌ لَيْطانٌ، وحارٌ جارٌ، مع أنَّ فى الجار معنى آخر، وهو الذى يجر الشىء الذى يُصيبه من شدة حرارته و[جذْبِه] له، كأنه ينزعه ويسلخهُ. و«يار» إما لغة فى «جار» كقولهم: صِهرى وصِهريج، والصهارى والصهاريج (ق/ ٢٥ب)، وإما إتباع مستقل.

وأما «السَّنا»، ففيه لغتان: المد والقصر، وهو نبت حِجازى أفضلُه المكىّ، وهو دواء شريف مأمون الغائلة، قريبٌ من الاعتدال، حارٌ يابس فى الدرجة الأولى، يُسْهِلُ الصفراءَ والسوداءَ، ويقوِّى جِرْمَ القلب، وهذه فضيلة شريفة فيه، و[خاصيته] النفعُ من الوسواس السوداوى، ومن الشِّقاق العارض فى البدن، ويفتح العَضَل و[ينفع من] انتشار الشعر، ومن القُمَّل والصُّداعَ [العتيق]، والجرب، والبثور، والحِكَّة، والصَّرْع، وشرب مائه مطبوخًا أصلحُ مِن شربه مدقوقًا، ومقدارُ الشربة منه [إلى] ثلاثة دراهمَ، ومن مائه: [إلى] خمسة دراهم. وإن طُبِخَ معه شىء من زهر البنفسج والزبيب الأحمر المنزوع العَجَم، كان أصلحَ.

قال الرازيُّ: السَّنا والشاهترج يُسْهلان الأخلاط المحترقة، وينفعان من الجرب والحِكَّة. والشَّربةُ مِن كل واحد منهما من أربعة دراهم إلى سبعة دراهم.

وأما «السَّنوتُ» ففيه ثمانية أقوال:

أحدها: أنه العسل.

والثانى: أنه رُبُّ عُكة السمن يخرجُ خططًا سوداء على السمن.

حكاهما عَمْرو بن بكر السَّكْسَكِيُّ.

الثالث: أنه حَبٌّ يُشبه الكمون وليس به، قاله ابن الأعرابى.

الرابع: أنه الكَّمون الكرمانىّ.

الخامس: أنه الرازيانج.

حكاهما أبو حنيفةَ الدِّينَوَرِىُّ عن بعض الأعراب.

السادس: أنه [الشِّبتُّ].

السابع: أنه التمر.

حكاهما أبو بكر بن السُّنِّى الحافظ.

الثامن: أنه العَسل الذى يكون فى زِقاق السمن، حكاه عبد اللَّطيف البغدادى.

قال بعض الأطباء: وهذا أجدر بالمعنى، وأقرب إلى الصواب؛ أى: يخلط السَّنا مدقوقًا بالعسل المخالط للسمن، ثم يُلعق فيكون أصلحَ من استعماله مفردًا لما فى العسل والسمن من إصلاح السَّنا، وإعانته [له] على الإسهال، والله أعلم.

وقد روى الترمذىُّ وغيره من حديث ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه: **«إنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيتُم به السَّعُوطُ واللَّدُودُ والحِجَامةُ والمَشِىُّ»**[1].

والمَشِىُّ: هو الذى يمشى الطبعَ وَيُلَيِّنُه ويُسَهِّلُ خُروجَ الخارِج.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج حِكَّة الجسم وما يولد القَمْل

في «الصحيحين» من حديث قَتادةَ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «رخَّص رسولُ اللهِ ﷺ لعبد الرَّحمن بن عَوْفٍ، والزُّبَيْر بن العوَّام رضي الله عنهما فى لُبْسِ الحريرِ لِحكَّةٍ كانت بهما».

---

(١) ضعيف: أخرجه الترمذى (٢٠٤٧)وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن الترمذى (٣٥١).

وفى رواية: «أنَّ عبدَ الرَّحمن بن عَوْف، والزُّبَير بنِ العوَّام رضي الله عنهما، شكَوْا القَمْلَ إلى النبى ﷺ، فى غَزاةٍ لهما، فَرَخَّص لهما فى قُمُصِ الحرير، ورأيتُه عليهما»(١).

هذا الحديثُ يتعلق به أمران:

أحدُهما: فِقْهى.

والآخر: طِبى.

فأما الفقهى: فالذى استقرت عليه سُنَّته ﷺ إباحةُ الحرير للنساء مطلقًا، وتحريمه على الرجال إلا لحاجةٍ [ومصلحةٍ راجحةٍ، فالحاجة] إمَّا من شِدَّة البرد، ولا يَجِدُ غيرَه، أو لا يجدُ سُترةً سواه. ومنها: لباسه للجرب، والمرض، والحِكةِ، وكثرة القَمْل كما دلَّ عليه حديث أنس هذا الصحيح.

والجواز: أصح الروايتينِ عن الإمام أحمدَ، وأصحُّ قولى الشافعى، إذ الأصلُ عدمُ التخصيص، والرخصةُ إذا ثبتت فى حقِّ بعض الأُمة لمعنى تعدَّتْ إلى كُلِّ مَن وُجِدَ فيه ذلك المعنى، إذ الحكمُ يَعُم بعُمُوم سببه.

ومَن منع منه، قال: أحاديثُ التَّحريم عامةٌ، وأحاديثُ الرُّخصةِ يُحتمل اختصاصُها بعبد الرَّحمن [بن عَوف] والزُّبَيْر، ويُحتمل تَعديها إلى غيرهما. وإذا احتُمِلَ الأمران، كان الأخذ بالعمومِ أولى، ولهذا قال بعض الرواة فى هذا الحديث: فلا أدرى أبَلغتِ الرُّخصةُ [مَنْ بعدهما]، أم لا؟

والصحيح: عمومُ الرُّخصة، فإنه عُرْف خطاب الشرع فى ذلك ما لم يُصرِّحْ بالتخصيص، وعدم إلحاق غير مَن رخَّص له أوَّلا به، كقوله لأبى بُرْدة [فى تضحيته بالجذعة من المَعْز]: «**تجزيكَ ولن تَجْزىَ عن أحدٍ بَعْدَكَ**»(٢)، وكقوله تعالى لنبيه ﷺ فى نكاح مَن وهبتْ نفسَها له: ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠].

وتحريمُ الحرير: إنما كان سدًّا للذرِيعة، ولهذا أُبيح للنساء، وللحاجة،

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٢٩١٩) ومسلم (٢٠٧٦).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٥٤٥) ومسلم (١٩٦١).

وللمصلحةِ الراجحة، وهذه قاعدةُ ما حُرِّم لسد الذرائع، فإنه يُباح عند الحاجة والمصلحة الراجحة، كما حَرُمَ النظر سدًا لذريعة الفعل، وأُبيح منه ما تدعو إليه الحاجةُ والمصلحةُ الراجحة، وكما حَرُمَ التنفلُ بالصلاة فى أوقات النهى سدًّا لذريعة المشابهة الصوريةِ بعُبَّاد الشمس، وأُبيحت للمصلحة الراجحة، وكما حَرُمَ رِبا الفضلِ سدًّا لذريعةِ رِبا النَّسيئة، وأُبيح منه (ق/ ٣٦ب) ما تدعو إليه الحاجة من العَرَايا، وقد أشبَعْنا الكلام فيما يَحِلّ ويَحْرُمُ من لباس الحرير فى كتاب: ([التَّخْبِير بِمَا] يَحِلُّ وَيَحْرُمُ من لِباس الحَرِيرِ).

فصل

فى الأمر الطبى للحرير

وأما الأمر الطبيُّ: فهو أنَّ الحرير من الأدوية المتخَذةِ من الحيوان، ولذلك يُعَد فى الأدوية الحيوانية، لأن مخرجَه من الحيوان، وهو كثيرُ المنافع، جليلُ الموقع، ومِن خاصيَّتِه تقويةُ القلب، وتَفريحُه، والنفع من كثير من أمراضه، ومِن غلبة المِرَّةِ السوداء، والأدواءِ الحادثة عنها، وهو مُقوٍ للبصر إذا اكتُحِلَ به، والخامُ منه وهو المستعمَلُ فى صناعة الطب حار يابس فى الدرجة الأولى. وقيل: حار رطب فيها. وقيل: معتدل. وإذا اتُّخِذَ منه ملبوسٌ كان معتدل الحرارة [فى مزاجه]، مسخِّنًا للبدن، وربما برد البدن بتسمينه إياه.

قال الرازىّ: الإبْرَيْسَمُ أسخنُ من الكَتَّان، وأبردُ من القطن، يُربى اللحمَ، وكلُّ لباس خشن، فإنه يُهزِلُ [البدن]، ويصلب البَشْرة وبالعكس.

قلتُ: والملابسُ ثلاثة أقسام: قسمٌ يُسخن البدن ويُدفئه، وقسمٌ يُدفئه ولا يُسخنه، وقسمٌ لا يُسخنه ولا يدُفئُه، وليس هناك ما يُسخنه ولا يُدفئه، إذ ما يُسخنه فهو أولى بتدفئته، فملابسُ الأوبار والأصواف تُسخن وتُدفىء، وملابسُ الكَتَّان والحرير والقطن تُدفىءُ ولا تُسخن. فثياب الكَتَّان باردة يابسة، وثيابُ الصوف حارة يابسة، وثيابُ القطنِ معتدلةُ الحرارة، وثيابُ الحرير ألينُ من القطن وأقل حرارةً منه.

قال صاحب «المنهاج»: «ولُبْسه لا يُسخن كالقُطن، بل هو معتدل، وكُلُّ لباس أملسَ صقيلٍ، فإنه أقلُّ إسخانًا للبدن، وأقلُّ عونًا فى تحلل ما يتحلل منه، وأحْرَى أن يُلبسَ فى الصيف، وفى البلاد الحارة».

ولمّا كانت ثيابُ الحرير كذلك، وليس فيها شىء من اليُبْس والخشونة الكائنين فى غيرها، صارت نافعة من الحِكَّة، إذ الحِكَّة لا تكونُ إلا عن حرارة ويبسٍ وخشونةٍ.

فلذلك رخَّص رسولُ الله ﷺ للزُّبَيْر وعبدِ الرَّحمن فى لباس الحرير لمداواةِ الحِكَّةِ، وثيابُ الحريرِ أبعدُ عن [قبول ما يولد فيها القمل]، إذ كان مِزَاجُها مخالفًا لِمزاج ما يتولَّدُ منه القمل.

وأما (ق/ ١٣٢) القسمُ الذى لا يُدفىء ولا يُسخن، فالمتخَذ من الحديدِ، والرصاص، والخشب، والتُّراب ونحوها.

فإن قيل: فإذا كان لباسُ الحرير أعدلَ اللباس وأوفقَه للبدن، فلماذا حرَّمتْه الشريعة الكاملةُ الفاضلةُ التى أباحت الطيباتِ، وحرَّمت الخبائث؟

قيل: هذا السؤال يجيبُ عنه كلُّ طائفةٍ من طوائف المسلمين بجوابٍ.

فمُنْكِرُو الحِكَم والتَّعليلِ لمَّا رُفِعت قاعدةُ التعليلِ من أصلها لم يحتاجوا إلى جواب عن هذا السؤال.

ومُثْبِتُو التعليلِ و[الحِكَم] وهم الأكثرون منهم مَن يُجيبُ عن هذا بأن الشريعةَ حرَّمته [لتَصبِرَ] النفوسُ عنه، وتَترُكَه لله، فتُثاب على ذلك لا سيما ولها عوضٌ عنه بغيره.

ومنهم مَن يُجيبُ عنه بأنه خُلِقَ فى الأصل للنساء، كالحلية بالذهب، فَحَرُمَ على الرجالِ لما فيه من مَفسدةِ تَشَبُّه الرجالِ بالنساء.

ومنهم مَن قال: حَرُمَ لما يُورثُه من الفَخْر والخُيَلاء والعُجْب.

ومنهم مَن قال: حَرُمَ لما يُورثه [بملامسته] للبدن من [الأُنوثةِ] و[التَّخَنُّثِ]، وضدِّ الشَّهامة و[الرجولةِ]، فإن لُبْسه يُكسِبُ القلبَ صفة من صفات الإناث، ولهذا لا تكاد تجدُ مَن يَلبَسُه فى الأكثر إلا وعلى شمائله من

[التخنُّثِ] و[التأنُّثِ]، والرَّخَاوةِ ما لا يَخفى، حتى لو كان من أشهم الناس وأكثرِهم فحوليةٍ ورُجولية، فلا بد أن يَنْقُصَه لُبْسُ الحرير [منها]، وإن لم يُذهبْهَا، وَمَن غَلُظتْ طِباعُه وكَثُفَتْ عن فهم هذا، فليُسَلِّم للشارع الحكيم، ولهذا كان أصح القولين: أنه يَحرم على الولى أن يُلبسه الصبىَّ لما يَنشأ عليه من صفات أهل التأنيث.

وقد روى النسائىُّ من حديث أبى موسى الأشعرىِّ رضي الله عنه، عن النبىِّ ﷺ أنه قال: «**إنَّ اللهَ أحلَّ لإناثِ أُمَّتِى الحريرَ والذَّهبَ، وحَرَّمَه عَلى ذُكُورِها**».

وفى لفظٍ: «**حُرِّمَ لِباسُ الحَرِيرِ والذَّهَبِ عَلى ذُكورِ أُمَّتِى، وأُحِلَّ لإنائِهِم**»[١].

وفى «صحيح البخارى» عن حُذَيفة رضي الله عنه، قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الحرير والدِّيباجِ، وأن يُجلَسَ عليه»، وقال: «**هُو لهم فى الدُّنيا، ولكم فى الآخِرَة**»[٢].

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج ذاتِ الجنب

روى (ق/ ط) الترمذى فى «جامعه» من حديث زيد بن أرقمَ رضي الله عنه، أنَّ النبىَّ ﷺ قال: «**تَدَاوَوْا مِنْ ذاتِ الجَنْبِ بالقُسْطِ البَحْرى والزَّيْتِ**»[٣].

وذاتُ الجنب عند الأطباء نوعان: حقيقى وغيرُ حقيقى. فالحقيقى: ورمٌ حار يَعْرِضُ [فى نواحى الجَنب] فى الغشاء المستبطن للأضلاع. وغير الحقيقى: ألم يُشبهه يَعْرِضُ فى نواحى الجنبِ عن رياح غليظة مؤذيةٍ تحتقِن

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف رقم (١٩٩٣٠)، والترمذى (١٧٢٠)، والنسائى (٨/ ١٦) (٥١٤٨)،وصححه الألبانى فى صحيح الجامع.

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٨٣٧).

(٣) ضعيف: أخرجه الترمذى (٢٠٧٩)، وأخرجه أحمد في المسند (٤/ ٣٦٩)، والحاكم فى المستدرك حديث رقم (٨٢٤٣)، وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٢٤١٨)

بين الصِّفاقات، فتُحْدِث وجعًا قريبًا من وجع ذات الجنب الحقيقى، إلا أن الوجعَ فى هذا القسم ممدودٌ، وفى الحقيقى ناخسٌ.

قال صاحبُ «القانون»: قد يعرِضُ فى [ذات] الجنبِ، والصِّفاقات، والعَضَل التى فى الصدر، والأضلاع، ونواحيها أورامٌ مؤذية جدًّا موجِعةٌ، تسمى شَوْصةً وَبِرسامًا، وذاتَ الجنب. وقد تكون أيضًا أوجاعًا فى هذه الأعضاء ليست من ورم، ولكن [من] رياح غليظة، فيظن أنها من هذه العِلَّة، ولا تكون [منها].

قال: واعلم أنَّ كُلَّ وجع فى الجنب قد يُسمى ذاتَ الجنب اشتقاقًا من مكان الألم، لأن معنى ذات الجنب: صاحبةُ الجنب، والغرضُ به ههنا وَجَعُ الجنب، فإذا عَرَضَ فى الجنب ألمٌ عن أى سبب كانَ نُسِبَ إليه، وعليه حُمِلَ كلام «أبقراط» فى قوله: إنَّ أصحابَ ذات الجنبِ ينتفعون بالحَمَّام. قيل: المراد به كلُّ مَن به وجعُ جنب، أو وجعُ رِئة من سوء مِزاج، أو من أخلاط غليظة، أو لذاعة من غير ورم ولا حُمَّى.

قال بعضُ الأطباء: وأما معنى ذات الجنب فى لغة اليونان، فهو ورمُ الجَنب الحار، وكذلك ورمُ كل واحد من الأعضاء الباطنة، وإنما سمى ذاتَ الجنب ورمُ ذلك العضو إذا كان ورمًا حارًّا فقط.

ويلزم ذاتَ الجنب الحقيقى خمسةُ أعراض:

وهى: الحُمَّى، والسعال، والوجع الناخس، وضيق النَّفَس، والنبضُ المنشارى.

والعلاج الموجود فى الحديث، ليس هو لهذا القسم، لكن للقسم الثانى الكائن عن الريح الغليظة، فإنَّ القُسْطَ البحرى وهو العود الهندى على ما جاء مفسَّرًا فى أحاديث أُخَر صِنفٌ من القُسْط إذا دُقَّ [دقًا] ناعمًا، وخُلِط بالزيت المسخن، ودُلِكَ به مكانُ الريح المذكور، أو لُعِق، كان دواءً موافقًا لذلك، نافعًا له، محلِّلًا لمادته، مُذْهِبًا لها، مقويًا للأعضاء الباطنة، مفتحًا للسُّدد، والعودُ المذكور (ق/ ١٢٨) فى منافعه كذلك.

قال المسبحىُ: العود: حار يابس، قابض يحبسُ البطن، ويُقوى الأعضاء

الباطنة، ويطرُد الريح، ويفتح السُّدد، نافعٌ من ذات الجنب، ويُذهب فضلَ الرطوبة، والعُود المذكور جيد للدماغ. قال: ويجوز أن ينفع القُسْط مِن ذات الجنب الحقيقيةِ أيضًا إذا كان حدوثها عن مادة بلغمية، لا سيما فى وقت انحطاط العِلَّة.. والله أعلم.

وذاتُ الجنب: من الأمراض الخطرة، وفى الحديث الصحيح: عن أُم سلمةَ رضي الله عنها، أنها قالت: بدأ رسولُ الله ﷺ بمرضِه في بيت ميمُونةَ رضي الله عنها، وكان كلَّما خَفَّ عليه، خرجَ وصلَّى بالناس، وكان كلَّما وَجَد ثِقَلًا، قال: «**مُرُوا أبا بكرٍ فليُصَلِّ بالناس**»، واشتد شكواه [حتى غُمِرَ عليه مِن شدةِ الوجع، فاجتمع عنده نساؤه، وعمُّه العباس رضي الله عنه وأُمُّ الفضل بنت الحارث رضي الله عنها، وأسماءُ بنت عُمَيْس رضي الله عنها]، فتشاوروا فى لدِّهِ، فَلدُّوه وهو مغمورٌ، فلما أفاق قال: «**مَن فعل بى هذا؟ هذا من عمل نساءٍ جِئْنَ من ههُنا**»، وأشار بيده إلى أرضِ الحبشةِ، وكانت أُمُّ سلمةَ وأسماءُ لَدَّتاهُ، فقالوا: يا رسولَ الله؛ خشِينَا أن يكون بكَ ذاتُ الجنب. قال: «**فَبِمَ لَدَدْتُمُونى**»؟ قالوا: بالعُودِ الهندىِّ، وشىءٍ من وَرْسٍ وقَطِرَاتٍ من زيت. فقال: «**ما كان اللهُ لِيَقْذِفَنِى بذلك الدَّاءِ**»، ثم قال: «**عَزَمْتُ عليكم أنْ لا يَبْقى فى البيتِ أحدٌ إلا لُدَّ إلا عَمِّىَ العَبَّاس**»[1].

وفى «الصحيحين» عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: لَدْدنَا رسولَ الله ﷺ، فأشار أن لا تَلُدُّونِى، فقلنا: كراهِيةُ المريضِ للدواءِ، فلما أفاق قال: «**ألم أنْهَكُمْ أن تَلُدُّونِى، لا يَبْقَى منكم أحدٌ إلا لُدَّ غَيْرَ عَمِّى العباس، فإنَّه لَمْ يَشْهَدْكُم**»[2].

قال أبو عبيد عن الأصمعىِّ: اللَّدُودُ: ما يُسقى الإنسان فى أحد شِقَّى الفم، أُخِذ من لَدِيدَى الوادى، وهما جانباه. وأما الوَجُورُ: فهو فى وسط الفم.

---

(١) إسناده ضعيف جدًّا: أخرجه ابن سعد فى الطبقات (٢/ ٢٣٥) وفى إسناده الواقدى وهو متروك، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٧٥٤)، وصححه الحاكم حديث رقم (٧٤٤٦).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٤٤٥٨) ومسلم (٢٢١٣).

قلت: واللَّدود بالفتح: هو الدواءُ الذى يُلَدّ به.

والسَّعوطُ: ما أُدخل من أنفه.

وفى هذا الحديث من الفقه معاقبةُ الجانى بمثل ما فعل سواء، إذا لم يكن فِعلُه محرمًا لحق الله.

وهذا هو الصوابُ المقطوع به لبضعةَ عشر دليلًا قد ذكرناها فى موضع آخر، وهو منصوص أحمد، وهو ثابت عن الخلفاء الراشدين (ق/ ٢٨ب).

و[ترجمنا] المسألة بالقِصاص فى اللَّطمة والضربة، وفيها [عدةُ] أحاديث لا مُعارِضَ لها ألبتة، فيتعين القولُ بها.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج الصُدَاع والشقيقة

روى ابن ماجه فى «سننه» حديثًا فى صحته نظر: أنَّ النبى ﷺ كان إذا صُدِع، غَلَّفَ رأسَه بالحنَّاءِ، ويقول: **«إنَّهُ نافعٌ بإذنِ الله من الصُّداعِ»**[(١)].

والصُدَاع: ألم فى بعضِ أجزاء الرأس أو كله، فما كان منه فى أحد شِقَّى الرأسِ لازمًا يُسمَّى شقيقةً؛ وإن كان شاملًا لجميعه لازمًا، يسمى بَيْضَةً وخُوذَةً تشبيهًا ببَيْضَة السلاح التى تشتمل على الرأس كلِّه، وربما كان فى مؤخَّر الرأس أو فى مقدمه.

وأنواعه كثيرة، وأسبابه مختلفة. وحقيقة الصُّداع: سخونةُ الرأسِ، واحتماؤه لما دار فيه مِن البخار يطلُب النفوذ من الرأس، فلا يجد منفذًا، فيصدَعُه كما يتصدع الوعاء إذا حمى ما فيه وطلب النفوذ، فكل شىء رطب

---

(١) لم أقف عليه فى سنن ابن ماجه، وذكره الهيثمى فى المجمع (٥/ ٩٥) عن أبى هريرة قال: كان رسول الله ﷺ: إذا أنزل عليه الوحى صدع، فيغلف رأسه بالحناء.
وقال الهيثمى: فيه الأحوص بن حكيم وقد وثق وفيه ضعف كثير وأبو عون لم أعرفه. وهو في سنن أبي داود (٣٨٥٨)، وأخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة رقم (٥٦٢٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٥٣).

إذا حمى، طلب مكانًا أوسع من مكانه الذى كان فيه، فإذا عرض هذا البخار فى الرأس كله بحيث لا يمكنه التَّفَشِّى والتحلل، وجال فِى الرأس، سمى: السَّدرَ.

والصُّداع يكون عن أسباب عديدة:

أحدها: من غلبة واحد من الطبائع الأربعة.

والخامس: [يكون] من قروح تكون فى المعدة، فيتألم الرأس لذلك الورم للاتصال من العصب المنحدر من الرأس بالمعدة.

والسادس: من ريح غليظة تكون فى المعدة، فتصعَدُ إلى الرأس فتصدعه.

والسابع: يكون من ورم فى عروق المعدة، فيألمُ الرأسُ بألم المعدة للاتصال الذى بينهما.

والثامن: صُداع يحصل عن امتلاء المعدة من الطعام، ثم ينحدر ويبقى بعضُه نيئًا، فيصدَع الرأس ويثقله.

والتاسع: يعرض بعد الجِمَاع [لتخلخل] الجسم، فيصل إليه مِن حر الهواء أكثرُ من قدر.

والعاشر: صداع يحصُل بعد القىء والاستفراغ، إما لغلبة اليبس، وإما لتصاعد الأبخرة من المعدة إليه.

والحادى عشر: صُداع يعرِضُ عن شدة الحر وسخونة الهواء.

والثانى عشر: ما يَعْرِضُ عن شدة البرد، وتكاثف الأبخرة فى الرأس وعدم تحَلُّلها.

والثالث عشر: ما يحدُث مِن السهر و[حبس] النوم. (ق/ ٣٩أ)

والرابع عشر: ما يحدُث مِن ضغط الرأس وحمل الشىء الثقيل عليه.

والخامس عشر: ما يحدُث مِن كثرة الكلام، فتضعف قوةُ الدماغ لأجله.

والسادس عشر: [ما يحدُث] مِن كثرة الحركة والرياضة المفرطة.

والسابع عشر: ما يحدُث من الأعراض النفسانية، كالهموم، والغموم، والأحزان، والوساوس، والأفكار الرديئة.

والثامن عشر: ما يحدُث من شدة الجوع، فإن الأبخرة لا تجد ما تعمل فيه، فتكثر وتتصاعد إلى الدماغ فتؤلمه.

والتاسع عشر: ما يحدُث عن ورم فى صِفاق الدماغ، ويجد صاحبُه كأنه يُضْرَب بالمطارق على رأسه.

والعشرون: ما يحدُث بسبب الحُمَّى لاشتعال حرارتها فيه فيتألم والله أعلم.

فصل

فى سبب صُداع الشقيقة

وسبب صُداع الشقيقة مادة فى شرايين الرأس وحدها حاصلة فيها، أو مرتقية إليها، فيقبلُها الجانب الأضعف من جانبيه، وتلك المادةُ إما بُخارية، وإما أخلاط حارة أو باردة، وعلامتُها الخاصة بها ضرَبان الشرايين، وخاصة فى الدموى. وإذا ضُبِطت [بالعصائب]، ومُنِعت من الضَّربَان، سكن الوجع.

وقد ذكر أبو نعيم فى كتاب «الطب النبوى» له: أنَّ هذا النوع كان يُصيب النبى ﷺ، فيمكث اليوم واليومين، لا يخرج.

وفيه: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خطبنا رسول الله ﷺ، وقد عَصَبَ رأسه بعِصَابةٍ(١).

وفى «الصحيح»: أنه قال فى مرض موته: **«وَارَأْسَاهُ»**(٢). وكان يُعصِّبُ رأسه فى مرضه، وعَصْبُ الرأس ينفع فى وجع الشقيقة وغيرها من أوجاع الرأس.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٣٨٠٠).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٦٦٦).

فصل
فى علاج صُداع الشقيقة

وعِلاجه يختلف باختلاف أنواعه وأسبابه، فمنه ما علاجُه بالاستفراغ، ومنه ما علاجُه بتناول الغذاء، ومنه ما عِلاجُه بالسُّكون والدَّعة، ومنه ما عِلاجُه بالضِّمادات، ومنه ما علاجُه بالتبريد، ومنه ما علاجُه بالتسخين، ومنه ما عِلاجُه بأن يجتنب سماعَ الأصواتِ والحركات.

إذا عُرِفَ هذا، فعِلاجُ الصُّداع فى هذا الحديث بالحِنَّاء، هو جزئى لا كُلِّى، وهو علاج نوع من أنواعِه، فإن الصُّداع إذا كان من حرارة ملهبة، ولم يكن من مادةٍ يجب استفراغها، نفع فيه (ق/ ٣٩ب) الحِنَّاء نفعًا ظاهرًا، وإذا دُقَّ وضُمِّدَتْ به الجبهةُ مع الخل، سكن الصُّداع، وفيه قوة موافقة للعصب إذا ضُمِّدَ به، سكن أوجاعُه.

وهذا لا يختصُّ بوجع الرأس، بل يعُمُّ الأعضاءَ، وفيه قبض تُشَدُّ به الأعضاء، وإذا ضُمِّدَ به موضعُ الورم الحار الملتهب، سكَّنه.

وقد روى البخارى فى «تاريخه»، وأبو داود فى «السنن» أنَّ رسولَ الله ﷺ ما شَكا إليه أحدٌ وجَعًا فى رأسِهِ إلا قال له: «**احْتَجِمْ**»، ولا شَكى إليه وجَعًا فى رجلَيْه إلا قال له: «**اخْتَضِبْ بالحِنَّاء**»(١).

وفى الترمذى: عن سَلْمَى أُمِّ رافع خادِمة النبى ﷺ ورضى عنها قالتْ: كان لا يُصيبُ النبىَّ ﷺ قرحةٌ ولا شَوْكةٌ، إلا وَضَع عليها الحِنَّاءَ(٢).

❊ ❊ ❊

---

(١) حسن: أخرجه أبو داود (٣٨٥٨)، وأحمد (٦/ ٤٦٢)، وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٤٦٧١).

(٢) حسن: أخرجه الترمذى (٢٠٥٤)، وابن ماجه (٣٥٠٢)، وحسنه الألبانى رحمه الله فى صحيح الجامع (٤٨٦٠).

فصل
فى الحِنَّاء ومنافعه وخواصه

والحِنَّاءُ باردٌ فى الأُولى، يابسٌ فى الثانية، وقوةُ شجر الحِنَّاء وأغصانها مُرَكَّبةٌ من قوة محللة اكتسبتْها من جوهر فيها مائى، حار باعتدال، ومِن قوة قابضة اكتسبتْها من جوهر فيها أرضى بارد.

ومن منافعه أنه محلِّلٌ نافع من حرق النار، وفيه قوةٌ موافقة للعصب إذا ضُمِّدَ به، وينفع إذا مُضِغ من قُروح الفمِ والسُّلاق العارض فيه. ويبرىءُ القُلاع الحادث فى أفواه الصبيان، والضِّماد به ينفعُ مِن الأورام الحارة الملهبة، ويفعَلُ فى الجراحات فِعلَ دم الأخوَين، وإذا خُلِطَ نَوْرُه مع الشمع المصفَّى، ودُهن الورد، ينفع من أوجاع الجنب.

ومن خواصه أنه إذا بدأ الجُدرِيُّ يخرج بصبى، فخُضِبَت أسافل رجليهِ بحنَّاءٍ، فإنه يُؤمَنُ على عينيه أن يخرُج فيها شىء منه، وهذا صحيح مُجرَّب لا شك فيه. وإذا جُعِل نَوْرُه بين طى ثياب الصوف طيَّبها، ومنع السوس عنها، وإذا نُقِعَ ورقُه فى ماءٍ عذب يغمُره، ثم عُصِرَ وشُرِبَ من صفوه أربعين يومًا كلَّ يوم عشرون درهمًا مع عشرة دراهم سكر، ويُغذَّى عليه بلحم الضأن الصغير، فإنه ينفع من ابتداء الجُذام بخاصيةٍ فيه عجيبة.

وحُكى أنَّ رجلًا [تشقَّقَتْ] أظافيرُ أصابع يده، وأنه بذل لمن يُبرئه مالًا، فلم يجد، فوصفت له امرأة، أن يشرب عشرة أيام حِناء، فلم يُقْدِم عليه، ثم نقعه بماء وشربه (ق/ ١٣٠أ)، فبرأ ورجعت أظافيرُه إلى حسنها.

والحِنَّاء إذا أُلزِمَتْ به الأظفار معجونًا حسَّنها ونفعها، وإذا عُجِنَ بالسمن وضُمِّدَ به بقايا الأورام الحارة التى تَرْشَحُ ماءً أصفر نفعها، ونفع من الجرَب المتقرِّح المزمن منفعة بليغة، وهو يُنْبت الشعرَ ويقويه، ويُحَسِّنه، ويُقوِّى الرأس، وينفع من النَّفَّاطات، والبُثور العارضة فى الساقين والرِّجْلين، وسائر البدن.

❊ ❊ ❊

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى معالجة المرضى بترك إعطائهم ما يكرهونه من الطعام والشراب، وأنهم لا يُكرَهون على تناولهما.

روى الترمذى فى «جامعه»، وابنُ ماجه، عن عقبة بن عامر الجُهَنى رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«لا تُكْرِهوا مَرضاكُم عَلَى الطَّعامِ والشَّرابِ، فإنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يُطْعِمُهُم ويَسْقِيهِمْ»**(١).

قال [بعضُ] فضلاء الأطباء: ما أغزرَ فوائدَ هذه الكلمة النبوية المشتملة على حِكم إلهية، لا سِيَّما للأطباء، ولمن يُعالِج المرضى، وذلك أنَّ المريضَ إذا عاف الطعامَ أو الشراب، فذلك لاشتغال الطبيعة بمجاهدة المرض، أو لسقوط شهوته، أو نُقْصانها لضعف الحرارة الغريزية أو خمودها، وكيفما كان، فلا يجوز حينئذ إعطاءُ الغِذاء فى هذه الحالة.

واعلم: أنَّ الجوعَ إنما هو طلبُ الأعضاء للغذاء لتُخلِفَ الطبيعة به عليها عِوضَ ما يتحلل منها، فتجذب الأعضاء القصوى من الأعضاء الدنيا حتى ينتهىَ الجذبُ إلى المعدة، فيُحِسُّ الإنسان بالجوع، فيطلبُ الغِذاء، فإذا وُجِدَ المرض، اشتغلت الطبيعةُ بمادته وإنضاجها وإخراجها عن طلب الغذاء، أو الشراب، فإذا أُكْرِهَ المريضُ على استعمال شىء من ذلك، تعطلَّتْ به الطبيعة عن فعلها، واشتغلت بهضمه وتدبيره عن إنضاج مادة المرض ودفعه، فيكون ذلك سببًا لضرر المريض، ولا سِيَّما فى أوقات [البُحْران]، أو ضعفِ الحار الغريزى أو خمودِه، فيكون ذلك زيادةً فى البلية، وتعجيل النازلة المتوقَّعةَ. ولا ينبغى أن يُستعمل فى هذا الوقتِ والحال إلا ما يحفظُ عليه قوَّته ويُقويها مِن غير [اشتغال] مزعج للطبيعة ألبتة، وذلك يكونُ بما لَطُفَ قِوامه من (ق/ ٣٠ب) الأشربة والأغذية، واعتدلَ مِزاجه كشراب [اللَّينوفر]، والتفاح، والورد الطَّرِى، وما أشبه ذلك، ومن

(١) حسن: أخرجه الترمذى (٢٠٤١)، وابن ماجه (٣٤٤٤)، والحاكم (١٢٩٦)، وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٤٣٩).

الأغذية [أمراق] الفراريج المعتدلة المطيبة فقط، وإنعاش قواه بالأراييح العَطِرَة الموافقة، والأخبار السارة، فإنَّ الطبيبَ خادمُ الطبيعة، ومعينها لا معيقها.

واعلم: أنَّ الدم الجيد هو المُغَذِّى للبدن، وأنَّ البلغم دم فج قد نضج بعضَ النضج، فإذا كان بعض المرضى فى بدنه بلغم كثير، وعُدِم الغذاءُ، عطفت الطبيعةُ عليه، وطبخته، وأنضجته، وصيَّرته دمًا، وغَذَّت به الأعضاء، واكتفت به عما سواه، والطبيعةُ هى القوة التى وكلها الله سبحانه بتدبير البدن وحفظ صحته، وحراسته مدة حياته.

واعلم: أنه قد يُحتاج فى النَّدرة إلى إجبار المريض على الطعام والشراب، وذلك فى الأمراض التى يكون معها اختلاطُ العقل، وعلى هذا فيكونُ الحديثُ من العامِّ المخصوص، أو من المُطْلَقِ الذى قد دلَّ على تقييده دليلٌ، ومعنى الحديث: أنَّ المريضَ قد يعيش بلا غذاء أيامًا لا يعيش الصحيحُ فى مثلها.

وفى قوله ﷺ: **«فإنَّ الله يُطعِمُهم ويَسْقِيهم»** معنى لطيفٌ زائد على ما ذكره الأطباءُ لا يعرفُه إلا مَن له عناية بأحكام القُلوب والأرواح، وتأثيرها فى طبيعة البَدن، وانفعالِ الطبيعة عنها، كما تنفعل هى كثيرًا عن الطبيعة، ونحن نُشير إليه إشارةً، فنقول: النَّفْسُ إذا حصل لها ما يشغَلُها مِن محبوبٍ أو مكروهٍ أو مَخُوف، اشتغلَتْ به عن طلب الغِذاء والشراب، فلا تُحِسُّ بجوع ولا عطش، بل ولا حر ولا برد، بل تشتغل به عن الإحساس بالمؤلم الشديد الألم، فلا تُحِسُّ به، وما من أحد إلا وقد وجدَ فى نفسه ذلك أو شيئًا منه، وإذا اشتغلتْ النفس بما دهمها، وورد عليها، لم تُحِسَّ بألم الجوع، فإن كان الوارد مفرِّحًا قوىَّ التفريح، قام لها مَقامَ الغِذاء، فشبعتْ به، وانتعشتْ قُواها، وتضاعفَت، وجرت الدمويةُ فى الجسد حتى تظهر فى سطحه، فيُشرِقُ وجهه، وتظهر دمويتهُ، فإنَّ الفرح يُوجبُ انبساطَ دم القلب، فينبعثُ فى العروق، فتمتلئُ به، فلا تطلبُ الأعضاءُ [حَظَّها] من الغذاءِ المعتاد لاشتغالها (ق/ ١٣١أ) بما هو أحبُّ إليها، وإلى الطبيعة منه، والطبيعةُ إذا ظَفِرَتْ بما تُحبُّ، آثرتْه على ما هو دونه.

وإن كان الواردُ مؤلمًا أو محزنًا أو مخوفًا، اشتغلتْ بمحاربتِه ومُقاومتِه ومُدافعته عن طلب الغذاء، فهى فى حال حربها فى شغل عن طلب الطعام والشراب. فإن ظفرتْ فى هذا الحرب، انتعشت قواها، وأخلَفت عليها نظيرَ ما فاتها من قوة الطعام والشراب، وإن كانت مغلوبةً مقهورة، [انحطَّ من] قواها بحسب ما حصل لها من ذلك، وإن كانت الحربُ بينها وبين هذا العدوِّ سِجالًا، فالقوةُ تظهرُ تارةً وتختفى أُخرى، وبالجملة فالحربُ بينهما على مثال الحرب الخارج بين العدوين المتقاتلين، والنصرُ للغالبِ، والمغلوب إما قتيل، وإما جريح، وإما أسير.

فالمريض: له مَددٌ مِنَ الله تعالى يُغذيه به زائدًا على ما ذكره الأطباء من تغذيته بالدم، وهذا المَددُ بحسب ضعفِه وانكسارِه وانطِراحِه بين يدى ربه عَزَّ وجَلَّ، فيحصُل له من ذلك ما يُوجِب له قُربًا من ربه، فإنَّ العبدَ أقربُ ما يكون من ربه إذا انكسر قلبُهُ، ورحمةُ ربه [عندئذٍ] قريبة منه، فإن كان وليًا له، حصل له من الأغذية القلبية ما تَقْوى به قُوَى طبيعته، وتَنتعشُ به قواه أعظمَ مِن قوتها، وانتعاشها بالأغذية البدنية، وكلما قَوى إيمانُه وحُبُّه لربه، وأُنسُه به، وفرحُه به، وقَوى يقينه بربه، واشتد شوقه إليه ورضاه به وعنه، وجَدَ فى نفسه من هذه القوة ما لا يُعَبَّرُ عنه، ولا يُدركُه وصف طبيب، ولا يَنالُه علمه.

ومَن غَلُظ طبعُه، وكَثُفتْ نفسُه عن فهم هذا والتصديق به، فلينظرْ حالَ كثير من عُشَّاقِ الصور الذين [قد] امتلأتْ قلوبُهم بحُب ما يعشَقُونه من صُورةٍ، أو جاهٍ، أو مال، أو علم، وقد شاهد الناسُ من هذا عجائبَ فى أنفسهم وفى غيرهم.

وقد ثبت فى «الصحيح»: عن النبيِّ ﷺ، أنه كان يُواصلُ فى الصِّيام الأيامَ ذواتِ العددِ، وينهَى أصحابه عن الوِصال ويقول: **«لستُ كَهَيْئَتِكُمْ إنى أَظَلُّ يُطعِمُنى رَبِّى ويَسْقِينى»**(١).

ومعلومٌ: أنَّ هذا الطعام والشراب ليس هو الطعام الذى يأكله الإنسانُ

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (١٩٦٤) ومسلم (١١٠٥).

بفمه، وإلا لم يكن مواصلًا، ولم يتحقق الفرق، بل لم يكن (ق/ ٣١ب) صائمًا، فإنه قال: «**أَظَلُّ يُطْعِمُنِى رَبِّى وَيَسْقِينِى**».

وأيضًا: فإنه فرق بينه وبينهم فى نفس الوِصال، وأنه يَقدِرُ منه على ما لا يقدِرُون عليه، فلو كان يأكلُ ويشرب بفمه، لم يَقُلْ: «**لَسْتُ كَهَيْئَتِكُم**»، وإنما فَهِمَ هذا من الحديث مَنْ قَلَّ نصيبُه من غذاء الأرواح والقلوب، وتأثيرِهِ فى القوة وإنعاشِها، واغتذائها به فوقَ تأثير الغِذاء الجسمانىِّ والله الموفق.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج العُذْرة وفى العلاج بالسَّعوط

ثبت عنه ﷺ فى «الصحيحين» أنه قال: «**خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُم به الحِجَامةُ، والقُسْطُ البَحْرِىُّ، ولا تُعَذِّبُوا صِبْيانَكُمْ بالغَمْزِ من العُذْرَةِ**»(١).

وفى «السنن» و«المسند» عنه من حديث جابر بنِ عبد الله رضي الله عنهما قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ على عائشة رضي الله عنها، وعِندَها صَبِىٌّ يَسِيلُ مَنخراهُ دمًا، فقال: «**ما هذا**»؟ فقالوا: به العُذرةُ، أو وَجعٌ فى رأسه، فقال: «**وَيلكُنَّ، لا تَقْتُلنَ أَوْلادَكُنَّ، أيُّما امرأةٍ أصابَ وَلَدَها عُذْرَةٌ أو وَجَعٌ فى رأسِه، فَلْتَأخُذْ قُسطًا هِنْدِيًا فَلْتَحُكَّه بماءٍ، ثم تُسْعِطْهُ إيَّاهُ**» فأمَرتْ عائشةُ رضي الله عنها فصُنِعَ ذلك بالصبىِّ، فبَرَأَ(٢).

قال أبو عُبيدٍ عن أبى عُبيدَةَ: العُذْرَةُ: تهيُّجٌ فى الحَلْق من الدم، فإذا عُولج منه، قيل: قد عُذِرَ به، فهو معذورٌ. انتهى.

وقيل: العُذْرَةُ: [قرحة] تخرج فيما بين الأذُن والحلق، وتَعرض للصبيان غالبًا.

وأما نفعُ السَّعوط منها بالقُسْط المحكوك، فلأن العُذْرَةُ مادتُها [من] دم

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٦٩٦) ومسلم (١٥٧٧).

(٢) صحيح: أخرجه أحمد (٣/ ٣١٥) وابن ماجه (٣٤٦٢) وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٢٧٨٨).

يغلب عليه البلغمُ، لكن تولده فى أبدان الصبيان أكثر، وفى القُسْط تجفيفٌ يَشُدُّ اللَّهاةَ ويرفعها إلى مكانها، وقد يكون نفعُه فى هذا الداء بالخاصية، وقد ينفع فى الأدواء الحارة، والأدوية الحارة بالذات تارة، وبالعرض [تارة] أخرى. وقد ذكر صاحب «القانون» فى معالجة سُقوط اللَّهَاة: القُسطَ مع الشَّب اليمانىّ، وبذر المرو.

والقُسْطُ البحرىُّ المذكور فى الحديث: هو العود الهندى، وهو الأبيض منه، وهو حلو، وفيه منافعُ عديدة. وكانوا يُعالجون أولادَهم بغَمز اللَّهاة، وبالعِلاَق.

وهو: شىء يُعلِّقونه على الصبيان، فنهاهم النبىُّ ﷺ عن (ق/ ١٣٢أ) ذلك، وأرشدهم إلى ما هو أنفعُ للأطفال، وأسهلُ عليهم.

والسَّعوطُ: ما يُصَبُّ فى الأنف، وقد يكون بأدوية مفردة ومُركَّبة تُدَق وتُنخل وتُعجن وتُجفف، ثم تُحَلُّ عند الحاجة، ويُسعط بها فى أنف الإنسان، وهو مستلقٍ على ظهره، وبين كتفيه ما يرفعُهما لتنخفض رأسُه، فيتمكن السَّعوطُ من الوصول إلى دماغه، ويُستخرج ما فيه من الداء بالعطاس.

وقد مدح النبى ﷺ التداوىَ بالسَّعوط فيما يُحتاج إليه فيه.

وذكر أبو داودَ فى «سننه»: «أنَّ النبىَّ ﷺ اسْتَعطَ»[(١)].

فصل
فى هَدْيه ﷺ فى علاج المفؤود

روى أبو داود فى «سننه» من حديث مُجاهدٍ، عن سعد رضي الله عنه، قال: «مَرضتُ مرضًا، فأتَانى رسولُ الله ﷺ يَعُودنى، فَوَضَعَ يَدَه بين ثَديَىَّ حَتَّى وَجَدتُ بَرْدَها على فؤادي، وقال لى: «**إنَّكَ رجُلٌ مَفْؤُودٌ فأْتِ الحارَثَ بن كَلَدَةَ من ثَقِيفٍ، فإنَّه رجلٌ متطبّبٌ، فلْيأْخُذْ سبعَ تَمَراتٍ من عَجْوَةِ المدينةِ،**

(١) صحيح: أخرجه أبو داود(٣٨٦٧) وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود(٣٢٧٦).

فلْيَجأْهُنَّ [بِنَواهُنَّ]، ثم لِيَلُدَّكَ بِهِنَّ»[١].

المفؤود: الذى أُصيب فؤادُه، فهو يشتكيه، كالمبطون الذى يشتكى بطنه.

واللَّدُود: ما يُسقاه الإنسانُ من أحد جانبى الفم.

[علاج المفئود بالتمر وفوائده]

وفى التَّمْر خاصيَّةٌ عجيبةٌ لهذا الداء، ولا سِيَّما تمرَ المدينة، ولا سِيَّما العجوة منه، وفى كونها سبعًا خاصيةٌ أُخرى، تُدرَك بالوحى.

وفى «الصحيحين»: من حديث عامر بن سعد بن أبى وَقَّاصٍ، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ تَصَبَّحَ بسبعِ تَمَرَاتٍ من تَمْرِ العَالِيَة [لم يَضُرَّهُ ذلك اليومَ سَمٌّ ولا سِحْرٌ»**[٢].

وفى لفظ: **«[مَن أكل سَبْعَ تمراتٍ] ممَّا بَيْن لاَبَتَيْها حينَ يُصبحُ، لم يَضُرَّهُ سَمٌّ حتى يُمْسِى»**[٣].

والتَّمْرُ حارٌّ فى الثانية، يابس فى الأُولى. وقيل: رطبٌ فيها. وقيل: معتدل.

وهو غذاءٌ فاضلٌ حافظٌ للصحة لا سِيَّما لمن اعتاد الغِذَاءَ به، كأهل المدينة وغيرهم، وهو من أفضل الأغذية فى البلاد الباردةِ والحارةِ التى حرارتُها فى الدرجة الثانية، وهو لهم أنفعُ منه لأهل البلاد البارِدةِ، لبرودةِ بواطنِ سكانها، وحرارةِ بواطن سكان البلاد الباردة، ولذلك (ق/ ٣٣ب) يُكثِرُ أهلُ الحجاز واليمن والطائف، وما يليهم مِن البلاد المشابهةِ لها من الأغذية الحارة ما لا يتأتَّى لغيرهم، كالتَّمْر والعسل، وشاهدناهم يَضَعُون فى أطعمتهم من الفُلْفُل والزَّنْجبيل، فوقَ ما يضعه غيرُهم نحوَ عشرة أضعاف أو أكثر، ويأكلون الزَّنْجبيل كما يأكل غيرُهم الحَلْوى، ولقد شاهدتُ من يَتَنَقَّل به منهم كما يتنقل بالنُّقْلِ، ويوافقهم ذلك ولا يضرُّهم لبرودةِ أجوافهم،

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٨٧٥) وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٨٣٤).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧٦٨) (٥٧٦٩) ومسلم (٢٠٤٧).

(٣) انظر السابق وهو لفظ مسلم.

وخروج الحرارة إلى ظاهر الجسد، كما تُشاهَدُ مياهُ الآبار تبرُدُ فى الصيف، وتسخن فى الشتاء، وكذلك تُنضج المعدة من الأغذية الغليظة فى الشتاء ما لا تُنضجه فى الصيف.

وأما أهل المدينة، فالتَّمْر لهم يكاد أن يكونَ بمنزلة الحِنطة لغيرهم، وهو قوتُهم ومادتُهم، وتمرُ العاليةِ مِن أجود أصناف تمرهم، فإنه متينُ الجسم، لذيذُ الطعم، صادق الحلاوة، والتَّمْر يدخل فى الأغذية والأدوية والفاكهة، وهو يُوافق أكثر الأبدان، مقوٍّ للحار الغريزى، ولا يتولَّد عنه من الفَضلات الرديئة ما يتولَّد عن غيره من الأغذية والفاكهة، بل يمنع لمن اعتاده مِن تعفن الأخلاط وفسادِها.

وهذا الحديثُ من الخطاب الذى أُريد به الخاصُّ، كأهلِ المدينة ومَن جاوَرَهم، ولا ريبَ أنَّ للأمكنة اختصاصًا بنفع كثير من الأدوية فى ذلك المكان دونَ غيره، فيكون الدواء الذى [قد] ينبت فى هذا المكان نافعًا من الداء، ولا يوجد فيه ذلك النفعُ إذا نبت فى مكان غيره لتأثير نفس التُّربة أو الهواء، أو هما جميعًا، فإنَّ للأرض خواص وطبائع [يُقارب] اختلافُها اختلافَ طبائع الإنسان، وكثيرٌ من النبات يكون فى بعض البلاد غذاءً مأكولًا، وفى بعضها سُمًّا قاتلًا، ورُبَّ أدويةٍ لقوم أغذية لآخرين، وأدوية لقوم من أمراض هى أدويةٌ لآخرينَ فى أمراض سواها؛ وأدوية لأهل بلدٍ لا تُناسب غيرهم، ولا تنفعهم.

وأمَّا خاصية السَّبْع، فإنها قد وقعت قدْرًا وشرعًا، فخلق الله عَزَّ وَجَلَّ السَّمواتِ سبعًا، والأرَضِينَ سبعًا، والأيام سبعًا، والإنسان كمل خلقه فى سبعة أطوار، وشرع الله سبحانه لعباده [الطواف] سبعًا (ق/ ٣٣)، والسعى بين الصفا والمروة سبعًا، ورمىَ الجمارِ سبعًا سبعًا، وتكبيراتِ العيدين سبعًا فى الأولى.

وقال ﷺ: «مُرُوهم بالصَّلاةِ لسَبْعٍ»[1].

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٩٤) والترمذى (٤٠٧) وأحمد (٣/ ٤٠٤) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٨٦٧).

«وَإِذَا صَارَ للغُلامِ سَبْعُ سِنِينَ خُيِّرَ بين أبويه»(١) فى رواية.

وفى رواية أخرى: **«أبُوه أحقُّ به من أُمِّهِ»**، وفى ثالثة: **«أُمُّهُ أحَقُّ به»** وأمر النبيَّ ﷺ فى مرضه أن يُصَبَّ عليه من سبع قِرَبٍ(٢)، وسَخَّر الله الريحَ على قوم عادٍ سبع ليال، وَدَعَا النبيُّ ﷺ أن يُعينَه اللهُ على قومه بسبعٍ كسبعِ يوسف(٣)، ومَثَّلَ اللهُ سبحانه ما يُضاعِفُ به صَدَقَةَ المتصدِّقِ بِحَبَّةٍ أنبتَت سبعَ سنابل فى كلِّ سُنبلة مائة حَبَّةٍ، وَالسَّنابِلِ التى رآها صاحبُ يوسفَ سبعًا، والسنين التى زرعوها دأْبًا سبعًا، وتُضاعَفُ الصدقة إلى سبعمائة ضِعف إلى أضعاف كثيرة، ويدخل الجنَّة من هذه الأُمَّة بغير حساب سبعون ألفًا.

فلا ريب أنَّ لهذا العدد خاصيَّة ليست لغيره، والسبعة جمعت معانىَ العدد كله وخواصه، فإن العددَ شَفْعٌ ووَتْرٌ. والشَفْع: أول وثان. والوَتْر: كذلك، فهذه أربع مراتب: شفع أول، وثان. ووتر أول، وثان، ولا تجتمع هذه المراتبُ فى أقلِّ مِن سبعة، وهى عدد كامل جامع لمراتب العدد الأربعة، أعنى الشَفْع والوَتْر، والأوائل والثوانى، ونعنى بالوَتْر الأول: الثلاثة، وبالثانى: الخمسة؛ وبالشَفْع الأول الاثنين، وبالثانى الأربعة، وللأطباء اعتناءٌ عظيم بالسبعة، ولا سِيَّما فى البحارين. وقد قال «أبقراط»: كل شىء من هذا العالَم فهو مقدَّر على سبعة أجزاء، والنجوم سبعة، والأيام سبعة، وأسنان الناس سبعة: أولها طفل إلى سبع، ثم صبى إلى أربع عشرة، [ثم مُراهِقٌ]، ثم شابٌ، ثم كهلٌ، ثم شيخٌ، ثم هَرِمٌ إلى منتهى العمر، والله تعالى أعلم بحكمته وشرعه، وقدره فى تخصيص هذا العدد، هل هو لهذا المعنى أو لغيره؟

ونفع هذا العدد مِن هذا التَّمْر من هذا البلد من هذه البقعة بعينها من السُّم

---

(١) لم أجده بهذا اللفظ وقد أخرج أبو داود (٢٢٧٧) والترمذى (١٣٥٧) والنسائى (٦/ ١٨٥) وابن ماجه (٢٣٥١) عن أبى هريرة أن النبى ﷺ خير غلامًا بين أبيه وأمه، وأخرجه أحمد (٧٣٤٦)، وصححه ابن حبان، وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (١٩٠٣) ولم يرد فيه تحديد سن التخيير.

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧١٤).

(٣) صحيح: أخرجه البخارى (١٠٠٧).

والسِّحر، بحيث تمنع إصابته، من الخواصِّ التى لو قالها «أبقراط» و«جالينوس» وغيرهما من الأطباء، لتلقَّاها عنهم الأطباءُ بالقبول والإذعان والانقياد، مع أنَّ القائل إنما معه الحَدْسُ والتخمين (ق/ ٣٣ب) والظنُّ، فمَن كلامُه كلُّه يقينٌ، وقطعٌ وبرهانٌ ووحيٌ، أولى أن تُتلقى أقوالُه بالقبول والتسليم، وترك الاعتراض. وأدوية السُّموم تارة تكون [بالكيفية]، وتارة تكون بالخاصية كخواص كثير من الأحجار والجواهر واليواقيت والله أعلم.

فصل

[فى نفع التمر فى بعض السموم]

ويجوز نفعُ التَّمْر المذكور فى بعض السموم، فيكونُ الحديثُ مِن العام المخصوص، ويجوز نفعُه لخاصية تلك البلد، وتلك التُّرْبة الخاصة من كل سُمٍّ.

ولكن ههنا أمر لا بد من بيانه: وهو أنَّ مِن شرط انتفاع العليل بالدواء قبولَه، واعتقاد النفعُ به؛ فتقبله الطبيعة، فتستعين به على دفع العِلَّة، حتى إنَّ كثيرًا من المعالجات تنفع بالاعتقاد، وحُسْن القبول، وكمال التلقِّى.

وقد شاهد الناس من ذلك عجائب، وهذا لأن الطبيعة يشتد قبولُها له، وتفرحُ النفس به، فتنتعشُ القُوَّة، ويقوى سلطانُ الطبيعة، وينبعثُ الحار الغريزى، فيُساعد على دفع المؤذى.

وبالعكس يكون كثير من الأدوية نافعًا لتلك العِلَّة، فيقطعُ عملَه سوءُ اعتقاد العليل فيه، وعدمُ أخذ الطبيعة له بالقبول، فلا يجدى عليها شيئًا.

واعتبرْ هذا بأعظم الأدوية والأشفية، وأنفعِها للقلوب والأبدان، والمعاش والمعاد، والدنيا والآخرة، وهو القرآن الذى [هو] شفاءٌ مِن كل داء، كيف لا ينفع القلوب التى لا تعتقد فيه الشفاء والنفع، بل لا يزيدها إلا مرضًا إلى مرضها.

وليس لِشفاء القلوب دواءٌ قَطُّ أنفعَ مِن القرآن، فإنه شفاؤها التام الكامل الذى لا يُغادر فيها سقمًا إلا أبرأه، ويحفظ عليها صحتها المطلقة، ويحميها

الحمية التامة من كل مؤذٍ ومُضرٍ، ومع هذا فإعراضُ أكثرِ القلوب عنه، وعدم اعتقادها الجازم الذى لا ريب فيه أنه كذلك، وعدمُ استعماله، والعدول [عنه] إلى الأدوية التى ركبها بنو جنسها حال بينها وبين الشفاء به، وغلبت العوائدُ، واشتد الإعراض، وتمكنت العللُ والأدواءُ المزمنة من القلوب، وتربَّى المرضى والأطباء على علاج بنى جنسهم وما وضعه لهم شيوخُهم، ومَنْ يُعظمونه ويُحسنون به ظنونهم، [فعظم] المصابُ (ق/ ١٣٤)، واستحكم الداءُ، وتركَّبت أمراضٌ وعللٌ أعيَا عليهم [دوائها]، وكلمَّا عالجوها بتلك العلاجات الحادثة تفاقَمَ أمرها، وقويت، ولسانُ الحال يُنادى عليهم:

ومِنَ العَجائِبِ والعَجائِبُ جَمَّةٌ ... قُرْبُ الشِّفَاءِ وما إليهِ وصولُ

كَالْعِيسِ فى الْبيْدَاءِ يَقْتُلُهَا الظَّما ... والماءُ فوق ظُهُورِهَا مَحْمولُ

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى دفع ضرر الأغذية والفاكهة وإصلاحها بما يدفع ضررها، ويقوىّ نفعها

ثبت فى «الصحيحين» من حديث عبد الله بن جعفر ﵁، قال: «رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأكل الرُّطَبَ بالقِثَّاء»(١).

والرُّطب: حارٌ رَطْبٌ فى الثانية، يُقَوِّى المَعِدَة الباردة، ويُوافقها، ويزيد فى الباه، ولكنه سريعُ التعفُّن، معطِّش مُعَكِّر للدم، مُصَدِّع مُوَلِّد للسُّدد، ووجع المثانة، ومُضِرٌ بالأسنان، والقثاء بارد رطب فى الثانية، مسكن للعطش، منعِش للقُوَى بشمه لما فيه من العطرية، مُطفىءُ لحرارة المَعِدَة [الملتهبة]، وإذا جُفِّف بزره، ودُقَّ واستُحْلِبَ بالماء، وشُرِب، سكَّن العطش، وأدرَّ البول، ونفع من وجع المثانة. وإذا دُقَّ ونُخِل، ودُلك به الأسنان، جلاها، وإذا دُقَّ ورقُه وعُمِل منه ضماد مع المَيْبَخْتَج، نفع من

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٤٤٠) ومسلم (٢٠٤٣).

عضة الكلب الكَلِب.

وبالجملة: فهذا حار، وهذا بارد، وفى كل منهما صلاحُ الآخر، وإزالة لأكثر ضرره، ومقاومة كل كيفية بضدها، ودفع سَوْرتِها بالأخرى، وهذا أصل العِلاج كله، وهو أصل فى حفظ الصحة، بل علم الطب كله يُستفاد من هذا. وفى استعمال ذلك وأمثالِهِ فى الأغذية والأدوية إصلاحٌ لها وتعديلٌ، ودفعٌ لما فيها من الكيفيات المُضِرَّة لما يُقابلها، وفى ذلك عَوْنٌ على صحة البدن، وقُوَّته وخِصبه، قالت عائشة ﵂: سَمَّنونى بكلِّ شىء، فلم أسْمَن، فسَمَّنونى بالقِثَّاء والرُّطَب، فسمنت.

وبالجملة: فدفعُ ضررِ البارد بالحار، والحار بالبارد، والرَّطبِ باليابس، واليابس بالرَّطب، وتعديلُ أحدِهما بالآخر من أبلغ أنواع العلاجات، وحفظ الصحة. ونظيرُ هذا ما تقدَّم من أمره بالسَّنا (ق/ ٣٤ب) والسَّنُوت، وهو العسل الذى فيه شىء من السمن يصلحُ به السَّنَا، ويُعدله، فصلوات الله وسلامه على مَن بُعث بعمارة القلوب والأبدان، [وبمصالح الدنيا والآخرة].

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى الحِمية

[الدواء] كله شيئان: حِميةٌ وحفظ صحة. فإذا وقع التخليطُ، احتيجَ إلى الاستفراغ الموافق، وكذلك [صار] مدارُ الطب كله على هذه القواعد الثلاثة.

والحِمية حِميتان: حِمية عمَّا يجلِبُ المرض، وحِمية عما يزيده، فيقف على حاله، فالأولى: حِمية الأصحاءِ. **والثانية**: حِمية المرضى. فإنَّ المريض إذا احتمى، وقف مرضُه عن التزايد، وأخذت القُوَى فى دفعه. والأصل فى الحِمية قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة: ٦]، فَحَمَى المريضَ من استعمال الماء، لأنه يضرُّه.

وفى «سنن ابن ماجه» وغيره، عن أُمِّ المنذِر بنت قيس الأنصارية ﵂،

قالت: دَخَلَ عليَّ رسول الله ﷺ ومعه عليّ رضي الله عنه، وعليٌّ ناقِهٌ من مرض، ولنا دوالى مُعلَّقة، فقام رسولُ الله ﷺ يأكل منها، وقام عليٌّ رضي الله عنه يأكل منها، فطفِقَ رسولُ الله ﷺ يقول لعليٍّ: **«إنك ناقِهٌ»** حَتَّى كفَّ. قالت: وصنعت شعيرًا وسِلْقًا، فجئت به، فقال النبيُّ ﷺ لعليٍّ: **«مِنْ هذا أَصِبْ، فإنه أنفعُ لَكَ»**، وفى لفظ فقال: **«مِنْ هذا فَأَصِبْ، فإنه أوفَقُ لَكَ»**(١).

وفى «سنن ابن ماجه» أيضًا عن صُهَيْب رضي الله عنه، قال: قدمِتُ على النبيِّ ﷺ وبين يديه خبزٌ وتمرٌ، فقال: **«ادْنُ فَكُلْ»**، فأخذتُ تمرًا فأكلتُ، فقال: **«أتأكُلُ تمرًا وبِكَ رَمَدٌ»**؟ فقلت: يا رسول الله؛ أمضُغُ فى الناحية الأخرى، فتبسَّم رسول الله ﷺ(٢).

وفى حديث محفوظ عنه ﷺ: **«إنَّ اللهَ إذا أحبَّ عبدًا، حماه [مِنَ] الدُّنيا، كما يَحْمِى أَحَدُكُم مريضَه عَنِ الطَّعَامِ والشَّرابِ»**(٣).

وفى لفظ: **«[إنَّ اللهَ] يَحْمِى عَبْدَه المؤمِنَ مِنَ الدُّنيا»**(٤).

وأما الحديثُ الدائرُ على ألسنةِ كثير من الناس: **«الحِميةُ رأسُ الدواءِ، والمَعِدَةُ بيتُ الداءِ، وعوِّدُوا كلَّ جسم ما اعتاد»** فهذا الحديث إنما هو من كلام الحارث ابن كلَدَةَ طبيب العرب (ق/١٣١)، ولا يصحُّ رفعُه إلى النبى ﷺ، قاله غيرُ واحد من أئمة الحديث. ويُذكر عن النبى ﷺ: **«أنَّ المَعِدَةَ حوضُ البدن، والعُروق إليها واردةٌ، فإذا صحَّت المَعِدَةُ صدرت العروقُ بالصحة، وإذا سَقِمَتِ المَعِدَةُ، صدرت العروقُ بالسقم»**(٥).

(١) صحيح: أخرجه أبو داود(٣٨٥٦) والترمذى(٢٠٣٧) وابن ماجه(٣٤٤٢) وأخرجه أحمد (٢٧٠٩٨) وصححه الألبانى فى صحيح الترمذى(١٦٥٨).

(٢) حسن: أخرجه ابن ماجه(٣٤٤٣) وحسنه الألبانى فى صحيح ابن ماجه(٢٧٧٦) وقال البوصيرى فى الزوائد: إسناده صحيح.

(٣) صحيح: أخرجه الترمذى(٢٠٤٤)، وأحمد (٥/ ٤٢٧، ٤٢٨) وصححه الحاكم (٧٤٦٥) ووافقه الذهبي وصححه الألبانى فى صحيح الجامع(٢٨٢).

(٤) أخرجه أحمد(٥/ ٤٢٧، ٤٢٨) من حديث محمود بن لبيد.

(٥) منكر: أخرجه الطبرانى فى الأوسط(٤٣٤٣) وقال الشيخ الألبانى فى الضعيفة (١٦٩٢): منكر. وانظر مجمع الزوائد (٥/ ١٨٦).

وقال الحارث: رأسُ الطِّبِّ الحِمية، والحِمية عندهم للصحيح فى المضرة بمنزلة التخليط للمريض والنَّاقِه، وأنفعُ ما تكون الحِمية للنَّاقهِ من المرض، فإنَّ طبيعته لم ترجع بعدُ إلى قُوَّتها، والقوة الهاضمة ضعيفة، والطبيعة قابلة، والأعضاء مستعدة، فتخليطُه يُوجب انتكاسَها، [وهو] أصعب من ابتداءِ مرضه.

واعلم: أنَّ فى منع النبىِّ ﷺ لعلىٍّ رضي الله عنه من الأكل من الدَّوالى، وهو ناقِهٌ أحسنَ التدبير، فإنَّ الدَّوالىَ أَقْنَاءٌ من الرُّطَبُ تعُلَّقُ فى البيت للأكل بمنزلة عناقيدِ العِنَب، والفاكهةُ تضرُّ بالناقِه من المرض لسُرعة استحالتها، وضعف الطبيعة عن دفعها، فإنها لم تتمكن بعد من قُوَّتها، وهى مشغولةٌ بدفع آثار العِلَّة، وإزالتها مِن البدن.

وفى الرُّطَبِ خاصةً نوع ثقلٍ على المَعِدَة، فتشتغل بمعالجتِه وإصلاحه عما هى بصدده من إزالة بقية المرضِ وآثاره، فإما أن تقف تلك البقية، وإما أن تتزايدَ، فلمَّا وُضع بين يديه السِّلْقُ والشعيرُ، أمره أن يُصيب منه، فإنه من أنفع الأغذية للناقِه، فإنَّ فى ماء الشعير من التبريد والتغذية، والتلطيفِ والتليين، وتقويةِ الطبيعة ما هو أصلَح للناقِه، ولا سِيَّما إذا طُبِخَ بأُصول السِّلق، فهذا مِن أوفق الغذاء لمن فى مَعِدَتِهِ ضعفٌ، ولا يتولَّد عنه من الأخلاط ما يُخاف منه.

وقال زيدُ بن أسلم: حَمَى عُمَرُ رضي الله عنه مريضًا له، حتى إنه من شدة ما حماه كان يَمَصُّ النَّوَى.

وبالجملة: فالحِمية من [أكبر] الأدوية قبل الداء، فتمنع حصولَه، وإذا حصل، فتمنع تزايدَه وانتشارَه.

فصل

ومما ينبغى أن يُعلم أنَّ كثيرًا مما يُحمى عنه العليلُ والناقِه والصحيحُ، إذا اشتدت الشهوة إليه، ومالت إليه الطبيعة، فتناول منه الشىءَ اليسيرَ الذى لا تَعْجِزُ الطبيعةُ عن هضمه، لم يضرَّه تناوُله، بل ربما انتفع به، فإنَّ الطبيعة (ق/٣٥ب) والمَعِدَة تتلقيانه بالقبول والمحبَّة، فيُصلحان ما يُخشى مِن ضرره، وقد

يكون أنفعَ مِن تناول ما تكرهه الطبيعةُ، وتدفعهُ من الدواء، ولهذا أقرَّ النبيُّ ﷺ صُهَيْبًا وهو أرمدُ على تناولِ التَّمَرَاتِ اليسيرة، وعلم أنها لا تَضُرُّه.

ومن هذا ما يُروى عن عليٍّ رضي الله عنه أنه دخل عَلى رسولِ الله ﷺ وهو أرمَدُ، وبَيْنَ يَدَيْ النبيِّ ﷺ تمرٌ يأكلُه، فقال: **«يا عليُّ؛ تشتهيهِ»**؟ وَرَمَى إليه بتمرة، ثم بأُخرى حَتَّى رَمَى إليه سَبْعًا، ثم قال: **«حَسْبُكَ يا عليُّ»**.

ومن هذا ما رواه ابن ماجه فى «سننهِ» من حديث عِكْرِمَةَ، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنَّ النبيَّ ﷺ عادَ رَجُلًا، فقال له: **«ما تَشْتَهِى»**؟ فقال: أشتَهِى خُبْزَ بُرٍّ وفى لفظٍ: أشتَهِى كَعْكًا فقال النبيُّ ﷺ: **«مَن كانَ عندَهُ خُبزُ بُرٍّ، فَلْيبعَثْ إلى أخيه»**، ثم قال: **«إذا اشتَهَى مريضُ أحدِكم شيئًا، فَلْيُطْعِمْهُ»**[(1)].

ففى هذا الحديث سرٌ طبىٌ لطيف، فإنَّ المريضَ إذا تناول ما يشتهيه عن جُوع صادق طبيعى، وكان فيه ضررٌ ما، كان أنفعَ وأقلَّ ضررًا مما لا يشتهيه، وإن كان نافعًا فى نفسه، فإنَّ صِدْق شهوتِهِ، ومحَبَة الطبيعة له] يدفع ضررَه، وبُغض الطبيعة وكراهتها للنافع، قد يَجْلِبُ لها منه ضررًا.

وبالجملة: فاللذيذُ المشتَهَى تُقبِلُ الطبيعةُ عليه بعناية، فتهضِمُه على أحمَدِ الوجوه، سِيَّما عند انبعاثِ النفس إليه بصدْقِ الشهوة، وصحةِ القوة والله أعلم.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج الرَّمدِ بالسكون، والدَّعةِ، وترْكِ الحركةِ، والحِميةِ مما يَهيج الرَّمد

وقد تقدَّم أنَّ النبيَّ ﷺ حَمَى صُهَيْبًا رضي الله عنه من التَّمْر، وأنكر عليه أكْلَه، وهو أرمدُ، وَحَمَى عليًّا رضي الله عنه من الرُّطَبِ لمَّا أصابه الرَّمدُ.

وذكر أبو نُعَيْم فى كتاب «الطب النبوى»: أنه ﷺ «كان إذا رَمِدَتْ عينُ

(١) ضعيف: أخرجه ابن ماجه (١٤٣٩) وضعفه الألبانى رحمه الله فى ضعيف الجامع (٣٧٣).

امرأةٍ من نسائه لم يأتِهَا حَتَّى تَبرَأَ عينُها».

الرَّمدُ: ورمٌ حار يَعرِضُ فى الطبقة الملتحمة من العَيْن، وهو بياضُها الظاهر، وسببُه انصبابُ أحد الأخلاط الأربعة، أو ريحٌ حارة تكثُر كميتها فى الرأس والبدن، فينبعِثُ (ق/٣٦أ) منها قِسطٌ إلى جَوْهر العَيْن، أو ضربةٌ تُصيب العَيْن، فتُرسل الطبيعةُ إليها مِن الدَّم والروح مقدارًا كثيرًا، تَرُومُ بذلك شفاءَها مما عَرَضَ لها، ولأجل ذلك [يَورِمُ] العضو المضروب، والقياسُ يوجب ضده.

واعلم: أنه كما يرتفعُ من الأرض إلى الجو بُخاران، **أحدهما**: حار يابس، والأخرُ: حارٌ رَطب، فينعقدان سحابًا متراكمًا، ويمنعان أبصارَنا مِن إدراك السماء، فكذلك يرتفعُ من قعر المَعِدَة إلى منتهاها مِثلُ ذلك، فيمنعانِ النظرَ، ويتولَّد عنهما عِلَلٌ شَتَّى، فإن قويت الطبيعةُ على ذلك ودفعته إلى الخياشيم، أحدث الزُّكامَ، وإن دفعته إلى اللَّهاة والمَنْخِرَين، أحدث الخُناقَ، وإن دفعتْه إلى الجَنْبِ، أحدث الشَّوْصةَ، وإن دفعتْه إلى الصدر، أحدث النَّزلةَ، وإن انحدر إلى القلب، أحدث [الخَبْطَةَ]، وإن دفعته إلى العَيْن، أحدث رمدًا، وإن انحدر إلى الجوف، أحدث السَّيَلانَ، وإن دفعته إلى منازل الدِّماغ، أحدث النِّسيانَ، وإن ترطبت أوعيةُ الدماغ منه وامتلأت به عروقُه، أحدثَ النومَ الشديد، ولذلك كان النوم رَطبًا، والسهرُ يابسًا. وإن طلب البخارُ النفوذَ من الرأس، فلم يقدِرْ عليه، أعقبه الصُّداع والسهر، وإن مال البخار إلى أحد شِقَّى الرأس، أعقبه الشقيقة، وإن ملك قِمَّةَ الرأس ووسَطَ الهامة، أعقبه داءُ البَيْضة، وإن برد منه حِجابُ الدماغ أو سخن أو ترطَّب وهاجتْ منه أرياحٌ، أحدث العُطاسَ، وإن أهاج الرطوبة البلغمية فيه حتى غلب الحار الغريزى، أحدث الإغماءَ والسُّكاتَ، وإن أهاج المِرَّةَ السوداءَ حتى أظلم هواءُ الدماغ، أحدث الوسواس، وإن فاض ذلك إلى مجارى العَصَب، أحدث الصَّرْع الطبيعىَّ، وإن ترطبت مجامعُ عصب الرأس وفاض ذلك فى مجاريه، أعقبه الفالِج، وإن كان البُخار من مِرَّةٍ صفراءَ ملتهبة محمية للدماغ، أحدث البِرْسامَ، فإن شَرَكه الصدرُ فى ذلك، كان سرسامًا، فافهم هذا الفصلَ.

والمقصودُ: أنَّ أخلاط البدن والرأس تكون متحركة هائجة فى حالِ الرَّمَد، والجِماعُ مما يَزيد حركتَها وثَوَرانَها، فإنَّه حركةٌ كلية للبدن والروح والطبيعة. فأمَّا البدن، فيسخُنُ بالحركة لا محالة، والنفس تشتدُّ (ق/ ٣٦ب) حركتها طلبًا للذة واستكمالها، والروحُ تتحرك تبعًا لحركة النفس والبدن، فإنَّ أول تعلق الروح من البدن بالقلب، ومنه تنشأ الروحُ، وتَنبثُّ فى الأعضاء.

وأما حركةُ الطبيعة، فلأجل أن تُرسِلَ ما يجب إرسالُه مِن المَنِيِّ على المقدار الذى يجبُ إرسالُه.

وبالجملة: فالجِماعُ حركة كلية عامة يتحرَّك فيها البدن وقُواه، وطبيعته وأخلاطه، والروحُ والنفس، فكلُ حركة فهى مثيرة للأخلاط مرققةٌ لها [تُوجب] دفعَها وسيلانها إلى الأعضاء الضعيفة، والعَيْنُ فى حال رمدها أضعفُ ما تكون، فأضرُّ ما عليها حركةُ الجِمَاع.

قال «أبقراط» [فى كتاب «الفصول»]: وقد يَدُلُّ ركوبُ السفُن أنَّ الحركة تُثَوِّرُ الأبدان. هذا مع أنَّ فى الرَّمد منافعَ كثيرة، منها ما يستدعيه مِن الحِمية والاستفراغ، وتنقيةِ الرأس والبدن من فضلاتهما وعُفوناتهما، والكفُّ عما يُؤذى النفس والبدن من الغضب، والهم والحزن، والحركاتِ العنيفة، والأعمال الشاقة. وفى أثر سَلَفِيٍّ: لا تكرهوا الرَّمدَ، فإنه يقطع عروق العَمَى.

ومن أسباب علاجه ملازمةُ السكون والراحة، وتركُ مس العَيْن والاشتغال بها، فإنَّ أضداد ذلك يُوجب انصبابَ المواد إليها. وقد قال بعضُ السَّلَف: مَثَلُ أصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ ورضى عنهم مَثَلُ العَيْن، ودَوَاءُ العَيْنِ تَرْكُ مَسِّها.

وقد رُوى فى حديث مرفوع، الله أعلم به: **«علاجُ الرَّمد تَقطيرُ الماءِ البارِدِ فى العَيْن»** وهو من [أنفع] الأدوية للرَّمد الحار، فإنَّ الماء دواء بارد يُستعان به على [إطفاء] حرارةِ الرَّمد إذا كان حارًا، ولهذا قال عبدُ الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لامرأتِه زينبَ وقد اشتَكَتْ عينُها: لو فَعلتِ كما فَعَلَ رسول الله ﷺ كان خيرًا لكِ وأجدَرَ أن تُشْفى، تَنْضَحِينَ فى عينِكِ الماءَ، ثم تقولينَ: **«أذهِبْ البأْسَ ربَّ النَّاس، واشْفِ أنتَ الشَّافِى، لا شِفاءَ إلا شِفَاؤكَ،**

شِفاءً لا يُغادِرُ سَقَمًا»(١).

وهذا مما تقدَّم مرارًا أنه خاصٌ ببعض البلاد، وبعضِ أوجاع العَيْن، فلا يُجعل كلامُ النبوَّة الجزئيُ الخاص كُليًّا عامًّا، ولا الكُليُّ العام جزئيًّا خاصًّا، فيقعَ من الخطإ، وخلاف الصواب ما يقعُ والله أعلم. (ق/ ١٣٢أ)

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج الخَدَران الكُلىِّ الذى [يَجْمُدُ] معه البدنُ

ذكر أبو عُبَيْدٍ فى «غريب الحديث» من حديث أبى عثمانَ النَّهْدِيِّ: أنَّ قومًا مرُّوا بشجرةٍ فأكلُوا منها، فكأنما مرَّتْ بهم ريحٌ، [فأجمدتْهُم]، فقال النبىُّ ﷺ **«قَرِّسُوا الماءَ فى الشِّنَانِ، وصُبُّوا عليهم فيما بين الأذانَيْن»**(٢).

ثم قال أبو عُبَيْد: **«قَرِّسُوا»**: يعنى بَرِّدوا.

وقولُ الناس: قد قَرَسَ البردُ، إنما هو من هذا بالسين ليس بالصاد.

والشِّنان: الأسقِيةُ، والقِرَبُ والخُلقانُ يُقال للسِّقاء: شَنٌّ، وللقِربة: شَنَّة. وإنما ذكر الشِّنانَ دون الجُدُدِ لأنها أشدُّ تبريدًا للماء.

وقوله: «**بين الأذَانَين**»، يعنى: أذانَ الفجر والإقامة، فسمى الإقامة أذانًا انتهى كلامه.

قال بعضُ الأطباء: وهذا العلاجُ مِن النبىِّ ﷺ من أفضلِ علاج هذا الداء إذا كان وقوعُه بالحجاز، وهى بلاد حارة يابسةٌ، والحارُ الغريزيُّ ضَعيف فى بواطن سكانها، وصبُّ الماء البارد عليهم فى الوقت المذكور وهو أبردُ أوقاتِ اليوم يوجبُ جَمْعَ الحار الغريزى المنتشر فى البدن الحامل لجميع قُواه، فيقوى القوة الدافعة، ويجتمعُ من أقطار البدن إلى باطنه الذى هو

(١) صحيح أخرجه أبو داود (٣٨٨٣) وابن ماجه (٣٥٣٠) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٨٥٥)

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (٧/ ٤٥٤)

محلُّ ذاك الداء، ويستظهر بباقى القُوَى على دفع المرض المذكور، فيدفعه بإذن الله عَزَّ وجَلَّ، ولو أن «أبقراط» أو «جالينوس» أو غيرَهما، وصف هذا الدواء لهذا الداء، لخَضَعَتْ له الأطباءُ، وعَجِبُوا من كمال معرفته.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى إصلاح الطعام الذى يقع فيه الذُّباب وإرشاده إلى دفع مَضَّرات السموم بأضدادها

فى «الصحيحين» من حديث أبى هُريرة رضي الله عنه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **«إذا وقَعَ الذُّبابُ فى إناءِ أحَدِكُم، فامْقُلُوه، فإنَّ فى أحد جناحيهِ داءً، وفى الآخرِ شِفَاءً»**[1].

وفى «سنن ابن ماجه» عن أبى سعيد الخُدْرىِّ رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: **«أحَدُ جَناحَى الذُّبابِ سَمٌّ، والآخَرُ شِفَاءٌ، فإذا وَقَعَ فى الطَّعَام، فامْقُلُوه، فإنه يُقَدِّمُ السُّمَّ، ويُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ»**[2].

هذا الحديث فيه أمران: أمرٌ فقهىٌ، وأمرٌ طِبِّىٌ:

فأما الفقهى: (ق/ ٣١ب) فهو دليلٌ ظاهر الدلالةِ جدًّا على أنَّ الذُّباب إذا مات فى ماء أو مائع، فإنه لا يُنجِّسه، وهذا قول جمهور العلماء، ولا يُعرف فى السَّلَف مخالفٌ فى ذلك. ووَجهُ الاستدلال به أنَّ النبىَّ ﷺ أمر بمَقْلِهِ، وهو غمسُه فى الطعام، ومعلومٌ أنه يموت من ذلك، ولا سِيَّما إذا كان الطعامُ حارًا. فلو كان يُنجسه لكان أمرًا بإفساد الطعام، وهو ﷺ إنما أمر بإصلاحه، ثم عُدِّىَ هذا الحكمُ إلى كل ما لا نفس له سائلة، كالنحلة والزُّنْبُور، والعنكبوت، وأشباهِ ذلك. إذ الحكمُ يَعُمُّ بعُموم عِلَّتِه، وينتفى لانتفاء سببه، فلما كان سبب التنجيس هو الدم المحتقن فى الحيوان بموته، وكان ذلك مفقودًا فيما لا دم له سائل انتفى الحكم بالتنجيس لانتفاءِ عِلَّته.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧٨٢)، وابن ماجه (٣٥٠٥).
(٢) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٥٠٤) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٤٢٣٤)

ثم قال مَن لم يحكم بنجاسة عظم الميتةِ: إذا كان هذا ثابتًا فى الحيوان الكامل مع ما فيه من الرُّطوبات، والفضلات، وعدم الصلابة، فثبوته فى العظم الذى هو أبعدُ [عن] الرُّطوبات والفضلات، واحتقان الدم أولى، وهذا فى غاية القوة، فالمصيرُ إليه أولى.

وأول مَن حُفظ عنه فى الإسلام أنه تكلَّم بهذه اللَّفظة، فقال: ما لا نفسَ له سائلة؛ إبراهيم النخَعىُّ وعنه تلقاها الفقهاءُ والنفس فى اللُّغة: يُعَبَّر بها عن الدم، ومنه نَفَست المرأة بفتح النون إذا حاضت، ونُفِست بضمها إذا ولدت.

وأما المعنى الطبىُّ، فقال أبو عُبَيْد: معنى «امْقُلُوه»: اغمسوه ليخرج الشفاء منه، كما خرج الداءُ، يقال للرجلين: هما يَتَمَاقلان، إذا تغاطَّا فى الماء.

واعلم: أنَّ فى الذُّباب عندهم قُوَّةً سُمِّيَّةً يدل عليها الورم، والحِكَّة العارِضة عن لسعِه، وهى بمنزلة السِّلاح، فإذا سقط فيما يؤذيه، اتقاه بسلاحه، فأمر النبىُّ ﷺ أن يُقَابلَ تلك السُّمية بما أودعه الله سبحانه فى [جناحه] الآخر من الشفاء، فيُغمسَ كُلُّه فى الماء والطعام، فتقابل المادةَ السُّمية المادة النافعة، فيزول ضررُها. وهذا طِبٌّ لا يهتدى إليه كبار الأطباء وأئمتهم، بل هو خارجٌ من مِشكاة النُبوَّة، ومع هذا فالطبيب العالِم العارِف الموفَّق يخضع لهذا العلاج، ويُقِرُّ لمن جاء به بأنه (ق/٣٨) أكملُ الخلق على الإطلاق، وأنه مُؤَيَّد بوحى إلهى خارج عن [القُوَى البَشَرية].

وقد ذكر غيرُ واحد من الأطباء أن لسع الزُّنبور والعقرب إذا دُلِكَ موضعهُ بالذُّباب نفع منه نفعًا بيِّنًا، وسكَّنه، وما ذاك إلا للمادة التى فيه من الشفاء، وإذا دُلِكَ به الورمُ الذى يخرج فى [شفر] العَيْن المسمَّى [شَفيرَة] بعد قطع رؤوس الذُّباب، أبرأه.

* * *

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج البَثْرَة

ذكر ابن السُّنى فى كتابه عن بعض أزواج النبىِّ ﷺ ، قالت: دخل علىَّ رسولُ الله ﷺ وقد خرج فى أصبعى بَثْرَةٌ، فقال: **«عِنْدَكِ ذَرِيرَةٌ»؟** قلت: نعم. قال: **«ضَعيها عليها»**، وقال قُولى: **«اللَّهُمَّ مُصَغِّرَ الكَبِيرِ، ومُكَبِّرَ الصَغِيرِ، صَغِّرْ مَا بِى»**[1].

الذَّرِيرةُ: دواء هندى يُتخذ من قَصب الذَّريرة، وهى حارة يابسة تنفعُ مِن أورام المَعِدَة والكَبِدِ والاستسقاء، وتُقَوِّى القلب لطيبها.

وفى «الصحيحين» عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ بيَدِى بذَرِيرةٍ فى حَجَّةِ الوَداع للحِلِّ والإِحْرَامِ[2].

والبَثْرَة: خُراج صغير يكون عن مادة حارة تدفعها الطبيعة، فتسترقُّ مكانًا من الجسد تخرج منه، فهى محتاجة إلى ما يُنضجها ويُخرجها، والذَّريرةُ أحدُ ما يفعل بها ذلك، فإنَّ فيها إنضاجًا وإخراجًا مع طِيب رائحتها، مع أنَّ فيها تبريدًا للنارية التى فى تلك المادة، [ولذلك].

قال صاحب «القانون»: إنه لا أفضل لحرق النار من الذَّرِيرة بدُهنِ الوردِ والخل.



(١) ضعيف: أخرجه أحمد(٥/ ٣٧٠) ، والنسائى فى عمل اليوم والليلة(١٠٣١) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٤٠)، وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع(٤١٢٠) .

(٢) صحيح: أخرجه البخارى(٥٩٣٠) ومسلم(١١٨٩) وأحمد (٦/ ٢٠٠).

فصل

[فى هَديه ﷺ فى علاج الأورام والخُرَاجات التى تبرأ بالبَطِّ والبَزْلِ]

يُذكر عن عليٍّ رضي الله عنه أنه قال: دخلتُ مع رسول الله ﷺ على رجل يعودُه بظهره ورمٌ، فقالوا: يا رسول الله؛ [بهذه] مِدَّةٌ. فقال: «**بُطُّوا عنه**»، قال عليٌّ: فما بَرِحتُ حتى بُطَّتْ، والنبيُّ ﷺ شاهدٌ[1].

ويُذكر عن أبى هريرة رضي الله عنه: أنَّ النبيَّ ﷺ أمر طبيبًا أن يَبُطَّ بطن رجل أجْوَى البطن، فقيل: يا رسول الله؛ هل ينفع الطِّبُّ؟

قال: «**الذى أنْزَلَ الداء، أنزل الشِّفَاء (ق/ ٣٢ب)، فِيمَا شاء**».

الورم: مادة فى حجم العضو لفضل مادة غيرِ طبيعية تنصبُّ إليه، ويُوجد فى أجناس الأمراض كُلِّها، والموادُّ التى تكون عنها من الأخلاط الأربعة، والمائية، والريح، وإذا [اجتمع] الورمُ سُمى خُرَاجًا.

وكلُّ ورم حار يؤول أمره إلى أحد ثلاثة أشياء: إما تحلل، وإما جمع مِدَّة، وإما استحالةٍ إلى الصَّلابة. فإن كانت القوة قوية، استولت على مادة الورم وحلَّلته، وهى أصلحُ الحالات التى يؤول [أمر] الورم إليها، وإن كانت دون ذلك، أنضجت المادة، وأحالتها مِدَّةً بيضاءَ، وفتحت [لها] مكانًا أسالتها منه. وإن نقصَت عن ذلك أحالت المادة مِدَّةً غير مستحكمة النُّضج، وعجزت عن فتح مكان فى العضو تدفعُها منه، فيُخاف على العضو الفساد بطُول لبثها [فيه]، فيحتاجُ حينئذ إلى إعانة الطبيب بالبَطِّ، أو غيره لإخراج تلك المادة الرديئة المفسدة للعضو.

وفى البَطِّ فائدتان:

إحداهما: إخراج المادة الرديئة المفسدة.

(١) إسناده ضعيف جدًا: أخرجه أبو يعلى (٤٥٤) وفى إسناده أبو الربيع السمان وهو متروك كما قال الحافظ فى التقريب.

والثانية: منع اجتماع مادة أُخرى إليها تقوِّيها.

وأما قوله فى الحديث الثانى: «إنه أمر طبيبًا أن يَبُطَّ بطن رجل أجْوَى [البطن]»، فالجَوى يُقال على معانٍ منها: الماءُ المُنْتِنُ الذى يكون فى البطن يحدُث عنه الاستسقاءُ.

وقد اختلف الأطباء فى بزله لخروج هذه المادة، فمنعته طائفةٌ منهم لخطرِه، وبُعدِ السلامة معه، وجوَّزته طائفةٌ أُخرى، وقالت: لا علاج له سواه، وهذا عندهم إنما هو فى الاستسقاء الزِّقىِّ. فإنه كما تقدم ثلاثة أنواع: طَبْلىّ: وهو الذى ينتفخ معه البطن بمادة ريحية إذا ضُربت عليه سُمع له صوتٌ كصوت الطَّبل.

ولحمىّ: وهو الذى يربُو معه لحم جميع البدن بمادة بلغمية تفشُو مع الدم فى الأعضاء، وهو أصعبُ من الأول، وزِقّىّ: وهو الذى يجتمع معه فى البطن الأسفل مادةٌ رديئة يُسمع لها عند الحركة خَضخضةٌ كخضخضةِ الماء فى الزِّق، وهو أردأ أنواعه عند الأكثرين من الأطباء.

وقالت طائفة: أردأ أنواعه «اللَّحْمىُّ» لعموم الآفة به.

ومن جملة علاج الزِّقى إخراج ذلك [الماء] بالبَزْل، ويكون ذلك بمنزلة فصد العروق لإخراج الدم (٣/ ١٣٩أ) الفاسد، لكنه خطِرٌ كما تقدَّم، وإن ثبت هذا الحديث، فهو دليلٌ على جواز بزله والله أعلم.



فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج المرضى بتطييب نفوسهم وتقوية قلوبهم

روى ابن ماجه فى «سننه» من حديث أبى سعيد الخُدرىّ رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا دَخَلْتُم على المَرِيضِ، فَنَفِّسوا لَهُ فى الأجَلِ، فإنَّ ذَلِكَ لا يَرُدُّ شيئًا، وَهُوَ يُطَيِّبُ نَفْسَ المريضِ»**(١).

وفى هذا الحديث نوعٌ شريفٌ جدًّا من أشرف أنواع العلاج، وهو الإرشاد إلى ما يُطيِّبُ نفسَ العليل من الكلام الذى تقوى به الطبيعة، وتنتعشُ به القُوَّة، وينبعِثُ به الحارُّ الغريزى، فيتساعدُ على دفع العِلَّة أو تخفيفها الذى هو غايةُ [تأثير] الطبيب.

وتفريح نفس المريض، وتطييبُ قلبه، وإدخالُ ما يسُرُّه عليه، له تأثيرٌ عجيب فى شفاء عِلَّته وخِفَّتها، فإنَّ الأرواح والقُوَى تقوى بذلك، فتُسَاعِدُ الطبيعة على دفع المؤذى.

وقد شاهد الناس كثيرًا من المرضى تنتعِشُ [قواهم] بعيادة مَن يُحبونه، ويُعظِّمونه، ورؤيتهم لهم، ولُطفهم بهم، ومكالمتهم إياهم.

وهذا أحدُ فوائد عيادة المرضى التى تتعلق بهم، فإنَّ فيها أربعة أنواع من الفوائد:

نوعٌ يرجع إلى المريض.

ونوعٌ يعود على العائد

ونوعٌ يعود على أهل المريض.

ونوعٌ يعود على العامة.

---

(١) ضعيف: أخرجه ابن ماجه (١٤٣٨) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع رقم (٤٨٨).

وقد تقدَّم فى هَدْيه ﷺ أنه كان يسأل المريض عن شكواه، وكيف يجده ويسأله عما يشتهيه، ويضع يده على جَبْهته، وربما وضعها بين ثدييّه، ويدعو له، ويصف له ما ينفعه فى عِلَّته، وربما توضَّأ وصَبَّ على المريضِ من وَضوئه، وربما كان يقولُ للمريض: «**لا بَأْس، طَهُورٌ إنْ شَاءَ الله**»[1]، وهذا من كمال اللُّطف، وحُسن العلاج والتدبير.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج الأبدان بما اعتادته من الأدوية والأغذية، دون ما لم تَعْتَدْه

هذا أصلٌ عظيمٌ من أُصول العِلاج، وأنفعُ شىء فيه، وإذا أخطأه الطبيبُ، أضرَّ المريضَ من حيثُ يظن أنه ينفعه، ولا يَعْدِلُ عنه إلى ما يجدهُ من الأدوية فى كُتب [الطب] إلا طبيب جاهل، فإن ملاءمةَ (ق/ ١٣٩ب) الأدوية والأغذية للأبدان بحسب استعدادها وقبولها، وهؤلاء [أهل] البوادى والأكارُون وغيرُهم لا ينجَعُ فيهم شراب [اللينوفر] والوردِ الطَّرِّى ولا [المغلى]، ولا يُؤثر فى طباعهم شيئًا، بل عامةُ [أدوية] أهلِ الحَضَر وأهل الرَّفاهيةَ لا تجدى عليهم، والتجربة شاهدة بذلك،ومَن تأملَ ما ذكرناه من العلاج النبوىِّ، رآه كُلَّه موافقًا لعادةِ العليل وأرضه، وما نشأ عليه. فهذا أصلٌ عظيمٌ من أُصول العلاج يجب الاعتناءُ به، وقد صرَّح به أفاضلُ أهل الطب حتى قال طبيبُ العرب بل أطَبُّهم الحارثُ [ابن كَلَدَةَ]، وكان فيهم كأبقراط فى قومه: الحِميةُ رأس الدواء، والمَعِدةُ بيتُ الداء؛ وعوِّدُوا كُلَّ بدنٍ ما اعْتَاد. وفى لفظ عنه: الأزْمُ دَوَاءٌ، والأزم: الإمساكُ عنِ الأكل يَعنى به الجوع، وهو من أكبر الأدوية فى شفاء الأمراض الامتلائية كلِّها بحيثُ إنه أفضلُ فى عِلاجها من المستفرغات إذا لم يُخَفْ من كثرة الامتلاء، وهَيَجانِ الأخلاط، وحِدَّتها وغليانها.

وقوله: «**المَعِدَةُ بيتُ الداء**». المَعِدَةُ: عضو عصبىٌ مجوَّفٌ كالقَرْعَةِ فى

(١) أخرجه البخاري (٥٦٥٦).

شكلها، [مجوف] مُركَّبٌ من ثلاث طبقات، مؤلَّفةٍ من شظايا دقيقةٍ عصبية تُسمى اللِّيفَ، ويُحيط بها لحم، وليفُ إحدى الطبقات بالطول، والأُخرى بالعَرْض، والثالثةِ [بالوَرْب]، وفمُ المَعِدَة أكثر عصبًا، وقعرُها أكثر لحمًا، وفى باطنها خَمْلٌ، وهى محصورة فى وسط البطن، وأميَلُ إلى الجانب الأيمن قليلًا، خُلِقَتْ على هذه الصفة لحكمةٍ لطيفة من الخالق الحكيم سبحانه، وهى بيتُ الداء، وكانت مَحَلًا للهضم الأول، وفيها يَنضَجُ الغذاء وينحدِرُ منها بعد ذلك إلى الكَبِد والأمعاء، ويتخلَّف منه فيها فضلاتٌ [قد] عجزت القوةُ الهاضمة عن تمام هضمها، إما لكثرةِ الغذاء، أو لرداءته، أو لسوءِ ترتيبٍ فى استعماله، أو لمجموعِ ذلك، وهذه الأشياء بعضُها مما لا يتخلَّص الإنسان [منها] غالبًا، فتكونُ المَعِدَة بيت الداء لذلك، وكأنه يُشير بذلك إلى الحثِّ على تقليل الغذاء، ومنْعِ النفس [عن] اتِّباع الشهوات، والتحرُّزِ عن الفضلات.

وأما العادةُ.. فلأنها كالطبيعة للإنسان؛ ولذلك يُقال: «العادةُ طبعٌ ثانٍ»، وهى قوةٌ عظيمة فى البدن، حتى إن أمرًا واحدًا إذا (قُ/ ٤٩أ) قيس إلى أبدان مختلفة العاداتِ، كان مختلِف النسبة إليها. وإن كانت تلك الأبدانُ متفقةً فى الوجوه الأُخرى مثالُ ذلك أبدانٌ [ثلاثة] حارةُ المزاج فى سن الشباب:

أحدُها: عُوِّدَ تناوُلَ الأشياء الحارة.

والثانى: عُوِّدَ تناوُلَ الأشياء الباردة.

والثالث: عُوِّدَ تناوُلَ الأشياء المتوسطة، فإن الأول متى تناول عسلًا لم يضر به. والثانى: متى تناوله، أضرَّ به. **والثالث**: يضرُّ به قليلًا. فالعادةُ ركنٌ عظيم فى حفظ الصحة، ومعالجةِ الأمراض، ولذلك جاء العلاجُ النبويُّ بإجراء كل بدن على عادته فى استعمال الأغذية والأدوية وغيرِ ذلك.

❁ ❁ ❁

فصل
فى هَدْيه ﷺ فى تغذية المريض بألطفِ ما اعتاده من الأغذية

فى «الصحيحين» من حديثِ عُرْوةَ، عن عائشةَ رضي الله عنها: أنها كانتْ إذا ماتَ الميتُ من أهلِها، واجتمع لذلك النساءُ، ثم تفرَّقْنَ إلى أهلهن، أمرتْ ببُرْمَةٍ [من] تَلْبينةٍ فطُبِخَتْ، وصنعت ثريدًا، ثم صبَّت التلبينةُ عليه، ثم قالت: كُلوا منها، فإنى سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: **«التَّلْبِينَةُ مَجمَّةٌ لفؤادِ المريضِ تَذهبُ ببعضِ الحُزْن»**(١).

وفى «السنن» من حديث عائشة رضي الله عنها أيضًا، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: **«عليكُمْ بالبَغيضِ النَّافع التَّلْبِينِ»**، قالت: وكان رسولُ الله ﷺ إذا اشتكى أحدٌ من أهله لم تَزلْ البُرْمةُ على النارِ حتى ينتهىَ أحدُ طرَفَيْهِ. يَعنى يَبْرَأ أو يموت(٢).

وعنها رضي الله عنها: كان رسولُ الله ﷺ إذا قيل له: إنَّ فلانًا وَجِعٌ لا يطْعَمُ الطَّعَامَ، قال: **«عَلَيْكُم بالتَّلْبِينَةِ فحُسُّوه إيَّاها»**، ويقول: **«والذى نفْسى بيدِه إنَّهَا تَغْسِلُ بَطْنَ أحدِكُم كما تَغسِلُ إحداكُنَّ وجهَها مِنَ الوَسَخ»**(٣).

التَّلْبين: هو الحِسَاءُ الرقيقُ الذى [هو] فى قِوَام اللَّبن، ومنه اشتُق اسمُه، قال الهَرَوِىُّ: سميت تَلبينةً لشبهها باللَّبن لبياضِها ورقتِها، وهذا الغِذَاءُ هو النافع للعليل، وهو الرقيقُ النضيج لا الغليظ النِّيءُ، وإذا شئتَ أن تعرِفَ فضلَ التَّلْبينَةِ، فاعرفْ فضل ماء الشعير، بل هى ماءُ الشعير لهم، فإنها حِساء متَّخذ من دقيق الشعير بنُخالته، والفرق بينها (ق/ ٩٣ب) وبين ماء الشعير أنه

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥١٠١) ومسلم (٢٢١٦) عن عائشة.
(٢) ضعيف الإسناد: أخرجه ابن ماجه (٣٤٤٦)، وأحمد (٢٥١١٠)، والحاكم (٧٤٥٥)، وضعف إسناده الألبانى فى ضعيف ابن ماجه (٧٥٣).
(٣) أخرجه أحمد (٦/ ٧٩) وفي سنده جهالة.

يُطبخ صِحاحًا، والتَّلبينَة تُطبخ منه مطحونًا، وهى أنفع منه لخروج خاصيَّةِ الشعير بالطحن، وقد تقدَّم أنَّ للعاداتِ تأثيرًا فى الانتفاع بالأدوية والأغذية، وكانت عادةُ القوم أن يتخذوا ماء الشعير منه مطحونًا لا صِحاحًا، وهو أكثرُ تغذيةً، وأقوى فعلًا، وأعظمُ جلاءً، وإنما اتخذه أطباءُ المدن منه صِحَاحًا ليكونَ أرقَّ وألطفَ، فلا يَثقُل على طبيعة المريض، وهذا بحسب طبائع أهل المدن ورَخاوتِها، وثِقلِ ماءِ الشعير المطحون عليها.

والمقصودُ: أنَّ ماء الشعير مطبوخًا صِحاحًا يَنفُذُ سريعًا، ويَجلُو جَلاءً ظاهرًا، ويُغذى غِذاءً لطيفًا.

وإذا شُرِب حارًا كان جلاؤه أقوى، ونفوذُه أسرَع، وإنْماؤه للحرارة الغريزية أكثرَ، وتلميسُه لسطوح المَعِدَة أوفق.

وقولُه ﷺ فيها: «**مجمةٌ لفؤاد المريض**»، يُروى بوجهين؛ بفتح الميم والجيم، وبضم الميم، وكسر الجيم. والأول: أشهر. ومعناه: أنها مُريحةٌ له، أى:

تُريحهُ وتسكِّنُه من «الإجْمام» وهو الراحة. وقولُه: «**تذهب ببعض الحُزْن**»، هذا والله أعلم لأن الغم والحزن يُبَرِّدان المزاجَ، ويُضعفان الحرارةَ الغريزية لميلِ الروح [الحامل] لها [إلى] جهة القلب الذى هو منشؤها، وهذا الحساءُ يُقوِّى الحرارة الغريزية بزيادته فى مادتها، فيزيلُ أكثرَ ما عرض له من الغم والحزن.

وقد يُقال وهو أقربُ: إنها تَذهبُ ببعض الحُزن بخاصيَّةٍ فيها من جنس خواصِّ الأغذية المفرِحَة، فإنَّ من الأغذية ما يُفرِح بالخاصية والله أعلم.

وقد يُقال: إنَّ قُوى الحزين تَضعُفُ باستيلاء اليُبْس على أعضائه، وعلى مَعِدته خاصةً لتقليل الغذاء، وهذا الحِسَاء يرطبها، ويقويها، ويغذِّيها، ويفعلُ مثل ذلك بفؤاد المريض، لكن المريضَ كثيرًا ما يجتمع فى مَعِدَته خَلْطٌ مرارى، أو بَلْغَمِى، أو صَديدى، وهذا الحِسَاءُ يَجلُو ذلك عن المَعِدَة و[يَسْرُوه]، ويَحْدُره، و[يُميعُه]، ويُعدِّل كيفيتَه، ويَكسِرُ سَوْرَته، فيُريحها ولا سِيَّما لِمَن عادتُه الاغتذاءُ بخبز الشعير، وهى عادة أهل المدينة إذ ذاك، وكان

هو غالبَ قُوتِهِم، وكانت الحِنطةُ عزيزة عندهم والله أعلم.

(ق/ ١٤١أ) فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج السُّم الذى أصابه بخَيْبَر من اليهود

ذكر عبد الرزَّاق، عن معمر، عن الزُّهْرىِّ، عن عبد الرحمن بن كعب ابن مالك: أنَّ امرأةً يهوديةً أهدَتْ إلى النبىِّ ﷺ شاةً مَصْلِيَّةً بِخَيْبَر، فقال: «ما هذه»؟ قالتْ: هَديَّةٌ، وحَذِرَتْ أن تقولَ: مِنَ الصَّدَقة، فلا يأكلُ منها، فأكل النبىُّ ﷺ، وأكلَ [الصحابةُ] ﷺ، ثُم قال: «أمسِكُوا»، ثم قال للمرأة: «هل سَمَمْتِ هذه الشَّاة»؟ قالتْ: مَن أخبَرَك بهذا؟ قال: «هذا العظمُ لساقها»، وهو فى يده، قالتْ: نعمْ. قال: «لِمَ»؟ قالتْ: أردتُ إن كنتَ كاذبًا أن يَستريحَ منك النَّاسُ، وإن كنتَ نبيًّا لم يَضرَّك، قال: فاحتَجَم النبىُّ ﷺ ثلاثةً على الكاهِلِ، وأمَرَ أصحابَه ﷺ [أن يَحتجِمُوا]؛ فاحتَجَموا، فمات بعضُهم[(١)].

وفى طريق أُخرى: «واحتَجَمَ رسولُ الله ﷺ على كاهِلِه مِنْ أجْلِ الذى أكَلَ من الشَّاة، حَجَمَه أبو هِندٍ بالقَرْنِ والشَّفْرة، وهو مولىً لبنى بَيَاضَةَ من الأنصار، وبقى بعد ذلك ثلاثَ سنين حتى كان وجعُه الذى تُوفى فيه، فقال: «ما زِلْتُ أجِدُ من الأُكْلَةِ التى أكَلْتُ مِن الشَّاةِ يومَ خَيْبَرَ حتى كان هذا أوانَ انْقِطَاعِ الأَبْهَرِ مِنِّى»، فتُوفى رسول الله ﷺ شهيدًا، قاله موسى بن عُقبة[(٢)].

معالجةُ السُّمِّ تكونُ بالاستفراغات، وبالأدوية التى تُعارض فعل السُّم وتُبطله، إما بكيفياتها، وإما بخواصها. فمَن عَدِمَ الدواءَ، فليبادر إلى الاستفراغ الكُلِّى وأنفعُه الحجامةُ، ولا سيما إذا كان [البلد] حارًّا، والزمانُ

---

(١) أخرجه عبد الرزاق(٦/ ٦٦) بسند رجاله ثقات إلا أنه مرسل، والدارمي في السنن (٦٧).

(٢) أخرجه البخارى تعليقًا فى كتاب المغازى باب مرض النبى ﷺ ووفاته من حديث عائشة ﷺ، وأخرجه عبد الرزاق (١٩٨١٥)، والحاكم (٤٣٩٣).

حارًا، فإن القوة السُّمِيَّةَ تَسرى [فى] الدم، فتَنبعِثُ فى العروق والمجارى حتى تصِلَ إلى القلب، فيكون الهلاكُ، فالدمُ هو المنفذ الموصل للسُّم إلى القلب والأعضاء، فإذا بادر المسمُومُ وأخرج الدم، خرجتْ معه تلك الكيفيةُ السُّمِيَّة التى خالطتْه، فإن كان استفراغًا تامًا لم يَضرَّه السُّم، بل إما أن يَذهبَ، وإما أن يَضعفَ فتقوى عليه الطبيعة، فتُبطل فعلَه أو تُضعفه.

ولما احتجم النبىُّ ﷺ، احتجمَ فى الكاهل، وهو أقربُ المواضعِ التى يمكن فيها الحجامة إلى القلب، فخرجت المادةُ السُّمِيَّة مع الدم لا خروجًا كُليًا، بل بَقِىَ أثرُها مع ضعفه لما يُريد الله سبحانه من (ق/ ٥٩ب) تكميلِ مراتبِ الفضل كُلِّها له، فلما أراد الله إكرامَه بالشهادة، ظهر تأثيرُ ذلك الأثر [الكائن] من السُّم ليَقضىَ اللهُ أمرًا كان مفعولًا، وظهر سِرُّ قوله تعالى لأعدائه من اليهود: ﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧]، فجاء بلفظ «كَذَّبتم» بالماضى الذى [قد] وقع منه، وتحقق، وجاء بلفظ: «تَقتلُون» بالمستقبل الذى يتوقَّعونه ويَنتظرونه والله أعلم.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج السحْر الذى سحرته [اليهودُ به]

قد أنكر هذا طائفةٌ من الناس، وقالوا: لا يجوزُ هذا عليه، وظنوه نقصًا وعيبًا، وليس الأمرُ كما زَعَموا، بل هو من جنس ما كان يَعتَريه ﷺ من الأسقام والأوجاع، وهو مرض من الأمراض، وإصابتُه به كإصابته بالسُّمِّ لا فرقَ بينهما.

وقد ثبت فى «الصحيحين» عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: «**سُحِرَ رسولُ الله** ﷺ حتى إنْ كان لَيُخَيَّلُ إليه أنه يأتى نِساءه، ولم يَأتِهِنَّ»، وذلك أشدُّ ما يكون مِن السِّحر(١).

قال القاضى عِيَاض: والسِّحر مرضٌ من الأمراض، وعارضٌ من العلل

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٦٠٦٣) ومسلم (٢١٨٩).

يجوز عليهﷺ كأنواع الأمراض ممَّا لا يُنكَرُ، ولا يَقدَحُ فى نُبوته، وأمَّا كونُه يُخيَّل إليه أنه فعل الشىء ولم يفعله، فليس فى هذا ما يدخل عليه داخلةً فى شىء من صدقه، لقيام الدليل والإجماع على عصمته من هذا، [وإنَّما هذا] فيما يجوز طُرُوُّه عليه فى أمر دنياه الَّتى لم يُبعث لسببها، ولا فُضِّل مِن أجلها، وهو فيها عُرضةٌ للآفات كسائر البَشَر، فغيرُ بعيد أنه يُخيَّلَ إليه من أمورها ما لا حقيقةَ له، ثم [يَنجلى] عنه كما كان.

والمقصود: ذِكرُ هَدْيِه ﷺ فى علاج هذا المرض، وقد رُوى عنه فيه نوعان:

أحدهما وهو أبلغُهما: استخراجُه و[إبطاله]، كما صحَّ عنهﷺ أنه سأل ربَّه سبحانه فى ذلك؛ فدُلَّ عليه، فاستَخْرَجه من بئر، فكان فى مِشْطٍ ومُشَاطَةٍ، وجُفِّ طَلْعَةِ ذَكَر، فلمَّا استَخْرَجه، ذهب ما به، حتى كأنَّما [نشِطَ] من عِقال، فهذا من أبلغ ما يُعالَجُ به المَطْبُوبُ، وهذا بمنزلة إزالةِ المادة الخبيثة وقلْعِها مِن (ق/ ٤٣أ) الجسد بالاستفراغ.

والنوع الثانى: الاستفراغُ فى المحل الذى يَصِلُ إليه أذى السِّحر، فإنَّ للسِّحر تأثيرًا فى الطبيعة، وهَيَجانِ أخلاطها، وتشويشِ مِزاجها، فإذا ظهر أثرُهُ فى عضو، وأمكن استفراغُ المادة الرديئة من ذلك العضو، نَفَع جدًّا.

وقد ذكر أبو عُبيدٍ فى كتاب «غريب الحديث» له بإسناده، عن عبد الرحمن ابن أبى لَيْلَى، أنَّ النبىَّﷺ احْتَجمَ على رأسه بقَرْنٍ حين طُبَّ، قال أبو عُبيد: [معنى] طُبَّ: أى: سُحِرَ.

وقد أشكَل هذا على مَن قَلَّ علمُه، وقال: ما للحجامة والسِّحرِ؟ وما الرابطةُ بين هذا الداء وهذا الدواء؟ ولو وَجد هذا القائلُ «أبقراطَ»، أو «ابنَ سينا» أو غيرَهما قد نَصَّ على هذا العلاج، لَتَلقَّاه بالقبولِ والتسليم، وقال: قد نَصَّ عليه مَن لا يُشَكُّ فى معرفته وفضله.

فاعلم أنَّ مادة السِّحر الذى أُصيب بهﷺ انتهت إلى رأسه إلى إحدى قُواه التى فيه بحيث كان يُخيَّل إليه أنه يفعل الشىء ولم يفعله، وهذا تصرُّف من الساحر فى الطبيعة والمادة الدموية بحيث غلبت تلك المادة على البطن

المقدم منه، فغيَّرت مِزاجه عن طبيعته الأصلية.

والسِّحر: هو مركَّب من تأثيرات الأرواح الخبيثة، وانفعال القُوَى الطبيعية عنها وهو سحر التمزيجات وهو أشدَّ ما يكون من السِّحر، ولا سيَّما فى الموضع الذى انتهى السِّحرُ إليه، واستعمالُ الحجامةِ على ذلك المكان الذى تضررت أفعالُه بالسِّحر من أنفع المعالجة إذا استُعْمِلتْ على القانون الذى ينبغى.

قال «أبقراط»: الأشياءُ التى ينبغى أن تُسْتَفْرَغَ يجب أَن تُستفرغ من المواضع التى هى إليها أميلُ بالأشياء التى تصلُح لاستفراغها.

وقالت طائفة من الناس: إنَّ رسولَ الله ﷺ لما أُصيب بهذا الداءِ، وكان يُخيَّل إليه أنه فعل الشىء ولم يفعله، ظَنَّ أن ذلك عن مادة دموية أو غيرها مالت إلى جهة الدماغ، وغلبت على البطن المقدَّم منه، فأزالت مِزاجه عن الحالة الطبيعية له، وكان [استعمالُ] الحجامة إذ ذاك مِن أبلغ الأدوية، وأنفع المعالجة، فاحتجم، وكان ذلك قبل (ق/ ٤٢ب) أن يُوحى [الله] إليه أنَّ ذلك من السِّحر، فلما جاءه الوحىُ من الله تعالى، وأخبره أنه قد سُحِرَ، عدل إلى العلاج الحقيقىِّ وهو استخراجُ السِّحرِ وإبطالُه، فسأل الله سبحانه، فدلَّه على مكانه، فاستخرجه، فقام كأنما [نشِطَ] من عِقال، وكان غايةُ هذا السِّحر فيه إنما هو فى جسده، وظاهِر جوارحه، لا على عقلِه وقلبِه، ولذلك لم يكن يعتقدُ صحة ما يُخيَّلِ إليه من إتيان النساء، بل يعلم أنه خيال لا حقيقة له، ومثلُ هذا قد يَحدُثُ من بعض الأمراض والله أعلم.

فصل

فى أنَّ الأدوية الإلهية هى أنفع علاجات السحْر

ومن أنفع علاجات السِّحر الأدوية الإلهية، بل هى أدويتُه النافعة بالذات، فإنه من تأثيرات الأرواح الخبيثة السُّفْلية، ودفعُ تأثيرها يكون بما يُعارِضُها ويُقاومها من الأذكار، والآيات، والدعواتِ التى تُبْطِلُ فعلها وتأثيرها، وكلما كانت أقوى وأشدّ، كانت أبلغَ فى النُّشْرةِ، وذلك بمنزلة التقاءِ جيشين مع كلٍّ [واحدٍ] منهما عُدَّتُه وسلاحُه، فأيُّهما غلب الآخر، قهره، وكان

الحكم له، فالقلبُ إذا كان ممتلئًا من الله مغمورًا بذكره، وله من التوجُّهات والدعوات والأذكار والتعوُّذات وردٌ لا يُخِلُّ به يُطابق فيه قلبه لسانه، كان هذا مِن أعظم الأسباب التى تمنع إصابة السِّحر له، ومن أعظم العلاجات له بعد ما يُصيبه.

وعند السَّحَرَة: أنَّ سِحرَهم إنما يَتِمُّ تأثيره فى القلوب الضعيفة المنفعِلة، والنفوس الشهوانية التى هى معلَّقةٌ بالسُّفليات، ولهذا فإن غالبَ ما يؤثِّر فى النساءِ، والصبيان، والجُهَّال، وأهل البوادى، ومَن ضَعُفَ حظُّه من الدين والتوكل والتوحيد، ومَن لا نصيبَ له من الأوراد الإلهية والدعوات والتعوُّذات النبوية.

وبالجملة: فسلطانُ تأثيرِه فى القُلوب الضعيفة المنفعلة التى يكون ميلُها إلى السُّفليات، قالوا: والمسحورُ هو الذى يُعين على نفسه، فإنَّا نجد قلبه متعلقًا بشىء كثير الالتفات إليه، فيتسلَّط على قلبه بما فيه مِن الميل والالتفات، والأرواح الخبيثة إنما تتسلَّطُ على أرواح تلقاها مستعِدَّة لتسلُّطِها عليها بميلها إلى ما يناسب تلك الأرواح الخبيثة، وبفراغِها من القوة الإلهيِة، وعدم (ق/ ١٤٣) أخذها للعُدَّة التي تُحاربها بها، فتجدها فارغة لا عُدَّة معها، وفيها مَيلٌ إلى ما يُناسبها؛ فتتسلَّط عليها، ويتمَكَّن تأثيرُها فيها بالسِّحر وغيره والله أعلم.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى الاستفراغ بالقىء

روى الترمذيُّ فى «جامعه» عن مَعدان بن أبى طلحةَ، عن أبى الدرداء رضي الله عنه: أنَّ النبى ﷺ قاءَ، فتوضَّأ فلقيتُ ثَوْبان فى مسجد دِمَشق، فذكرتُ له ذلك، فقال: صَدَقَ، أنا صَبَبْتُ له وَضُوءَه. قال الترمذى: وهذا أصح شىء فى الباب[1].

---

(١) أخرجه الترمذى (٨٧) وأبو داود (٢٣٨١) وأخرجه أحمد حديث رقم (٢١٧٤٨) والدارقطني (١/ ١٥٨) والحاكم (١٥٥٣) وصححه الألباني في الإرواء (١١١).

القىءُ: أحد الاستفراغات الخمسة التى هى أُصول الاستفراغ، وهى: الإسهال، والقىء، وإخراج الدم، وخروج الأبخرة والعَرق. وقد جاءت بها السُّنَّة.

فأما الإسهال: فقد مرَّ فى حديث: **«خيرُ ما تداويتم به المَشِيُّ»** وفى حديث **«السَّنا»**. وأما إخراج الدم: فقد تقدَّم فى أحاديث الحِجامة.

وأما استفراغ الأبخرة: فنذكره عقيبَ هذا الفصل إن شاء الله تعالى.

وأما الاستفراغ بالعَرق: فلا يكون غالبًا بالقصد، بل بدفع الطَّبيعة له إلى ظاهر الجسد، فيُصادف المسامَّ مفتَّحةً، فيخرج منها.

والقىءُ استفراغٌ من أعلا المَعِدَة، والحُقنة من أسفلها، والدواءُ من أعلاها وأسفلها.

والقىءُ نوعان: نوعٌ بالغَلَبة والهَيجان، ونوعٌ بالاستدعاء والطلب.

فأما الأول: فلا يَسُوغُ حبسُه ودفعه إلا إذا أفرط وخِيف منه التلفُ، فيُقطع بالأشياء التى تُمسكه.

وأما الثانى: فأنفعُه عند الحاجة إذا رُوعى زمانُه وشروطه التى تُذكر.

وأسباب القىء عشرة:

أحدها: غلبة المِرَّة الصفراء، وطُفوُّها على رأس المعدة، فتطلب الصعودَ.

الثانى: [من] غلبة بلغم لَزِجٍ قد تحرَّك فى المَعِدَة، واحتاج إلى الخروج.

الثالث: أن يكون مِن ضعف المَعِدَة فى ذاتها، فلا تَهْضم الطعام، فتقذفه إلى جهة فوق

الرابع: أن يُخالطها خلط ردىء ينصبُّ إليها، فيسىء هضمَها، ويُضعف فعلها

الخامس: أن يكون من زيادة المأكول أو المشروب على القدر الذى تحتمله المَعِدَة، فتعجز عن إمساكه، فتطلب دفعه وقذفه.

السادس: أن يكون مِن عدم موافقة المأكول والمشروب لها، وكراهتها له، فتطلب دفعه وقذفه.

السابع: أن (ق/ ٤٣ب) يحصُل فيها ما يُثوِّر الطعامَ بكيفيته وطبيعته، فتقذف به.

الثامن: [القَرَف]، وهو مُوجِب غثَيانِ النفس وتَهَوُّعِها.

التاسع: من الأعراض النفسانية، كالهمِّ الشديد، والغم، والحزن، وغلبة اشتغال الطبيعة والقُوَى الطبيعية به، واهتمامها بوروده عن تدبير البدن، وإصلاح الغِذاء، وإنضاجه، وهضمه، فتقذِفُه المَعِدَة، وقد يكون لأجل تحرُّك الأخلاط عند تخبُّط النفس، فإن كل واحد من النفس والبدن ينفعل عن صاحبه، ويؤثر فى كيفيته.

العاشر: نقل الطبيعة بأن يرى مَن يتقيأ، فيغلبه هو القىء من غير استدعاء، فإن الطبيعة نَقَّالة.

وأخبرنى بعض حُذَّاق الأطباء، قال: كان لى ابن أُخت حَذِق فى الكحْل، فجلس كحَّالًا. فكان إذا فتح عينَ الرجل، ورأى الرَّمد وكحَّله، رَمِد هو، وتكرر ذلك منه، فترك الجلوسَ.

قلتُ له: فما [سببُ ذلك]؟

قال: نقلُ الطبيعة، فإنها نَقَّالة، قال: وأعرِفُ آخرَ، كان رأى خُراجًا فى موضع من جسم رجل يحكُّه، فحك هو ذلك الموضع، فخرجت فيه خُراجة.

قلتُ: وكلُّ هذا لا بد فيه من استعداد الطبيعة، وتكون المادة ساكنةً فيها غير متحركة، فتتحرك لسبب من هذه الأسباب، فهذه أسبابٌ لتحرك المادة لا أنها هى الموجبة لهذا العارض.



فصل

في أنَّ القيء أنفع في البلاد الحارة والإسهال أنفع في البلاد الباردة

ولما كانت الأخلاط في البلاد الحارة، والأزمنة الحارة تَرِقُّ وتنجذب إلى فوق، كان القيء فيها أنفع. ولما كانت في الأزمنة الباردة والبلاد الباردة تغلُظ، ويصعب جذبها إلى فوق، كان استفراغُها بالإسهال أنفع.

وإزالة الأخلاط ودفعها تكون بالجذب والاستفراغ، والجذبُ يكون من أبعد الطُرُق، والاستفراغُ مِن أقربها، والفرق بينهما أنَّ المادة إذا كانت عاملة في الانصباب أو الترقي لم تستقر بعد، فهي محتاجة إلى الجذب، فإن كانت متصاعدة جذبَتْ من أسفل، وإن كانت منصَبَّة جذبَتْ مِن فوق، وأما إذا استقرت [في] موضعها، استُفرغت مِن أقرب الطرق إليها، فمتى أضرَّت المادة بالأعضاء العليا، اجتُذبت من أسفل، ومتى أضرَّت بالأعضاء السفلى، اجتُذبت من فوق، ومتى استقرت، استُفرغت من أقرب [المواضع] (ق/ ١٤٤) إليها، ولهذا احتجم النبيُّ ﷺ على كاهِله تارة، وفي رأسه أُخرى، وعلى ظهر قدمه تارة، فكان يستفرِغُ مادة الدم المؤذي من أقرب مكان إليه والله أعلم.

فصل

في بعض فوائد القيء

والقيءُ يُنقِّي المَعِدَة ويُقوِّيها، ويُحِدُّ البصر، ويزيل ثقل الرأس، وينفع قروح الكُلَى، و[المثانة]، والأمراض المزمنة: كالجذام، والاستسقاء، والفالِج، والرَّعشة، وينفع اليَرَقان.

وينبغي أن يستعمله الصحيح في الشهر مرتين متواليتين من غير حفظ دور، ليتداركَ الثاني ما قصر عنه الأول، وينقي الفضلاتِ التي انصبَّت بسببه، والإكثارُ منه يَضر المَعِدَة، ويجعلها قابلة للفضول، ويضر بالأسنان

والبصرِ والسمع، وربما صَدَعَ عَرَقًا، ويجب أن يجتنبه مَن به ورمٌ فى الحلق، أو ضعفٌ فى الصدر، أو دقيقُ الرقبة، أو مستعدٌ لنَفْث الدم، أو عَسِرُ الإجابة له.

وأمَّا ما يفعله كثير ممن يسىء التدبير، وهو أن يمتلئ من الطعام، ثم يَقذِفَه، ففيه آفاتٌ عديدة؛ منها: أنه يُعَجِّلُ الهَرَم، ويُوقع فى أمراض رديئة، ويَجعلِ القىءَ له عادة. والقىءُ مع اليُبوسة، وضعفِ الأحشاء، وهُزالِ [المَرَاقِّ]، أو ضعفِ المُستقىء خطرٌ.

وأحمَدُ أوقاتِه الصيفُ والربيع دون الشتاء والخريف، وينبغى عند القىء أن يَعْصِبَ العينين، ويقمط البطن، ويغسِلَ الوجه بماء بارد عند الفراغ؛ وأن يشرب عقيبه شراب التفاح مع يسير من مُصْطَكَى، وماءُ الورد [فإنه] ينفعه نفعًا بيِّنًا.

والقىء يستفرغ من أعلى المعدة، ويجذب من أسفل، والإسهال بالعكس، قال «أبقراط»: وينبغى أن يكون الاستفراغ فى الصيف من فوق أكثرَ من الاستفراغ بالدواء، وفى الشتاء من أسفل والله أعلم.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى الإرشاد إلى معالجة أحْذَق الطَّبِيبَيْن

ذكر مالك فى «موطئه»: عن زيد بن أسلمَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أنَّ رجلًا فى زمان رسول الله ﷺ [أصابه جُرْحٌ]، فاحتَقَنَ [الجُرْحُ] الدَّم. وأن الرجلَ دعا رجُلَيْنِ من بنى أنمار، فنَظَرا إليه فزعما أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال لهما: **«أيُّكما أطَبُّ»**؟ فقالا: أوَ فى الطِّبِّ خيرٌ يا رسولَ الله؟ فقال: **«أنزلَ الدواءَ الذى أنزلَ الداء»**[1].

ففى هذا (ق/ ٤٤ب) الحديث أنه ينبغى الاستعانةُ فى كل عِلم وصِناعة بأحذقِ مَنْ فيها فالأحذق، فإنه إلى الإصابة أقربُ.

---

(١) أخرجه مالك فى الموطأ (١٦٨٩) من حديث زيد بن أسلم.

وهكذا يجب على المُستفتى أن يستعينَ على ما ينزل به بالأعلم فالأعلم، لأنه أقربُ إصابةً ممَّن هُوَ دُونَه.

وكذلك مَن خَفيتْ عليه القِبْلَةُ، فإنه يُقَلِّدُ أعلمَ مَن يَجدُه، وعلى هذا فَطَر الله عبادَه، كما أن المسافر فى البرِّ والبحر إنَّما سكونُ نفسه، وطمأنينتُه إلى أحْذقِ الدليلَيْن وأخبَرِهما، وله يَقصِدُ، وعليه يَعتمِدُ، فقد اتفقتْ على هذا الشريعةُ والفِطرةُ والعقلُ.

وقولُه ﷺ: **«أنزل الدواءَ الذى أنزلَ الداءَ»**، قد جاء مثلُه عنه فى أحاديث كثيرةٍ، فمنها ما رواه عمرو بن دِينارٍ عن هِلال بن يِسَافٍ رضي الله عنه، قال: «دخلَ رسولُ الله ﷺ على مريض يَعودُه، فقال: **«أرسِلُوا إلى طَبيبٍ»**، فقال قائلٌ: وأنتَ تقولُ ذلك يا رسولَ الله؟ قال: **«نعمْ، إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ لم يُنْزِلْ داءً إلَّا [أنزَلَ] له دَواءً»**.

وفى «الصحيحين» من حديث أبى هريرةَ رضي الله عنه يَرفعُه: **«ما أنزلَ اللهُ من داءٍ إلا أنزلَ له شفاء»**، وقد تقدَّم هذا الحديثُ وغيرُه.

واختُلِفَ فى معنى «أنزل الداءَ والدواء»، فقالت طائفةٌ: إنزالُه إعلامُ العِباد به، وليس بشىء، فإن النبىَّ ﷺ أخبرَ بعموم الإنزال [لكل] داءٍ ودوائه، وأكثرُ الخلق لايعلمون ذلك، ولهذا قال: **«عَلِمَه مَن عَلِمَه، وجَهِلَه مَن جَهِلَه»**.

وقالت طائفةٌ: إنزالُهما: خَلْقُهما ووضْعُهما فى الأرض، كما فى الحديث الآخر: **«إنَّ الله لم يَضعْ داءً إلَّا وَضَعَ له دواءً»**، وهذا وإن كان أقربَ مِن الذى قبله، فلَفْظةُ «الإنزال» أخصُّ من لفظة «الخلق» و«الوضع»، فلا ينبغى إسقاطُ خصوصيةِ اللَّفظة بلا موجِب.

وقالت طائفةٌ: إنزالُهما بواسطةِ الملائكة الموكلين بمباشرة الخلق من داء ودواء وغيرِ ذلك، فإنَّ الملائكة موكَّلَةٌ بأمر هذا العالَم، وأمر النوع الإنسانىِّ من حين سقوطِه فى رَحِم أُمِّه إلى حين موتِه، فإنزالُ الداء والدواء مع الملائكة، وهذا أقربُ من الوجهين قبله.

وقالت طائفةٌ: إنَّ عامة الأدواء والأَدوية هى بواسطة إنزال الغَيْثِ من

السماء الذى تَتولَّد به الأغذيةُ، والأَقواتُ (ق/ ١٤٤أ)، والأدويةُ، والأدواءُ، [وآلاتُ] ذلك كله، وأسبابُه ومكمِّلاتُه؛ وما كان منها مِن المعادن العُلوية، فهى تَنزل مِن الجبال، وما كان منها من الأودية والأنهار والثمار، فداخلٌ فى اللَّفظ على طريق التغليبِ والاكتفاءِ عن الفعلين بفعل واحد يتضمنهما، وهو معروف [في] لغة العرب، بل وغيرها من الأمم، كقول الشاعر:

وعَلفْتُها تِبْنًا وَمَاءً بارِدًا حَتَّى غَدَتْ [هَمَّالَةً] عَيْنَاهَا

وقول الآخر:

وَرأَيْتُ زَوْجَكِ قَدْ غَدَا مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُمْحَا

وقول الآخر:

[إِذَا مَا الغَانِياتُ بَرَزْنَ يَوْمًا] وَزَجَّجْنَ الْحَواجِبَ وَالْعُيُونا

وهذا أحسنُ مما [قبله] من الوجوه والله أعلم.

وهذا من تمام حكمة الربِّ عَزَّ وجَلَّ، وتمام ربوبيته، فإنه كما ابتلى عبادَه بالأدواء، أعانهم عليها بما يسَّرَهُ لهم من الأدوية، وكما ابتلاهم بالذنوب أعانهم عليها بالتوبة، والحسناتِ الماحية والمصائب المكفِّرة، وكما ابتلاهم بالأرواح الخبيثةِ من الشياطين، أعانهم عليها بجُنْدٍ من الأرواح الطيبة، وهم الملائكة، وكما ابتلاهم بالشهوات أعانهم على قضائها بما يسَّرَهُ لهم شرعًا وقدْرًا مِن المشتهيات اللَّذيذة النافعة، فما ابتلاهم سُبحانه بشيء إلا أعطاهم ما يستعينُون به على ذلك البلاء، ويدفعُونه به، ويبقى التفاوتُ بينهم فى العلم بذلك، والعلم بطريق حصوله والتوصل إليه وبالله المستعان.



فصل
فى هَدْيه ﷺ فى تضمين مَن طبَّ الناس وهو جاهِلٌ بالطبِّ

روى أبو داود، والنسائيُّ، وابن ماجه، [من] حديث عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه، قال: قال رسول اُلله ﷺ: **«مَنْ تطبَّبَ ولم يُعْلَم مِنْهُ الطِّبُّ قَبْلَ ذلك، فهو ضَامِنٌ»**[1].

هذا الحديث كتعلق به ثلاثة أُمور: أمرٌ لُغوى، وأمرٌ فِقهى، وأمرٌ طبى.

[فأما اللُّغَوّي] فالطِّب بكسر الطاء [فى لغة] العرب، يقال على معانٍ. منها الإصلاح. يقال: طببتُه: إذا أصلحته. ويقال: له طِبٌ بالأمور. أى: لُطفٌ وسياسة. قال الشاعر:

وإذَا تغيَّرَ مِنْ تَمِيم أَمْرُها ... كُنْتَ الطَّبيبَ لَها بِرَأْيٍ ثَاقِبٍ

(ق/٤٥ب) ومنها: الحِذق. قال الجوهريُّ: كلُّ حاذقٍ طبيبٌ عند العرب، قال أبو عبيد: أصل الطِّب: الحِذْق بالأشياء والمهارة بها. يقال للرجل: طب وطبيب: إذا كان كذلك، وإن كان فى غير علاج المريض. وقال غيرُه: رجل طبيبٌ؛ أى: حاذقٌ، سمى طبيبًا لحِذقه وفِطْنته.

قال علقمة:

فَإنْ تَسْأَلُونى بِالنِّسَاءِ فَإنَّنى ... خَبِيرٌ بِأَدْوَاءِ النِّسَاءِ طَبِيبُ
إذَا شَابَ رَأْسُ الْمَرْءِ أَوْ قَلَّ مَالُه ... فَلَيْسَ لَهُ [فى] وُدِّهِنَّ نَصِيبُ

وقال [عنترةُ]:

إنْ تُغْدِفِى دُونى الْقِنَاعَ فَإنَّنِى ... طَبٌ بِأَخْذِ الْفَارِسِ [الْمُسْتَلْئِمِ]

---

(١) حسن: أخرجه أبو داود (٤٥٨٦) والنسائي (٤٨٣٠) وابن ماجه (٣٤٦٦) وحسنه الألبانى رحمه الله فى صحيح الجامع (٦١٥٣).

أي: إن تُرخي عنى قِناعك، وتَستُرى وجهك رغبةً عنى، فإنى خبيرٌ حاذقٌ بأخذ الفارس الذى قد لبس لأمةَ حربه.

ومنها: العادة، يقال: ليس ذلك بطِبِّى، أى: عادتى، قال فَرْوةُ بن [مُسَيك]:

فَمَا إنْ طِبُّنَا جُبْنٌ وَلَكِن مَنَايَانَا وَدَوْلَةُ آخَرِينَا

وقال أحمد بن الحسين [المتنبى]:

وَمَا التِّيهُ طِبِّى فِيهِمُ غَيْرَ أَنَّنى بَغِيضٌ إلَىَّ الْجَاهِلُ الْمُتَعَاقِلُ

ومنها: السِّحر؛ يقال: رجل مطبوب، أى: مسحور، وفى «الصحيح» فى حديث عائشة ﷺ لمَّا سحرت يهودُ رسولَ الله ﷺ، وجلس الملَكَانِ عِنْدَ رأسه وعند رجليه، فقال **أحدهما**: ما بالُ الرَّجُلِ؟ قال الآخر: مَطْبُوبٌ. قال: مَن طَبَّه؟ قال: فلان اليهوديُّ.

قال أبو عبيد: إنما قالوا للمسحور: مَطْبُوب؛ لأنهم كنَّوْا بالطِّبِّ عن السِّحر، كما كنَّوا عن اللَّديغ، فقالوا: سليمٌ تفاؤلًا بالسلامة، وكما كنَّوا بالمفازة عن الفلاة المُهلكة التى لا ماء فيها، فقالوا: مفازة تفاؤلًا بالفوز من الهلاك.

ويقال الطِّبُّ لنفس الداء. قال ابْنُ أبى [الأسلت]:

أَلَا مَنْ مُبْلِغٌ حَسَّانَ عَنِّى أَسِحْرٌ كَانَ طِبُّكَ أَمْ جُنُونُ؟

وأما قول الحماسى:

فإن كُنْتَ مَطْبُوبًا فَلا زِلْتَ هَكَذَا وإن كُنْتَ مَسْحُورًا فلا بَرِئَ السِّحْرُ

(ق/ ٤٦أ) فإنه أراد بالمطبوب الذى [قد] سُحِر، وأراد بالمسحور: العليل بالمرض.

قال الجوهرى: ويقال للعليل: [مسحور]. وأنشد البيت. ومعناه: إن كان هذا الذى قد عرانى منكِ ومِن حُبِّك أسألُ اللهَ دوامه، ولا أريدُ زواله، سواء كان سحرًا أو مرضًا.

والطبُّ: مثلثُ الطاء، فالمفتوح الطاءُ: هو العالِم بالأُمور، وكذلك الطبيبُ يقال له: طَب أيضًا. والطِّبُّ: بكسر الطاء: فِعْلُ الطبيب، والطُّبُّ بضم الطاء: اسم موضع. قاله ابن السِّيد، وأنشد:

فَقُلْتُ هَل انْهَلْتُم بِطُبَّ رِكَابَكُمْ [بِجَائِزَةِ] الماءِ التى طَابَ طِينُهَا

وقوله ﷺ: «مَنْ تَطَبَّبَ» ولم يقل: مَن طَبَّ، لأن لفظ التَّفعل يدل على [تكلُّف] الشيء والدخول فيه بُعسر وكُلفة، وأنه ليس من أهله، كتَحَلَّم وتشجَّع وتصبَّر ونظائرِها، و[كذلك] بَنَوْا تكلَّف على هذا الوزن، قال الشاعر:

وَقَيسَ عَيْلانَ ومَنْ تَقَيَّسَا

وأما الأمر الشرعيُّ: فإيجابُ الضمان على الطبيب الجاهل، فإذا تعاطى عِلمَ الطِّب وعمله، ولم يتقدم له به معرفة، فقد هَجم بجهله على إتلافِ الأنفس، وأقْدَم بالتهوُّر على ما لم يعلمه، فيكون قد غَرَّرَ بالعليل، فيلزمه الضمانُ لذلك، وهذا إجماع من أهل العلم.

قال الخطَّابيُّ: لا أعلم خلافًا فى أن المعالِج إذا تعدَّى، فتَلِفَ المريضُ كان ضامنًا، والمتعاطى علمًا أو عملًا لا يعرفه متعدٍّ، فإذا تولَّد من فعله التلف ضمن الدية، وسقط عنه القَودُ، لأنه لا يستبِدُّ بذلك بدون إذن المريض وجنايةُ المُتطبب فى قول عامة الفقهاء على عاقِلَتِه.

قلت: الأقسام خمسة:

أحدها: طبيب حاذق أعطى الصنعةَ حقَّها ولم [تجن] يده، فتولَّد من فعله المأذون [فيه] من جهة الشارع، ومن جهة مَن يطبُّه تلفُ العضو أو النفس، أو ذهابُ صفةٍ، فهذا لا ضمان عليه اتفاقًا، فإنها سِراية مأذونٍ فيه، وهذا كما إذا خَتَنَ الصبىَّ فى وقت، وسِنُّه قابل للختان، وأعطى الصنعةَ حقَّها، فَتَلِفَ العضو أو الصبىُّ، لم يضمن، وكذلك إذا بَطَّ مِن عاقل أو غيره ما ينبغى بطُّه فى وقته على الوجه الذى ينبغى فَتَلِفَ به، لم يضمن، وهكذا سِراية كُلِّ مأذون فيه لم يتعدَّ الفاعل (ق/ ٤٦ب) فى سببها، كسِراية الحدِّ بالاتفاق. وسِرايةِ القِصاص عند الجمهور خلافًا لأبى حنيفة فى إيجابه الضمان بها،

وسِراية التعزير، وضربِ الرجل امرأته، والمُعلِّم الصبيَ، [والمستأجر الدابة، خلافًا لأبى حنيفة والشافعى فى إيجابهما الضمانَ فى ذلك]، واستثنى الشافعى ضَرْبَ الدابة.

وقاعدةُ الباب إجماعًا ونزاعًا: أنَّ سِراية الجناية مضمونةٌ بالاتفاق، وسِراية الواجب مُهْدَرةٌ بالاتفاق، وما بينهما ففيه النزاع. فأبو حنيفة أوجب ضمانَه مطلقًا، وأحمد ومالكٌ أهدرا ضمانه، وفرَّقَ الشافعيُّ بين المقدَّر، فأهدر ضمانه، وبين غيرِ المُقَدَّر فأوجبَ ضمانه. فأبو حنيفة نظر إلى [أن] الإذن فى الفعل إنما وقع مشروطًا بالسلامة، وأحمد ومالك نظرا إلى أنَّ الإذن أسقط الضمانَ، والشافعيُّ نظر إلى أنَّ [المُقَدَّر] لا يمكن النقصان منه، فهو بمنزلة النص، وأما غيرُ المُقَدَّر كالتَّعزيرات، والتأديبات فاجتهاديةٌ، فإذا تَلِفَ بها، ضمن، لأنه فى مَظِنَّة العُدوان.

فصل

القسمُ الثاني: متطبِّبٌ جاهِل باشرت يدُه مَن يَطُبُّه، فتَلِفَ به، فهذا إن علم المجنيُّ عليه أنه جاهل لا عِلْمَ له، وأَذِنَ له فى طِبه لم يضمن، ولا تُخالف هذه الصورة ظاهرَ الحديث، فإنَّ السِّياق وقوة الكلام يدلُّ على أنه غرَّ العليل، وأوهمه أنه طبيب، [وليس كذلك، وإن ظنَّ المريضُ أنه طبيب]، وأذن له فى طِبه لأجلِ معرفته، ضَمِنَ الطبيبُ ما جنت يده، وكذلك إن وصف له دواء يستعملُه، والعليلُ يظن أنه وصفه لمعرفته وحِذْقه فتَلِفَ به، ضمنه، والحديثُ ظاهر فيه أو صريح.

فصل

القسم الثالث: طبيبٌ حاذِق، أُذن له، وأعطى الصَّنعة حقها، لكنه أخطأت يدُه، وتعدَّت إلى عضو صحيح فأتلفه، مِثل: إن سبقت يدُ الخاتن إلى الكَمَرَةِ، فهذا يضمَنُ، لأنها جِنَايةُ خطإٍ، ثم إن كانت الثُّلُث فما زاد، فهو على عاقِلَتِه، فإن لم تكن عاقلةٌ، فهل تكون الدِّيَة فى ماله، أو فى بيت المال؟ على قولَيْن، هما روايتان [عن أحمد]. وقيل: إن كان الطبيب ذِمِّيا،

ففى ماله؛ وإن كان مسلمًا، ففيه الروايتان، فإن لم يكن بيتُ مال، أو تعذَّر تحميلُه، فهل تسقط الدِّيَة، أو تجب فى مال الجانى؟ فيه وجهان أشهرهما: سقوطها.

فصل

القسم الرابع: الطبيبُ الحاذِق الماهر بصناعته، اجتهد فوصف للمريض دواءً، فأخطأ فى اجتهاده (ق/ ١٤٤أ)، فقتله، فهذا يُخرَّج على روايتين؛ إحداهما: أنَّ دِيةَ المريض فى بيت المال. **والثانية**: أنها على عاقلة الطبيب، وقد نص عليهما الإمامُ أحمد فى خطأ الإمام والحاكم.

فصل

القسم الخامس: طبيبٌ حاذق، أعطى الصنعةَ حقها، فقطع سِلْعَةً من رجل أو صبى، أو مجنون بغير إذنه، أو إذن وَليِّه، أو خَتَنَ صبيًا بغير إذن وَليِّه فَتَلِفَ، فقال أصحابُنا: يضمن، لأنه تولَّد [عن] فعلٍ غير مأذون فيه، وإن أذن له البالغ، أو وَليُّ الصبى والمجنون، لم يضمن، ويحتمِلُ أنْ لا يضمَن مطلقًا لأنه محسنٌ، وما على المُحسنين من سبيلٍ. وأيضًا فإنه إن كان [متعدِّيًا]، فلا أثر لإذن الولىّ فى إسقاطِ الضمان، وإن لم يكن متعدِّيًا، فلا وجه لضمانه.

فإن قلتَ: هو متعدٍّ عند عدم الإذن، غير متعدٍّ [عند] الإذن.

[قلتُ: العُدوان وعدمه إنما يرجع إلى فعله هو، فلا أثر للإذن وعدمه فيه]، وهذا موضع نظر.

فصل

والطبيبُ فى هذا الحديث يتناول مَن يطب بوصفه وقوله، وهو الذى [يُخَصُّ] باسم الطَّبائعى، وبمرْوَدِهِ وهو الكحَّال، وبِمبضَعه ومراهِمه وهو الجرائحىُّ، وبمُوساه وهو الخاتِن، وبريشته وهو الفاصد، وبمَحاجمه ومِشْرَطِه وهو الحجَّام، وبخَلْعِه ووَصْله ورِباطه وهو المجبِّر، وبمكواته وناره

وهو الكوَّاء، وبقِربته وهو الحاقن.

وسواء كان طبه لحيوان بهيم، أو إنسان، فاسمُ الطبيب [لغةً يُطلق] على هؤلاء كلهم، كما تقدَّم، وتخصيصُ الناس له ببعض أنواع الأطباء عُرْفٌ حادث، كتخصيص لفظ الدابة بما يخصُّها به كُلُّ قوم.

فصل

والطبيب الحاذق: هو الذى يراعى فى علاجه عشرين أمرًا:

أحدها: النظر فى نوع المرض من أى الأمراض هو؟

الثانى: النظر فى سببه من أى شىء حدث، والعِلَّةُ الفاعْلةُ التى كانت سببَ حدوثه ما هى؟

الثالث: قوة المريض، وهل هى مقاومة للمرض، أو أضعفُ منه؟ فإن كانت مقاومةً للمرض، مستظهرة عليه، تركها [والمرض]، ولم يُحَرِّكْ بالدواء ساكنًا.

الرابع: مزاج البدن الطبيعى ما هو؟

الخامس: المزاجُ الحادث على غير المجرى الطبيعى.

السادس: سِنُّ المريض.

السابع: عادته.

الثامن: الوقت الحاضر من (ق/ ٤١ب) فصول السنة وما يليق به.

التاسع: بلدُ المريض وتُربتُه.

العاشر: حال الهواء فى وقت المرض.

الحادى عشر: النظر فى الدواء المضاد لتلك العِلَّة.

الثانى عشر: النظر فى قوة الدواء ودرجته، والموازنة بينها وبين قوة المريض.

الثالث عشر: ألا يكون كلُّ قصده إزالة تلك العِلَّة فقط، بل إزالتُها على

وجهٍ يأمن معه حدوث أصعبَ منها، فمتى كان إزالتها لا [يؤمن] معها حدوث عِلَّةٍ أُخرى أصعبَ منها، أبقاها على حالها، وتلطيفها هو الواجب، وهذا كمرض أفواه العروق، فإنه متى عُولج بقطعه وحبسه خِيف حدوث ما هو أصعبُ منه.

الرابع عشر: أن يُعالِج بالأسهلِ فالأسهل، فلا يَنتقِلُ من العلاج بالغذاء إلى الدواء إلا عند تعذُّرِه، ولا ينتقِلُ إلى الدواء المركَّب إلا عند تعذرِ الدواء البسيط، فمن [حذق] الطبيب علاجُه بالأغذية بدل الأدوية، وبالأدوية البسيطة بدل المركَّبة.

الخامس عشر: أن ينظر فى العِلَّة، هل هى مما يمكن علاجُها أو لا؟ فإن لم يُمكن علاجُها، حفظ صِناعته وحُرمتَه، ولا يحمِلُه الطمع على علاج لا يفيد شيئًا. وإن أمكن علاجها، نظر هل يمكن زوالُها أم لا؟ فإن علم أنه لا يمكن زوالُها، نظر هل يمكن تخفيفُها وتقليلُها أم لا؟ فإن لم يمكن تخفيفها وتقليلُها، ورأى أنَّ غاية الإمكان إيقافُها وقطعُ زيادتها، قصد بالعلاج ذلك، وأعان القوة، وأضعف المادة

السادس عشر: ألا يتعرَّض للخلط قبل نُضجه باستفراغ، بل يقصد إنضاجه، فإذا تمَّ نضجُه، بادر إلى استفراغه.

السابع عشر: أن يكون له خِبْرة [باعتلال] القلوب والأرواح وأدويتها، وذلك أصل عظيم فى علاج الأبدان، فإنَّ انفعال البدن وطبيعته عن النفس [والقلب] أمرٌ مشهود، والطبيب إذا كان عارفًا بأمراض القلب والروح وعلاجهما، كان هو الطبيبَ الكاملَ، والذى لا خِبْرة له بذلك وإن كان حاذقًا فى علاج الطبيعة وأحوالِ البدن نصفُ طبيب. وكلُّ طبيب لا يداوى العليل، بتفقُّد قلبه وصلاحه ﴿ﷺ﴾، وتقويةِ روحه وقُواه بالصدقة، وفعل الخير، والإحسان، والإقبال على الله والدار الآخرة، فليس بطبيبٍ، بل متطبِّبٌ قاصر. ومن أعظم علاجات المرض فعلُ الخير والإحسان والذِّكر والدعاء، والتضرع والابتهال إلى الله، والتوبة، ولهذه الأمور تأثيرٌ فى دفع العلل، وحصول الشفاء أعظمُ من الأدوية [الطبيعية]، ولكن بحسب استعداد النفس وقبولِها وعقيدتِها فى ذلك ونفعه.

الثامن عشر: التلطفُ بالمريض، والرِّفق به، كالتلطُّف بالصبى.

التاسع عشر: أن يستعمل أنواع العِلاجات الطبيعية والإلهية، والعلاج [بالتخييل]، فإنَّ لِحذَّاق الأطباء [فى التخييل] أُمورًا عجيبة لا يصل إليها الدواء، فالطبيب الحاذق يستعين على [المرض] بكل مُعين.

العشرون: وهو مِلاك أمر [الطبيب] أن يجعل علاجَه وتدبيرَه دائرًا على سِتَّة أركان: حفظ الصحة الموجودة، وردِّ الصحة المفقودة بحسب الإمكان، وإزالة العِلَّة أو تقليلها بحسب الإمكان، واحتمالُ أدنى المفسدتَيْن لإزالة أعظمهما، و[تفويتُ] أدنى المصلحتَيْن لتحصيل أعظمهما، [فعلى] هذه الأُصول السِّتَّة مدارُ العلاج، وكلُّ طبيب لا تكون هذه أخِيَّته التى يرجع إليها، فليس بطبيب والله أعلم.

فصل

[فى مراعاة الطبيب أحوال المرضى]

ولما كان للمرض أربعةُ أحوال:

ابتداءٌ، وصُعودٌ، وانتهاءٌ، وانحطاطٌ؛ تعيَّن على الطبيب مراعاةُ كل حال من أحوال المرض بما يُناسبها ويليق بها، ويستعمِلُ فى كل حال ما يجبُ استعمالُه فيها.

فإذا رأى فى ابتداء المرض أنَّ الطبيعة محتاجة إلى ما يُحَرِّك الفضلات ويستفرِغُها لنضجها، بادر إليه، فإن فاته تحريك الطبيعة فى ابتداء المرض لعائق منع من ذلك، أو لضعف القوة وعدم احتمالها للاستفراغ، أو لبرودة الفصل، أو لتفريط وقع، فينبغى أن يَحْذَرَ كل الحَذرِ أن يفعل ذلك فى صعود المرض، لأنه إن فعله، تحيَّرت الطبيعة لاشتغالها بالدواء، وتخلَّت عن تدبير المرض ومقاومته بالكلية.

ومثاله: أن تجيءَ إلى فارس مشغول بمواقعة عدوه، فتشغله عنه بأمر آخر، ولكن الواجب فى هذه الحال أن يُعين الطبيعة على حفظ القوة ما أمكنه.

فإذا انتهى المرض ووقف وسكن، أخذ فى استفراغه، واستئصال أسبابه (ق/ ٤٤ب)، فإذا أخذ فى الانحطاط، كان أولى بذلك. ومثالُ هذا مثال العدو إذا انتهت قُوَّته، وفرغ سِلاحُه، كان أخذُه سهلًا، فإذا ولَّى وأخذ فى الهرب، كان أسهلَ أخذًا، وحِدَّته وشَوْكتُه إنما هى فى ابتدائه، وحال استفراغه، وسعة قُوَّته، فهكذا الداء والدواء [سواء].

فصل

وَمِن حِذق الطبيب أنه حيث أمكن التدبير بالأسهل، فلا يَعْدِلُ إلى الأصعب، ويتدَّرج من الأضعف إلى الأقوى إلا أن يخاف فَوتَ القُوَّة حينئذ، فَيجبُ أن يبتدىء بالأقوى، ولا يُقيم فى المعالجة على حال واحدة فتألفُها الطبيعة، ويَقِلُّ انفعالُها عنه، ولا يَجْسُر على الأدوية القوية فى الفصول القوية، وقد تقدَّم أنه إذا أمكنه العِلاجُ بالغذاء، فلا يُعالِج بالدواء، وإذا أشكل عليه المرضُ أحارٌ هو أم بارد؟ فلا يقدم حتى يتبيَّن له، ولا يُجرِّبه بما يخاف عاقبته، ولا بأس بتجرِبته بما لا يضرُّ أثرُه.

وإذا اجتمعت أمراض، بدأ بما تخصه واحدة من ثلاث خصال:

إحداها: أن يكون بُرء الآخر موقوفًا على بُرئه كالورم والقُرحة، فإنه يبدأ بالورم.

الثانية: أن يكون أحدهُما سببًا للآخر، كالسُّدة والحُمَّى العَفِنة، فإنه يبدأ بإزالة السبب.

الثالثة: أن يكون أحدهما أهمَ من الآخر، [كالحاد] والمزمن، فيبدأ [بالحاد]. ومع هذا فلا يغفُلُ عن الآخر.

وإذا اجتمع المرض والعَرَض، بدأ بالمرض، إلا أن يكون العَرَضُ أقوى كالقُولنج، فيُسكن الوجع أولًا، ثم يُعالج السُّدة. وإذا أمكنه أن يعتاضَ عن المعالجة بالاستفراغ بالجوع أو الصوم أو النوم، لم يستفرغه، وكُلّ صحة أراد حفظها، حفظها بالمثل [أو] الشبه، وإن أراد نقلها إلى ما هو أفضلُ منها، [نقلها] بالضد.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى التحرز من الأدواء المعدية بطبعها، وإرشاده الأصحاءَ إلى مجانبة أهلها

ثبت فى «صحيح مسلم» من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أنه كان فى وَفْد ثَقِيف رجلٌ مجذومٌ، فأرسل إليه النبىُّ ﷺ: **«ارْجِعْ فَقَدْ بايَعْنَاكَ»**(١).

وروى البخارى فى «صحيحه» تعليقًا مِن حديث أبى هريرة رضي الله عنه، عن النبىّ ﷺ (ق/ ٤٩أ) أنه قال: **«فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأسَدِ»**(٢).

وفى «سنن ابن ماجه» من حديث ابن عباس، أنَّ النبىَّ ﷺ قال: **«لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إلى الْمَجْذُومِين»**(٣).

وفى «الصحيحين» من حديث أبى هُريرة رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«لا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ»**(٤).

ويُذكر عنه ﷺ: **«كَلِّمْ الْمَجْذُومَ، وَبَيْنَك وَبَيْنَهُ قِيدُ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ»**(٥).

الجُذَام: عِلَّة رديئة تحدثُ من انتشار المِرَّةِ السَّوداء فى البدن كُلِّه، فيفسُد مِزاجُ الأعضاء [وهيئتُها وشكلُها، ورُبما فسد فى آخره اتصالُها حتى تتأكَّلَ الأعضاء] وتسقط، ويُسمى داءَ الأسد.

وفى هذه التسمية ثلاثةُ أقوال للأطباء:

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٢٣١).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧٠٧) تعليقًا. ووصله ابن خزيمة، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (١١١).

(٣) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٥٤٣) وقال البوصيرى فى الزوائد: رجال إسناده ثقات، وأخرجه أحمد رقم (٢٠٧٥)، وقال الألبانى فى صحيح سنن أبى داود (٢٨٥٤): حسن صحيح.

(٤) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧٧١) ومسلم (٢٢٢١).

(٥) ضعيف: أخرجه أحمد فى المسند (١/ ٧٨) وضعفه الألبانى فى الضعيفة (١٩٦٠)

أحدها: أنها لِكثرة ما تعترى الأسد.

والثانى: لأنَّ هذه العِلَّة تُجهِّم وجهَ صاحبها وتجعلُه فى سُحنةَ الأسد.

والثالث: أنه يفترِسُ مَن يقرُبه، أو يدنو منه بدائه افتراسَ الأسد.

وهذه العِلَّة عند الأطباء من العلل [المُعدية] المتوارثة، ومقارِبُ المجذوم، وصاحبِ السِّل يَسْقَمُ برائحته، فالنبىُّ ﷺ لكمال شفقته على الأمة، ونُصحه لهم نهاهم عن الأسباب التى تُعرِّضهم لوصول العيب والفساد إلى أجسامهم وقلوبهم، ولا ريب أنه قد يكون فى البدن تهيُّؤ واستعداد كامن لقبول هذا الداء، وقد تكون الطبيعةُ سريعة الانفعال قابلةً للاكتساب من أبدان مَن تُجاوِرُه وتُخالطه، فإنها نقَّالة، وقد يكون خوفُها من ذلك ووهمُها مِن أكبر أسباب إصابة تلك العِلَّة لها، فإنَّ الوهم فعَّال مستَوْلٍ على القُوَى والطبائع، وقد تَصِلُ رائحة العليل إلى الصحيح فتُسقمه، وهذا معايَن فى بعض الأمراض، والرائحةُ أحدُ أسباب العدوى، ومع هذا كله فلا بد من وجود استعدادِ البدن وقبوله لذلك الداء.

وقد تزوَّج النبىُّ ﷺ امرأةً، فلما أراد الدخولَ بها، وجَد بكَشْحها بياضًا، فقال: **«الْحَقِى بأهْلِكِ»**[١].

وقد ظنَّ طائفة مِن الناس أنَّ هذه الأحاديث معارَضةٌ بأحاديثَ أُخَر تُبطلها وتُناقضها، فمنها: ما رواه الترمذى، من حديث جابر رضي الله عنه: ان رسول الله ﷺ أخذ بيَدِ رجُلٍ مجذومٍ، فأدخلها معه فى القَصْعَةِ، وقال: **«كُلْ باسم الله، ثِقَةً بالله (ق/ ٤٩ب)، وتوكُّلًا عليه»**، ورواه ابن ماجه[٢].

وبما ثبت فى «الصحيح»، عن أبى هُريرة رضي الله عنه، عن النبىِّ ﷺ أنه قال: **«لا عَدوَى ولا طِيَرَة»**[٣].

---

(١) ضعيف جدًا: أخرجه أحمد (٣/ ٤٩٣)، وقال الشيخ الألبانى فى الإرواء (١٩١٢): ضعيف جدًا.

(٢) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٩٢٥) والترمذى (١٨٢٤) وابن ماجه (٣٥٤٢) وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن الترمذى (٣٠٧).

(٣) صحيح: تقدم.

ونحن نقول: لا تعارُض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة. فإذا وقع التعارضُ:

فإما أن يكون أحدُ الحديثين ليس مِن كلامه ﷺ وقد غَلِطَ [فيه] بعضُ الرواة مع كونه ثقةً ثَبتًا، فالثقةُ يَغْلَطُ.

أو يكونُ أحدُ الحديثين ناسخًا للآخر إذا كان مما يَقْبَلُ النسخ.

أو يكونُ التعارضُ فى فهم السامع، لا فى نفس كلامه ﷺ، فلا بُدَّ [مِن] وجه من هذه الوجوه الثلاثة.

وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان مِن كل وجه، ليس أحدُهما ناسخًا للآخر، فهذا لا يُوجد أصلًا، ومعاذَ اللهِ أن يُوجَدَ فى كلام الصادق المصدوق الذى لا يخرج من بين شفتيه إلا الحقُّ، والآفةُ مِن التقصير فى معرفة المنقول، والتمييز بين صحيحه ومعلوله، أو من القُصور فى فهم مُراده ﷺ، وحمل كلامه على غير ما عناه به، أو منهما معًا. ومن ههنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع وبالله التوفيق.

قال ابن قتيبة فى كتاب «اختلاف الحديث» له حكايةً عن أعداء الحديث وأهله: قالوا: حديثان متناقضان رويتُم عن النبىِّ ﷺ أنه قال: **«لا عَدوَى ولا طِيَرَة»**.

وقيل له: إنَّ النُّقْبَةَ تقع بمِشْفَرِ البَعيرِ، [فيجرَبُ] لذلك الإبلُ. قال: **«فما أعدَى الأولَ؟»**(١).

ثم رويتُم: **«لا يُوردُ ذو عاهة على مُصِحٍّ»** و**«وفِرَّ من المجذوم فِرارَك من الأسَدِ»**، وأتاه رجل مجذوم ليُبايَعه بَيْعة الإسلام، فأرسل إليه البَيْعةَ، وأمَره بالانصراف، ولم يأذن له، وقال: **«الشُّؤمُ فى المرأة [والدارِ والدَّابةِ]»**(٢).

---

(١) صحيح: أخرجه أحمد (٢/٣٢٧) من حديث أبى هريرة وصححه الألبانى فى صحيح الجامع الصحيح (٤٢٣٠) وأخرجه البخارى (٥٧٧٥) بنحوه.

(٢) صحيح: بلفظ «إن كان الشؤم فى شىء ففى...» إلخ، أخرجه البخارى (٥٧٧٢) ومسلم (٢٢٢٥)، ومالك في الموطأ (١٧٥٠).

قالوا: وهذا كُلُّه مختلِفٌ لا يُشبه بعضُه بعضًا.

قال أبو محمد: ونحن نقول: إنه ليس فى هذا اختلافٌ، ولكل معنى منها وقتٌ وموضع، فإذا وُضِع موضعَه زال الاختلاف

والعدوى جنسان:

أحدهما: عدوى الجُذام، فإنَّ المجذوم تشتدُّ [رائحتُه] حتى يُسْقِمُ مَن أطال مجالسته (٨/ ١٨) ومحادثته، وكذلك المرأةُ تكونُ تحتَ المجذوم، فتُضاجِعُه فى شِعارَ واحد، فيُوصِل إليها الأذى، وربما جُذِمَتْ، وكذلك ولدُه يَنزِعُون فى الكِبر إليه، وكذلك مَن [كان] به سِلٌ ودِقٌ [ونُقْبٌ]. والأطباء تأمر ألا يُجالَس المسلول ولا المجذُوم، ولا يُريدون بذلك معنى العدوى، وإنما يُريدون به معنى تغيُّرِ الرائحة، وأنها قد تُسْقِمْ مَن أطال اشتمامَها، والأطباء أبعدُ الناس عن الإيمان بيُمن وشُؤم، وكذلك النُّقْبةُ تكون بالبعير وهو جَرَبٌ رَطبٌ فإذا خالط الإبلَ أو حاكَّها، وأوَى فى مَباركها، وصل إليها بالماء الذى يَسيل منه، و[بالنَّطف] نحو ما به، فهذا هو المعنى الذى قال فيه النبيُّ ﷺ: **«لا يُورَدُ ذو عاهة على مُصِح»**، كَرِهَ أن يُخالط المَعْيُوه الصحيحَ، لئلا ينالَه مِن نَطَفه و[حِكَّته] نحو مما به.

قال: وأما الجنسُ الآخرُ من العدوى، فهو الطاعونُ ينزلُ ببلد، فيخرُج منه خوفَ العدوى، وقد قال ﷺ: **«إذا وقَعَ بِبَلَدٍ وأنْتُم به، فلا تَخْرُجُوا مِنْه وإذا كان بِبَلَدٍ، فلا تَدْخُلُوه»**. [يريد بقوله: لا تَخْرُجُوا مِن البلد إذا كان فيه كأنكم تظنون أنَّ الفِرارَ مِن قَدَر الله يُنجيكم من الله، ويُريد بقوله: **«وإذا كان بِبَلَدٍ، فلا تَدْخُلُوه»**]، أى: مُقامُكم فى الموضع الذى لا طاعون فيه أسْكنُ لقلوبكم، وأطيبُ لعيشكم، ومن ذلك المرأةُ تُعرف بالشؤم أو الدارُ، فينال الرجلَ مكروهٌ أو جائحةٌ، فيقول: أعدتْنى بشؤمها، فهذا هو العدوى الذى قال فيه رسولُ الله ﷺ: **«لا عَدْوَى»**.

وقالت فِرْقة أُخرى: بل الأمرُ باجتنابِ المجذوم والفِرار منه على الاستحباب، والاختيار، والإرشاد. وأما الأكل معه، ففَعلُه لبيانِ الجواز، وأنَّ هذا ليس بحرام.

وقالت فِرْقة أُخرى: بل الخطابُ بهذين الخطابين جزئى لا كلى. فكلُّ واحد خاطبه النبىُّ ﷺ بما يليق بحاله، فبعضُ الناس يكون قوىَّ الإيمان، قوىَّ التوكل تدفع قوةُ توكله قُوَّةَ العدوى، كما تدفع قوةُ الطبيعة قوةَ العِلَّة فتُبطلها، وبعضُ الناس لا يَقوى على ذلك، فخاطبه بالاحتياط والأخذ بالتحفظ، وكذلك هو ﷺ فَعل الحالتين معًا، لتقتدى به الأُمة فيهما (ق/ ب)، فيأخذ مَن قَوى من أُمته بطريقة التوكل والقُوَّة والثقة بالله، ويأخذ مَن ضَعف منهم بطريقة التحفظ والاحتياط، وهما طريقان صحيحان. أحدهما: للمؤمن القوى، والآخر: للمؤمن الضعيف، فتكون لكل واحد من الطائفتين حُجَّةٌ وقُدوةٌ بحسب حالهم وما يناسبهم، وهذا كما أنه ﷺ كَوى، وأثنَى على تارِك الكىِّ، وقرن تركَه بالتوكل، وتَرَكَ الطِّيرة، ولهذا نظائرُ كثيرة، وهذه طريقة لطيفةٌ حسنة جدًّا مَن أعطاها حقَّها، ورُزِق [فقْه نَفْسه] فيها، أزالت عنه تعارضًا كثيرًا يظنه بالسُّنَّةِ الصحيحة.

وذهبت فِرقة أُخرى إلى أنَّ الأمر بالفِرار منه، ومجانبتِه لأمر طبيعى، وهو انتقالُ الداء منه بواسطة الملامسة والمخالطة والرائحة إلى الصحيح، وهذا يكون مع تكرير المخالطة والملامسة له، وأما أكلُه معه مقدارًا يسيرًا من الزمان لمصلحة راجحة، فلا بأس به، ولا تحصُل العدوى مِن مرَّةٍ واحدة ولحظة واحدة، [فنهى] سدًّا للذريعة، وحِمايةً للصحة، وخالطه مخالطةً ما للحاجة والمصلحة، فلا تعارُضَ بين الأمرين.

وقالت طائفة أُخرى: يجوز أن يكونَ هذا المجذومُ الذى أكل معه به من الجُذام أمرٌ يسير لا يُعدى مثله، وليس الْجَذْمَى كُلُّهم سواءً، ولا العدوى حاصلة من جميعهم، بل منهم مَن لا تضرُّ مخالطته، ولا تُعدى، وهو مَن أصابه من ذلك شىء يسير، ثم وقف واستمر على حاله، ولم يُعْدِ بقيةَ جسمه، فهو أن لا يعدِىَ غيره أولى وأحرى.

وقالت فِرقة أُخرى: إنَّ الجاهلية كانت تعتقد أنَّ الأمراض المعدية تُعدى بطبعها من غير إضافة إلى الله سبحانه، فأبطل النبىُّ ﷺ اعتقادَهم ذلك، وأكل مع المجذوم لِيُبَيِّنَ لهم أنَّ الله سبحانه هو الذى يُمرض ويَشفى، ونهى عن القُرب منه [لِيُبَيِّنَ] لهم أنَّ هذا من الأسباب التى جعلها الله مُفضية إلى

مسبباتها، ففى نهيه إثباتُ الأسباب، وفى فعله بيان أنها لا تستقِلُّ بشىء، بل الربُّ سبحانه إن شاء سلبها قواها، فلا تؤثر شيئًا، وإن شاء أبقى عليها قُواها فأثَّرت.

وقالت فِرقة أُخرى: بل هذه الأحاديث فيها (ق/ ٥١أ) الناسخ والمنسوخ، فيُنظر فى تاريخها، فإن عُلِمَ المتأخر منها، حُكِمَ بأنه الناسخ، وإلا توقفنا فيها.

وقالت فِرقة أُخرى: بل بعضُها محفوظ، وبعضها غيرُ محفوظ، وتكلمت فى حديث: «**لا عَدْوَى**».

وقالت: قد كان أبو هريرة رضي الله عنه يرويه أوَّلًا، ثم شكَّ فيه فتركه، وراجعوه فيه، وقالوا: سمعناك تُحدِّث به، فأبى أن يُحدِّث به، قال أبو سلمة: فلا أدرى، أنسىَ أبو هريرة، أم نَسخَ أحدُ الحديثين الآخَرَ؟

وأما حديثُ جابر رضي الله عنه: أنَّ النبىَّ ﷺ أخذ بيدِ مجذوم، فأدخلها معه فى القصعة، فحديثٌ لا يثبت ولا يَصِحُّ، وغاية ما قال فيه الترمذى: إنه غريب، لم يُصَحِّحْه ولم يُحَسِّنه.

وقد قال شعبة وغيرُه: اتقوا هذه الغرائبَ. قال الترمذى: ويُروى هذا من فعل عمر، وهو أثبت، فهذا شأنُ هذين الحديثين اللَّذين عُورض بهما أحاديثُ النهى:

أحدهما: رجع أبو هريرة رضي الله عنه عن التحديث به وأنكره.

والثانى: لا يَصِحُّ عن رسول الله ﷺ والله أعلم.

وقد أشبعنا الكلام فى هذه المسألة فى كتاب «المفتاح» بأطولَ من هذا. وبالله التوفيق.



فصل
فى هَدْيه ﷺ فى المنع من التداوى بالمحرَّمات

روى أبو داود فى «سننه» من حديث أبى الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«إنَّ اللهَ أنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاء، وَجَعَلَ لِكُلِّ داءٍ دواءً، فَتَدَاوَوْا، ولا تَدَاوَوْا بِالْمُحَرَّم»**(١).

وذكر البخارى فى «صحيحه» عن ابن مسعود رضي الله عنه: **«إنَّ اللهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حَرَّمَ عليكم»**(٢).

وفى «السنن» عن أبى هريرة رضي الله عنه، قال: «نهى رسول الله ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الخَبِيثِ»(٣).

وفى «صحيح مسلم» عن طارق بن سُوَيد الجُعفىِّ رضي الله عنه، أنه سأل النبىَّ ﷺ عن الخمر، فنهاه، أو كَرِهَ أن يصنَعَها، فقال: إنما أصنعُها للدواء، فقال: **«إنَّه لَيْسَ بِدَوَاءٍ ولكنَّهُ دَاءٌ»**(٤).

وفى «السنن» أنه ﷺ سُئل عن الخمر يُجْعَل فى الدَّواء، فقال: **«إنَّهَا دَاءٌ ولَيسَتْ بِالدَّوَاءِ»** رواه أبو داود، والترمذى(٥).

وفى «صحيح مسلم» عن طارق بن سُويدٍ الحضرمى رضي الله عنه قال: قلت: يا

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود(٣٨٧٤) وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود(٨٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين: علقه البخارى(١٠/ ٨١) فى كتاب الأشربة - باب شراب الحلواء والعسل. وأخرجه أحمد (٨٠٣٤)، وقال الحافظ فى «الفتح»: أخرجه ابن أبى شيبة وسنده صحيح على شرط الشيخين.

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود(٣٨٧٠) والترمذى(٢٠٤٥) وابن ماجه(٣٤٥٩) وأخرجه أحمد (٨٠٣٤) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع(٦٧٧٨) وصحيح ابن ماجه (٢٧٨٦).

(٤) صحيح: أخرجه مسلم(١٩٨٤).

(٥) صحيح: أخرجه أبو داود(٣٨٧٣) والترمذى(٢٠٤٦)، وصححه الألبانى رحمه الله فى صحيح الجامع(٢٤٠٨).

رسول الله؛ إنَّ (لنا) بأرضنا أعنابًا نَعتصِرُها فنشرب منها، قال: «لا». فراجعتُه، قلتُ: إنَّا نستشفى للمريض قال: «**إنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِشِفَاءٍ وَلَكِنَّهُ دَاءٌ**»(١).

وفى «سنن النسائى» أنَّ طبيبًا ذَكر ضِفْدَعًا فى دواءٍ عند رسول الله ﷺ، فنهاه عن قَتْلِها(٢).

ويُذكر عنه ﷺ أنه قال: «**مَنْ تَدَاوَى بِالْخَمْرِ، فَلا شَفَاهُ اللهُ**»(٣).

المعالجة بالمحرَّمات قبيحةٌ عقلًا وشرعًا، أمَّا الشرعُ فما ذكرْنا من هذه الأحاديثِ وغيرها. وأمَّا العقلُ، فهو أنَّ اللهَ سبحانه إنما حرَّمه لخُبثه، فإنه لم يُحَرِّم على هذه الأمة طَيِّبًا عقوبةً لها، كما حرَّمه على بنى إسرائيلَ بقوله: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٦٠]، وإنما حرَّم على هذه الأمة ما حَرَّم لخبثه، وتحريمُه له حِمية لهم، وصيانة عن تناوله، فلا يُناسِبُ أن يُطلَبَ به الشِّفاءُ من الأسقام والعِلل، فإنه وإن أثَّر فى إزالتها، لكنه يُعْقِبُ سَقَمًا أعظمَ منه فى القلب بقوة الخُبث [الذى] فيه، فيكون المُدَاوَى به قد سعى فى إزالة سُقْم البدن بسُقْم القلب.

❑ وأيضًا فإنَّ تحريمه يقتضى تجنُّبه والبُعدَ عنه بكُلِّ طريق، وفى اتخاذه دواء حضٌّ على الترغيب فيه وملابسته، وهذا ضِدُّ مقصود الشارع، وأيضًا فإنه داء كما نصَّ عليه صاحبُ الشريعة، فلا يجوز أن يُتخذ دواءً.

❑ وأيضًا فإنه يُكْسِبُ الطبيعة والروح صفةَ الخبث، لأن الطبيعة تنفعِلُ عن كيفية الدواء انفعالًا بَيِّنًا، فإذا كانت كيفيتُه خبيثةً، اكتسبت الطبيعةُ منه خُبثًا، فكيف إذا كان خبيثًا فى ذاته، ولهذا حرَّم الله سبحانه على عباده الأغذيةَ والأشربةَ والملابِسَ الخبيثة، لما [تُكسب] النفسَ من هيئة الخبث وصفته.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (١٩٨٤) وابن ماجه (٣٥٠٠) واللفظ لابن ماجه ومسلم بنحوه. وأخرجه أحمد رقم (١٨٨٠٩).
(٢) صحيح: أخرجه النسائى (٤٣٥٥) وصححه الألبانى فى صحيح النسائى (٤٠٦٢).
(٣) عزاه السيوطى فى الجامع الصغير لأبى نعيم فى الطب من حديث أبى هريرة بلفظ: «**من تداوى بحرام، لم يجعل الله له شفاء**» وضعفه الألبانى فى «ضعيف الجامع».

❑ وأيضًا فإنَّ فى إباحة التداوى به، ولا سِيَّما إذا كانت النفوسُ تميل إليه ذريعةً إلى تناوله للشهوة واللَّذة، لا سِيَّما إذا عرفت النفوسُ أنه نافع لها مزيلٌ لأسقامِها جالبٌ لِشفائها، فهذا أحبُّ شىءٍ إليها، والشارعُ سدَّ الذريعة إلى تناوله بكُلِّ ممكن، ولا ريبَ أنَّ بينَ سدِّ الذريعة إلى تناوله، وفَتْحِ الذريعة إلى تناوله تناقضًا وتعارضًا.

❑ وأيضًا فإنَّ فى هذا الدواء المحرَّم من الأدواء ما يزيدُ على (ق/ ١٥٣) ما يُظَن فيه من الشِّفاء، ولنفرضْ الكلام فى أُمِّ الخبائث التى ما جعل الله لنا فيها شفاءً قَطُّ، فإنها شديدةُ المضرَّة بالدماغ الذى هو مركزُ العقل عند الأطباء، وكثير من الفقهاء والمتكلمين.

قال «أبقراط» فى أثناء كلامه فى الأمراض [الحادة]: ضرر الخمرة بالرأس شديد. لأنه يُسرع الارتفاع إليه. ويرتفع بارتفاعه الأخلاط التى تعلو فى البدن، وهو كذلك يضر بالذهن.

وقال صاحب «الكامل»: إنَّ خاصية الشَّراب الإضرارُ بالدماغ والعَصَب.

وأمَّا غيرُه من الأدوية المحرَّمة فنوعان:

أحدهما: تعافُه النفس ولا تنبعِثُ لمساعدته الطبيعةُ على دفع المرض به كالسموم، ولحوم الأفاعى وغيرها من المستقذرات، فيبقى كَلًّا على الطبيعة مثقلًا لها، فيصير حينئذ داءً لا دواء.

والثانى: ما لا تَعافُه النفس كالشراب الذى تستعمِلُه الحوامل مثلًا، فهذا ضررُه أكثرُ من نفعه، والعقلُ يقضى بتحريم ذلك، فالعقلُ والفِطرةُ مطابقٌ للشرع فى ذلك.

وهاهنا سِرٌّ لطيف فى كون المحرَّمات لا يُستشفَى بها، فإنَّ شرطَ الشفاء بالدواء تلقِّيه بالقبول، واعتقادُ منفعته، وما جعل الله فيه من بركة الشفاء، فإنَّ النافعَ هو المبارَك، وأنفعُ الأشياءِ أبركُها، والمبارَكُ من الناس أينما كان هو الذى يُنتفَع به حيث حَلَّ، ومعلوم أنَّ اعتقاد المسلم تحريمَ هذه العَيْن مما يَحولُ بينه وبين اعتقاد بركتها و[منفعتها]، وبين حُسن ظنه بها، وتلقِّى طبعه لها بالقبول، بل كلَّما كان العبدُ أعظمَ إيمانًا، كان أكره لها وأسوأ اعتقادًا

فيها، وطبعُه أكره شيء لها، فإذا تناولها فى هذه الحال، كانت داءً له لا دواء إلا أن يزولَ اعتقادُ الخُبث فيها، وسوءُ الظن والكراهةُ لها بالمحبة، وهذا يُنافى الإيمان، فلا يتناولها المؤمن قَطُّ إلا على وجه داء والله أعلم.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج القَمْلِ الذى فى الرأس وإزالته

فى «الصحيحين» عن كعب بن عُجْرةَ رضي الله عنه، قال: كان بى أذىً مِن رأسى، فَحُمِلْتُ إلى رسولِ اللهِ ﷺ والقَمْلُ يَتناثَرُ على وجهى، فقال: **«ما كنتُ أَرى الجَهْدَ قد بَلَغَ بِكَ ما أَرَى»**، وفى (**ق/ هب**) رواية: فأمَرَه أن يَحْلِقَ رأسَه، وأن يُطعِمَ فَرقًا بَيْنَ سِتَّةٍ، أو يُهدِىَ شاة، أو يَصُومَ ثلاثةَ أيامٍ[١].

القمل يتولَّد فى الرأس والبدن من شيئين: خارج عن البدن وداخلٍ فيه، فالخارجُ: الوسخُ والدنس [المتراكم] فى سطح الجسد، والثانى: من خلط ردىء عفن تدفعُه الطبيعة بين الجلد واللَّحم، [فيتعفَّنُ بالرُّطوبة] الدموية فى البَشَرَةِ بعد خُروجها من المسام، فيكون مِنه القملُ، وأكثرُ ما يكون ذلك بعد العلل والأسقام، وبسبب الأوساخ، وإنما كان فى رؤوس الصبيان أكثر لكثرة رطوباتهم وتعاطيهم الأسباب التى تُولِّد القمل، ولذلك حَلَقَ النبىُّ ﷺ رؤوسَ بنى جعفر.

ومن أكبر عِلاجه حَلْقُ الرأس لِتنفتح مسامُّ الأبخرَة، فتتصاعد الأبخرة الرديئة، فتضعفُ مادة الخلط، وينبغى أن يُطلى الرأس بعد ذلك بالأدوية التى تقتل القمل، وتمنع تولُّده.

وحلقُ الرأس ثلاثة أنواع:

أحدها: نُسُك وقُربة.

والثانى: بِدعة وشرك.

والثالث: حاجة ودواء.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٤٥١٧) ومسلم (١٢٠١).

فالأول: الحلق فى أحد النُّسُكين، الحجِّ أو العُمرة.

والثانى: حلقُ الرأس لغير الله سبحانه. كما يحلِقها المريدُون لشيوخهم، فيقول أحدهم: أنا حلقتُ رأسي لفلان، وأنت حلقتَه لفلان، وهذا بمنزلة أن يقول: سجدتُ لفلان، فإنَّ حَلْقَ الرأس خضوعٌ وعُبودية وذُل، ولهذا كان من تمام الحجِّ، حتى إنه عند الشافعى ركنٌ من أركانه لا يَتِمُّ إلا به. فإنه وضعُ النواصى بين يدى ربها خضوعًا لعظمته، وتذللًا لعِزَّته، وهو من أبلغ أنواع العبودية، ولهذا كانت العربُ إذا أرادت إذلالَ الأسير منهم وعِتْقَه، حلقوا رأسه وأطلقُوه، فجاء شيوخُ الضلال والمزاحِمون للربوبية الذين أساسُ مشيختهم على الشِّرك والبدعة، فأرادوا مِن مريديهم أن يتعبَّدوا لهم، فزيَّنوا لهم حَلْقَ رؤوسهم لهم، كما زيَّنوا لهم السجودَ لهم، وسمَّوه بغير اسمه، وقالوا: هو وضعُ الرأس بين يدى الشيخ، ولعَمرُ الله إنَّ السجود لله هو وضعُ الرأس بين يديه سبحانه، وزيَّنوا لهم أن ينذُروا لهم، ويتوبُوا لهم، ويَحلِفُوا بأسمائهم، وهذا هو اتخاذُهم أربابًا [وآلهةً] مِن دُونِ (ق/ ١٤٣أ) الله، قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَـٰكِن كُونُوا۟ رَبَّـٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَـٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾﴾ [آل عمران: ٧٩-٨٠].

وأشرفُ العبودية عبوديةُ الصلاة، وقد تقاسمها الشيوخُ والمتشبهون بالعلماء والجبابرة، فأخذ الشيوخُ منها أشرفَ ما فيها، وهو السجود، وأخذ المتشبِهون بالعلماء منها الركوعَ، فإذا لقىَ بعضُهم بعضًا ركع له كما يركع المُصَلِّى لربه سواء، وأخذ الجبابرةُ منهم القيامَ، فيقوم الأحرار والعبيد على رؤوسهم عبوديةً لهم، وهم جلوس، وقد نهى رسولُ اللهﷺ عن هذه الأمور الثلاثة على التفصيل، فتعاطِيها مخالفةٌ صريحة له، فنَهى عن السجود لغير الله وقال: «**لا يَنْبغِى لأحَدٍ أنْ يَسْجُدَ لأحَدٍ**». وأنكر على مُعَاذٍ لَمَّا سَجد له وقال: «**مَهْ**»(١).

(١) **حسن صحيح:** أخرجه ابن ماجه(١٨٥٣) وأخرجه أحمد (١٩٤٢٢) وقال الألبانى فى صحيح سنن ابن ماجه: حسن صحيح.

وتحريمُ هذا معلوم من دينه بالضرورة، وتجويزُ مَن جَوَّزه لغير الله مُراغمَةٌ للهِ ورسوله، وهو من أبلَغِ أنواع العبودية، فإذا جَوَّز هذا المُشرِكُ هذا النوعَ للبَشَر، فقد جوَّز العبوديَة لغير اللهِ.

وقد صَحَّ [عنه] أنه قيل له: الرَّجُلُ يَلقَى أخاه أيَنْحَنِى له؟ قال: «لا». قيل [له]: أيَلْتَزِمُه ويُقَبِّلُهُ؟ قال: «لا». قيل: أيُصافِحُه؟ قال: «نعم»[(١)].

وأيضًا فالانحناءُ عند التحية سجود، ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا﴾ [البقرة: ٥٨] أى: منحنين، وإلا فلا يُمكن الدخول على الجباه، وصَحَّ عنه النهىُ عن القيام، وهو جالس، كما تُعَظِّم الأعاجمُ بعضُها بعضًا، حتى منع مِن ذلك فى الصلاة، وأمرَهم إذا صَلَّى جالسًا أن يُصَلُّوا جلوسًا، وهم أصحاء لا عُذرَ لهم، لئلا يقوموا على رأسه وهو جالس، مع أنَّ قيامَهم لله، فكيف إذا كان القيامُ تعظيمًا وعبوديةً لغيره سبحانه.

والمقصود: أنَّ النفوس الجاهلة الضالة [أسقطتْ] عبوديةَ الله سبحانه، وأشركت فيها مَن تُعَظِّمه مِن الخلق، فسجدت لغير الله، وركعت له، وقامت بين يديه قيامَ الصلاة، وحلفت بغيره، ونذرَتْ لغيره، وحَلَقَتْ لغيره، وذبحت لغيره، وطافت [بِغير] بيته، وعَظَّمته بالحب، والخوف، والرجاء، والطاعة، كما يُعَظِّم الخالقُ، بل أشد، وسوَّتْ مَن (ق/ ٣٤ب) تعبُده من المخلوقين بربِّ العالمين، وهؤلاء هم المضادون لدعوة الرُّسُل، وهم الذين بربهم يَعدِلون، وهم الذين [يقولون] وهم فى النار مع آلهتهم يختصمون: ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ۝٩٧ إِذۡ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٩٨﴾ [الشعراء: ٩٨]، وهم الذين قال [الله] فيهم: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادٗا يُحِبُّونَهُمۡ كَحُبِّ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبّٗا لِّلَّهِۗ﴾ [البقرة: ١٦٥]وهذا كُلُّه مِن الشِّرك، والله لا يغفر أَنْ يُشْرَكَ به. فهذا فصل معترض فى هَدْيه ﷺ فى حلق الرأس، ولعله أهمُّ مما قُصِدَ الكلام فيه والله الموفق.



---

(١) حسن: أخرجه الترمذى (٢٧٢٨) وابن ماجه (٣٧٠٢) وأخرجه أحمد (١٣٠٦٧) وحسنه الألبانى فى صحيح سنن ابن ماجه (٢٩٨٧).

فصول
فى هَدْيه ﷺ فى العلاج بالأدوية الروحانية الإلهية المفردة، والمركَّبة منها، ومن الأدوية الطبيعية

فصل
فى هَدْيه ﷺ فى علاج المصاب بالعَيْنِ

روى مسلم فى «صحيحه» عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال: قال رسول الله ﷺ : **«العَيْنُ حَقٌّ ولو كان شَيْءٌ سَابَقَ القَدَرِ، لَسَبَقَتْهُ العَيْنُ»**(١).

وفى «صحيحه» أيضًا عن أنس رضي الله عنه : «أنَّ النبى ﷺ رخَّصَ فى الرُّقية مِن الحُمَةِ، والعَيْنِ والنَّملةِ»(٢).

وفى «الصحيحين» من حديث أبى هريرة رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله ﷺ : **«العَيْنُ حَقٌّ»**(٣).

وفى «سنن أبى داود» عن عائشة رضي الله عنها ، قالت: كان يُؤمَرُ العائِنُ فيتوضَّأ، ثم يَغْتَسِلُ منه المَعِينُ(٤).

وفى «الصحيحين» عن عائشة رضي الله عنها قالت: أمرنى النبىُّ ﷺ أو أَمَرَ أن نَسْتَرْقِيَ من العَيْنِ(٥).

وذكر الترمذى، من حديث سفيان بن عُيَينَةَ، عن عمرو بن دينار، عن عروة بن عامر، عن عُبيد بن رفاعة الزُّرَقيِّ، أنَّ أسماء بنت عُمَيْس رضي الله عنها

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم(٢١٨٨) .

(٢) صحيح: أخرجه مسلم(٢١٩٦) .

(٣) صحيح: أخرجه البخارى(٥٧٤٠) ومسلم(٢١٨٧) .

(٤) صحيح: أخرجه أبو داود(٣٨٨٠) ، وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٢٨٦) .

(٥) صحيح: أخرجه البخارى(٥٧٣٨) ومسلم(٢١٩٥) .

قالت: يا رسولَ الله؛ إنَّ بَنِي جعفر تُصيبُهم العَينُ، أفأسترْقِي لهم؟ فقال: **«نعم فَلَوْ كان شَيْءٌ يَسْبِقُ القضاءَ لسَبَقَتْهُ العَيْنُ»** قال الترمذي: حديث حسن صحيح[(١)].

وروى مالك رحمه الله، عن ابن شهاب، عن أبي أُمامةَ بن سهل بن حنيف، قال: رأى عامرُ بن ربيعة سَهْلَ بن حُنَيف يغتسِلُ، فقال: واللهِ ما رأيتُ كاليوم ولا جِلْدَ مُخبَّأة، [قال]: فلُبِطَ سَهْلٌ، فأتى رسولُ الله ﷺ عامرًا، فتَغَيَّظَ عليه (ق/ ٨٨)، وقال: **«عَلامَ يَقْتُلُ أحدُكم أخاهُ؟ ألَا بَرَّكْتَ؟ اغْتَسِلْ له»**، فغسل له عامرٌ وجهَه ويديه ومِرفَقَيْه ورُكبتيه، وأطرافَ رِجليه، وداخِلَةَ إزاره في قدح، ثم صبَّ عليه، فراحَ مع الناس[(٢)].

وروى مالك رحمه الله أيضًا عن محمد بن أبي أُمامة بن سهل، عن أبيه رضي الله عنه هذا الحديث، وقال فيه: **«إنَّ العيْنَ حقٌّ، توضَّأْ لهُ»**، فتوضَّأ له[(٣)].

وذكر عبد الرزَّاق، عن مَعْمَر، عن ابن طاووس، عن أبيه مرفوعًا: **«العَيْنُ حَقٌّ، ولو كان شيءٌ سَابَقَ القَدَرَ، لَسَبَقَتْهُ العَيْنُ، وإذا اسْتُغْسِلَ أحدُكمْ، فَلْيَغْتَسِلْ»**[(٤)]، ووصْله صحيحٌ.

قال الزُّهْري: يُؤْمَر الرجلِ العائن بقدح، فيُدخِلُ كفَّه فيه، فيتمضمض، ثم يَمُجّه في القدح، ويغسِلُ وجهه في القدح، ثم يُدخِل يده اليُسرى [في القدح]، فيصُبُّ على رُكبته اليُمنى في القَدَح، ثم يُدخِلُ يده اليُمنى، فيصُبُّ على رُكبته اليُسرى، ثم يَغْسِلُ داخِلَة إزارِهِ، ولا يُوضع القَدَحُ في الأرض،

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٠٦٦) وابن ماجه (٣٥١٠) وأحمد رقم (٢٧٥١٠) وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٢٨٢٩).

(٢) صحيح: أخرجه مالك في الموطأ (١٦٧٨) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٠٢٠).

(٣) صحيح: أخرجه مالك في الموطأ (١٦٧٨) وابن ماجه (٣٥٠٩) وأحمد (٣/ ٤٨٦، ٤٨٧) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٢٨٢٨).

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٩٧٧٠) هكذا مرسلًا وتقدم رواية ابن عباس عند مسلم برقم (٢١٨٨).

ثم يُصَبُّ على رأس الرجل الذى تُصيبه العينُ من خلفه صبةً واحدةً[١].

والعَيْن عَيْنان: عَيْنٌ إنسية، وعَيْنٌ جِنِّية. فقد صح عن أُمِّ سلمةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ رأى فى بيتها جاريةً فى وجهها سَفْعَةٌ، فقال: **«اسْتَرْقُوا لها، فإنَّ بها النَّظْرَة»**[٢].

قال الحسين بن مسعود الفرَّاء: وقوله «سَفْعَة» أى: نظرة، يعنى من الجن، يقول: بها عينٌ أصابتْها من نظَرِ الجن أنفذُ من أسِنَّة الرِماح.

ويُذكر عن جابر رضي الله عنه يرفعه: **«إنَّ العَيْنَ لَتُدْخِلُ الرجُلَ القَبْرَ، والجَمَلَ القِدْرَ»**[٣].

وعن أبى سعيد رضي الله عنه، «أنَّ النبيَّ ﷺ كان يتعوَّذ من الجان، ومن عَيْن الإنسان»[٤].

فأبطلت طائفةٌ ممن قلَّ نصيبُهم مِن السمع والعقل أمْرَ العَيْن، وقالوا: إنما ذلك أوهامٌ لا حقيقةَ لها، وهؤلاء مِن أجهل الناس بالسَّمع والعقل، ومِن أغلظهم حِجابًا، وأكثفِهم طِباعًا، وأبعدِهم معرفةً عن الأرواح والنفوسِ، وصفاتها وأفعالِها وتأثيراتها، وعقلاءُ الأمم على اختلافِ مِللهم ونِحلهم لا تدفَعُ أمر العَيْن، ولا تُنكره، وإن اختلفوا فى سببه وجهة تأثير العَيْن.

فقالت طائفة: إنَّ العائن إذا تكيَّفت نفسُه بالكيفية الرديئة، انبعث مِن عينه قُوَّةٌ سُمِّيةٌ تتصل بالمَعِين، فيتضرر. قالوا: ولا (ة/ عهب) يُستنكر هذا، كما لا يُستنكر انبعاثُ قوة سُمِّية من الأفعى تتصل بالإنسان، فيهلِك، وهذا أمر قد اشتُهِرَ عن نوع من الأفاعى أنها إذا وقع بصرُها على الإنسان هلك، فكذلك العائنُ.

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٩/ ٣٥٢) حديث رقم (١٩٤٠١).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٨٣٩) ومسلم (٢١٩٧).

(٣) حسن: أخرجه أبو نعيم فى الحلية (٧/ ٩٠) والخطيب في تاريخه (٩/ ٢٤٤) وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٤١٤٤).

(٤) صحيح: أخرجه الترمذى (٢٠٥٨) والنسائى (٨/ ٢٧١) وابن ماجه (٣٥١١) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢٨٣٠).

وقالت فِرقة أُخرى: لا يُستبعد أن ينبعِثَ من عَيْن بعضِ الناس جواهِرُ لطيفة غيرُ مرئية، فتتصل بالمَعِين، وتتخلل مسامَ جسمه، فيحصل له الضررُ.

وقالت فِرقة أُخرى: قد أجرى الله العادةَ بخلق ما يشاء من الضرر عند مقابلة عَيْنِ العائن لمن يَعِينه مِن غير أن يكون منه [قوةٌ ولا سببٌ] ولا تأثيرٌ أصلًا، وهذا مذهبُ منكرى الأسباب والقُوَى والتأثيرات فى العالَم، وهؤلاء قد سدُّوا على أنفسهم بابَ العِلل والتأثيرات والأسباب، وخالفوا العقلاء أجمعين.

ولا ريب أنَّ اللهَ سبحانه خلق فى الأجسام والأرواح قُوَى وطبائع مختلفة، وجعل فى كثير منها خواصَّ وكيفياتٍ مؤثرة، ولا يمكن لعاقل إنكارُ تأثير الأرواح فى الأجسام، فإنه أمر مُشاهَدٌ محسوس، وأنت ترى الوجهَ كيف يحمَرُّ حُمرةً شديدة [إذا نظر إليه مَن يحتشِمُه ويَستحى منه، ويصفرُّ صُفرة شديدة] عند نظر مَن يخافُه إليه، وقد شاهد الناسُ مَن يَسقَم من النظر وتضعُف قواه، وهذا كُلُّه بواسطة تأثير الأرواح، ولشدة ارتباطها بالعَيْن [يُنسب] الفعل إليها، وليست هى الفاعلة، وإنما التأثيرُ للرَّوح. والأرواحُ مختلفة فى طبائعها وقواها وكيفياتها وخواصها، فروحُ الحاسد مؤذية للمحسود أذىً بيِّنًا. ولهذا أمر اللهُ سبحانه رسولَه ﷺ أن يستعيذَ به من شره. وتأثيرُ الحاسد فى أذى المحسود أمرٌ لا يُنكره إلا مَن هو خارج عن حقيقةِ الإنسانية، وهو أصل الإصابة بالعَيْن، فإنَّ النفس الخبيثة الحاسدة تتكيَّفُ [نفسها] بكيفية خبيثة، وتُقَابِلُ المحسود، فتؤثِّرُ فيه بتلك الخاصِّية، وأشبهُ الأشياء بهذا الأفعى، فإن السُّمَّ كامِنٌ فيها بالقوة، فإذا قابلتْ عدوَّها، انبعثت منها قوة غضبية، وتكيَّفتْ بكيفية خَبيثةٍ مؤذية، فمنها ما تشتدُّ كيفيتُها وتقوى حتى تؤثر فى إسقاط الجنين، ومنها ما تؤثر فى طمس البصر، كما قال النبيُّ ﷺ فى الأَبْتَر، وذى الطُّفْيَتَيْن مِنَ الحيَّات: «**إنَّهمَا [يَطْمِسَان] (ق/١٥٥) البَصَرَ، ويُسقطان الحَبَلَ**»(١).

ومنها: ما تُؤثر فى الإنسان كيفيتُها بمجرد الرؤية من غير اتصال به، لشدة

---

(١) أخرجه البخارى (٣٢٩٧) ومسلم (٢٢٣٣).

خُبْثِ تلك النفس، وكيفيتها الخبيثة المؤثرة، والتأثيرُ غيرُ موقوف على الاتصالات الجسمية، كما يظنُّه مَن قلَّ علمُه ومعرفته بالطبيعة والشريعة، بل التأثيرُ يكون تارةً بالاتصال، وتارةً بالمقابلة، وتارةً بالرؤية، وتارةً بتوجه الرُّوح نحوَ مَن [تُؤثر] فيه، وتارةً بالأدعية والرُّقَى والتعوُّذات، وتارةً بالوهم والتخيُّل، ونفسُ العائن لا يتوقفُ تأثيرُها على الرؤية، بل قد يكون أعمى، فيُوصف له الشيء، فتؤثِّرُ نفسه فيه، وإن لم يره، وكثيرٌ من العائنين يُؤثر في المَعِين بالوصف من غير رؤية، وقد قال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَـٰرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا۟ ٱلذِّكْرَ﴾ [القلم: ٥١].

وقال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۝٣ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّـٰثَـٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ۝٤ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ۝٥﴾ فكلُّ عائنٍ حاسدٌ، وليس كلُّ حاسد عائنًا.

فلمَّا كان الحاسد أعمَّ من العائن، كانت الاستعاذةُ منه استعاذةً من العائن، وهي سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحوَ المحسود والمَعِين تُصيبُه تارةً وتُخطئه تارة، فإن صادفْته مكشوفًا لا وِقاية عليه، أثَّرتْ فيه، ولا بُدَّ، وإن صادفته حَذِرًا شاكيَ السِّلاح لا منفذَ فيهِ للسهام، لم تُؤثر فيه، وربما رُدَّتْ السهامُ على صاحبها، وهذا بمثابة الرمي الحِسِّيّ سواء، فهذا مِن النفوس والأرواح، وذاك مِن الأجسام والأشباح. وأصلُه مِن إعجاب العائن بالشيء، ثم تتبعه كيفيةُ نفسِه الخبيثة، ثم تستعينُ على تنفيذ [سُمِّيتها] بنظرة إلى المَعِين، وقد يَعِينُ الرجلُ نفسَه، وقد يَعينُ بغير إرادته، بل بطبعه، وهذا أردأ ما يكونُ من النوع الإنساني، وقد قال أصحابُنا وغيرُهم من الفقهاء رحمهم الله تعالى: إنَّ مَن عُرِفَ بذلك، حبَسه الإمامُ، وأجرَى له ما يُنفِقُ عليه إلى الموت، وهذا هو الصوابُ قطعًا.



فصل
فى أنواع المقصود بالعلاج النبوى لهذه العِلَّة

والمقصودُ: العلاجُ النبويُّ لهذه العِلَّة، وهو أنواعٌ.

وقد روى أبو داود فى «سننه» عن سهل بن حُنَيف رضي الله عنه، قال: مررْنا بَسيْلٍ، فدخلتُ، فاغتسلتُ فيه، فخرجتُ محمومًا (ق/ ٨٨ب)، فنُمِىَ ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: «مُرُوا أبا ثابتٍ يَتَعَوَّذْ». قال: فقلتُ: يا سيدى؛ والرُّقَى صالحة؟ فقال: «لا رُقيَةَ إلا فى نَفْسٍ، أو حُمَةٍ، أو لَدْغَةٍ»(١).

والنَّفْس: العَيْن، يقال: أصابت فلانًا نفسٌ، أي: عَيْن. والنافِس: العائن. واللَّدْغة بدال مهملة وغين معجمة وهى ضربةُ العقرب ونحوها.

فمن التعوُّذاتِ والرُّقَى الإكثارُ من قراءة المعوِّذتين، وفاتحةِ الكتابِ، وآيةِ الكُرسى، ومنها التعوذاتُ النبوية.

[نحو: «أعوذُ بكلماتِ اللهِ التامَّاتِ مِن شرِّ ما خَلَق»].

ونحو: «أعوذُ بكلماتِ اللهِ التامَّةِ، مِن كُلِّ شيطانٍ وهامَّةٍ، ومِن كُلِّ عَيْنٍ لامَّةٍ».

ونحو: «أعوذُ بكلماتِ اللهِ التَّامَّاتِ التى لا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ ولا فاجرٌ، مِن شَرِّ ما خلق وذرَأ وبرَأ، ومِن شَرِّ ما ينزلُ من السماء، ومِن شَرِّ ما يَعرُجُ فيها، ومِن شَرِّ ما ذرأ فى الأرض، ومِن شَرِّ ما يخرُجِ مِنها، ومِن شَرِّ فِتَنِ الليلِ والنهار، ومِن شَرِّ طَوَارق الليلِ [والنَّهارِ]، إلا طارقًا يَطرُق بخير يا رحمن».

ومنها: «أَعُوذُ بكلماتِ اللهِ التامَّةِ مِن غضبه وعِقَابه، ومِن شرِّ عباده، ومِن هَمَزات الشياطينِ وأن يَحضُرونِ».

ومنها: «اللَّهُمَّ إنى أعوذُ بوجْهِكَ الكريم، وكلماتِك التامَّاتِ من شرِّ ما أنت آخِذٌ بناصيته، اللَّهُمَّ أنتَ تكشِفُ المأثَمَ والمَغرَمَ، اللَّهُمَّ إنه لا يُهْزَمُ جُنْدُكَ، ولا

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٨٨٨) والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٥٦) وأحمد (٣/ ٤٨٦) وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن أبى داود (٨٣٧).

يُخلَفُ وعدُك، سبحانَك وبحمدِك».

ومنها: «**أَعُوذُ بوجه اللهِ العظيم الذى لا شىءَ أعظمُ منه، وبكلماتِه التامَّات التى لا يُجاوِزْهن بَرٌ ولا فاجرٌ، وأسماءِ الله الحُسْنَى، ما علمتُ منها وما لم أعلم، مِن شَرِّ ما خلق وذَرَأ وبرأ، ومن شَرِّ كُلِّ ذى شرٍّ لا أُطيق شرَّه، ومِن شَرِّ كُلِّ ذى شَرٍّ [ربي] آخِذٌ بناصيته، إنَّ ربِّى على صِراط مستقيم**».

ومنها: «**اللَّهُمَّ أنت ربِّى لا إله إلا أنتَ، عليك توكلتُ، وأنتَ ربُّ العرشِ العظيم، ما شاء اللهُ كان، وما لم يشأْ لم يكن، لا حَوْلَ ولا قُوَّة إلا بالله، أعلم أنَّ اللهَ على كُلِّ شىء قديرٌ، وأنَّ الله قد أحاط بكل شىء علمًا، وأحصَى كُلَّ شيءٍ عددًا، اللَّهُمَّ إنى أعوذُ بِكَ مِن شَرِّ نفسى، وشَرِّ الشيطانِ وشِرْكه، ومِن شَرِّ كُلِّ دابةٍ أنتَ آخذٌ بناصيتها، إنَّ ربِّى على صِراط مستقيم**».

وإن شاء قال: «**تحصَّنتُ باللهِ الَّذى لا إله إلا هُوَ، إلهى وإله كُلِّ شىء، واعتصمتُ بربى وربِّ كُلِّ شىء، وتوكلتُ على الحىِّ الذى لا يموتُ، واستَدْفَعتُ الشرَّ بلاحَوْلَ ولا قُوَّةَ (ق/ ١٥٦أ) إلا بالله، حسبىَ اللهُ ونِعْمَ الوكيلُ، حسبىَ الربُّ مِن العباد، حسبىَ الخَالِقُ من المخلوق، حسبىَ الرازقُ مِنَ المرزوق، حسبىَ الذى هو حسبى، حسبىَ الذى بيده ملكوتُ كُلِّ شىءٍ، وهو يُجيرُ ولا يُجَارُ عليه، حسبىَ الله وكَفَى، سَمِعَ الله لمنْ دعا، ليس [وراء] اللهِ مرمَى، حسبىَ الله لا إله إلا هُوَ، عليه توكلتُ، وهُوَ ربُّ العرشِ العظيم**».

ومَن جرَّب هذه الدعوات والعُوَذَ، عَرَفَ مِقدار منفعتها، وشِدَّةَ الحاجةِ إليها، وهى تمنعُ وصول أثر العائن، وتدفعُه بعد وصوله بحسب قوة إيمان قائلها، وقوةِ نفسه، واستعداده، وقوةِ توكله وثباتِ قلبه، فإنها سلاح، والسلاحُ بضاربه والله أعلم.



فصل

فى ما يُدفع به إصابة العَيْن

وإذا كان العائنُ يخشى ضررَ عينه وإصابتهَا للمَعين، فليدفع شرَّها بقوله: اللَّهُمَّ بَارِكْ عليه، كما قال النبىﷺ لعامر بن ربيعة لما عان سهل بن حُنيف رضي الله عنهما: «ألا برَّكْتَ» أى: قلتَ: اللَّهُمَّ بارِكْ عليه.

ومما يُدفع به إصابةَ العَيْن قولُ: «ما شاء الله لا قُوَّة إلا بالله»، روى هشام ابن عروة، عن أبيه، أنه كان إذا رأى شيئًا يُعجِبُه، أو دخل حائطًا مِن حِيطانه، قال: «ما شاء الله، لا قُوَّة إلا بالله».

ومنها رُقْيَةُ جِبريل عليه السَّلامُ للنبيِّﷺ التى رواها مسلم فى «صحيحه»: **«باسم اللهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤذيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نفسٍ أو عَيْنِ حَاسدٍ اللهُ يَشفِيكَ، باسمِ اللهِ أرْقِيكَ»**[1].

ورأى جماعة من السَّلَف أن تُكتب له الآياتُ مِن القرآن، ثم يشربَها. قال مجاهد: لا بأس أن يكتُبَ القرآنَ، ويغسِلَه، وَيسْقِيَه المريضَ، ومثلُه عن أبى قِلابَةَ رضي الله عنهما. ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنه: أنه أمر أن يُكتَبَ لامرأة تَعَسَّرَ عليها وِلادُها [آيتين] من القرآن، ثم يُغسل وتُسقى. وقال أيوب: رأيتُ أبا قِلابَةَ كتب كتابًا من القرآن، ثم غسله بماء، وسقاه رجلًا كان به وجعٌ.

فصل

فى أمر العائن بغسل مَغابنِهِ وأطرافه وداخِلَةِ إزاره

ومنها: أن يُؤمر العائِنُ بغسل مَغابنِهِ وأطرافه وداخِلَةِ إزاره، وفيه قولان: أحدهما: أنه فرجُه.

والثانى: أنه طرفُ إزاره الداخل الذى يلى جسدَه من الجانب الأيمن، ثم يُصَبُّ على رأس المَعِين مِن خلفه بغتة، وهذا مما لا ينالُه عِلاجُ الأطباء، ولا

(١) صحيح: أخرجه مسلم(٢١٨٦).

يَنتفِعُ به مَن أنكره، أو سَخِرَ منه، أو شَكَّ فيه، أو فعله مجرِّبًا لا يعتقد (ق/٦ب) أنَّ ذلك ينفعُه.

وإذا كان فى الطبيعة خواصٌ لا يَعْرِفُ الأطباءُ عِلَلَها ألبتَّة، بل هى عندهم خارجةٌ عن قياس الطبيعة تفعل بالخاصِّية، فما الذى يُنكره زنادقتهم وجهلتُهم من الخواص الشرعية، هذا مع أنَّ فى المعالجة بهذا الاستغسال ما تشهدُ له العقولُ الصحيحة، وتُقِرُّ [بمناسبته]، فاعلم أنَّ تِرياق سُمِّ الحيَّة فِى لحمها، وأنَّ علاجَ تأثير النفس الغضَبية فى [تسكين غضبها، وإطفاء ناره بوضع يَدِكَ عليه، والمسح عليه، و] تسكينِ غضبه، وذلك بمنزلة رجل معه شُعلة من نار، وقد أراد أن يَقذِفَك بها، فصببتَ عليها الماء، وهى فى يده حتى طُفِئتْ، ولذلك أُمِرَ العائِنُ أن يقول: «**اللَّهُمَّ بارِكْ عَلَيْه**» ليدفع تلك الكيفية الخبيثة بالدعاء الذى هو إحسانٌ إلى المَعِين، فإنَّ دواء الشىء بضِدِّه. ولما كانت هذه الكيفيةُ الخبيثة تظهر فى المواضِع الرقيقة من الجسد، لأنها تطلب النفوذَ، فلا تجد أرقَّ مِن المغابن، وداخِلَةِ الإزار، ولا سِيَّما إن كان كنايةً عن الفَرْج، فإذا غُسِلَتْ بالماء، بطل تأثيرها وعملها، وأيضًا فهذه المواضع للأرواح الشيطانية بها اختصاص.

والمقصود: أنَّ غسلها بالماء يُطفىء تلك النارية، ويَذهبُ بتلك السُّمِّية.

وفيه أمر آخر، وهو وُصول أثرِ الغسلِ إلى القلب من أرقِّ المواضع وأسرعها تنفيذًا، فيُطفىء تلك النارية والسُّمِّية بالماء، فيشفى المَعِين، وهذا كما أنَّ ذواتِ السموم إذا قُتِلت بعد لَسعها، خَفَّ أثرُ اللسعة عن الملسوع، ووَجد راحة، فإن أنفسَها تمدُّ أذاها بعد لَسعها، وتُوصِله إلى الملسوع. فإذا قُتِلَتْ، خَفَّ الألم، وهذا مُشَاهَد. وإن كان من أسبابه فرحُ المَلسوع، واشتفاءُ نفسه بقتل عدوِّه، فتقوى الطبيعة على الألم، فتدفعه.

وبالجملة: غسل العائن يُذهِبُ تلك الكيفية التى ظهرت منه، وإنما ينفع غسلُه عند تكيُّفِ نفسه بتلك الكيفية.

فإن قيل: فقد ظهرت مناسبةُ الغسل، فما مناسبةُ صبِّ [ذلك] الماء على المَعِين؟

قيل: [هو] فى غاية المناسبة، فإنَّ ذلك الماء [مما] طُفِىء به تلك النارية، وأبطل تلك الكيفية الرديئة من الفاعل، فكما طُفِئت به النارية القائمة بالفاعِل طُفِئت به، وأبطلت عن المحل المتأثر بعد ملابسته للمؤثر العائِن.

والماءُ (ق/ ١٥٤) الذى يُطفأ به الحديدُ يدخُل فى أدوية عِدَّة طبيعية ذكرها الأطباء، فهذا الذى طُفِىء به نارية العائِن، لا يُستنكر أن يدخل فى دواء يُناسب هذا الداء.

وبالجملة: فطب الطبائعية وعلاجُهم بالنسبة إلى العلاج النبوىِّ، كطب الطُّرقية بالنسبة إلى طبهم، بل أقل، فإنَّ التفاوتَ الذى بينهم وبين الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أعظمُ، وأعظمُ من التفاوت الذى بينهم وبين الطُّرقية بما لا يُدرِكُ الإنسان مقداره، فقد ظهر لك عقدُ الإخاء الذى بين الحِكمة والشرع، وعدمُ مناقضة أحدهما للآخر، واللهُ يهدى مَن يشاء إلى الصواب، ويفتحُ لمن أدام قرعَ باب التوفيق منه كُلَّ باب، وله النعمة السابغة، والحُجَّة البالغة.

فصل

فى ستر محاسن مَن يُخاف عليه العَيْن بما يردها عنه

ومن علاج ذلك أيضًا والاحتراز منه سترُ محاسن مَن يُخاف عليه العَيْن بما يردُّها عنه، كما ذكر البغوىُّ فى كتاب «شرح السُّنَّة»: أنَّ عثمان رضي الله عنه رأى صبيًا مليحًا، فقال: دَسِّمُوا نُونَتَه، لئلا تُصيبه العَيْن، ثم قال فى تفسيره: [ومعنى] «دسِّمُوا نونته» أى: سَوِّدُوا نونته، والنونة: [النُّقرة] التى تكون فى ذقن الصبىِّ الصغير.

وقال الخطَّابى فى «غريب الحديث» له عن عثمان: إنه رأى صبيًا تأخذه العَيْن، فقال: دسِّموا نونته. فقال أبو عمرو: سألت أحمد بن يحيى عنه، فقال: أراد بالنونة: [النُّقرة] التى فى ذقنه. والتدسيمُ: التسويد. أراد: سَوِّدُوا ذلك الموضع من ذقنه، ليرد العَيْن.

قال: ومن هذا حديثُ عائشةَ رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ خطب ذاتَ يومٍ،

وعلى رأسِهِ عِمامةٌ دَسْماء[1] أي: سوداء أراد الاستشهاد على اللَّفظة، ومن هذا أخذ الشاعرُ قَوله:

مَا كَانَ أَحْوَجَ ذَا الْكَمَالِ إِلَى عَـيْـبٍ يُـوَقِّـيـهِ مِـنَ الْـعَـيْـنِ

فصل

فى الرُّقَى التى ترد العَيْن

ومن الرُّقَى التى تردُّ العَيْن ما ذُكر عن أبى عبد الله [السَّاجى]، أنه كان فى بعض أسفاره للحج أو الغزو على ناقة فارِهَةٍ، وكان فى الرفقة رجل عائن، قلَّما نظر إلى شىء إلا أتلفه، قيل لأبى عبد الله: احفَظْ ناقَتَك مِنَ العائِن، فقال: ليس له إلى ناقتى سبيل، فأُخْبِرَ العائِنُ بقوله، فتَحيَّنَ غَيبة أبى عبد الله، فجاء إلى رَحْله، فنَظر إلى الناقةَ، فاضطربتْ وسقطت، فجاء أبو عبد الله، فأُخْبِرَ أنَّ (ق/ ١٠٧ب) العائِنَ قد عانها، وهى كما ترى، فقال: دُلُّونى عليه. فدُلَّ، فوقف عليه، وقال: بسمِ اللهِ، حَبْسٌ حابسٌ، وحَجَرٌ يابِسٌ، وشِهابٌ قابِسٌ، رددَّت عين العائن عليه، وعلى أحبِّ الناس إليه، ﴿فَٱرْجِعِ ٱلْبَصَرَ هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ ۝٣ ثُمَّ ٱرْجِعِ ٱلْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنقَلِبْ إِلَيْكَ ٱلْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ ۝٤﴾ [الملك: ٣-٤] [فخرجتْ] حَدَقَتا العائنِ، وقامت الناقةُ لا بأسَ بها.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى العلاج العام لكل شكوى بالرُّقية الإلهية

روى أبو داود فى «سننه»: من حديث أبى الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: **«مَن اشتكى منكم شيئًا، أو اشتكاهُ أَخٌ له فلْيقُلْ: رَبَّنا اللهَ الذى فى السَّماء، تقدَّسَ اسْمُكَ، أَمْرُكَ فى السَّماء والأرضِ كما رَحْمَتُك فى السَّماءِ، فاجعل رحمتَك فى الأرض، واغفر لنا حُوْبَنَا وخطايانا أنتَ ربُّ**

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٣٨٠٠).

الطَّيِّبين، أنْزِلْ رحمةً من [رحمتك]، وشفاءً من شفائك على هذا الوَجَع، فيَبْرأ بإذْنِ اللهِ»[(١)].

وفى «صحيح مسلم» عن أبى سعيد [الخُدْرِى]، أنَّ جبريلَ عليه السلام أتى النبيَّ ﷺ فقال: يا [محمدُ؛ أشتكيْتَ؟ فقال: **«نعم»**. فقال جبريلُ عليه السلام]: «باسمِ اللهِ أَرقيكَ مِن كُلِّ شيءٍ يُؤذيكَ، مِن شَرِّ كُلِّ نفْسٍ أو عَيْنِ حاسدٍ اللهُ يَشفيكَ، باسمِ اللهِ أرقيكَ»[(٢)].

فإن قيل: فما تقولون فى الحديث الذى رواه أبو داود: **«لا رُقيةَ إلا من عَيْنٍ، أو حُمَةٍ»**، والحُمَةُ: ذوات السُّموم كلها؟

فالجواب: أنه ﷺ لم يُرِدْ به نفىَ جواز الرُّقية فى غيرها، بل المرادُ به: لا رُقية أولى وأنفعُ منها فى العَيْن والحُمَة، ويدل عليه سياقُ الحديث، فإنَّ سهل ابن حُنيف قال له لما أصابته العَيْن: أوَ فى الرُّقَى خير؟ فقال: **«لا رُقيةَ إلا فى نَفْسٍ أو حُمَةٍ»** ويدل عليه سائرُ أحاديث الرُّقَى العامة والخاصة، وقد روى أبو داود من حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«لا رُقْيَةَ إلا مِن عَيْنٍ، أو حُمَةٍ، أو دَمٍ يَرْقأُ»**[(٣)].

وفى «صحيح مسلم» عنه أيضًا: **«رخَّص رسولُ اللهِ ﷺ فى الرُّقية من العَيْن والحُمَةِ والنَّمْلَةِ»**[(٤)].

❋ ❋ ❋

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٨٩٢) وأخرجه أحمد (٢٤٠٠٣) وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٨٣٩).

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٢١٨٦).

(٣) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٨٨٩) من حديث أنس وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٦٢٩١).

(٤) صحيح: أخرجه مسلم (٢١٩٦).

فصل
فى هَدْيه ﷺ فى رُقْيَة اللَّدِيغ بالفاتحة

أخرجا فى «الصحيحين» من حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه، قال: «انْطَلَقَ نَفَرٌ من أصحابِ النبىِّ ﷺ (ق/ ٤٤أ) فى سفرةٍ سافرُوها حتى نزلوا على حىٍّ مِن أحياءِ العرب، فاسْتَضَافوهم، فأبَوْا أن يُضَيِّفُوهُم، فلُدِغَ سَيِّدُ ذلك الحىّ، فَسَعَوْا له بكُلِّ شىء لا يَنْفَعُه شىء، فقال بعضهم: لو أتيتُم هؤلاءِ الرَّهطَ الذين نزلوا لعلهم أن يكون عند بعضهم شىء. فأتوهم، فقالوا: يا أيُّها الرَّهطُ؛ إنَّ سَيِّدَنا لُدِغَ، وسَعينا له بكُلِّ شىء لا يَنْفَعُهُ، فَهَلْ عِنْدَ أحدٍ منكم مِن شىء؟ فقال بعضُهم: نعم واللهِ [إنى] لأَرْقى، ولكن اسْتَضَفْناكُمْ، فلم تُضيِّفُونا، فما أنا بَرَاقٍ حتى تَجْعَلُوا لنا جُعْلًا، فصالَحُوهم على قطيع من الغنم، فانطلَقَ يَتْفُل عليه، ويقرأ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝﴾، فكأنما [نَشِطَ] من عِقَالٍ، فانطلق يمشى وما به قَلَبَةٌ، قال: فأوفَوْهُم جُعْلَهُم الذى صالحوهم عليه، فقال بعضُهم: اقتسِمُوا، فقال الذى رَقَى: لا تفعلوا حتى نأتىَ رسولَ اللهِ ﷺ، فنذكُرَ له الذى كان، فننظُرَ ما يأمرُنا، فَقَدِمُوا على رسول الله ﷺ، فذكروا له ذلك، فقال: «وما يُدْرِيكَ أنَّها رُقْيَةٌ»؟، ثم قال: «قد أصَبْتُم، اقسِمُوا واضْرِبوا لى مَعَكُم سهمًا»[١].

وقد روى ابن ماجه فى «سننه» من حديث على رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ الدَّوَاءِ القُرآنُ»[٢].

ومن المعلوم أنَّ بعضَ الكلام له خواصٌّ ومنافعُ مُجرَّبة، فما الظنُّ بكلام ربِّ العالمين، الذى فَضْلُهُ على كل كلام كفضلِ اللهِ على خلقه الذى هو الشفاءُ التام، والعِصْمةُ النافعة، والنورُ الهادى، والرحمة العامة، الذى لو أُنزِلَ على جبلٍ لتَصَدَّعَ من عظمته وجلالته. قال تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢].

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧٤٩) ومسلم (٢٢٠١).

(٢) ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٥٠١) وقال البوصيرى فى الزوائد: فى إسناده الحارث الأعور وهو ضعيف، وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن ابن ماجه (٧٦٧).

و«مِن» ههنا لبيان الجنس لا للتبعيض، هذا أصَحُّ القولين، كقوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩] وكُلُّهُمْ مِن الذين آمنوا وعملوا الصالحات، فما الظنُّ بفاتحة الكتاب التي لم يُنزل في القرآن، ولا في التوراة، ولا في الإنجيل، ولا في الزَّبور مِثلُها، المتضمنة لجميع معاني كتب الله، المشتملة على ذكر أُصول أسماء الرب تعالى ومجامعها، وهي: الله، والرَّب، [والرحمن]، وإثبات المعاد، وذكرِ التوحيدين: توحيدِ الربوبية، وتوحيدِ الإلهية، وذكر الافتقار إلى الربِّ (ق/ ٥٤ب) سُبحانه في طلبِ الإعانة وطلب الهداية، وتخصيصه سبحانه بذلك، وذكر أفضل الدعاء على الإطلاق وأنفعِهِ وأفرَضِه، وما العبادُ أحوج شيءٍ إليه، وهو الهدايةُ إلى صِراطه المستقيم، المتضمن كمالَ معرفته وتوحيده وعبادته بفعل ما أمرَ به، واجتنابِ ما نَهَى عنه، والاستقامة عليه إلى الممات، ويتضمن ذِكْر أصنافِ الخلائق وانقسامهم إلى مُنْعمٍ عليه بمعرفة الحق، والعمل [به]، ومحبته، وإيثاره، ومغضوب عليه بعدُوله عن الحق بعد معرفته له، وضال بعدم معرفته له. وهؤلاء أقسامُ الخليقة مع تضمنها لإثبات القَدَر، والشرع، والأسماء، والصفات، والمعاد، والنبوات، وتزكيةِ النفوس، وإصلاح القلوب، وذكر عدل الله وإحسانه، والرَّدِّ على جميع أهل البدع والباطل، كما ذكرنا ذلك في كتابنا الكبير [«مدارج السالكين»] في شرحها. وحقيقٌ بسورةٍ هذا بعضُ شأنها، أن يُستشفى بها من الأدواء، ويُرقَى بها اللَّديغُ.

وبالجملة: فما تضمنته الفاتحةُ مِن إخلاص العبودية والثناء على اللهِ، وتفويضِ الأمر كُلِّه إليه، والاستعانة به، والتوكل عليه، وسؤاله مجامع النِّعَم كُلِّها، وهي الهداية التي تجلبُ النِّعَم، وتدفَعُ النِّقَم، من أعظم الأدوية الشافية الكافية.

وقد قيل: إنَّ موضع الرُّقْيَة منها: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة: ٤]، ولا ريبَ أنَّ هاتين الكلمتين من أقوى أجزاء هذا الدواء، فإنَّ فيهما من عموم التفويض والتوكل، والالتجاء والاستعانة، والافتقارِ والطلبِ، والجمع بينِ أعلى الغايات، وهي عبادةُ الربِّ وحده، وأشرف الوسائل وهي الاستعانةُ به على عبادته ما ليس في غيرها، ولقد مرَّ بي وقت

بمكة سَقِمْتُ فيه، وفَقَدْتُ الطبيبَ والدواء، فكنت أتعالج بها، آخذ شربةً من ماء زمزم، وأقرؤها عليها مرارًا، ثم أشربه، فوجدتُ بذلك البرءَ التام، ثم صِرتُ أعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع، فأنتفع بها غايةَ الانتفاع.

فصل

[فى أنَّ لتأثير الرُّقَى بالفاتحة وغيرها سرًّا بديعًا فى علاج ذواتِ السُّموم]

وفى تأثير الرُّقَى بالفاتحة وغيرها فى علاج ذواتِ السُّموم سِرٌّ بديع، فإنَّ ذواتِ السموم أثَّرت بكيفيات نفوسِها الخبيثة، كما تقدَّم، وسِلاحها حُماتها التى تلدَغُ بها، وهى لا تلدغ حتى تغضَب، فإذا غضبت، [ثار] فيها السُّمُّ، فتقذفه بآلتها، وقد جعل (ق/ ١٥٩أ) اللهُ سبحانه لكل داءٍ دواءً، ولكل شيءٍ ضِدًّا، ونفس الراقى تفعلُ فى نفس المرقى، فيقعُ بين نفسيهما فعلٌ وانفعالٌ، كما يقع بين الداء والدواء، فتقوى نفسُ [الراقى] وقُوَّته بالرُّقية على ذلك الداء، [فتدفعُه] بإذن اللهِ تعالى، ومدارُ تأثير الأدوية والأدواء على الفعل والانفعال، وهو كما يقع بين الداء والدواء الطبيعيين، يقع بين الداء والدواء الروحانيين، والروحانى، والطبيعى، وفى النَّفْث والتَّفل استعانة بتلك الرطوبة والهواء، والنفس المباشر للرُّقية، والذِكْر والدعاء، فإنَّ الرُّقية تخرُج مِن قلب الراقى وفمه، فإذا صاحبها شيءٌ من أجزاء باطنه من الرِّيق والهواء والنَّفَس، كانت أتمَّ تأثيرًا، وأقوى فعلًا ونفوذًا، ويحصُل بالازدواج بينهما كيفيةٌ مؤثرة شبيهةٌ بالكيفية الحادثة عند تركيب الأدوية.

وبالجملة: فنفْسُ الراقى تُقابل تلك النفوس الخبيثة، و[تزيدُ] بكيفية نفسه، وتستعين بالرُّقية وبالنفثِ على إزالة ذلك الأثر، وكلَّما كانت كيفيةُ نَفَس الراقى أقوى، كانت الرُّقيةُ أتمَّ، واستعانتُهُ بنفْثه كاستعانة تلك النفوسِ الرديئة بلسعها.

وفى النفث سِرٌّ آخر، فإنه مما تستعين به الأرواح الطيبة والخبيثة، ولهذا تفعلُه السَّحَرةُ كما يفعلَهُ أهلُ الإيمان. قال تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ۝﴾، وذلك لأن النفْس تتكيَّفُ بكيفية الغضب والمحاربة، وتُرسِلُ

أنفاسَها سِهامًا لها، وتمدُّها بالنفْث والتفْل الذى معه شىء مِن الرِّيق مصاحب لكيفية مؤثرة، والسواحِرُ تستعين بالنفث استعانةً بيِّنةً، وإن لم تتصل بجسم المسحور، بل تنفثُ على العُقدة وتعقِدها، وتتكلم بالسِّحْر، فيعمل ذلك فى المسحور بتوسط الأرواح السُّفلية الخبيثة، فتقابِلُها الرَّوح الزكية الطيبة بكيفية الدفع والتكلم بالرُّقية، وتستعينُ بالنفث، فأيُّهُما قَوِىَ كان الحكمُ له، ومقابلةُ الأرواح بعضها لبعض، و[تحاربها] وآلتها مِن جنس مقابلة الأجسام، ومحاربتها وآلتها سواء، بل الأصلُ فى المحاربة والتقابلِ للأرواح والأجسام [آلتها] وجندها، ولكن مَن (ق/ ٩٩ب) غلب عليه الحِسُّ لا يشعرُ بتأثيرات الأرواح وأفعالِهَا وانفعالاتِهَا لاستيلاء سُلطان الحِسِّ عليه، وبُعْدِهِ من عالَم الأرواح، وأحكامها، وأفعالها.

والمقصود: أنَّ الرَّوح إذا كانت قويةً وتكيَّفتْ بمعانى الفاتحة، واستعانت بالنفث والتفْل، قابلت ذلك الأثَر الذى حصل من النفوس الخبيثة، فأزالته والله أعلم.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج لدغة العقرب بالرُّقْيَة

روى ابن أبى شَيْبَةَ فى «مسنده»، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: بينا رسولُ اللهِ ﷺ يُصلِّى، [إذ سجد] فَلَدَغَتْه عقربٌ فى أُصبعه، فانصرفَ رسولُ اللهِ ﷺ وقال: **«لَعَنَ اللهُ العَقْرَبَ ما تَدَعُ نبيًّا ولا غَيْرَه»**، قال: ثُمَّ دعا بإناءٍ فيه ماء ومِلح، فَجَعَلَ يَضَعُ موضِعَ اللَّدغة فى الماء والمِلحِ، ويقرأ: «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، والمُعَوِّذَتَيْن» حتى سكنتْ[(١)].

ففى هذا الحديث العلاجُ بالدواء المركَّب مِنَ الأمرين: الطبيعىِّ والإلهىِّ، فإنَّ فى سورة الإخلاص مِن كمال التوحيد العِلمى الاعتقادى، وإثبات الأحَدِيَّة للهِ، المستلزِمة نفىَ كُلِّ شركة عنه، وإثباتِ الصَّمديَّةِ المستلزمةِ لإثبات كُلِّ كمال له مع كونِ الخلائق تَصمُدُ إليه فى حوائجها،

(١) صحيح: انظر الصحيحة (٥٤٨)، وصحيح الجامع رقم (٥٠٩٩).

أي: تقصِدُه الخليقةُ، وتتوجه إليه، عُلويُّها وسُفليُّها، ونفى الوالد والولد، والكُفْءِ عنه [المتضمن] لنفى الأصل، والفرع والنظير، والمماثل مما اختصَّت به وصارت تعدِلُ ثُلُثَ القرآن.

ففى اسمه «الصمد» إثباتُ كلِ الكمال، وفى نفى الكُفْءِ التنزيهُ عن الشبيه والمثال. وفى «الأحد» نفىُ كُلِّ شريك لذى الجلال، وهذه الأصول الثلاثة هى مجامعُ التوحيد.

وفى المعوِّذتين الاستعاذةُ مِن كل مكروه جملةً وتفصيلًا، فإنَّ الاستعاذَة مِن شَرِّ [ما خلق تَعُمُّ كُلَّ شَرٍّ يُستعاذ منه، سواء كان فى الأجسام أو الأرواح، والاستعاذَةَ مِن شَرِّ الغاسق وهو اللَّيل، وآيتِهِ وهو القمر إذا غاب، تتضمن الاستعاذَةَ مِن شَرِّ] ما ينتشِرُ فيه من الأرواح الخبيثة التى كان نورُ النهار يحولُ بينها وبين الانتشار، فلما أظلم الليل عليها وغاب القمرُ، انتشرت و[عاثت].

والاستعاذة مِن شَرِّ النفاثات فى العُقد تتضمن الاستعاذة من شَرِّ السواحر وسِحرهن.

والاستعاذة (ق/ ٦٨أ) مِن شَرِّ الحاسد تتضمن الاستعاذَة مِن النفوس الخبيثة المؤذية بحسدها ونظرها.

والسورةُ الثانية: تتضمن الاستعاذة مِن شَرِّ شياطينِ الإنس والجن، فقد جمعت السورتان الاستعاذة من كُلِّ شَرٍّ، ولهما شأنٌ عظيم فى الاحتراس والتحصن من الشرور قبل وقوعها.

ولهذا أوصى النبيُّ ﷺ عُقبةَ بن عامر رضي الله عنه [بقراءتهما] عَقِبَ كُلِّ صلاةٍ، ذكره الترمذيُّ فى «جامعه»[1] وفى هذا سِرٌّ عظيم فى استدفاع الشرورِ من الصلاة إلى الصلاة.

وقال: «ما تَعَوَّذ المتعوِّذون بمثلهما». وقد ذُكر أنه ﷺ سُحِرَ فى إحدى عشرةَ عُقدة، وأنَّ جبريلَ نزل [عليه] بهما، فجعَلَ كُلَّما قرأ آية منهما انحلَّتْ

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١٥٢٣) والترمذى (٢٩٠٣) والنسائى (١٣٣٦) وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود.

عُقدة، حتى انحلَّتْ العُقَد كُلُّها، وكأنما [نَشِطَ] من عِقَال.

وأما العلاج الطبيعى فيه، فإنَّ فى المِلح نفعًا لكثير من السُّموم، ولا سِيَّما لدغة العقرب، قال صاحب «القانون»: يُضمَّد به مع بذر الكتان للسع العقرب، وذكره غيرُه أيضًا. وفى المِلح من القوة الجاذبة المحلِّلة ما يَجذِبُ السُّموم ويُحللها، ولَمَّا كان فى لسعها قوةٌ نارية تحتاج إلى تبريد وجذب وإخراج، جمع بين الماءِ المبرد لنار اللَّسعة، والمِلح الذى فيه جذبٌ وإخراج، وهذا أتم ما يكون من العلاج وأيسره وأسهله، وفيه تنبيه على أنَّ علاج هذا الداء بالتبريد والجذب والإخراج والله أعلم.

وقد روى مسلم فى «صحيحه» عن أبى هُريرة رضي الله عنه قال: جاء رجلٌ إلى النبىِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله؛ ما لقيتُ مِنْ عقربٍ لَدَغْتنى البارحةَ فقال ﷺ: **«أما لو قُلْتَ حِينَ أمْسَيْتَ: أعُوذُ بكلماتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ، لم تَضُرَّك»**[1].

واعلم: أنَّ الأدوية [الطبيعية] الإلهية تنفعُ مِن الداء بعد حصوله، وتمنَعُ من وقوعه، وإن وقع لم يقع وقوعًا مضرًا، وإن كان مؤذيًا، والأدوية الطبيعية إنما تنفعُ، بعد حصول الداء، فالتعوُّذاتُ والأذكار، إما أن تمنعَ وقوعَ هذه الأسباب، وإما أن تحولَ بينها وبين كمالِ تأثيرها بحسب كمال التعوذ وقوته (ق/ ٦٨ب) وضعفه، فالرُّقَى والعُوَذ تُسْتَعمل لحفظ الصحة، ولإزالة المرض.

أما الأول: فكما فى «الصحيحين» من حديث عائشة رضي الله عنها كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا أوى إلى فراشِهِ نَفَثَ فى كَفَّيْهِ: «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ والمُعَوِّذَتَيْن. ثم يمسحُ بهما وجهه، وما بلغت يدُه من جسده»[2].

وكما فى حديث عُوذة أبى الدرداء المرفوع: **«اللَّهُمَّ أنت رَبِّى لا إله إلا أنت عليكَ تَوَكَّلْتُ وأنتَ رَبُّ العَرْشِ العظيم»**، وقد تقدَّم وفيه: **«مَن قالها أوَّل نهارِهِ لم تُصِبْهُ مُصيبة حتى يُمسى، ومَن قالها آخر نهارِهِ لم تُصِبْه مُصيبةٌ**

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٧٠٩).
(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧٤٨)ومسلم (٢١٩٢).

حتى يُصْبِح»(١). وكما فى «الصحيحين»: **«مَن قَرَأَ الآيَتَيْن مِن آخرِ سُورةِ البقرةِ فى لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»**(٢).

وكما فى «صحيح مسلم» عن النبىِّ ﷺ: **«مَن نَزَلَ مَنْزِلًا فقال: أَعُوذُ بكلمات اللهِ التَّامَّاتِ مِن شرِّ ما خَلَقَ، لم يَضُرَّهُ شَىءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِن مَنْزِلِهِ ذلِكَ»**(٣).

وكما فى «سنن أبى داود» أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان فى السفر يقول [باللَّيل]: **«يا أرضُ؛ رَبِّى ورَبُّكِ اللهُ، أَعُوذُ باللهِ مِن شَرِّكِ وشَرِّ ما فِيكِ، وشَرِّ ما يَدُبُّ عليكِ، أعوذُ باللهِ مِن أَسَدٍ وأَسْوَدٍ، ومِن الحَيَّةِ والعقربِ، ومِن ساكنِ البَلَدِ، ومن والدٍ وما وَلَدَ»**(٤).

وأما الثانى: فكما تقدم من الرقية بالفاتحة والرقية للعقرب وغيرها مما يأتى.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى رُقْيَة النَّمْلَة

قد تقدَّم من حديث أنس رضي الله عنه الذى فى «صحيح مسلم» أنه ﷺ «رخَّص فى الرُّقْيَةِ مِنَ الحُمَةِ والعَيْنِ والنَّمْلَةِ».

وفى «سنن أبى داود» عن الشِّفَاء بنت عبد الله رضي الله عنها، قالت: دخل علىَّ رسول الله ﷺ وأنا عِند حَفْصَة رضي الله عنها، فقال: **«ألا تُعَلِّمينَ هذه رُقية النَّمْلةِ كما عَلَّمْتِيها الكتابةَ»**(٥).

---

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة (٥٧) وفى إسناده الأغلب ابن تميم ضعفه البخارى وغيره.

(٢) **صحيح**: أخرجه البخارى (٤٠٠٨) ومسلم (٨٠٨).

(٣) **صحيح**: أخرجه مسلم (٢٧٠٨).

(٤) **ضعيف**: أخرجه أبو داود (٢٦٠٣) وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٥٦٠).

(٥) **صحيح**: أخرجه أبو داود (٣٨٨٧) وأحمد فى المسند (٦/ ٣٧٢) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢٦٥٠).

النَّمْلَة: قُروح تخرج فى الجنبين، وهو داء معروف، [وسُمِّى نملةً]، لأن صاحِبَه يُحس فى مكانه كأنَّ نملة تَدِبُّ عليه وَتعضُّه، وأصنافها ثلاثة، قال ابن قتيبة وغيرُه: كان المجوسُ يزعمون أنَّ ولد الرجل من أُخته إذا خُطَّ على النَّملَةِ، شُفِيَ صاحبها، ومنه قول الشاعر:

وَلَا عَيْبَ فِينَا غَيْرَ [عُرْفٍ] لِمَعْشَرٍ   كِرامٍ وَأَنَّا لَا نَخُطُّ عَلَى النَّمْلِ

وروى الخَلَّال: أنَّ الشِّفَاء بنتَ عبد الله رضي الله عنها كانت تَرقى فى الجاهلية (ق/١٥أ) من النَّمْلَة، فلمَّا هاجرت إلى النبيِّ ﷺ وكانت قد بايعته بمكة، قالت: يا رسول الله؛ إنِّى كنت أرقى فى الجاهلية من النَّمْلَة، وإنى أُريدُ أن أعْرِضَهَا عليكَ، فعرضت عليه فقالت: بسم اللهِ ضَلَّت حتى تعود مِن أفواهها، ولا تَضُرُّ أحدًا، اللَّهُمَّ اكشف البأسَ ربَّ الناسِ، قال: ترقى بِهَا عَلَى عُودٍ سبعَ مَرات، وتقصِدُ مَكانًا نظيفًا، وَتَدْلُكُهُ على حجر بخَلٍّ [خَمرٍ] حاذق، وتَطْلِيه على النَّمْلَةِ.

وفى الحديث: دليلٌ على جواز تعليم النساء الكتابة.

فصل
فى هَدْيه ﷺ فى رُقْيَة الحَيَّة

قد تقدَّم قوله: «**لا رُقْيَةَ إلا فى عَيْنٍ، أو حُمَةٍ**»، الحُمَة: بضم الحاء وفتح الميم وتخفيفها.

وفِى «سنن ابن ماجه» من حديث عائشة رضي الله عنها: «**رخَّص رسولُ اللهِ ﷺ فى الرُّقْيَة من الحيَّةِ والعقرب**»[1].

ويُذكر عن ابنِ شهاب الزُّهْرى، قال: لَدَغَ بعض أصحاب رسول الله ﷺ ورضى عنهم حَيَّةٌ، فقال النبى ﷺ: «**هَلْ مِن رَاقٍ**»؟ فقالوا: يا رسول الله؛ إن آل حزم كانوا يَرْقُون رُقيةَ الحَيَّةِ، فلما نَهَيْتَ عن الرُّقَى تركوها، فقال: «**ادْعُو**

(١) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٥١٧) وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٢٨٣٥).

عُمارة ابن حزم» فدعوه، فعرضَ عليه رُقاه، فقال: «**لا بأسَ بها**» فأذن له فيها فرقاه[(١)].

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى رُقْيَة القَرْحة والجُرْح

أخرجا فى «الصحيحين» عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**كان رسول الله ﷺ** إذا اشتكى الإنسانُ أو كانت به قَرحةٌ [أو جُرحٌ]، قال بأصبعه: هكذا ووضع سفيانُ سبَّابَتَهُ بالأرض، ثم رفعها وقال: «**بسْمِ اللهِ، تُرْبَةُ أرضِنا بِرِيقَةِ بعضِنا، يُشْفَى سَقِيمُنا بإذنِ رَبِّنا**»[(٢)].

[هذا من العلاج الميسر النافع المركَّب، وهى معالجة لطيفة يُعالج بها القُروحُ] والجِراحاتُ الطرية، لا سِيَّما عند عدم غيرِها من الأدوية [إذا] كانت موجودة بكل أرض.

وقد عُلِمَ أنَّ طبيعة التراب الخالص باردةٌ يابسة مجفِّفةٌ لرطوبات القروح والجراحات التى تمنع الطبيعةُ من جودة فعلها، [وسرعةِ] اندمالها، لا سِيَّما فى البلاد الحارَّة، وأصحاب الأمزجة الحارَّة، فإنَّ القُروح والجِراحات يتبعُها فى أكثر الأمر سوءُ مزاجٍ حارٍ، فتجتمِعُ حرارة البلد والمزاجُ والجِراحُ، وطبيعةُ التراب الخالصِ باردة يابسة أشدُّ مِن [برودة] جميع الأدوية المفردة الباردة، فتُقَابِلُ بِرودةُ الترابِ (ق/ ١١٧ب) حرارةَ المرض، لا سِيَّما إن كان الترابُ قد غُسِلَ وجُفِّفَ، ويتبعها أيضًا كثرةُ الرطوبات الرديئة، والسيلان، والتُّراب مُجَفِفٌ لها، مُزِيلٌ لشدة يبسه وتجفيفه للرطوبة الرديئة [المانعة] من [برئها]، ويحصل به مع ذلك تعديلُ مزاج العضو العليل، ومتى اعتدل مزاج العضو قويت قواه المدبرة، ودفعت عنه الألم بإذن الله.

ومعنى الحديث: أنه يأخذ مِن ريق نفسه على أصبعه السبابة، ثم يضعها على التراب، فيعلَق بها منه شىء، فيمسح به على الجُرح، ويقول هذا الكلام

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢١٩٩).
(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧٤٥) ومسلم (٢١٩٤).

لما فيه من بركة ذكر اسم الله، وتفويض الأمر إليه، والتوكل عليه، فينضَمُّ أحدُ العلاجين إلى الآخر، فَيقْوَى التأثير.

وهل المراد بقوله: «تُرْبَةُ أَرضِنا» جميع الأرض أو أرضُ المدينة خاصة؟ فيه قولان، ولا ريبَ أنَّ مِن التُربة ما تكون فيه خاصية ينفع بخاصيته من أدواءٍ كثيرة، ويشفى بها أسقامًا رديئة.

قال «جالينوس»: رأيتُ بالإسكندرية مَطحُولين، ومُستسقين كثيرًا، يستعملون طين مصر، ويطلُّون به على سُوقهم، وأفخاذهم، وسواعدهم، وظهورهم، وأضلاعهم، فينتفعون به منفعة بَيِّنة. قال: وعلى هذا النحو فقد ينفع هذا الطلاء للأورام العفنة والمترهِّلة الرخوة، قال: وإنِّى لأعرفُ قومًا ترهَّلَت أبدانُهم كُلُّها من كثرة استفراغ الدم من أسفل، انتفعوا بهذا الطين نفعًا بَيِّنًا، وقومًا آخرين شَفَوْا به أوجاعًا مزمنة كانت متمكنة فى بعض الأعضاء تمكنًا شديدًا، فبرأت وذهبت أصلًا.

وقال صاحب «الكتاب المسيحى»: قُوَّة الطين المجلوب من «كنوس» وهى جزيرة المصطكى قوة تجلو وتغسل، وتُنبت اللحمَ فى القروح، وتختم القُروح. انتهى.

وإذا كان هذا فى هذه التُرْبات، فما الظنُّ بأطيبِ تُربة على وجه الأرض وأبركها، وقد خالطت ريقَ رسولِ الله ﷺ، وقارنت رُقيته باسم ربه، وتفويض الأمر إليه، وقد تقدم أن قُوَى الرُّقْيَة وتأثيرَها بحسب الراقى، وانفعال المرقى عن رُقْيَته، وهذا أمر لا يُنكره طبيب فاضل عاقل مسلم، فإن انتفى أحد الأوصاف، فليقل ما شاء.

فصل

فى هديه (ق/ ١٦٣أ) ﷺ فى علاج الوجع بالرقية

روى مسلم فى «صحيحه» عن عثمان بن أبى العاص رضي الله عنه، أنه شكى إلى رسول الله ﷺ وجعًا يجده فى جسده منذ أسلم، فقال النبى ﷺ: «**ضع يَدَكَ عَلَى الَّذى تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ وقُل: بِسْمِ الله ثلاثًا، وقُلْ سبع مرات: أعوذُ بِعِزَّةِ**

الله وقُدرَتهِ منْ شَرِّ ما أجدُ وأُحاذِر»(١).

ففى هذا العلاج من ذكر [اسم] الله، والتفويض إليه، والاستعاذة بعزته وقدرته من شر الألم ما يَذهب به، وتكراره ليكونَ أنجعَ وأبلغ، كتكرار الدواء لإخراج المادة، وفى السبع خاصية لا توجد فى غيرها.

وفى «الصحيحين»: أن النبى ﷺ ، «كان يعوِّذُ بعض أهله، يمسح بيده اليمنى، ويقول: «**اللهمَّ رَبَّ الناس، أذهِب البأسَ، واشفِ أنت الشّافى، لا شِفَاء إلا شفاؤُك، شفاءً لا يغادرُ سَقَمًا»**(٢). ففى هذه الرُقية توسل إلى الله بكمال ربوبيته، وكمال رحمته بالشفاء، وأنه وحده الشافى، وأنه لا شفاء إلا شِفاؤُه، فتضمنت التوسل إليه بتوحيده وإحسانه وربوبيته.

فصل

فى هديه ﷺ فى علاج حر المصيبة وحزنها

قال تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [البقرة: ١٥٥].

وفى «المسند» عنه ﷺ أنه قال: **«ما من أَحَدٍ تصيبُه مصِيبَةٌ فيقولُ: إنَّا لله وإنَّا إليه رَاجِعُونَ، اللهم أجرنِى فى مُصيبَتى وأخلفْ لى خيرًا منهَا، إلا أجارَه الله فى مصِيبَتِهِ، وأخلفَ لهُ خَيرًا منها»**(٣).

وهذه الكلمة من أبلغ علاج المصاب، وأنفعه له فى عاجلته وآجلته، فإنها تتضمن أصلين عظيمين إذا تحقق العبد بمعرفتهما تسلى عن مصيبته.

أحدهما: أن العبد وأهله وماله ملك لله عز وجل حقيقة، [وقد] جعله عند العبد عارية، فإذا أخذه منه، فهو كالمعير يأخذ متاعه من المستعير، وأيضا

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٢٠٢).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧٤٣) ومسلم (٢١٩١).

(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٩١٨) وأحمد فى المسند (٤/ ٢٧).

فإنه محفوف بِعَدَمين: عدم قبله، وعدم بعده، وملك العبد له متعة معارة في زمن يسير، وأيضا فإنه ليس [هو] الذى أوجده من عدمه، حتى (ق/ ٦٣ب) يكون ملكه حقيقةً، ولا هو الذى يحفظه من الآفات بعد وجوده، ولا يبقى عليه وجوده، فليس له فيه تأثير، ولا ملك حقيقى، وأيضا فإنه متصرف فيه بالأمر تصرف العبد المأمور المنهى، لا تصرف الملاك، ولهذا لا يباح له من التصرفات فيه إلا ما وافق أمر مالكه الحقيقى.

والثانى: أن مصير العبد ومرجعه إلى الله مولاه الحق، ولا بد أن يخلف الدنيا وراء ظهره، ويجيء ربه فردًا كما خلقه أول مرة بلا أهل ولا مال ولاعشيرة، ولكن بالحسنات والسيئات، فإذا كانت هذه بداية العبد وما خُوِّله ونهايته، فكيف يفرح بموجود، أو يأسى على مفقود، ففكره فى مبدئه ومعاده من أعظم علاج هذا الداء، ومن علاجه أن يعلم علم اليقين أنَّ ما أصابه لم يكن ليُخطئه، وما أخطأه لم يكن ليُصيبه. قال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَـٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا۟ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿٢٣﴾﴾ [الحديد: ٢٢- ٢٣].

ومن علاجه أن ينظر إلى ما أُصيبَ به، فيجد ربه قد أبقى عليه مثله، أو أفضل منه، وادَّخر له إن صبرَ ورضِىَ ما هو أعظمُ من فوات تِلك المصيبةِ بأضعافٍ مُضاعفة، وأنه لو شاء لجعلها أعظم مما هى.

ومن عِلاجه أن يُطفئ نارَ مصيبته ببرد التأسِّى بأهل المصائب، وليعلم أنه فى كل وادٍ بنو سعد، ولينظر يَمْنةً، فهل يرى إلا مِحنةً؟ ثم ليعطف يَسْرةً، فهل يرى إلا حسرةً؟، وأنه لو [فتَّش] العالَم لم ير فيهم إلا مبتلىً، إما بفوات محبوب، أو حصول مكروه، وأنَّ [سرورَ] الدنيا أحلامُ نوم أو كظلٍّ زائلٍ، إن أضحكتْ قليلًا، أبكتْ كثيرًا، وإن سَرَّتْ يومًا، ساءتْ دهرًا، وإن مَتَّعتْ قليلًا، منعت طويلًا، وما ملأت دارًا [خيرةً] إلا ملأتها عَبْرة، ولا سرَّته بيومِ سرور إلا خبأتْ له يومَ شرور.

قال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لكل فرحةٍ تَرْحة، وما مُلِئ بيتٌ فرحًا إلا مُلِئ تَرحًا.

وقال ابن سيرين: ما كان ضحكٌ قَطٌ إلا كان من بعده بُكاء.

وقالت هند بنت النُّعمان: لقد رأيتُنا ونحن مِن أعزِّ الناس وأشدِّهم مُلكًا، ثم لم تَغِبِ الشمسُ حتى رأيتُنا (ق/ ١٦٣أ) ونحن أقلّ الناس، وأنه حقٌّ على الله ألا يملأ دارًا [خَيْرة] إلا ملأها عَبرة.

وسألها رجلٌ أن تُحَدِّثه عن أمرها، فقالت: أصبحنا ذا صباح، وما فى العرب أحدٌ إلا يرجونا، ثم أمسينا وما فى العرب أحد إلا يرحمُنا.

وبكت أختها [حُرقَةُ] بنت النُّعمان يومًا، وهى فى عِزِّها، فقيل لها: ما يُبكيكِ، لعل أحدًا آذاك؟ قالت: لا، ولكن رأيتُ غَضارة فى أهلى، وقلَّما امتلأت دارٌ سرورًا إلا امتلأت حُزنًا.

قال إسحاق بنُ طلحة: دخلتُ عليها يومًا، فقلتُ لها: كيف رأيتِ عبراتِ [الملوك]؟ فقالت: ما نحنُ فيه اليومَ خيرٌ مما كنا فيه الأمس، إنَّا نجِدُ فى الكتب أنه ليس مِن أهل بيت يعيشون فى [خيْرة] إلا سيُعقَبون بعدها عَبرة، وأنَّ الدهر لم يظهر لقوم بيوم يحبونه إلا بَطَن لهم بيوم يكرهونه، ثم قالت:

فَبَيْنَا نَسُوسُ النَّاسَ وَالأَمْرُ أَمْرُنَا ... إِذَا نَحْنُ فِيهِمْ سُوقَةٌ نَتَنَصَّفُ

فَأُفٍّ لِدُنْيَا لَا يَدُومُ نَعِيمُهَا ... تَقَلَّبُ تَارَاتٍ بِنَا وَتَصَرَّفُ

ومِن عِلاجها: أن يعلم أنَّ الجزع لا يردها، بل يُضاعفها، وهو فى الحقيقة من تزايد المرض.

ومِن عِلاجها: أن يعلم أنَّ فوت ثواب الصبر والتسليم، وهو الصلاةُ والرحمة والهداية التى ضمِنَها الله على الصبر والاسترجاع، أعظمُ مِن المصيبة فى الحقيقة.

ومِن عِلاجها: أن يعلم أنَّ الجَزَعَ يُشمت عدوه، ويسوء صديقه، ويُغضب ربه، ويَسرُّ شيطانه، ويُحبط أجره، ويُضعف نفسه، وإذا صبرَ واحتسب أنضى شيطانه، وردَّه خاسئًا، وأرضى ربه، وسرَّ صديقه، وساء عدوه، وحمل عن إخوانه، وعزَّاهم هو قبل أن يُعزُّوه، فهذا هو الثباتُ والكمال الأعظم، لا لطمُ الخدودِ، وشقُّ الجيوب، والدعاءُ بالوَيْل والثُّبور، والسخَطُ على

المقدور.

ومِن عِلاجها: أن يعلم أنَّ ما يُعقبه الصبرُ والاحتساب من اللَّذة والمسرَّة أضعافُ ما كان يحصُل له ببقاء ما أُصيبَ به لو بقى عليه، ويكفيه من ذلك بيتُ الحمد الذى يُبنى له فى الجنَّة على حمده لربه واسترجاعه، فلينظرْ: أىُّ المصيبتين أعظمُ؟ مصيبةُ العاجلة، أو مصيبةُ فواتِ (ق/ ٦٣ب) بيتِ الحمد فى جنَّة الخلد؟

وفى الترمذى مرفوعًا: **«يَوَدُّ ناسٌ يَوْمَ القيامة أنَّ جُلُودَهُم كانت تُقْرَضُ بالمقارِيض فى الدُّنيا لما يَرَوْنَ من ثوابِ أهلِ البلاءِ»**[1].

وقال بعضُ السَّلَف: لولا مصائبُ الدنيا لورَدْنا القيامة مفاليس.

ومِن عِلاجها: أن يُرَوِّح قلبه برَوْح رجاء الخَلَف من الله، فإنه من كُلِّ شىء عِوَض إلا الله، فما مِنه عِوَضٌ كما قيل:

مِنْ كُلِّ شَىْءٍ إذَا ضَيَّعْتَهُ عِوَضٌ ... وَمَا مِنَ اللهِ إنْ ضَيَّعْتَهُ عِوَضُ

ومن عِلاجها: أن يعلم أنَّ حظه من المصيبة ما تُحدثه له، فمن رضى، فله الرِّضى، ومن سخِط، فله السَّخَط، فحظُّك منها ما أحدثته لك، فاختر خيرَ الحظوظ أو شرَّها، فإن أحدثت له سخطًا وكفرًا، [كُتِب فى ديوان الهالكين، وإن أحدثت له جزعًا وتفريطًا فى ترك واجب، أو فى فعل مُحَرَّم، كُتِبَ فى ديوان المفرِّطين، وإن أحدثتْ له شكايةً وعدم صبرٍ، كُتِبَ فى ديوان المغبونين، وإن أحدثتْ له اعتراضًا على الله]، وقدحًا فى حكمته، فقد قرع باب الزندقة أو ولَجه، وإن أحدثت له صبرًا وثباتًا لله، كُتِبَ فى ديوان الصابرين، وإن أحدثت له الرِّضى عن الله، كُتِبَ فى ديوان الراضين، وإن أحدثت له الحمدَ والشكرَ، كُتِبَ فى ديوان الشاكرين، و[كان] تحتَ لواء الحمد مع [الحامدين]، وإن أحدثت له محبةً واشتياقًا إلى لقاء ربه، كُتِبَ فى ديوان المُحبِّين المخلصين.

وفى «مسند الإمام أحمد» والترمذىِّ، من حديثِ محمود بن لبيد يرفعه:

---

(١) حسن: أخرجه الترمذى (٢٤٠٢)وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٤٨٤).

«إنَّ اللهَ إذا أحبَّ قومًا ابتلاهُم، فمَن رَضِيَ فَلَهُ الرِّضى، ومَن سَخِط فَلَهُ السُّخْطُ»[١].

زاد أحمد: **«ومَن جَزِع فَلَهُ الجَزَعُ»**[٢].

ومِن عِلاجها: أن يعلم أنه وإن بلغ فى الجَزَع غايتَه، فآخِرُ أمره إلى الصبر الاضطراري، وهو غيرُ محمود ولا مُثاب، قال بعض الحكماء: العاقلُ يفعل فى أوَّل يوم من المصيبة ما يفعله الجاهل بعد أيام، ومَن لم يصبْر صَبْرَ [الكِرَام]، سلا سُلُوَّ البهائم.

وفى «الصحيح» مرفوعًا: **«الصَّبْرُ عند الصَّدْمَةِ الأُولى»**[٣].

وقال الأشعث بن قيس: إنك إن صبرتَ إيمانًا واحتسابًا، وإلا سَلَوْتَ سُلُوَّ البهائِم.

ومِن عِلاجها: أن يعلم أنَّ أنفع الأدوية له موافقةُ ربه وإلهه فيما (ق/ ١٦٤) أحبَّه ورضيه له، وأن خاصيَّة المحبة وسِرَّها موافقةُ المحبوب، فمَن ادَّعى [محبة] محبوب، ثم سَخِطَ مَا يُحِبُّه، وأحبَّ ما يُسخطه، فقد شهد على نفسه بكذبه، وتَمقَّتَ إلى محبوبه.

وقال أبو الدرداء ﷺ: إنَّ الله إذا قضى قضاءً، أحب أن يُرضَى به.

وكان عِمران بن حصين يقول فى عِلَّته: أحَبُّهُ إلىَّ أحَبُّهُ إليه، وكذلك قال أبو العالية.

وهذا دواءٌ وعِلاجٌ لا يَعمل إلا مع المُحبِّين، ولا يُمكن كُلّ أحد أن يتعالج به.

ومِن عِلاجها: أن يُوازِن بين أعظم اللَّذتين و[المتمتعين]، وأدْوَمِهما: لذَّةِ

---

(١) حسن: أخرجه الترمذى (٢٣٩٦) وابن ماجه (٤٠٣١) وحسنه الألبانى فى صحيح سنن ابن ماجه (٣٢٥٦).

(٢) صحيح: أخرجه أحمد فى المسند (٥/ ٤٢٧، ٤٢٩) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (١٧٠٦).

(٣) صحيح: أخرجه البخارى (١٢٨٣) ومسلم (٩٢٦).

تمتعه بما أُصيب به، ولَذَّةِ تمتُّعه بثواب الله له، فإن ظهر له الرجحان، فآثر الراجِحَ، فليحمدِ الله على توفيقه، وإن آثر المرجوحَ مِن كل وجه، فليعلم أنَّ مصيبتَه فى عقله وقلبه ودينه أعظمُ مِن مصيبته التى أُصيب بها فى دنياه

ومِن عِلاجها: أن يعلم أنَّ الذى ابتلاه بها أحكمُ الحاكمين، وأرحمُ الراحمين، وأنه سبحانه لم يُرسل إليه البلاءَ ليُهلكه به، ولا ليُعذبه به، ولا ليَجْتاحَه، وإنما افتقده به ليمتحن صبره ورضاه عنه وإيمانه، وليسمع تضرُّعه وابتهالَه، و[ليراه] طريحًا ببابه، لائذًا بجنابه، مكسورَ القلب بين يديه، رافعًا قصصَ الشكوى إليه.

قال الشيخ عبد القادر قُدس سره: يا بُنَىَّ؛ إنَّ المصيبةَ ما جاءت لِتُهلِكَك، وإنَّما جاءت لتمتحِنَ صبرك وإيمانَك، يا بُنَىَّ؛ القَدَرُ سَبُعٌ، والسَّبُعُ لا يأكل الميتةَ.

والمقصود: أنَّ المصيبة كِيرُ العبدِ الذى يُسبَك به حاصله، فإما أن يخرج ذهبًا أحمر، وإما أن يخرج خَبَثًا كله، كما قيل:

سَبَكْنَاه ونَحْسِبـهُ لُجَيْنًا ... فأَبْدَى الْكِيرُ عَنْ خَبَثِ الْحَدِيدِ

فإن لم ينفعه هذا الكِيرُ فى الدنيا، فبيْنَ يديه الكِيرُ الأعظم، فإذا علم [العبد] أنَّ إدخاله كِيرَ الدنيا ومَسبكَها خيرٌ له من ذلك الكِير والمسبك، وأنه لا بد من أحد الكِيرَين، فليعلم قدرَ نعمة الله عليه فى الكِير العاجل.

ومِن عِلاجها: أن يعلم أنه لولا مِحَنُ الدنيا ومصائبُها، لأصاب العبدَ مِن أدْواء الكِبْرِ والعُجب والفرعنة وقسوة القلب ما هو سببُ هلاكه عاجلًا وآجلًا، فمن رحمةِ أرحم الراحمين أن يتفقَّده فى الأحيان بأنواع من أدوية المصائب (ق/ ١٣٤ب)، تكون حِمية له من هذه الأدواء، وحِفظًا لصحة عُبوديتِه، واستفراغًا للمواد الفاسدة الرديئة المهلكة منه، فسبحانَ مَن يرحمُ ببلائه، ويبتلى بنعمائه كما قيل:

قَدْ يُنْعِمُ اللهُ بِالْبَلْوَى وَإنْ عَظُمَتْ ... وَيَبْتَلِى اللهُ بعْضَ الْقَوْمِ بِالنِّعَمِ

فلولا أنه سبحانه يداوى عباده بأدوية المحن والابتلاء، [لطَغَوا]، وبَغَوْا، وعَتَوْا، واللهُ سبحانه إذا أراد بعبد خيرًا سقاه دواءً من الابتلاء والامتحان على

قدر حاله يستفرغُ به من الأدواء المهلكة، حتى إذا هذَّبه ونقَّاه وصفَّاه، أهَّلَه لأشرفِ مراتب الدنيا، وهى عبوديتُه، وأرفع ثواب الآخرة، وهو رؤيتُه وقُربه.

ومِن عِلاجها: أن يعلم أنَّ مرارةَ الدنيا هى بعينها حلاوةُ الآخرة، يَقلِبُها الله سبحانه كذلك، وحلاوة الدنيا [هى] بعينها مرارةُ الآخرة، ولأَنْ ينتقل مِن مرارة منقطعة إلى حلاوة دائمة خيرٌ له من عكس ذلك.

فإن خَفِىَ عليك هذا، فانظر إلى قول الصادق المصدوق: **«حُفَّتِ الجَنَّةُ بالمَكَارهِ، وحُفَّتِ النَّارُ بالشَّهَواتِ»**[(١)].

وفى هذا المقام تفاوتت عقولُ الخلائق، وظهرت حقائقُ الرجال، فأكثرُهم آثرَ الحلاوةَ المنقطعة على الحلاوة الدائمة التى لا تزول، ولم يحتمل مرارةَ ساعةٍ لِحلاوة الأبد، ولا ذُلَّ ساعةٍ لِعزِّ الأبد، ولا مِحنةَ ساعةٍ لعافيةِ الأبد، فإنَّ الحاضر عنده شهادةٌ، والمنتظر غيبٌ، والإيمان ضعيفٌ، وسلطانُ الشهوة حاكم، فتوَلَّد من ذلك إيثارُ العاجلة، ورفضُ الآخرة، وهذا حال النظر الواقع على ظواهر الأمور، وأوائلها ومبادئها.

وأما النظر الثاقب الذى يَخرِق حُجُب العاجلة، ويُجاوزه إلى العواقب والغايات، فله شأنٌ آخرُ.

فادع نفسك إلى ما أعدَّ الله لأوليائه وأهل طاعته من النعيم المقيم، والسعادة الأبدية، والفوز الأكبر، وما أعدَّ لأهل البطالة والإضاعة من الخزى [والعذاب] والحسرات الدائمة.

ثم اخترْ أىّ القسمَيْن أليقُ بك، وكُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ، وكُلُّ أحد يصبُو إلى ما يُناسبه، وما هو أَوْلَى به.

ولا تستطِلْ هذا العلاج، فشدةُ الحاجة إليه من الطبيب والعليل (ق/ ٦٥أ) دعت إلى بسطه، وبالله التوفيق.



(١) صحيح: أخرجه البخارى (٦٤٨٧) ومسلم (٢٨٢٢).

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج الكرب والهم والغم والحزن

أخرجا فى «الصحيحين» من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول عند الكَرْب: **«لا إلهَ إلا اللهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ، لا إلهَ إلا اللهُ ربُّ العرشِ العَظِيمُ، لا إلهَ إلا اللهُ رَبُّ السَّمَواتِ [السَّبْع]، ورَبُّ الأرْض رَبُّ العَرْشِ الكَرِيمُ»**(١).

وفى «جامع الترمذيّ» عن أنس رضي الله عنه، أنَّ رسولَ الله ﷺ، «كان إذا [حَزَبَهُ] أمرٌ، قال: **«يا حَيُّ يا قَيُّومُ برحمتِكَ أستغيثُ»**(٢).

وفيه عن أبى هُريرة رضي الله عنه: **«أنَّ النبيَّ ﷺ**، كان إذا أهمَّهُ الأَمْرُ، رفع طرفه إلى السماء فقال: **«سُبْحَانَ الله العظيمِ»**، وإذا اجتهد فى الدعاء قال: **«يا حَيُّ يا قَيُّومُ»**(٣).

وفى «سنن أبى داود»، عن أبى بكرة، أنَّ رسول الله ﷺ قال: **«دَعَواتُ المكروبِ: اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أرجُو، فَلا تَكِلْنِى إلى نَفْسى طَرْفَةَ عَيْنٍ، وأصْلِحْ لى شَأنى كُلَّهُ، لا إله إلا أنْتَ»**(٤).

وفيها أيضًا عن أسماء بنت عُمَيس رضي الله عنها قالت: قال لى رسول الله ﷺ: **«ألا أُعلِّمُكِ كلماتٍ تقوليهِنَّ عِنْدَ الكَرْبِ أو فى الكَرْبِ: «اللهُ رَبِّى لا أُشْرِكُ به شيئًا»**(٥). وفى رواية أنها تُقال سبعَ مرات.

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٦٣٤٦) ومسلم (٢٧٣٠).
(٢) حسن: أخرجه الترمذى (٣٥٢٤) وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٤٧٧٧).
(٣) ضعيف جدًا: أخرجه الترمذى (٣٤٣٦) وقال الألبانى فى ضعيف سنن الترمذى (٦٧٩): ضعيف جدًا.
(٤) حسن: أخرجه أبو داود (٥٠٩٠) وأحمد فى المسند (٥/ ٤٢) وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٣٣٨٨).
(٥) صحيح: أخرجه أبو داود (١٥٢٥) وابن ماجه (٣٨٨٢) وصححه الألبانى فى صحيح سنن ابن ماجه (٣١٣٢).

وفى «مسند الإمام أحمد» عن ابن مسعود ﷺ، عن النبىِّ ﷺ قال: **«ما أصابَ عبدًا هَمٌّ ولا حُزْنٌ فقال: اللَّهُمَّ إنِّى عَبْدُكَ، ابنُ عَبْدِكَ، ابنُ أمتِكَ، ناصِيَتِى بيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قضاؤكَ، أسألُكَ بكل اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ به نَفْسَكَ، أَوْ أنزلْتَه فِى كِتابِكَ، أو عَلَّمْتَهُ أحدًا من خَلْقِكَ، أو استأثَرْتَ به فى عِلْمِ الغَيْبِ عِنْدَكَ: أن تَجْعَلَ القُرْآنَ العظيمَ رَبيعَ قَلْبِى، ونُورَ صَدْرى، وجِلاءَ حُزْنى، وذَهَابَ هَمِّى، إلا أذْهَبَ اللهُ حُزْنَه وهَمَّهُ، وأبْدَلَهُ مكانَهُ فرحًا»**[(١)].

وفى «الترمذىِّ» عن سعد بن أبى وَقَّاص ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«دعوةُ ذى النُّون إذْ دَعَا رَبَّهُ وهو فى بَطْنِ الحُوتِ: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، لَمْ يَدْعُ بها رجلٌ مسلمٌ فى شىءٍ قَطُّ إلا اسْتُجِيبَ له»**[(٢)].

وفى رواية: **«إنِّى لأعلمُ كِلْمَةً لا يقولُها مكْروبٌ إلا فرَّج الله عنه: كَلِمَةَ أخى (ﷺ) يُونُس»**[(٣)].

وفى «سنن أبى داود» عن أبى سعيد الخدرى ﷺ، قال: دخل رسول الله ﷺ ذات يوم المسجد، فإذا هو برجل من الأنصار يُقالُ له: أبو أُمَامة، فقال: **«يا أبا أُمامة؛ ما لى أرَاكَ فى المسجدِ فى غَيْرِ وَقْتِ الصَّلاةِ»**؟ فقال: هُمومٌ لَزِمَتْنى، وديونٌ يا رسولَ الله، فقال: **«ألا أُعَلِّمُكَ كلامًا إذا أنت قُلْتَهُ أذهبَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ هَمَّكَ وقَضَى دَيْنَكَ»**؟ قال: قلتُ: بلى يا رسول الله، قال: **«قُلْ إذا أصْبَحْتَ وَإذَا أمْسَيْتَ: اللَّهُمَّ إنِّى أعُوذُ بِكَ من الهَمِّ والحَزَنِ، وأعوذُ بِكَ من العَجْزِ والكَسَلِ، وأعوذُ بِكَ من الجُبْنِ والبُخْلِ، وأعُوذُ بِكَ من غَلَبَةِ الدَّيْنِ وَقَهْرِ الرِّجَال»**، قال: ففعلتُ ذلك، فأذهب اللهُ عَزَّ وجَلَّ هَمِّى، وقَضى عنى دَيْنِى[(٤)].

(١) صحيح: أخرجه أحمد (١/ ٣٩١، ٤٥٢) وصححه الألبانى فى الصحيحة (١٩٩).
(٢) صحيح: أخرجه الترمذى (٣٥٠٥) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٣٣٨٣).
(٣) أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة (٣٤٣).
(٤) ضعيف: أخرجه أبو داود (١٥٥٥) وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٣٤٤).

وفى «سنن أبى داود»، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَن لَزِمَ الاستغفارَ، جَعَلَ اللهُ لَهُ من كلِّ هَمٍّ فَرَجًا، ومِن كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، ورزَقَهُ مِن حَيْثُ لا يَحْتَسِب»**(١).

وفى «المسند»: **«أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا حَزَبَه أمرٌ، فَزِعَ إلى الصَّلاة»**(٢)، وقد قال تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾

وفى «السنن»: **«عَلَيْكُم بالجهَادِ، فإنَّه بابٌ مِن أبوابِ الجَنَّةِ، يدفعُ اللهُ به عن النُّفُوسِ الهَمَّ والحزن والغَمَّ»**(٣).

ويُذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبيِّ ﷺ: **«مَن كَثُرَتْ هُمُومُهُ وغُمُومُهُ، فَلْيُكْثِرْ مِنْ قَوْلِ: لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلَّا باللهِ»**.

وثبت فى «الصحيحين»: **«أنها كَنزٌ من كنوز الجَنَّة»**(٤).

وفى «الترمذى»: **«أنها بابٌ من أبواب الجَنَّة»**(٥).

هذه الأدوية تتضمَّن خمسةَ عشرَ نوعًا من الدواء، فإن لم تقو على إذهاب داءِ الهَمِّ [والغَمِّ] والحزن، فهو داءٌ قد استحكم، وتمكنت أسبابه، ويحتاج إلى استفراغ كُلِّى:

الأول: توحيد الرُّبوبية.

الثانى: توحيد الإلهية.

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (١٥١٨) وابن ماجه (٣٨١٩) وأخرجه أحمد (٤٣٢٢) وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن أبى داود (٨٣٨).

(٢) حسن: أخرجه أبو داود (١٣١٩) وأحمد (٥/٣٨٨) وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٤٧٠٣).

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (٥/ ٣١٤، ٣١٩، ٣٢٦) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه وصححه الألبانى رحمه الله فى الصحيحة (١٩٤١). وأخرجه الطبراني في الأوسط (٨/ ١٨١) رقم (٨٣٣٤) من حديث أبي أمامة.

(٤) صحيح: أخرجه البخارى (٤٢٠٥) ومسلم (٢٧٠٤).

(٥) صحيح: أخرجه الترمذى (٣٥٨١) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢٦١٠)

الثالث: التوحيد العلمى الاعتقادى.

الرابع: تنزيه الرَّب تعالى عن أن يظلم عبده، أو يأخذه بلا سبب من العبد يُوجب ذلك.

الخامس: اعتراف العبد بأنه هو الظالم.

السادس: التوسُّل إلى الرَّب تعالى بأحبِّ الأشياء، وهو أسماؤه وصفاته، ومن أجمعها لمعانى الأسماء والصفات: الحيُّ القَيُّوم.

السابع: (ق/ ١٦٦أ) [الاستعانة] به وحده.

الثامن: إقرار العبد له بالرجاء.

التاسع: تحقيقُ التوكلِ عليه، والتفويضِ إليه، والاعترافُ له بأنَّ ناصيتَه فى يده، يُصرِّفُه كيف يشاء، وأنه ماضٍ فيه حُكمُه، عدلٌ فيه قضاؤه.

العاشر: أن يَرتَعَ قلبُه فى رياضِ القرآن، ويجعلَه لقلبه كالربيع للحيوان، وأن يَسْتَضِيءَ به فى [ظُلُماتِ] الشُّبهات والشَّهوات، وأن يَتسلَّى به عن كلِ فائت، ويَتعزَّى به عن كل مصيبة، ويَستشفِيَ به من أدواء صدره، فيكونُ جِلاءَ حُزْنِه، وشفاءَ همِّه وغَمِّه.

الحادى عشر: الاستغفار.

الثانى عشر: التوبة.

الثالث عشر: الجهاد.

الرابع عشر: الصلاة.

الخامس عشر: البراءة من الحَوْل والقُوَّة وتفويضُهما إلى مَن هُما بيدِه والله أعلم.



فصل
فى بيان جهة تأثير هذه الأدوية فى هذه الأمراض

خلق الله سبحانه ابن آدمَ وأعضاءَه، وجعل لكل [عُضو] منها كمالًا إذا فقده أحسَّ بالألم، وجعل لِمَلِكها وهو القلب كمالًا، إذا فقده، حضرتْه أسقامُه وآلامُه من الهموم والغموم والأحزان.

فإذا فقدت العَيْنُ ما خُلِقَتْ له مِن قوة الإبصار، وفقدت الأُذنُ ما خُلِقتْ له مِن قوة السَّمْع، واللِّسَانُ ما خُلِقَ له مِن قُوَّة الكلام، فقدتْ كمالَها

والقلبُ خُلِقَ لمعرفةِ فاطره ومحبته وتوحيده والسرور به، والابتهاج بحبه، والرضى عنه، والتوكل عليه، والحب فيه، والبغض فيه، والموالاة فيه، والمعاداة فيه، ودوام ذكره، وأن يكون أحبَّ إليه مِن كل ما سواه، [وأرْجَى عنده مِن كل ما سواه، وأجَلَّ فى قلبه مِن كل ما سواه]، ولا نعيمَ له ولا سرورَ ولا لذَّةَ، بل ولا حياة إلا بذلك، وهذا له بمنزلة الغِذاء والصحة والحياة، فإذا فَقَدَ غذاءه وصحته وحياته، فالهمومُ والغموم والأحزان مسارعةٌ مِن كل صَوْبٍ إليه، ورهْنٌ مقيم عليه.

ومن أعظم أدوائه: الشِّرْكُ والذنوبُ والغفلةُ والاستهانةُ بِمَحابِّه ومَراضيه، وتركُ التفويض إليه، وقِلَّةُ الاعتماد عليه، والركونُ إلى ما سواهُ، والسخطُ بمقدوره، والشكُّ فى وعده ووعيده.

وإذا تأملتَ أمراض القلب، وجدتَ هذه الأُمور وأمثالها هى أسبابُها لا سببَ لها سِواها، [فدواؤه] الذى لا دواءَ له سواه ما تضمنتْهُ هذه العلاجات النبوية من الأُمور المضادة لهذه الأدواء، فإنَّ المرضَ يُزال بالضد (ق/ ٦٦ب)، والصِّحةُ تُحفظ بالمِثْل، فصحتُه تُحفظ بهذه الأمور النبوية، وأمراضُه بأضدادها.

فالتوحيد: يفتح للعبد بابَ الخير والسرور واللَّذة والفرح والابتهاج، والتوبةُ استفراغٌ للأخلاط والمواد الفاسدة التى هى [سببُ] أسقامه، وحِميةٌ له من التخليط، فهى تُغْلِق عنه بابَ الشرور، فيُفتَح [له] بابُ السعادة والخير

بالتوحيد، ويُغْلَق باب الشرور بالتوبة والاستغفار.

قال بعض المتقدمين من أئمة الطب: مَن أراد عافية الجسم، فليقلِّلْ مِن الطعام والشراب، ومَن أراد عافية القلب، فليترُكْ الآثام.

وقال ثابت بن قُرَّةَ: راحةُ الجسم فى قِلَّة الطعام، وراحةُ الرَّوح فى قِلَّة الآثام، وراحةُ اللِّسان فى قِلَّة الكلام.

والذنوبُ للقلب، بمنزلة السُّموم، إن لم تُهلكْه أضعفتْه ولا بُدَّ، وإذا ضعُفت قوته، لم يقدرْ على مقاومة الأمراض، قال طبيبُ القلوب عبدُ الله ابن المُبارَك:

رَأَيْتُ الذنُوبَ تُمِيتُ الْقُلوبَ وَقَدْ يُورِثُ الذُّلَّ إدْمَانُهَا
وَتَرْكُ الذُّنُوبِ حَيَاةُ الْقُلوبِ وَخَيرٌ لِنَفْسِكَ عِصْيَانُهَا

فالهوى أكبرُ أدوائها، ومخالفتُه أعظمُ أدويتها، والنفس فى الأصل خُلِقَتْ جاهلة ظالمة، فهى لجهلِها تظن شِفاءَها فى اتباع هواها، وإنما فيه تلفُها وعطَبُها، ولظلمِها لا تقبل مِن الطبيب الناصح، بل تضَعُ الداء موضِعَ الدواء [فتعتمده]، وتضعُ الدواء موضع الداء فتجتنبه، فيتولَّدُ مِن بين إيثارِها للداء، واجتنابِها للدواء أنواعٌ من الأسقام والعِلل التى تُعيِى الأطباء، ويتعذَّرُ معها الشفاء. والمصيبةُ العظمى، أنها تُرَكِّبُ ذلك على القَدَر، فتُبرِّىء نفسَها، وتلومُ ربَّها بلسان الحال دائمًا، وَيقوَى اللَّومُ حتى يُصرِّحَ به اللِّسان.

وإذا وصل العليلُ إلى هذه الحال، فلا يُطمَع فى بُرئه إلا أن تتداركه رحمة من ربه، فيُحييه حياةً جديدة، ويرزقُه طريقةً حميدة، فلهذا كان حديث ابن عباس رضي الله عنهما فى دُعاء الكرب مشتملًا على توحيد الإلهية والربوبية، ووصف الرب سبحانه بالعظمة والحلم، وهاتان (١/ ١٦٣) الصفتان مستلزمتان لكمال القُدرة والرحمة، والإحسان والتجاوز، ووصفِه بكمال ربوبيته للعالَم العُلوىِّ والسُّفلىِّ، والعرش الذى هو سقفُ المخلوقات وأعظمها. والرُّبوبية التامة تستلزِمُ توحيدَه، وأنه الذى لا تنبغى العبادةُ والحبُّ والخوفُ والرجاء والإجلال والطاعة إلا له. وعظمتُه المطلقة تستلزمُ إثباتَ كل كمال له، وسلبَ كل نقص وتمثيل عنه. وحِلمُه يستلزم كمال رحمته وإحسانه إلى

خلقه.

فعِلْمُ القلب ومعرفتُه بذلك توجب محبته وإجلاله وتوحيدَه، فيحصل له من الابتهاج واللَّذة والسرور ما يدفع عنه ألم الكرب والهم والغم، وأنت تجدُ المريض إذا ورد عليه ما يسرُّهُ ويُفرحه، ويُقوِّى نفسه، كيف تقوى الطبيعة على دفع المرض الحسِّى، فحصولُ هذا الشفاء للقلب أولى وأحرى.

ثم إذا قابلتَ بين ضيق الكرب وسعة هذه الأوصاف التى تضمَّنها دعاءُ الكرب، وجدته فى غاية المناسبة لتفريج هذا الضيق، وخروج القلب منه إلى سعَةِ البهجة والسرور، وهذه الأمورُ إنما يُصدِّق بها مَن أشرقت فيه أنوارُها، وباشر قلبُه حقائقَها.

وفى تأثير قوله: «**يا حىُّ يا قَيُّومُ، برحمتِك أستغيثُ**» فى دفع هذا الداء مناسبة بديعة، فإنَّ صفة الحياة متضمِّنةٌ لجميع صفات الكمال، مستلزمة لها، وصفة القَيُّومية متضمنة لجميع صفات الأفعال، ولهذا كان اسمُ الله الأعظمُ الذى إذا دُعىَ به أجاب، وإذا سُئِلَ به أعطى: هو اسمُ الحَىّ القَيُّوم، والحياة التامة تُضاد جميعَ الأسقام والآلام، ولهذا لَمَّا كَمُلَتْ حياة أهل الجَنَّة لم يلحقهم هَمٌّ ولا غَمٌّ ولا حَزَنٌ ولا شيء من الآفات. ونقصانُ الحياة يضر بالأفعال، وينافى القيومية، فكمالُ القيومية [بكمال] الحياة، فالحىُّ المطلق التام الحياة لا تفوتُه صِفة الكمال ألبتة، والقَيُّوم لا يتعذَّرُ عليه فعلٌ ممكنٌ ألبتة، فالتوسل بصفة الحياة والقَيُّومية له تأثيرٌ فى إزالة ما يُضادُّ الحياة، ويضُرُّ بالأفعال.

ونظير هذا توسلُ النبى ﷺ إلى ربه بربوبيته لجبريلَ ومِيكائيلَ وإسرافيلَ أن يَهدِيَه لما اختُلِفَ فيه من الحق بإذنه، فإنَّ حياة القلب (ق/ ٦٢ب) بالهداية، وقد وكَّل الله سبحانه هؤلاء الأملاك الثلاثة بالحياة، فجبريلُ موَكلٌ بالوحى الذى هو حياةُ القلوب، وميكائيل بالقَطْر الذى هو حياةُ الأبدان والحيوان، وإسرافيل بالنَّفْخ فى الصُّور الذى هو سببُ حياةِ العالَم وعَودِ الأرواح إلى أجسادها، فالتوسل إليه سبحانه بربوبيته هذه الأرواح العظيمة الموكلة [بالحياة]، له تأثير فى حصول المطلوب.

والمقصود: أن لاسم الحىّ القَيُّوم تأثيرًا خاصًا فى إجابة الدعوات،

وكشف الكُربات.

[وفى «السنن» و«صحيح أبى حاتم»] مرفوعًا: «**اسمُ اللهِ الأعْظَم فى هاتَيْنِ الآيتين**: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣]، وفاتحةِ آلِ عمران: ﴿الٓمٓ ۝ اللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾»[آل عمران: ١-٢]، قال الترمذيُّ: حديث صحيح[١].

وفى «السنن» و«صحيح ابن حِبَّان» أيضًا: من حديث أنس رضي الله عنه أنَّ رجلًا دعا، فقال: اللَّهُمَّ إنِّى أسألُك بأنَّ لَكَ الْحَمْدَ، لا إلَهَ إلا أنتَ المنَّانُ، بديعُ السَّمواتِ والأرضِ، ياذا الجلال والإكرام، يا حىُّ يا قَيُّومُ، فقال النبى ﷺ: «**لقد دَعَا اللهَ باسمِهِ الأعْظَم الذى إذا دُعِىَ به أجابَ، وإذا سُئِلَ به أعْطَى**»[٢].

ولهذا كان النبىُّ ﷺ إذا اجتهد فى الدعاء، قال: «**يَا حىُّ يا قَيُّومُ**»[٣].

وفى قوله: «**اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو، فلا تَكِلْنى إلى نفسى طَرْفَةَ عَيْنٍ، وأَصْلِحْ لى شأنى كُلَّهُ لا إلهَ إلَّا أنتَ**»[٤] من تحقيق الرجاء لمن الخيرُ كُلُّهُ بيديه والاعتمادُ عليه وحده، وتفويضُ الأمر إليه، والتضرع إليه، أن يتولَّى إصلاح شأنه، ولا يَكِلَه إلى نفسه، والتوسُّل إليه بتوحيده [مما] له تأثيرٌ قوى فى دفع هذا الداء، وكذلك [قوله]: «**اللهُ ربِّى لا أُشْرِكُ بِه شَيْئًا**».

وأما حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «**اللَّهُمَّ إنِّى عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ**»، ففيه من المعارف الإلهية، وأسرارِ العبوديةِ ما لا يتَّسِعُ له كتاب، فإنه يتضمَّن الاعتراف بعبوديته وعبودية آبائه وأمهاته، وأنَّ ناصيته بيده يُصرِّفها كيف يشاء، فلا يملِكُ العبدُ دونه لنفسه نفعًا ولا ضرًّا، ولا موتًا ولا حياةً، ولا

---

(١) حسن: أخرجه أبو داود (١٤٩٦) والترمذى (٣٤٧٨) وابن ماجه (٣٨٥٥) وأحمد (٦/ ٤٦١) وصححه ابن حبان (٨٩٣) والحاكم (١/ ٦٨٣، ٦٨٤) وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٩٨٠).

(٢) حسن صحيح: أخرجه أبو داود (١٤٩٥) والنسائى (٣/ ٥٢) وابن ماجه (٣٨٥٨) وقال الألبانى فى صحيح سنن ابن ماجه (٣١١٢): حسن صحيح.

(٣) تقدم.

(٤) تقدم.

نُشورًا، لأنَّ مَن ناصيتُه بيد غيره، فليس إليه شيءٌ من أمره، بل هو عانٍ فى قبضته، ذليل تحت سلطان قهره.

وقوله: «**ماضٍ فِيَّ حُكْمُكَ عَدْلٌ فِيَّ قضاؤكَ**» متضمنٌ لأصلين عظيمين عليهما مدارُ التوحيد.

أحدهما: إثباتُ (ق/ ١٦٨) القَدَر، وأنَّ أحكام الرَّبِّ تعالى نافذةٌ فى عبده ماضيةٌ فيه، لا انفكاكَ له عنها، ولا حِيلةَ له فى دفعها.

والثانى: أنه سبحانه عدلٌ فى هذه الأحكام، غير ظالم لعبده، بل لا يخرُج فيها عن موجب العدل والإحسان، فإنَّ الظلم سببه حاجةُ الظالم، أو جهلُه، أو سفهُه، فيستحيلُ [صدورهُ] ممن هو بكل شيء عليمٌ، ومَن هو غنيٌّ عن كل شيء، وكلُّ شيء فقيرٌ إليه، ومَنْ هو أحكم الحاكمين، فلا تخرُج ذَرَّةٌ مِن مقدوراته عن حِكمته وحمده، كما لم تخرج عن قُدرته ومشيئته، فحِكمته نافذة حيثُ نفذتْ مشيئته وقُدرته.

ولهذا قال نبيُّ الله هودٌ صَلَّى الله على نبينا وعليه وسَلَّم، وقد خَوَّفه قومُه بآلهتهم: ﴿إِنِّيٓ أُشۡهِدُ ٱللَّهَ وَٱشۡهَدُوٓاْ أَنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ٥٤ مِن دُونِهِۦۖ فَكِيدُونِي جَمِيعٗا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ ٥٥ إِنِّي تَوَكَّلۡتُ عَلَى ٱللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمۚ مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذُۢ بِنَاصِيَتِهَآۚ إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ٥٦﴾ [هود: ٥٤-٥٦]، أى مع كونه سبحانه آخذًا بنواصى خلقه وتصريفهم كما [يشاء]، فهو على صراطٍ مستقيمٍ لا يتصرَّف فيهم إلا بالعدل والحكمة، والإحسان والرحمة.

فقوله ﷺ: «**ماضٍ فِيَّ حُكْمُكَ**»، مطابقٌ لقوله: ﴿مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذُۢ بِنَاصِيَتِهَآ﴾.

وقولُه ﷺ: «**عَدْلٌ فِيَّ قضاؤكَ**»، مطابقٌ لقوله: ﴿إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [هود: ٥٧]، ثم توسَّلَ ﷺ إلى رَبِّه بأسمائه التى سمَّى بها نفسه ما عَلِمَ العبادُ منها وما لم يعلموا.

ومنها: ما [استأثر به] فى علم الغيب عنده، فلم يُطلع عليه مَلَكًا مُقرَّبًا، ولا نبيًّا مرسلًا، وهذه الوسيلةُ أعظمُ الوسائل، وأحبُّها إلى الله، وأقربُها تحصيلًا للمطلوب.

ثم سأله أن يجعلَ القرآن لِقلبه كالربيع الذى يرتَع فيه الحيوانُ، وكذلك القرآنُ ربيعُ القلوب، وأن يجعلَه شفاءَ هَمِّه وغَمِّه، فيكونُ له بمنزلة الدواء الذى يستأصِلُ الداء، ويُعيدُ البدن إلى صحته واعتداله، وأن يجعله لحُزنه كالجِلاء الذى يجلو الطُّبوعَ والأصديةَ وغيرها، فأحْرَى بهذا العلاج إذا صدق العليل فى استعماله أن يُزيلَ عنه داءه، ويُعقبه شفاءً تامًا، وصحةً وعافيةً (ق/ ٦١ب) والله الموفق.

وأما دعوةُ ذى النون ﷺ: فإنَّ فيها من كمال التوحيد والتنزيه للربِّ تعالى، واعترافِ العبد بظلمه وذنبه ما هو من أبلغ أدويةِ الكَربِ والهَمِّ والغَمِّ، وأبلغِ الوسائل إلى الله سبحانه فى قضاء الحوائج، فإنَّ التوحيدَ والتنزيه يتضمنان إثبات كل كمال للهِ، وسلبَ كُلِّ نقصٍ وعيب وتمثيل عنه. والاعترافُ بالظلم يتضمَّن إيمانَ العبد بالشرع والثوابِ والعقاب، ويُوجب انكسارَه ورجوعَه إلى الله، واستقالته عثرتَه، والاعترافَ بعبوديته، وافتقاره إلى ربه، فههنا أربعةُ أُمور قد وقع التوسلُ بها: التوحيد، والتنزيه، والعبودية، والاعتراف.

وأما حديث أبى أمامة رضي الله عنه: «**اللَّهُمَّ إنِّى أعوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ والحَزَنِ**»، فقد تضمَّن الاستعاذة من ثمانية أشياء، كُلُّ اثنين منها قَرينان مزدوجان، فالهمُّ والحَزَنُ أَخوان، والعجزُ والكسلُ أخوان، والجُبنُ والبُخلُ أَخوان، وضَلَعُ الدَّيْن وغلبةُ الرجال أخوان، فإنَّ المكروه المؤلم إذا ورد على القلب، فإما أن يكون سببهُ أمرًا ماضيًا، فيُوجب له الحزن، وإن كان أمرًا متوقعًا فى المستقبل، أوجب الهم، وتخلفُ العبد عن مصالحه وتفويتها عليه، إما أن يكون مِن عدم القُدرة وهو العجز، أو من عدم الإرادة وهو الكسل، وحبسُ خيره ونفعه عن نفسه وعن بنى جنسه، إما أن يكونَ منعَ نفعه ببدنه، فهو الجُبن، أو بماله، فهو البخل، وقهرُ النَّاس له إما بحق، فهو ضَلَعُ الدَّيْن، أو بباطل فهو غَلبَةُ الرِّجال، فقد تضمَّن الحديثُ الاستعاذة من كل شرٍّ.

وأما تأثيرُ الاستغفار فى دفع الهَمِّ والغَمِّ والضِّيق، فلِمَا اشترَكَ فى العلم به أهلُ الملل وعقلاءُ كُلِّ أُمة أنَّ المعاصىَ والفسادَ تُوجِب الهَمَّ والغَمَّ، والخوفَ والحُزن، وضيقَ الصدر، وأمراض القلب، حتى إنَّ أهلها إذا قضَوْا

منها أوطارَهم، وسئمتها نفوسُهم، ارتكبوها دفعًا لما يَجِدُونه فى صدورهم من الضيق والهَمِّ والغَمِّ، كما قال شيخُ الفسوق:

وَكَأْسٍ شَرِبْتُ عَلَى لَذَّةٍ وَأُخْرَى تَدَاوَيْتُ مِنْهَا بِهَا

وإذا كان هذا تأثير الذنوب والآثام فى القلوب، فلا دواءَ لها إلا [التوبةُ] (ق/ ١٦٩أ) والاستغفار.

وأما الصَّلاةُ: فشأنها فى تفريح القلب وتقويته، وشرحِه وابتهاجه ولذَّته أكبرُ شأن، وفيها من اتصالِ القلب والروح بالله، وقربه والتنعم بذكره، والابتهاجِ بمناجاته، والوقوفِ بين يديه، واستعمالِ جميع البدن وقُواه وآلاته فى [عبوديته]، وإعطاء كل عضو حظَّه منها، واشتغالِهِ عن التعلُّق بالخلق وملابستهم و[محاوراتهم]، وانجذابِ قُوى قلبه وجوارحه إلى ربه وفاطره، وراحتِه من عدوِّه حالةَ الصلاة ما صارت به من أكبر الأدوية والمفرِّحات والأغذية التى لا تُلائم إلا القلوبَ الصحيحة.

وأمَّا القلوبُ العليلة، فهى كالأبدان [العليلة] لا تُناسبها [إلا] الأغذية الفاضلة.

فالصلاةُ من أكبر العَوْن على تحصيل مصالح الدنيا والآخرة، ودفع مفاسد الدنيا والآخرة، وهى منهاةٌ عن الإثم، ودافعةٌ لأدواء القلوب، ومَطْرَدَةٌ للداءِ عن الجسد، ومُنوِّرةٌ للقلب، ومُبيِّضَةٌ للوجه، ومُنشِّطةٌ للجوارح والنفس، وجالِبةٌ للرزق، ودافعةٌ للظلم، وناصِرةٌ للمظلوم، وقامِعةٌ لأخلاط الشهوات، وحافِظةٌ للنعمة، ودافِعةٌ للنِّقمة، ومُنزِلةٌ للرحمة، وكاشِفة للغُمَّة، ونافِعةٌ من كثير من أوجاع البطن.

وقد روى ابنِ ماجه فى «سننه» من حديث مجاهد، عن أبى هريرة ﵁ قال: رآنى رسولُ الله ﷺ وأنا نائم أشكو مِن وجع بطنى، فقال [لى]: **«يا أبا هُرَيْرَة؛ [أشِكَمْتْ دَرْدْ]»**؟ [قال]: قلتُ: نعم يا رسولَ الله، قال: **«قُمْ فَصَلِّ، فإنَّ فى الصَّلاةِ شِفَاءً»**[(١)].

(١) ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٤٥٨) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٤١١٣)

وقد رُوى هذا الحديثُ موقوفًا على أبى هُرَيرةَ ﷺ، وأنه هو الذى قال ذلك لمجاهد، وهو أشبهُ. ومعنى هذه اللفظةِ بالفارسى: أيوجعُك بطنُك؟

فإن لم ينشرح صدرُ زنديق الأطباء [لهذا] العلاج، فيُخاطَبُ بصناعة الطب، ويقالُ له: الصلاةُ رياضة النفس والبدن جميعًا، إذ كانت تشتمِلُ على حركات وأوضاع مختلفة مِن الانتصاب، والركوع، والسجود، والتورُّك، والانتقالات وغيرها من الأوضاع التى تتحرَّك معها أكثرُ المفاصل، وتنغمِزُ معها أكثرُ الأعضاء الباطنة، كالمَعِدَة، والأمعاء، وسائر آلات النَّفَس، والغذاء، فما يُنكر أن يكونَ فى هذه الحركات تقويةٌ وتحليلٌ للمواد، ولاسِيَّما بواسطة قوةِ النفس وانشراحِها فى الصلاة، فتقوى الطبيعة، [فتدفع] الألم.

ولكن داء الزندقةِ (ق/ ٦٩ب) والإعراض عما جاءت به الرُّسلُ، والتَّعوُّضِ عنه بالإلحاد داءٌ ليس له دواء إلا نارٌ تَلَظَّى لَا يَصْلاَهَا إِلَّا الأشْقَى الَّذِى كَذَّبَ وَتَوَلَّى.

وأمَّا تأثيرُ الجهادِ فى دفع الهم والغم، فأمرٌ معلوم بالوجدان، فإنَّ النفس متى تركتْ صائِلَ الباطل وصَوْلته واستيلاءه، اشتد همُّها وغمُّها، وكربُها وخوفها، فإذا جاهدته لله أبدل الله ذلك الهمَّ والحُزْنَ فرحًا ونشاطًا وقوةً، كما قال تعالى: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ١٤-١٥]، فلا شئ أذهبُ لجوَى القلب وغَمِّه وهَمِّه وحُزنه من الجهاد والله المستعان.

وأمَّا تأثيرُ «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله» فى دفع هذا الداءِ، فلِما فيها من كمالِ التفويضِ، والتبرِّى من الحَوْل والقُوَّة إلا به، وتسليم الأمر كله له، وعدم منازعته فى شئ منه، وعموم ذلك لكلِّ تحوُّلٍ من حَال إلى حال فى العالَم العُلوىِّ والسُّفلىِّ، والقوةِ على ذلك التحول، وأنَّ ذلك كُلَّه باللهِ وحدَه، فلا يقوم لهذه الكلمة شئ.

وفى بعض الآثار: إنه ما ينزِلُ مَلَكٌ من السماء، ولا يَصعَدُ إليها إلا بـ «لَا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلَّا بالله»، ولها تأثيرٌ عجيب فى [طرد] الشيطان والله المستعان.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاجِ الفَزَع، والأرَقِ المانِع من النوم

روى الترمذيُّ فى «جامعه» عن بُريدةَ قال: شكى خالدٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله؛ ما أنام الليل مِن الأرَقِ، فقال النبيُّ ﷺ: **«إذا أوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمواتِ السَّبْعِ وَمَا أظَلَّتْ، ورَبَّ الأرَضِينَ، وَمَا أقَلَّتْ، وربَّ الشَّيَاطِينِ وما أضَلَّتْ، كُنْ لِى جارًا مِنْ شَرِّ خَلْقِكَ كُلِّهِمْ جميعًا أنْ يَفْرُطَ علىَّ أحدٌ مِنْهُمْ، أوْ [يَبْغِىَ] عَلَىَّ، عَزَّ جَارُك، وجَلَّ ثَنَاؤُكَ، ولا إلهَ غَيْرُك»**[١].

وفيه أيضًا: عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ، كان يُعَلِّمُهم مِنَ الفَزَع: **«أعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التامَّةِ مِنْ غَضبِهِ، [وعِقَابِهِ]، وَشرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وأعُوذُ بِكَ رَبِّ أنْ يَحضُرُونِ»**، قال: وكان عبد الله (رضي الله عنه) بن عَمْرو يُعَلِّمهنَّ مَن عَقَلَ من بنيه، ومَن لم يَعْقِلْ كتبه، فأعلقه عليه[٢]، ولا يخفى مناسبةُ هذه العُوذَةِ لعلاج هذا الداءِ.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى علاج [داء] الحريق وإطفائه

يُذكر عن عمرو بن شُعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«إذَا رَأيْتُمُ الحَرِيقَ فَكَبِّروا، فإنَّ التكبيرَ يُطفِئُهُ»**[٣].

---

(١) ضعيف: أخرجه الترمذى (٣٥٢٣) وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن الترمذى (٧٠٣).

(٢) حسن: دون قوله وكان عبد الله بن عمرو... إلخ. أخرجه أبو داود (٣٨٩٣) والترمذى (٣٥٢٨) وقال الألبانى فى صحيح سنن الترمذى (٧٠٦): حسن دون قوله: فكان عبد الله.

(٣) ضعيف: أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة (٢٨٩) وضعفه الألبانى رحمه الله فى ضعيف الجامع (٥٠٤).

لما كان الحريقُ سببهُ النارُ، وهى مادةُ الشيطان التى خُلِقَ منها، وكان فيه من الفساد العام ما يُنَاسب الشيطان بمادته وفعلِه، كان للشيطان إعانةٌ عليه، وتنفيذ له، وكانت النارُ تطلبُ بطبعها العلوَ والفسادَ، وهذان الأمران وهما العلوُّ فى الأرض والفسادُ هما هَدْىُ الشيطان، وإليهما يدعو، وبهما يُهلِكُ بنى آدم، فالنار والشيطان كلٍ منهما يُريد العلو فى الأرض والفسادَ، وكبرياءُ الرب عَزَّ وجَلَّ تَقمَعُ الشيطانَ وفِعلَهُ.

ولهذا كان تكبيرُ اللهِ عَزَّ وجَلَّ له أثرٌ فى إطفاء الحريق، فإنَّ كبرياء الله عَزَّ وجَلَّ لا يقوم لها شىء، فإذا كبَّر المسلمُ ربَّه، أثَّر تكبيرُه فى خمودِ [النار وخمودِ] الشيطان التى هى مادته، فيُطفىءُ الحريقَ، وقد جرَّبنا نحن وغيرُنا هذا، فوجدناه كذلك والله أعلم.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى حفظ الصحة

لما كان اعتدالُ البدن وصحته وبقاؤه إنما هو بواسطة الرطوبة المقاوِمةِ للحرارة، فالرطوبة مادته، والحرارةُ تُنضِجُهَا، وتدفع فضلاتِها، وتُصلحها، وتلطفها، وإلا أفسدتْ البدن ولم [يمكن] قيامُه، وكذلك الرطوبةُ هى غِذاءُ الحرارة، فلولا الرطُوبة، لأحرقتْ البدن وأيبَسَتْه وأفسدته، فقِوامُ كُلٍّ واحدة منهما بصاحبتها، وقِوام البدنِ بهما جميعًا، وكُلٌّ منهما مادة للأُخرى، فالحرارة مادة للرطوبة تحفظها وتمنعها من الفساد والاستحالة، والرطوبة مادة للحرارة تغذُوها وتحمِلُها، ومتى مالتْ إحداهما إلى الزيادة على الأُخرى، حصل لمزاج البدن الانحرافُ بحسب ذلك، فالحرارةُ [دائمًا] تُحَلِّلُ الرطوبة، فيحتاجُ البدن إلى ما [به] يُخلَف عليه ما حلَّلتْه [الحرارة] لضرورة بقائهِ وهو الطعامُ والشرابُ، ومتى زاد على مقدار التحللِ، ضعُفتِ الحرارةُ عن تحليل فضلاته، فاستحالتْ موادَّ رديئة، (ق/ ٨٤ب) [فعاثتْ] فى البدن، وأفسدتْ، فحصلت الأمراضُ المتنوعة بحسب تنوُّع موادِّها، وقبولِ الأعضاء واستعدادِها، وهذا كُلُّه مستفَادٌ من قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: ٣١]، فأرشدَ عِباده إلى إدخالِ ما يُقِيمُ البدنَ من الطعام

والشراب عِوَضَ ما تحلَّل منه، وأن يكون بقدر ما ينتفعُ به البدنُ فى الكمِّية والكيفية، فمتى جاوز ذلك كان إسرافًا، وكلاهما مانعٌ من الصحة جالبٌ للمرض، أعنى عدم الأكل والشرب، أو الإسراف فيه.

فحفظ الصحة كله فى هاتين الكلمتين الإلهيتين، ولا ريب أنَّ البدن دائمًا فى التحلل والاستخلاف، وكُلَّما كثر التحلُّل ضعفت الحرارة لفناء مادتها، فإنَّ كثرةَ التحلل تُفنى الرطوبة، وهى مادة الحرارة، وإذا ضعفت الحرارة، ضعفَ الهضم، ولا يزال كذلك حتى تَفنى الرطوبةُ، وتنطفئ الحرارة جملةً، فيستكملُ العبدُ الأجلَ الذى كتب اللهُ له أن يَصِلَ إليه. فغايةُ علاج الإنسان لنفسه ولغيره حراسةُ البدن إلى أن يصل إلى هذه الحالة، [لا أنه] يستلزمُ بقاءَ الحرارة والرطوبة اللَّتين بقاءُ الشباب والصحة والقوَّة بهما، فإنَّ هذا مما لم يحصُلْ لبَشَر فى هذه الدار، وإنما غايةُ الطبيب أن يحمىَ الرطوبةَ عن مفسداتها من العفونة وغيرها، ويحمىَ الحرارة عن [مُضعِفاتها]، ويعدل بينهما بالعدل فى التدبير الذى به قام بدنُ الإنسان، كما أنَّ به قامت السمواتُ والأرضُ وسائرُ المخلوقات، إنما قوامُها بالعدل.

ومَن تأمَّل هَدْىَ النبىِّ ﷺ وجده أفضلَ هَدْى يُمكن حِفظُ الصِّحة به، فإنَّ حفظها موقوفٌ على حُسن تدبير المطعم والمشرب، والملبس والمسكن، والهواء والنوم، واليقظة والحركة، والسكون والمَنكَح، والاستفراغ والاحتباس، فإذا حصَلتْ هذه على الوجه المعتدل الموافق الملائم للبدن والبلد والسِّنِّ والعادة، كان أقربَ إلى دوام الصحة أو غلبتها إلى انقضاء الأجل.

ولمَّا كانت الصحةُ والعافيةُ من أجَلِّ نِعَم الله على عبده، وأجزل عطاياه، وأوفر مِنحه، بل العافيةُ المطلقة أجَلُّ النِّعَم على الإطلاق، فحقيق لمن رُزق حظًا مِن التوفيق مراعاتها وحِفظها وحمايتُها عمَّا (ق/ ١١١) يُضادها.

وقد روى البخاريُّ فى «صحيحه» من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: **«نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فيهما كثيرٌ مِنَ الناس: الصِّحَّةُ والفَرَاغُ»**(١).

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٦٤١٢).

وفى «الترمذى» وغيره من حديث عُبَيْد الله بن مِحصَن الأنصارى رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَن أصْبَحَ مُعَافىً فى جَسَدِهِ، آمنًا فى سِرْبِهِ، عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ، فكأنما حِيزَتْ لَهُ الدُّنيا»**(١).

وفى «الترمذى» أيضًا من حديث أبى هريرة، عن النبىِّ ﷺ أنه قال: **«أوَّلُ ما يُسْألُ عنه العَبْدُ يومَ القيامَةِ مِنَ النَّعِيم، أن يُقال له: ألَمْ نُصِحَّ لَكَ جِسْمَكَ، ونُرَوِّكَ مِنَ الماءِ البارد»**(٢).

ومن هاهنا [قال] مَن قال [مِن السَّلَف] فى قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ۝٨﴾ [التكاثر: ٨] قال: عن الصحة.

وفى «مسند الإمام أحمد»: أنَّ النبىَّ ﷺ قال للعباس رضي الله عنه: **«يا عباس، يا عَمَّ رسول اللهِ؛ سَلِ اللهَ العافِيةَ فى الدُّنْيَا والآخِرَة»**(٣).

وفيه عن أبى بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: **«سَلُوا اللهَ اليَقينَ والمُعافاةَ، فما أُوتِىَ أحدٌ بَعْدَ اليقينِ خَيرًا من المعافاة»**(٤).

[والمعافاة من العافية] فجمع بين عافيتى الدِّينِ والدنيا، ولا يَتِمُّ صلاح العبد فى الدارين إلا باليقين والعافية، فاليقين يدفع عنه عقوبات الآخرة، والعافية تدفع عنه أمراض الدنيا فى قلبه وبدنه.

وفى «سنن النسائى» من حديث أبى هريرة رضي الله عنه يرفعه: **«سَلُوا اللهَ العَفْوَ والعافيةَ والمُعافاة، فما أُوتِىَ أحدٌ بَعْدَ يقينٍ خيرًا من مُعافاةٍ»**(٥).

---

(١) حسن: أخرجه الترمذى (٢٣٤٦) وابن ماجه (٤١٤١) والبخاري في الأدب المفرد (٣٠٠) والحميدي في مسنده (٤٣٩) وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٠٤٢).

(٢) صحيح: أخرجه الترمذى (٣٣٥٨) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢٠٢٢).

(٣) صحيح: أخرجه الترمذى (٣٥١٤) وأحمد (١/ ٢٠٩) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٩٣٨).

(٤) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٨٤٩) وأحمد رقم (٥، ١٧) وصححه الألبانى فى صحيح سنن ابن ماجه (٣١٠٤).

(٥) صحيح: أخرجه النسائى فى الكبرى (٦/ ٢٢٠) وفي عمل اليوم والليلة (١/ ٥٠١) وصححه الألبانى.

وهذه الثلاثة تتضمَّن إزالة الشرور الماضية بالعفو، والحاضرة بالعافية، وَالمستقبلة بالمعافاة، فإنها تتضمن المداومةَ والاستمرارَ على العافية.

وفى «الترمذى» مرفوعًا: **«ما سُئِلَ اللهُ شيئًا أحبَّ إلَيْهِ من العافيةِ»**[1].

وقال عبد الرحمن بن أبى ليلى: عن أبى الدرداء، قلت: يا رسول الله؛ لأن أُعافَى فأشكُر أحبُّ إلىَّ من أن أُبتَلى فأصبر، فقال رسول الله ﷺ: **«ورسولُ اللهِ يُحِبُّ مَعَكَ العافِيَةَ»**[2].

ويُذكر عن ابن عباس ﷺ أنَّ أعرابيًا جاء إلى رسول الله ﷺ، فقال له: ما أسألُ الله بعد الصلواتِ الخمس؟ (ق/ ٨٠ب) فقال: **«سَلِ اللهَ العافيةَ»**، فأعاد عليه، فقال له فى الثالثة: **«سَلِ اللهَ العَافِيةَ فى الدُّنيا والآخرَة»**.

وإذا كان هذا شأنَ العافية والصحةِ، فنذكُرُ من هَدْيه ﷺ فى مراعاة هذه الأمور ما يتبيَّنُ لمن نظر فيه أنه أكملُ هَدْى على الإطلاق ينال به حفظَ صحةِ البدن والقلب، وحياة الدُّنيا والآخرة، والله المستعانُ، وعليه التُّكلان، ولا حَوْلَ ولا قُوَّة إلا بالله.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى المطعم والمشرب

فأما المطعمُ والمشرب، فلم يكن مِن عادته ﷺ حبسُ النفسِ على نوع واحد من الأغذية لا يتعدَّاه إلى ما سواه، فإنَّ ذلك يضر بالطبيعة [جدًّا]، وقد يتعذَّر عليها أحيانًا، فإن لم يتناول غيرَه، ضعفَ أو هلكَ، وإن تناول غيره، لم تقبله الطبيعة، واسْتضرَّ به، فقصرها على نوع واحد دائمًا ولو أنه أفضل الأغذية خطرٌ مُضر. بل كان يأكل ما جرت عادةُ أهل بلده بأكله مِنَ اللَّحم، والفاكهة، والخُبز، والتمر، وغيره مما ذكرناه فى هَدْيه فى

(١) ضعيف: أخرجه الترمذى (٣٥١٥) وضعفه الألبانى رحمه الله فى ضعيف الجامع (٥٧٢٠).

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه الطبرانى فى الأوسط (٣١٠٢) وفى الصغير (٣٠٤) بسند ضعيف.

المأكول، فعليك بمراجعته [هناك].

وإذا كان فى أحد الطعامين كيفيةٌ تحتاجُ إلى كسرٍ وتعديلٍ، كسَرها وعدلها بضدها إن أمكن.

[كتعديله] حرارة الرُّطَبِ بالبطيخ، وإن لم يجد ذلك، تناوَله على حاجة وداعيةٍ من النفس من غير إسراف، فلا تتضرر به الطبيعة.

وكان إذا عافت نفسُه الطعامَ لم يأكله، ولم يُحمِّلْها إيَّاه على كُره.

وهذا أصل عظيم فى حفظ الصحة، فمتى أكل الإنسان ما تعافه نفسه، ولا تشتهيه، كان تضرُّره به أكثر من انتفاعه.

قال أنس رضي الله عنه: ما عابَ رسولُ الله ﷺ طعامًا قَطُّ، إن اشتهاه أكلَه، وإلا تركه، ولم يأكلْ منه[1].

ولمَّا قُدِّمَ إليه الضَّبُّ المشويُّ لم يأكلْ منه، فقيل له: أهو حرامٌ؟ قال: «**لا، ولكنْ لم يكن بأرضِ قَوْمى، فأجِدُنى أعافُه**»[2].

فراعى عادتَه وشهوتَه، فلمَّا لم يكن يعتادُ أكله بأرضه، وكانت نفسُه لا تشتهيه، أمسَكَ عنه، ولم يَمنع مِن أكله مَن يشتهيه، ومَنْ عادتُه أكلُه.

وكان يحبُّ اللَّحم، وأحبُّه إليه الذراعُ، ومقدم الشاة، ولذلك سُمَّ فيه.

وفى «الصحيحين»: «أُتِىَ رسولُ الله ﷺ [بلحم]، فرُفِع إليه الذراع، وكانت تُعجبُه»[3].

وذكر أبو عُبيدة وغيره عن ضباعَة (ق/ ١٣٣) بنت الزُّبير، أنها ذَبحتْ فى بيتها شاةً، فأرسلَ إليها رسولُ الله ﷺ أنْ أطعِمِينا من شاتكم، فقالت للرسول: ما بقىَ عندَنا إلَّا الرَّقبةُ، وإنى لأستحى أنْ أُرسلَ بها إلى رسول الله ﷺ، فرجع الرسولُ فأخبره، فقال: «**ارْجِعْ إليها فقلْ لها: أَرْسِلى بِهَا، فإنَّها هاديةُ الشَّاةِ**

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٤٠٩) ومسلم (٢٠٦٤).
(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٣٩١) ومسلم (١٩٤٦).
(٣) صحيح: أخرجه البخارى (٣٣٤٠) ومسلم (٣٢٧/ ١٩٤).

وأقْرَبُ [الشاة] إلى الخَيْر، وأبعدُها مِنَ الأذَى»[١].

ولا ريب أن أخفَّ لحمِ الشاة لحمُ الرقبة، ولحمُ الذراع والعَضُد، وهو أخفُّ على المَعِدَة، وأسرعُ انهضامًا، وفى هذا مراعاةُ الأغذية التى تجمع ثلاثةَ أوصاف:

أحدها: كثرةُ نفعها وتأثيرها فى القُوَى.

[الثانى: خِفَّتُها على المَعِدَة، وعدمُ ثقلها عليها].

الثالث: سرعةُ هضمها، وهذا أفضل ما يكون من الغِذاء. والتغذِّى باليسير من هذا أنفعُ من الكثير من غيره.

وكان يُحب الحَلْواءَ والعسلَ، وهذه الثلاثة أعنى: اللَّحم والعسل والحلواء من أفضل الأغذية، وأنفعها للبدن والكَبِد والأعضاء، وللاغتذاء بها نفعٌ عظيم فى حفظ الصحة والقوة، ولا ينفِرُ منها إلا مَن به عِلَّةٌ وآفة. وكان يأكُلُ الخبز مأدُومًا ما وَجَدَ له إدامًا، فتارةً يَأدِمُه باللَّحم ويقول: **«هُوَ سَيِّدُ طعامِ أهلِ الدُّنيا والآخرةِ»** رواه ابن ماجه وغيره[٢].

«وتارة بالبطيخ، وتارةً بالتمر، فإنه وضع تمرة على كِسْرة [شعير]، وقال: **«هذا إدامُ هذه»**[٣].

وفى هذا من تدبير الغذاء أنَّ خبز الشعير بارد يابس، والتمر حار رطب على أصح القولين، فأَدمُ خبزِ الشعير به من أحسنِ التدبير، لا سِيَّما لمن [كان] تلك عادتُهم، كأهل المدينة، وتارةً بالخَلِّ، ويقول: **«نِعْمَ الإدَامُ الخَلُّ»**، وهذا ثناءٌ عليه بحسب مقتضى الحال الحاضر، لا تفضيلٌ له على غيرِه، كما يظن الجُهَّالُ، وسببُ الحديث أنه دخَلَ على أهله يومًا، فقدَّموا له

(١) إسناده فيه ضعف: أخرجه أحمد(٦/ ٣٦٠) بسند ضعيف فيه الفضل بن الفضل هو المدينى قال الحافظ فى التقريب: مقبول - أى إذا توبع وإلا فلين الحديث.

(٢) ضعيف جدًّا: أخرجه ابن ماجه(٣٣٠٥) وقال الألبانى فى ضعيف سنن ابن ماجه (٧١٤) : ضعيف جدًّا.

(٣) ضعيف: أخرجه أبو داود(٣٢٥٩) ، (٣٢٦٠) والترمذى فى الشمائل(١/ ١٥٢) وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن أبى داود(٧٠٨) .

خبزًا، فقال: «هَل عِنْدَكُم مِن إِدَامٍ»؟ قالوا: ما عِندَنا إِلَّا خَل. فقال: «نِعْمَ الإِدامُ الخَلُّ»(١).

والمقصود: أنَّ أكل الخبز مأدومًا من أسباب حِفظ الصحة، بخلاف الاقتصار على أحدهما وحده. وسُمِىَ الأُدمُ أُدمًا: لإصلاحه [للخبز]، وجعلِه ملائمًا لحفظ الصحة. ومنه قوله ﷺ في إباحته للخاطب النظرَ: «إنه أحْرَى أنْ يُؤدَمَ بينَهما»، أى: أقربُ «[illegible]» إلى الالتئام والموافقة، فإنَّ الزوجَ يدخل على بصيرة، فلا يندَم.

وكان يأكل من فاكهة بلده عند مجيئها، ولا يَحتمِى عنها.

وهذا أيضًا من أكبر أسباب حفظ الصحة، فإنَّ الله سبحانه بحكمته جعل فى كل بلدةٍ من الفاكهة ما ينتفِعُ به أهلُها فى وقتِهِ، فيكونُ تناولُه من أسباب صحتِهم وعافيتِهم، ويُغنى عن كثير من الأدوية، وقَلَّ مَن احتَمى عن فاكهة بلده خشيةَ السُّقم إلا وهو مِن أسقم الناس جسمًا، وأبعدِهم من الصحة والقوة.

وما فى تلك الفاكهة من الرطوبات، فحرارةُ الفصل والأرض، وحرارةُ المَعِدَة تُنضِجُهَا وتدفع شرها إذا لم يُسْرِفْ فى تناولها، ولم يُحمِّلْ منها [على] الطبيعةَ فوق ما تَحْتَمِله، ولم يُفسد بها الغذاء قبل هضمه، ولا أفسَدَها بشرب الماء عليها، وتناولِ الغذاء بعد [التحلِّى] منها، فإن القُولَنْج كثيرًا ما يَحدث عند ذلك، فمَن أكل منها ما ينبغى فى الوقت الذى ينبغى على الوجه الذى ينبغى، كانت له دواءً نافعًا.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى هيئة الجلوسِ للأكل

صحَّ عنه ﷺ أنه قال: «لا آكُلُ مُتَكِئًا»(٢).

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٠٥٢) وأبو داود (٣٨٢٠) والترمذي (١٨٤٠) وابن ماجه رقم (٣٣١٧).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٣٩٨).

وقال: «**إنما أجْلِسُ كما يَجْلِسُ العبدُ، وآكُلُ كما يأكُلُ العبدُ**»[١].

وروى ابن ماجه فى «سننه» [عنه ﷺ] أنه نَهى أن يأكلَ الرجلُ وهو منبطحٌ على وجهه[٢].

وقد فُسِّر الاتكاءُ بالتربُّع، وفُسِّر بالاتكاء على الشىء، وهو الاعتمادُ عليه، وفُسِّر بالاتكاء على الجنب. والأنواعُ الثلاثة من الاتكاء، فنوعٌ منها يضرُّ بالآكل، وهو الاتكاء على الجنب، فإنه يمنعُ مجرَى الطعام الطبيعى عن هيئته، ويَعوقُه عن سرعة نفوذه إلى المَعِدَة، ويضغطُ المَعِدَةَ، فلا يستحكم فتحُها للغذاء، وأيضًا فإنها تمَيل ولا تبقى [منتصبة]، فلا يصل الغذاء إليها بسهولة.

وأما النوعان الآخران: فمن جلوس الجبابرة المنافى للعبودية، ولهذا قال ﷺ: «**آكُلُ كما يأكُلُ العبد**» وكان ﷺ يأكل وهو مُقْعٍ[٣].

ويُذكر عنه ﷺ أنه كان يجلس للأكل مُتَوَرِّكًا (ق/ ١٣٣) على ركبتيه، ويضعُ بطنَ قدمِه اليُسْرى على ظهر قدمه اليمنى تواضعًا لربه عَزَّ وجَلَّ، وأدبًا بين يديه، واحترامًا للطعام وللمؤاكِل، فهذه الهيئة أنفعُ هيئات الأكل وأفضلُها، لأنَّ الأعضاء كلها تكون على وضعها الطبيعى الذى خلقها الله سبحانه عليه مع ما فيها من الهيئة الأدبية، وأجودُ ما اغتذى الإنسان إذا كانت أعضاؤه على وضعها الطبيعى، [ولا يكون كذلك إلا إذا كان الإنسان منتصبًا الانتصابَ الطبيعى]، وأردأ الجلسات للأكل الاتكاءُ على الجنب، لما تقدم من أن المَرِىء، وأعضاء الازدراد تضيقُ عند هذه الهيئة، والمَعِدَةُ لا تبقى على وضعها الطبيعى، لأنها تنعصر مما يلى البطن بالأرض، ومما يلى الظهر بالحجاب الفاصل بين آلات الغذاء، وآلات التنفس.

---

(١) صحيح: أخرجه ابن سعد فى الطبقات (١/ ٣٨١) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٤٤).

(٢) حسن: أخرجه أبو داود (٣٧٧٤) (٣٧٧٥) وابن ماجه (٣٣٧٠) وحسنه الألبانى فى صحيح سنن ابن ماجه (٢٧١٧).

(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٢٠٤٤).

وإن كان المراد بالاتكاء الاعتماد على الوسائد والوطاء الذى تحت الجالس، فيكون المعنى أنى إذا أكلت لم أقعد متكئًا على الأوْطية والوسائد، كفعل الجبابرة، ومَن يُرِيد الإكثار من الطعام، لكنى آكُلُ بُلْغةً كما يأكل العبد.

فصل

فى هديه ﷺ في الأكل بأصابعه الثلاث

وكان ﷺ يأكُل بأصابعه الثَّلاث، وهذا أنفعُ ما يكون من الأكلات، فإنَّ الأكل بأصبع أو أُصبعين لا يَستلذُّ به الآكل، ولا يُمريه، ولا يُشبعه إلا بعدَ طول، ولا تفرحُ آلاتُ الطعام والمَعِدَةُ بما ينالها فى كل [أكلة]، فتأخذَها على إغماضٍ، كما يأخذ الرجل حقَّه حبَّةً أو حبَّتَين أو نحوَ ذلك، فلا يلتذُّ بأخذه، ولا يُسَرُّ به، والأكل بالخمسة والراحةِ يُوجب ازدحامَ الطعام على [آلاته]، وعلى المَعِدَةُ، وربما [انسدَّت] الآلات فمات، وتُغصبُ الآلاتُ على دفعه، والمَعِدَةُ على احتماله، ولا يجد له لذةً ولا استمراءً، فأنفعُ الأكل أكلُه ﷺ وأكلُ مَن اقتدى به بالأصابع الثلاث.

فصل

ومَن تدبَّر أغذيته ﷺ وما كان يأكلهُ، وجَده لم يجمع قَطُّ بين لبن وسمك، ولا بين لبن وحامض، ولا بين غذائين حارَّين، ولا بارِدين، ولا لَزِجَين، ولا قابضين، ولا مُسهلين، ولا غليظين، ولا (ق/ ٣٣ب) مُرخيين، ولا مستحيلين إلى خلط واحد، ولا بين مختلفَين كقابض ومسهل، وسريع الهضم وبطيئه، ولا بين [شَوِيٍّ] وطبيخ، ولا بين طَرِيٍّ وقَديد، ولا بين لبن وبيض، ولا بين لحمِ ولبن، ولم يكن يأكل طعامًا فى وقت شدة حرارته، ولا طبيخًا باتئًا يُسخَّن له بالغد، ولا شيئًا من الأطعمة العَفِنَةِ والمالحة، [كالكَوامخ] والمخلَّلات، والملوحات. وكل هذه الأنواع ضار مولِّدٌ لأنواع من الخروج عن الصحة والاعتدال. وكان يُصلح ضرر بعض الأغذية ببعض إذا وَجد إليه سبيلًا، فيكسرُ حرارةَ هذا ببرودة هذا، ويُبوسةَ هذا برطُوبة هذا، كما فعل ﷺ فى [القِثَّاء والرُّطَب]، وكما كان يأكل التمر بالسَّمن،

وهو الحَيْسُ، ويشربُ نقيع التمر يُلطِّف به كَيْمُوساتِ الأغذية الشديدة وكان يأمر بالعَشاء، ولو بكفٍ من تمر، ويقول: «تَرْكُ العَشاءِ مَهْرَمَةٌ»، ذكره الترمذيُّ فى «جامعه»، وابن ماجه فى «سننه»[١].

وذكر أبو نُعيم عنه ﷺ أنه كان ينهى عن النوم على الأكل، ويذكر أنه يُقسى القلب، ولهذا فى وصايا الأطباء لمن أراد حفظ الصحة: أن يمشىَ بعد العَشاء خُطواتٍ ولو مِائة خطوة، ولا ينام [عَقِبَهُ]، فإنه مضر جدًّا، وقال مسلموهم: أو يُصلِّى عقيبَه ليستقرَّ الغِذاء بقعرِ المَعِدَة، فيسهلَ هضمه، ويجودَ بذلك. ولم يكن من هَدْيه ﷺ أن يشربَ على طعامه فيُفسده، ولا سِيَّما إن كان الماء حارًا أو باردًا، فإنه رديءٌ جدًّا. قال الشاعر:

لا تَكنْ عِنْدَ أَكْلِ سُخْنٍ وَبَرْدٍ وَدخُولِ الْحَمَّامِ تَشربُ مَاءَ
فَإذَا ما اجْتَنَبْتَ ذلكَ حَقًّا لَمْ تَخَفْ ما حَيِيتَ فِيالْجَوْفِ داءَ

ويُكره شرب الماء عقيبَ الرياضة، والتعبِ، وعقيبَ الجِمَاع، وعقيبَ الطعامِ [وقبله، وعقيبَ أكل الفاكهة، وإن كان الشربُ عقيبَ بعضِها أسهلَ مِن بعضٍ]، وعقب الحمَّام، وعند الانتباه من النوم، فهذا كُلُّهُ منافٍ لحفظ الصحة، ولا اعتبار بالعوائد، فإنها طبائع ثوانٍ.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى الشراب

وأما هَدْيه ﷺ فى الشراب، فمن أكمل هَدْيٍ يحفظ به الصحة، فإنه كان يشرب العسلَ الممزوجَ بالماء البارد، وفى هذا مِن حفظ الصحة ما لا يَهتدى إلى معرفته إلا أفاضلُ الأطباء، فإنَّ شُربه ولعقَه على الرِّيق (ق/ ١٣٤) [يُذيب] البلغم، ويغسِلُ خَمْل المَعِدَة، ويجلُو لزوجتها، ويدفع عنها الفضلات، ويُسخنها باعتدال، ويفتحُ سددها، ويفعل مثل ذلك بالكَبِد والكُلَى والمثَانة، وهو أنفع للمَعِدَة من كل حلو دخلها، وإنما يضر بالعَرَض لصاحب الصَّفراء

(١) ضعيف: أخرجه الترمذى (١٨٥٦) وابن ماجه (٣٣٥٥) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٢٤٤٧).

لحدَّتِه وحِدَّة الصفراء، فربما هيَّجها، ودفعُ مضرَّته لهم بالخلّ، فيعودُ حينئذ لهم نافعًا جدًّا، وشربه أنفع من كثير من الأشربة المتخذة من السكر أو أكثرِها، ولا سِيَّما لمن [لم] يعتد هذه الأشربة، ولا أَلِفَها طبعُه، فإنه إذا شربها لا تلائمه ملاءمةَ العسل، ولا قريبًا منه، والمحكِّمُ فى ذلك العادة، فإنها تهدم أُصولًا، [وتبنى أُصولًا].

وأما الشراب إذا جَمَعَ وصْفَيْ الحلاوة والبرودة، فمن أنفع شيء للبدن، ومن [أكبر] أسباب حفظ الصحة، وللأرواح والقُوى، والكبد والقلب، عشقٌ شديدٌ له، واستمدادٌ منه، وإذا كان فيه الوصفانِ، حصَلتْ به التغذيةُ، وتنفيذُ الطعام إلى الأعضاء، وإيصاله إليها أتمَّ تنفيذ.

والماء البارد رطب يقمع الحرارة، ويحفظ على البدن رطوباته الأصلية، ويرد عليه بدل ما تحلَّل منها، ويُرقِّقُ الغِذاء ويُنفِذه فى العروق.

واختلف الأطباء: هل يُغذِّى البدن؟ على قولين: فأثبتت طائفةٌ التغذية به بناءً على ما يشاهدونه من النمو والزيادة والقوة فى البدن به، ولا سِيَّما عند شدة الحاجة إليه.

قالوا: وبينَ الحيوانِ والنبات قدرٌ مشترك مِن وجوه عديدة منها: النموُّ والاغتذاءُ والاعتدال، وفى النبات قوةُ حِسٍّ [وحركة] تُناسبه، ولهذا كان غِذاءُ النبات بالماء، فما يُنكر أن يكون للحيوان به نوعُ غذاء، وأن يكون جزءًا من غذائه التام.

قالوا: ونحن لا ننكر أنَّ قوة الغذاء ومعظمه فى الطعام، وإنما أنكرنا أن لا يكون [للماء] تغذية ألبتة. قالوا: وأيضًا [فالطعام] إنما يُغذِّى [بما] فيه من المائية، ولولاها لما حصلت به التغذيةُ. قالوا: ولأن الماء مادة حياة الحيوان والنبات، ولا ريب أنَّ ما كان أقربَ إلى مادة الشيء، حصلت به التغذية، فكيف إذا كانت مادته الأصلية، قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠]، فكيف ننكِرُ حصولَ التغذية بما هو مادة الحياة على (ق/ ٩٤ب) الإطلاق؟

قالوا: [وقد] رأينا العطشان إذا حصل له الرِّيُّ بالماء البارد، تراجعت إليه

قواه ونشاطُه وحركته، وصبرَ عن الطعام، وانتفع بالقدر اليسير منه، ورأينا العطشانَ لا ينتفِعُ بالقدرِ الكثير مِن الطعام، ولا يجد به القوة والاغتذاءَ، ونحن لا ننكِرُ أنَّ الماءَ يُنفِذُ الغذاء إلى أجزاء البدن، وإلى جميع الأعضاء، وأنه لا يتم أمر الغذاء إلا به، وإنما ننكِر على مَن سلب قوةَ التغذية عنه ألبتة، ويكاد قولُه عندنا يدخُل فى إنكار الأمورالوجدانية.

وأنكرت طائفةٌ أُخرى حصولَ التغذية به، واحتجَّت بأُمور يرجعُ حاصِلُها إلى عدم الاكتفاء به، وأنه لا يقومُ مقام الطعام، وأنه لا يزيد فى نموِّ الأعضاء، ولا يخلف عليها بدل ما حلَّلتْه الحرارةُ، ونحو ذلك مما لا ينكره أصحاب التغذية، فإنهم يَجعلون تغذيته بحسب جوهره، ولطافته ورقته، وتغذيةُ كل شيء بحسبه، وقد شُوهد الهواءُ الرَّطب البارد اللَّين اللَّذيذ يُغذِّى بحسبه، والرائحة الطيبة تُغذِّى نوعًا من الغذاء، فتغذية الماء أظهر وأظهر.

والمقصودُ: أنه إذا كان باردًا، وخالطه ما يُحليه كالعسل أو الزبيب، أو التمر أو السكر، كان من أنفع ما يدخل البدن، وحفِظَ عليه صحته، فلهذا كان أحبُّ الشرابِ إلى رسولِ الله ﷺ البارِدَ الحلوَ. والماءُ الفاتِرُ ينفخ، ويفعل ضدَّ هذه الأشياء.

ولما كان الماء البائت أنفعَ من الذى يُشرب وقتَ استقائه، قال النبىُّ ﷺ وقد دخل إلى حائط أبى الهيثم بن التيهان: **«هَلْ من ماءٍ بات فى شَنَّة»**؟ فأتاه به، فشرب منه، رواه البخارى ولفظُه: **«إنْ كان عِنْدَكَ ماءٌ باتَ فى شَنَّة وإلَّا كَرَعْنَا»**[١].

والماء البائت بمنزلة [كثرة] العجين الخمير، والذى شُرِب لوقته بمنزلة الفطير، وأيضًا فإنَّ الأجزاء الترابية والأرضية تُفارقه إذا بات.

وقد ذُكِر أنَّ النَّبِىَّ ﷺ كان يُسْتَعْذَبُ له الماء، ويَختار البائت منه. وقالت عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ يُستقى له الماء العذب مِن بئر السقيا[٢].

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٦١٣).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٧٣٥) وصححه الحاكم (٤/ ١٣٨) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٤٩٥١).

والماء الذى فى (ق/ ١١١أ) القِرَب والشنان، ألذُّ من الذى [يكون] فى آنية الفَخَّار والأحجار وغيرهما، ولا سِيَّما أسقيةَ الأدمَ، ولهذا التَمسَ النبىُّ ﷺ ماءً بات فى شَنَّة دون غيرها من الأوانى.

وفى الماء إذا وُضع فى الشِّنان وقِرب الأدم [خاصيةٌ] لطيفةٌ لما فيها من المسامِّ المنفتحةِ التى يرشَح منها الماء، ولهذا [كان] الماء فى الفَخَّار الذى يرشح ألذُّ منه، وأبردُ فى الذى لا يرشَح.

فصلوات الله وسلامه على أكمل الخلق، وأشرفهم نفسًا، وأفضلهم هَدْيًا فى كل شىء، لقد دَلَّ أُمته على أفضل الأمور وأنفعها لهم فى القلوب والأبدان، والدُّنيا والآخرة.

قالت عائشةُ ﵂ : كان أحبُّ الشرابِ إلى رسول الله ﷺ الحُلوَ البارِدَ[1].

وهذا يحتمل أن يريد به الماءَ العذبَ، كمياه العيون والآبار الحلوة، فإنه كان يُستعذَب له الماء. ويحتملُ أن يريد به الماءَ الممزوجَ بالعسل، أو الذى نُقِعَ فيه التمرُ أو الزبيبُ.

وقد يُقال وهو الأظهر: يعمُّهما جميعًا.

وقولُه فى الحديث الصحيح: **«إن كان عندكَ ماء باتَ فى شَنٍ وإلا كَرَعْنَا»**.

فيه دليلٌ على جواز الكَرْع، وهو الشرب بالفم من الحوضِ [والمِقْراةِ] ونحوها.

وهذه والله أعلم واقعةُ عَيْن دعت الحاجةُ فيها إلى الكَرْع بالفم، أو قاله مبيِّنًا لجوازه، فإنَّ مِن الناس مَنْ يكرهُه، والأطباءُ تكادُ تُحَرِّمُه، ويقولون: إنه يُضرُّ بالمَعِدَة.

وقد رُوى فى حديث لا أدرى ما حالُه عن ابن عمر ﵄ ، أنَّ النبىَّ ﷺ نهانا أنْ نشرب على بطوننا، وهو الكَرْعُ، ونهانا أنْ نغترِفَ باليد الواحدة وقال: **«لا يَلَغْ أحدُكُم كَمَا يَلَغُ الكلبُ، ولا يَشْرَبْ باللَّيْلِ مِن إنَاءٍ حَتَّى يَختبِرَه**

---

(١) صحيح: تقدم.

إلا أنْ يكونَ مُخَمَّرًا»(١).

وحديثُ البخارى أصحُّ من هذا، وإن صحَّ، فلا تعارُضَ بينهما، إذ لعلَّ الشربَ باليد لم يكن يمكن حينئذٍ، فقال: **«وإلا كَرَعْنا»**، والشربُ بالفم إنما يضرُّ إذا انكبَّ الشارِبُ على وجهه وبطنه، كالذى يشربُ من النهر والغدِير، فأمَّا إذا شرب مُنتصِبًا بفمه من حوض مرتفع ونحوِه، فلا فَرْقَ بين أن يشرب بيده أو بفمه.

فصل

وكان من هَدْيه ﷺ الشُّرْبُ قاعدًا، هذا كان هديَه المعتادَ

وصحَّ عنه ﷺ أنه نهى عن الشُّرب قائمًا، وصحَّ عنه أنه صلى (ق/ ٩٩ب) الله عليه وسلم أمر الذى شرب قائمًا أن يَسْتَقىءَ، وصَحَّ عنه ﷺ أنه شرب قائمًا.

فقالت طائفةٌ: هذا ناسخٌ للنهى، وقالت طائفةٌ: بل مبيِّنٌ أنَّ النهىَ ليس للتحريم، بل للإرشاد وتركِ الأَوْلى، وقالت طائفةٌ: لا تعارُضَ بينهما أصلًا، فإنه إنما شَرِبَ قائمًا للحاجة، فإنه جاء إلى زمزمَ، وهم يَستَقُون منها، [فاستَسقَى] فناولُوه الدَّلوَ، فشرب وهو قائم، وهذ كان موضعَ حاجة.

وللشرب قائمًا آفاتٌ عديدة منها: أنه لا يحصل به الرِّىُّ التام، ولا يستَقِرُّ فى المَعِدَة حتى يَقْسِمَه الكبدُ على الأعضاء، وينزلُ بسرعة وَحِدَّة إلى المَعِدَة، فيُخشى منه أن يُبردَ حرارتَها، ويُشوشها، ويُسرع النفوذ إلى [أسفل] البدن بغير تدريج، وكلُّ هذا يَضُرُّ بالشارب، وأمَّا إذا فعله نادرًا أو لحاجة، لم يَضره، ولا يُعترض بالعوائد على هذا، فإنَّ العوائد طبائعُ ثوانٍ، ولها أحكامٌ أُخرى، وهى بمنزلة الخارج عن القياس [عند الفقهاء].



(١) ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٤٣١)وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٦٣٧٠).

فصل

وفى «صحيح مسلم» من حديث أنسٍ بن مالك ﷺ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَتنفَّسُ فى الشَّراب ثلاثًا، ويقولُ: «**إنه أرْوَى وأمْرَأُ وأبْرَأُ**»[١].

الشراب فى لسان الشارع وحمَلَةِ الشرع: هو الماء، ومعنى تنفُّسِه فى الشراب: إبانتُه القَدَح عن فيه، وتنفُّسُه خارجَه، ثم يعود إلى الشراب، كما جاء مصرَّحًا به فى الحديث الآخر: «**إذا شَرِبَ أحَدُكُم فَلا يَتنفَّسْ فى القَدَحِ، ولكنْ لِيُبِنِ الإناءَ عن فيهِ**»[٢].

وفى هذا الشرب حِكَمٌ جَمَّة، وفوائدُ مهمة، وقد نبَّه ﷺ على مَجامِعها، بقوله: «**إنه أروَى وأمرَأ وأبرأ**» فأروَى: أشدُّ رِيًّا، وأبلغُه وأنفعُه، وأبرأ: أفعلُ [من] البُرء، وهو الشِّفاء، أي يُبرىء من شدة العطش ودائه لتردُّدِه على المَعِدَة الملتهبة دفعاتٍ، فتُسَكِّن الدفعةُ الثانية ما عجزت الأُولى عن تسكينه، والثالثةُ ما عجزت الثانية عنه، وأيضًا فإنه أسلمُ لحرارة المَعِدَة، وأبقَى عليها من أن يَهجُم عليها الباردُ وَهْلةً واحدة، ونَهْلةً واحدة. وأيضًا فإنه لا يُروِى لمصادفته لحرارة العطش لحظةً، ثم يُقلع عنها، ولما تُكسَرْ سَوْرتُها وحِدَّتُها، وإن انكسرتْ لم تبطل بالكلية بخلاف كسرِها (ق/١٢٦أ) على التمهُّل والتدريج.

وأيضًا فإنه أسلمُ عاقبةً، وآمنُ غائلةً مِن تناوُل جميع ما يُروِى دفعةً واحدة، فإنه يُخاف منه أن يُطفىء الحرارة الغريزية بشدة برده، وكثرةِ كميته، أو يُضعفَها فيؤدِّى ذلك إلى فساد مزاج المَعِدَة والكَبِد، وإلى أمراض رديئة، خصوصًا فى سكان البلاد الحارة، كالحجاز واليمن ونحوهما، أو فى الأزمنة الحارة كشدة الصيف، فإن الشرب وَهْلَةً واحدةً مَخُوفٌ عليهم جدًّا، فإنَّ الحار الغريزى ضعيف فى بواطن أهلها، وفى تلك الأزمنة الحارة.

وقوله: «**وأمْرَأُ**»: هو أفعلُ مِن مَرِئَ الطعامُ والشرابُ فى بدنه: إذا دخله،

(١)صحيح: أخرجه مسلم(٢٠٢٨).

(٢)صحيح: أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٩٢٥)، والترمذي (١٨٨٨)، وأحمد (٣/ ٢٦، ٣٢)، والدارمي (٢/ ١٦١) وابن ماجه(٣٤٢٧)، وقال البوصيرى: إسناده صحيح، وصححه الألبانى رحمه الله فى صحيح سنن ابن ماجه(٢٧٦٨)

وخالطه بسهولة ولذة ونفع. ومنه: ﴿فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ٤]، هنيئًا فى عاقبته، مريئًا فى مذاقه. وقيل: معناه أنه أسرعُ انحدارًا عن المَرِيء لسهولته وخفته عليه، بخلاف الكثير، فإنه لا يسهُل على المريء انحدارُه.

ومن آفات الشرب نَهْلَةً واحدة: أنه يُخاف منه الشَّرَق بأن ينسدَّ مجرى الشراب لكثرة الوارد عليه، فيغَصّ به، فإذا تنفَّس رُويدًا، ثم شرب، أمِنَ [من] ذلك.

ومن فوائده: أنَّ الشارب إذا شرب أول مرة تصاعد البخارُ الدخانيُّ الحارُّ الذى كان على القلب والكبد لورود الماء البارد عليه، فأخرجَتْه الطبيعةُ عنها، فإذا شرِب مرةً واحدةً، اتفق نزولُ الماء البارد، وصعودُ البخار، فيتدافعان ويتعالجان، ومن ذلك يحدُث الشَرَقُ والغصَّة، ولا يتهنأ الشاربُ بالماء، ولا يُمرئُه، ولا يتم رِيُّه.

وقد روى عبد الله بن المبارك، والبَيْهَقىُّ، وغيرُهما عن النبىِّ ﷺ: **«إذا شَرِبَ أحدُكم فَلْيَمُصَّ الماءَ مَصًّا، ولا يَعُبَّ عبًّا، فإنَّه مِن الكُبَادِ»**[(١)].

والكُبَاد: بضم الكاف وتخفيف الباء هو وجع الكبد، وقد عُلم بالتجربة أنَّ ورود الماء جملةً واحدة على الكبد يؤلمها ويُضعفُ حرارتَها، وسببُ ذلك المضادةُ التى بين حرارتها، وبين [ما] ورد عليها من كيفية المبرد وكميته. ولو ورد بالتدريج شيئًا فشيئًا، لم يضاد حرارتَها، ولم يُضعفْها، وهذا مثالُه صَبُّ الماء البارد على القِدْر وهى تفور، لا يضرُّها صَبُّه قليلًا قليلًا.

وقد روى الترمذىُّ فى «جامعه» عنه ﷺ (ق/ ٦٦ب): **«لا تَشْرَبُوا نَفَسًا واحدًا كَشُرْبِ البَعيرِ، ولكن اشرَبُوا مَثْنَى وثُلاثَ، وسمُّوا إذا أنتم شَرْبُتم واحْمَدُوا إذَا أنتُمْ فَرَغْتُمْ»**[(٢)].

وللتسمية فى أول الطعام والشراب، وحمد الله فى آخره تأثيرٌ عجيب فى

---

(١) ضعيف: أخرجه البيهقى فى الشعب (٦٠١٢) مرسلًا وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٥٦١).

(٢) ضعيف: أخرجه الترمذى (١٨٨٥) وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن الترمذى (٣١٩).

نفعه واستمرائه، ودفع مَضَرَّته.

قال الإمام أحمد: إذا جمع الطعام أربعًا، فقد كَمُل: إذا ذُكِرَ اسمُ الله فى أوله، وحُمِدَ اللهُ فى آخره، وكثرتْ عليه الأيدى، وكان من حِلٍّ.

فصل

[فى هديه ﷺ فى تغطية الإناء]

وقد روى مسلم فى «صحيحه» من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: **«غطُّوا الإناء، وأَوْكُوا السِّقاء، فإنَّ فى السَّنَةِ لَيْلَةً ينزِلُ فِيهَا وِباءٌ لا يَمُرُّ بإناءٍ ليس عليه غِطَاءٌ، أو سِقاءٍ ليس عليه وِكاءٌ إلا وَقَعَ فيه من ذلك الدَّاء»**[1].

وهذا مما لا تنالُه علوم الأطباء ومعارفُهم، وقد عرفه مَن عرفه من عقلاء الناس بالتجربة.

قال اللَّيث بن سعد أحدُ رواة الحديث: الأعاجمُ عندنا يتَّقون تلك الليلة فى السنة، فى كانُونَ الأول منها.

وصَحَّ عنه ﷺ أنه أمرَ بتخمير الإناء ولو أن يَعرِضَ عليه عُودًا[2].

وفى عرض العود عليه من الحكمة، أنه لا ينسى تخميرَه، بل يعتادُه [ولو] بالعود.

وفيه: أنه ربما أراد الدُّبَيِّب أن يسقط فيه، فيمرُّ على العود، فيكون العودُ جسرًا له يمنعه من السقوط فيه.

وصَحَّ عنه ﷺ أنه أمرَ عند إيكاءِ الإناء بذكر اسم الله، فإنَّ ذِكْر اسم الله عند تخمير الإناء يطرد عنه الشيطان، وإيكاؤُه يطرد عنه الهَوامَّ، ولذلك أمر بذكر اسم الله فى هذين [الموضعين] لهذين المعنيين.

وروى البخارى فى «صحيحه» من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أنَّ رسولَ الله

(١)صحيح: أخرجه مسلم(٢٠١٤).

(٢)صحيح: أخرجه البخارى(٣٣٠٤) ومسلم(٢٠١٢).

ﷺ نهى عن الشُّرب مِنْ فِيِّ السِّقاء[١].

وفى هذا آدابٌ عديدة:

منها: أنَّ تردُّدَ أنفاس الشارب فيه يُكسبه زُهومة ورائحة كريهة يُعاف لأجلها.

ومنها: أنه ربما غلب [الداخِلُ] إلى جوفه من الماء، فتضرَّر به.

[ومنها: أنه ربما كان فيه حيوان لا يشعر به، فيؤذيه.

ومنها: أنَّ الماء ربما كان فيه قَذاةٌ أو غيرُها لا يراها عند الشرب، فتَلِج جوفه].

ومنها: أنَّ الشرب كذلك يملأ البطن من الهواء، فيضيقُ عن أخذ حظِّه من الماء، أو يُزاحمه، أو يؤذيه، ولغير ذلك من الحِكَم.

فإن قيل: فما تصنعون بما فى «جامع الترمذي»: أنَّ [illegible] رسولَ الله ﷺ دعا بإداوة يومَ أُحُد، فقال: «اخْنُثْ فَمَ الإِدَاوَة»، ثُمَّ شَرِبَ منها مِن فِيْهَا[٢].

قلنا: نكتفى فيه بقول الترمذى: هذا حديثٌ ليس إسناده بصحيح، وعبد الله بن عمر العُمرىُّ يُضعَّفُ من قِبلِ حفظه، ولا أدرى سمع من عيسى، أم لا. انتهى.

يريد عيسى بن عبد الله الذى رواه عنه، عن رجل من الأنصار.

فصل

[فى نهيه ﷺ عن الشرب من ثلمة القدح]

وفى «سنن أبى داود» من حديث أبى سعيد الخُدريِّ رضي الله عنه، قال: «نهى

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٦٢٧).

(٢) منكر: أخرجه أبو داود (٣٧٢١) والترمذى (١٨٩١) وقال الألبانى فى ضعيف أبى داود (٧٩٧): منكر.

رسولُ الله ﷺ عن الشُّرب من ثُلْمَةِ القَدَحِ، وأن ينفُخَ فى الشَّراب»[١].

وهذا من الآداب التى تتم بها مصلحةُ الشارب، فإن الشُّرب من ثُلْمِة القَدَح فيه عِدَّةُ مفاسد:

أحدها: أنَّ ما يكون على وجه الماء من قَذىً أو غيره يجتمع إلى الثُّلْمة بخلاف الجانب الصحيح.

الثانى: أنَّه ربما شوَّش على الشارب، ولم يتمكن من حسن الشرب من الثُّلْمة.

الثالث: أنَّ الوسخ والزُّهومة تجتمِعُ فى الثُّلْمة، ولا يصل إليها الغَسلُ، كما يصل إلى الجانب الصحيح.

الرابع: أنَّ الثُّلْمة محلُّ العيب في القَدَح، وهى أردأُ مكان فيه، فينبغى تجنُّبه، وقصدُ الجانب الصحيح، فإنَّ الردىء من كل شىء لا خير فيه، ورأى بعض السَّلَف رجلًا يشترى حاجة رديئة، فقال: لا تفعل، أما عَلِمتَ أنَّ اللهَ نزع البركة من كل ردىء.

الخامس: أنَّه ربما كان فى الثُّلْمة شقٌّ أو تحديدٌ يجرح [شفة] الشارب، ولغيرِ هذه [من] المفاسد.

وأما النفخ فى الشراب.. فإنه يُكسِبُه من فم النافخ رائحةً كريهةً يُعاف لأجلها، ولا سِيَّما إن كان متغيِّرَ الفم. وبالجملة: فأنفاس النافخ تُخالطه، ولهذا جمع رسولُ الله ﷺ بين النهى عن التنفُّس فى الإناء والنفخ فيه، فى الحديث الذى رواه الترمذىُّ وصحَّحه، عن ابن عباس ﵄، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُتنفَّسَ فى الإناء، أو يُنْفَخَ فيه[٢].

فإن قيل: فما تصنعون بما فى «الصحيحين» من حديث أنس ﵁، «أنَّ

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٧٢٢) وأحمد (٣/ ٨٠) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٨٨٨).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٧٢٨) والترمذى (١٨٨٨) وابن ماجه (٣٤٢٨) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٨٢٠).

رسول الله ﷺ كان يتنفَّسُ فى الإناء ثلاثًا؟»[١].

قيل: نُقابلُه بالقبول والتسليم، ولا مُعارضة بينه وبين الأول (ق/ ١١١ب)، فإن معناه أنه كان يتنفس فى شربه ثلاثًا، وَذَكَرَ الإناءَ لأنه آلة الشرب، وهذا كما جاء في الحديث الصحيح: أنَّ إبراهيم ابن رسول الله ﷺ مات فى الثَّدْى[٢]، أى: فى مُدة الرَّضاع.

فصل
[فى هديه ﷺ فى شرب اللبن]

وكان ﷺ يشرب اللَّبن خالصًا تارةً، ومُشَوبًا بالماء أُخرى. وفى شرب [اللَّبن] الحلو فى تلك البلاد الحارة خالصًا ومَشوبًا نفعٌ عظيم فى حفظ الصحة، وترطيبِ البدن، ورَىِّ الكبد، ولا سِيَّما اللبنَ الذى ترعى دوابُّه الشيحَ والقَيْصومَ والخُزَامَى وما أشبهها، فإن لبنها غذاءٌ مع الأغذية، وشرابٌ مع الأشربة، ودواءٌ مع الأدوية.

وفى جامع «الترمذى» عنه ﷺ: **«إذا أكل أحدكم طعامًا فليقُلْ: اللَّهُمَّ بارِكْ لنا فيه، وأطْعِمنا خيرًا منه، وإذا سُقى لبنًا فليقل: اللَّهُمَّ بارِكْ لنا فيه، وزِدْنا منه، فإنه ليس شىءٌ يُجْزِئُ منَ الطعام والشرابِ إلَّا اللبنُ»**. قال الترمذى: هذا حديث حسن[٣].

فصل
[فى النبيذ ما لم يشتد ولم يصر مسكرًا]

وثبت فى «صحيح مسلم» أنه ﷺ كان يُنْبَذُ له أوَّل الليل، ويشربُه إذا أصبح

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٦٣١) ومسلم (٢٠٢٨).
(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٢٣١٦).
(٣) حسن: أخرجه أبو داود (٣٧٣٠) والترمذى (٣٤٥٥) وابن ماجه (٣٣٢٢) وأحمد (١/ ٢٢٥، ٢٨٤) وحسنه الألبانى رَحِمَهُ اللهُ فى صحيح الجامع (٣٨١).

يومَه ذلك، والليلةَ التى تجىءُ، والغَد، واللَّيلةَ الأُخرى، والغَد إلى العصر، فإن بقى منه شىءٌ سقاه الخادِمَ، أو أمر به فَصُبَّ[١].

وهذا النبيذ: هو [ماء] يُطرح فيه تمرٌ يُحليه، وهو يدخل فى الغذاء والشراب، وله نفع عظيم فى زيادة القوة، وحفظِ الصحة، ولم يكن يشربه بعدَ ثلاث خوفًا من تغيُّره إلى الإسكار.

فصل

فى تدبيره ﷺ لأمر الملبس

وكان من أتم الهَدْى، وأنفعه للبدن، وأخفِّه عليه، وأيسره لُبسًا وخَلعًا، وكان أكثر لُبسه ﷺ الأردية والأُزُر، وهى أخفُّ على البدن من غيرها، وكان يلبسُ القميص، بل كان أحبَّ الثياب إليه.

وكان هَديُه ﷺ فى لُبسه لما يلبَسُه أنفَعُ شىء للبدن، فإنه لم يكن يُطيل أكمامه، ويُوسِعُها، بل كانت كُمُّ قميصه إلى الرُّسْغ لا يُجاوز اليد، فتشق على لابسها، وتمنعُه خِفَّة الحركة والبطش، ولا تقصُرُ عن هذه، فتبرز (ق/ ١٠٠أ) للحر والبرد.

وكان ذيلُ قميصه وإزاره ﷺ إلى أنصاف الساقين لم يتجاوز الكعبين، فيؤذىَ الماشي ويَؤُوده، ويجعله كالمقيَّد، ولم يقصُرْ عن عَضلة ساقيه، فتنكشفَ ويتأذَّى بالحر والبرد.

ولم تكن عِمامته بالكبيرة التى يؤذى الرأس حملُها، ويضعفُه ويجعله عُرْضةً للضعف والآفات، كما يُشاهَد من حال أصحابها، ولا بالصغيرة التى تقصرُ عن وقاية الرأس من الحر والبرد؛ بل وَسَطًا بين ذلك، وكان ﷺ يُدخلها تحت حَنَكه، وفى ذلك فوائدُ عديدة: فإنها تقى العنق الحر والبرد، وهو أثبت لها، ولا سِيَّما عِند ركوب الخيل والإبل، والكرِّ والفرِّ، وكثير من الناس اتخذ الكلاَليب عوضًا عن الحنك، ويا بُعدَ ما بينهما فى النفع والزينة، وأنت إذا تأملت هذه اللِّبسة وجدتها من أنفع اللِّبسات وأبلغِها فى

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٠٠٤).

حفظ صحة البدن وقوته، وأبعدها من التكلف والمشقة على البدن.

وكان ﷺ يلبسُ الخِفاف فى السفر دائمًا، أو أغلب أحواله لِحاجة الرِّجلين إلى ما يقيهما من [الحر] والبرد، وفى الحَضَر أحيانًا.

وكان ﷺ أحبُّ ألوان الثياب إليه البياضَ والحِبَرَة وهى: البرود المحبَّرة.

ولم يكن مِن هَدْيه ﷺ لُبس الأحمر، ولا الأسود، ولا المصبَّغ، ولا المصقول.

وأما الحُلَّة الحمراء التى لبسها، فهى الرداءُ اليمانيُّ الذى فيه سوادٌ وحُمرة وبياضٍ، كالحُلَّةِ الخضراء، فقد لبس هذه وهذه، وقد تقدَّم تقريرُ ذلك، وتغليطُ مَن زعم أنه لبس الأحمر القانى بما فيه كفاية.

فصل

فى تدبيره ﷺ لأمر المسكن

لمَّا علم ﷺ أنه على ظهرِ سيرٍ، وأن الدنيا مرحلةُ مسافرٍ ينزلُ فيها مُدَّة عمره، ثم ينتقلُ عنها إلى الآخرة، لم يكن من هَديه ﷺ وهَدى أصحابه ﷺ ومن تبعه الاعتناءُ بالمساكن وتشييدها، وتعليتها وزَخرفتها وتوسِيعها، بل كانت من أحسن منازل المسافر تقى الحر والبرد، وتسترُ عن العيون، وتمنعُ [من] ولوج الدوابِّ، ولا يُخاف سقوطُها لفرطِ ثقلها، ولا تُعشش فيها الهوام لِسعتها ولا تعتَورُ (ق/ [illegible]ب) عليها الأهوية والرياح المؤذية لارتفاعها، وليست تحت الأرض فتؤذىَ ساكنها، ولا فى غاية الارتفاع عليها، بل وسط، وتلك أعدلُ المساكن وأنفعُها، وأقلُّها [حرًّا] وبردًا، ولا تضيقُ عن ساكنها، فينحصِر، ولا تفضل عنه بغير منفعة ولا فائدة، [فتؤوَى] الهوامُّ فى [خلوها]، ولم يكن فيها كُنُفٌ تُؤذى ساكنها برائحتها، بل رائحتها من أطيب الروائح لأنه كان يُحبُّ الطيب، ولا يزال عنده، وريحه ﷺ [هو] من أطيب [الرائحة، وعَرَقُه من أطيب] الطيب، ولم يكن فى الدار كَنيفٌ تظهر رائحتُه، ولا ريبَ أنَّ هذه من أعدل المساكن وأنفعها وأوفقها للبدن، وحفظِ صحته.

❀ ❀ ❀

فصل
فى تدبيره ﷺ لأمر النوم واليقظة

مَن تدبَّر نومه ويقظَته ﷺ وجدَه أعدلَ نوم، وأنفعَه للبدن والأعضاء والقُوى، فإنه كان ينام أوَّلَ الليل، ويستيقظ فى أول النصف الثانى، فيقومُ ويَستاك، ويتوضأ ويُصَلِّى ما كتبَ اللهُ له، فيأخذُ البدن والأعضاء والقُوَى حظَّها من النوم والراحة، وحظَّها من الرياضة مع وُفورِ الأجر، وهذا غايةُ صلاح القلب والبدن، والدنيا والآخرة. ولم يكن ﷺ يأخذ من النوم فوقَ القدر المحتاج إليه، ولا يمنع نفسه من القدر المحتاج إليه منه، وكان يفعلُه على أكمل الوجوه، فينامُ إذا دعتْه الحاجةُ إلى النوم على شِقِّه الأيمن، ذاكرًا الله حتى تغلبه عيناه، غيرَ ممتلئ البدنِ من الطعام والشراب، ولا مباشرٍ بجنبه الأرضَ، ولا متخذٍ للفُرش المرتفعة، بل له ضِجَاع من أُدم حشوهُ ليف، وكان ﷺ يَضطجع على الوِسادة، ويضع يده تحت خدِّه أحيانًا. ونحن نذكر فصلًا فى النوم، والنافع منه والضار.

فنقول: النوم حالة للبدن يَتبعُها غوْر الحرارةِ الغريزية والقُوى إلى باطن البدن لطلب الراحة، وهو نوعان: طبيعى، وغيرُ طبيعى.

فالطبيعى: إمساك القُوى النفسانية عن أفعالها، وهى قُوَى الحِسِّ والحركة الإرادية، ومتى أمسكتْ هذه القُوَى عن تحريك البدن اسْتَرخى، واجتمعتْ الرطوباتُ والأبخرةُ التى كانت تتحلَّل وتتفرَّق بالحركات واليقظة فى الدماغ الذى (ق/ ١٢٩أ) هو مبدأ هذه القُوَى، [فيتخدَّرُ] ويَسترخِى، وذلك النومُ الطبيعى.

وأمَّا النومُ غيرُ الطبيعى: فيكونُ لعَرض أو مرض، وذلك بأن تستولىَ الرطوباتُ على الدماغ استيلاءً لا تقدِرُ اليقظةُ على تفريقها، أو تصعد أبخرةٌ رَطبة كثيرة كما يكون عقيبَ الامتلاء مِن الطعام والشراب، فتُثقِلُ الدماغ وتُرخيه، [فَيتخدَّرَ]، ويقع إمساكُ القُوَى النفسانية عن أفعالها، فيكون النوم.

وللنوم فائدتان جليلتان:

إحداهما: سكونُ الجوارح وراحتُها مما يَعرض لها من التعب، فيُريح الحواسَّ مِن نَصَب اليقظة، ويُزيل الإعياء والكَلال.

والثانية: هضم الغذاء، ونُضج الأخلاط لأن الحرارة الغريزية فى وقت النوم تَغور إلى باطن البدن، فتُعين على ذلك، ولهذا يبرد ظاهره ويحتاج النائم إلى فضل دِثَار.

وأنفعُ النوم: أن ينامَ على الشِّق الأيمن، ليستقرَّ الطعام بهذه الهيئة فى المَعِدَة استقرارًا حسنًا، فإن المَعِدَة أميَلُ إلى الجانب الأيسر قليلًا، ثم يَتحوَّل إلى الشِّق الأيسر قليلًا ليُسرعَ الهضم بذلك لاستمالة المَعِدَة على الكَبِد، ثم يَستقرُّ نومُه على الجانب الأيمن، ليكون الغِذاء أسرعَ انحدارًا عن المَعِدَة، فيكونُ النوم على الجانب الأيمن [بُداءة نومه ونهايتَه]، وكثرةُ النوم على الجانب الأيسر مضرٌّ بالقلب بسبب ميل الأعضاء [إليه]، فتنصبُّ إليه [المواد].

وأردأُ النوم: النومُ على الظهر، ولا يَضرُّ الاستلقاء عليه للراحة من غير نوم، وأردأُ منه أن ينامَ منبطحًا على وجهه، وفى «المسند» و«سنن ابن ماجه»، عن أبى أُمامةَ رضي الله عنه قال: مرَّ النبيُّ ﷺ على رجُلٍ نائم فى المسجد منبطح على وجهه، فضرَبه برجله، وقال: **«قُمْ أوِ اقْعُدْ فإنَّهَا نومةٌ جَهَنَّمِيَّةٌ»**(١).

قال «أبقراطُ» فى كتاب «التَّقدِمة»: وأما نومُ المريض على بطنه من غير أن تكون عادتُه فى صحته جرتْ بذلك، فذلك يدلُّ على اختلاط [عقل]، وعلى ألمٍ فى نواحى البطن، قال الشُرَّاح لكتابه: لأنه خالف العادة الجيدة إلى هيئة رديئة من غير سبب ظاهر ولا باطن.

والنومُ المعتدل ممكِّنٌ للقُوَى الطبيعية من أفعالها، مريحٌ للقوة النفسانية، مُكْثِرٌ من جوهر حاملها، حتى إنه ربَّما عاد بإرخائه مانعًا من تحلُّل الأرواح. ونومُ النهار رديٌّ يُورث (ق/ ٧٩ب) الأمراضَ الرطوبية والنوازلَ، ويُفسد اللَّون،

---

(١) ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٧٢٥) وضعفه الألبانى رحمه الله فى ضعيف ابن ماجه (٨١٦).

ويُورث الطِّحال، ويُرخي العصبَ، ويُكسل، ويُضعف الشهوة، إلَّا في الصَّيف وقتَ الهاجِرة، وأردؤه نومُ أول النهار، وأردأُ منه النومُ آخره بعدَ العصر، ورأى عبد الله بن عباس ﷺ ابنًا له نائمًا نومة الصُّبْحَةِ، فقال له: قم، أتنام في الساعة التي تُقسَّمُ فيها الأرزاق؟

وقيل: نوم النهار ثلاثة: خُلقٌ، [وحُرق]، وحُمق. فالخُلق: نومة الهاجرة، وهي خُلق رسول الله ﷺ. [والحُرق]: نومة الضحى، تُشغل عن أمر الدنيا والآخرة. والحُمق: نومة العصر. قال بعض السَّلَف: مَن نام بعد العصر، فاختُلِسَ عَقلُه، فلا يلومنَّ إلا نفسه.

وقال الشاعر:

أَلَا إِنَّ نَوْمَاتِ الضُّحَى تُورِثُ الْفَتَى خَبَالًا [وَنَوْمَاتُ الْعُصَيْرِ جُنُونُ]

ونوم الصُّبحة يمنع الرزق، لأن ذلك وقتٌ تطلبُ فيه الخليقةُ أرزاقَها، وهو وقتُ قسمة الأرزاق، فنومُه حرمانٌ إلا لعارض أو ضرورة، وهو مضر جدًّا بالبدن لإرخائه البدن، وإفسادِه للفضلات التي ينبغي تحليلُها بالرياضة، فيُحدث تكسُّرًا [وَعِيًّا] وضَعفًا. وإن كان قبل التبرُّز والحركة والرياضة وإشغالِ المَعِدَة بشيء، فذلك الداء العُضال المولِّد لأنواع من الأدواء.

والنومُ في الشمس يُثير الداءَ الدَّفين، ونومُ الإنسان بعضُه في الشمس، وبعضُه في الظل رديء، وقد روى أبو داود في «سننه» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«إذا كان أحدكم في الشَّمْسِ فَقَلَصَ عنه الظِّلُّ، فصار بَعْضُهُ في الشَّمْسِ وبَعْضُهُ في الظِّل، فَلْيَقُمْ»**(١).

وفي «سننِ ابن ماجه» وغيره من حديث بُرِيدَةَ بن الحُصَيب رضي الله عنه، «أنَّ رسولَ الله ﷺ [نهى أنْ يقعُدَ الرَّجُلُ بين الظِّلِّ والشمس»، وهذا تنبيه على منع النوم بينهما.

وفي «الصحيحين» عن البَرَاء بن عازِبٍ رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ] قال:

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود(٤٨٢١) وأحمد(٢/ ٣٨٣) وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع(٧٤٨).

«إذا أتيْتَ مَضْجَعَكَ فتوضَّأْ وُضُوءَكَ للصَّلاة، ثم اضطَّجِعْ على شِقِّكَ الأيمنِ، ثم قل: اللَّهُمَّ إنِّي أسْلمتُ [نَفْسِي إليكَ، ووَجَّهْتُ] وجْهِي إليكَ، وفَوَّضْتُ أمرى إليكَ، وألجأْتُ ظَهْرى إليكَ، رَغبةً ورَهبةً إليكَ، لا ملجأَ ولا مَنْجا منك إلَّا إليكَ، آمَنتُ بكتابِكَ الذى أنْزَلْتَ، ونبيِّكَ الذى أرْسلتَ. واجعلْهُنَّ (ﷺ) آخر كلامِكَ، فإن مِتَّ مِن ليلتِك، مِتَّ على الفِطْرة»[1].

وفى «صحيح البخارى» عن عائشة ﵂ أنَّ رسولَ الله ﷺ «كان إذا صلَّى ركعتى الفجرِ يعنى سُنَّتَها اضْطَّجَعَ على شِقِّه الأيمنِ»[2].

وقد قيل: إنَّ الحكمة فى النوم على الجانب الأيمن، أن لا يستغرقَ النائم فى نومه، لأن القلب فيه ميلٌ إلى جهة اليسار، فإذا نام على جنبه الأيمن، طلب القلبُ مُستقَرَّه من الجانب الأيسر، وذلك [يمنع] من استقرار النائم [واستثقاله] فى نومه، بخلاف قراره فى النوم على اليسار، فإنه [فى] مُستقَرِّه، فيحصُل بذلك الدَّعةُ التامة، فيستغرق الإنسان فى نومه، ويَستثقِل، فيفوتُه مصالح دينه ودنياه.

ولما كان النائمُ بمنزلة الميت، والنومُ أخو الموت ولهذا يستحيل على الحيِّ الذى لا يموت، وأهلُ الجنَّة لا ينامون فيها كان النائم محتاجًا إلى مَن يحرُس نفسه، ويحفظُها مما يَعْرِضُ لها من الآفات، ويحرُسُ بدنه أيضًا من طوارق الآفات، وكان ربُّه وفاطرُه تعالى هو المتولى لذلك وحدَه. علَّم النبيُّ ﷺ النائمَ أن يقولَ كلماتِ التفويضِ والالتجاء، والرغبة والرهبة، ليَستدعىَ بها كمال حفظِ الله له، وحراسته لنفسه وبدنه، وأرشده مع ذلك إلى أن يَستذكِرَ الإيمانَ، وينامَ [عليه]، ويجعلَ التكلُّمَ به آخرَ كلامه، فإنه ربما توفاه الله فى منامه، فإذا كان الإيمانُ آخِرَ كلامه دخل الجنَّة، فتضمَّن هذا الهَدْىُ فى المنام مصالحَ القلب والبدن والروح فى النوم واليقظة، والدنيا والآخرة، فصلواتُ الله وسلامُه على مَن نالتْ به أُمتُه كُلَّ خير.

وقوله: **«أسلَمتُ نفْسى إليكَ»** أى: جعلتُها مُسلَّمَةً لك تسليمَ العبدِ

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٢٤٧) ومسلم (٢٧١٠).
(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٦٢٦).

المملوك نفسَه إلى سيده ومالكه.

وتوجيهُ وجهه إليه: يتضمَّن إقبالَه بالكلِّية [على] ربه، وإخلاص القصد والإرادة له، وإقراره بالخضوع والذل والانقياد، قال تعالى: ﴿فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِۗ﴾ [آل عمران: ٢٠]. وذكر الوجهَ إذ هو أشرفُ ما فى الإنسان، ومَجْمَعُ الحواس، وأيضًا ففيه معنى التوجُّهِ والقصدِ من قوله:

[أَسْتَغْفِرُ اللهَ ذَنبًا لَسْتُ مُحْصِيَهُ] رَبَّ الْعِبَادِ إِلَيْهِ الْوَجْهُ وَالْعَمَلُ

وتفويض الأمر إليه: ردُّهُ إلى الله سبحانه، وذلك يُوجب سُكون القلب وطمأنينتَه، والرِّضى (ﷻ) بما يقضيه ويختارُه له مما يحبه ويرضاه، والتفويضُ من أشرف مقامات العبودية، ولا عِلَّة فيه، وهو من مقامات الخاصة خلافًا لزاعمى خلاف ذلك.

والجاءُ الظَّهر إليه سبحانه: يَتضَمَّنُ قوةَ الاعتماد عليه، والثقة به، والسكونَ إليه، والتوكلَ عليه، فإنَّ مَن أسند ظهره إلى ركن وثيقٍ، لم يخف السقوطَ.

ولمَّا كان للقلب قوَّتان: قوة الطلب، وهى الرغبة، وقوة الهرب، وهى الرهبة، وكان العبد طالبًا لمصالحه، هاربًا من مضارِّه، جمع الأمرين فى هذا التفويض والتوجُّه، فقال: «**رغبةً ورهبةً إليك**».

ثم أثنى على ربه، بأنه لا مَلجأ للعبد سواه، ولا منجا له منه غيره، فهو الذى يلجأ إليه العبدُ ليُنجيَه من نفسه، كما فى الحديث الآخر: «**أعُوذُ بِرِضَاكَ مِن سَخَطِكَ، وبمُعَافَاتِكَ من عُقُوبَتِكَ، وأعوذُ بِكَ مِنْكَ**»(١).

فهو سبحانه الذى يُعيذ عبدَه ويُنجيه من بأسه الذى هو بمشيئته وقُدرته، فمنه البلاءُ، ومنه الإعانةُ، ومنه ما يُطلب النجاةُ منه، وإليه الالتجاءُ فى النجاة، فهو الذى يُلجأ إليه فى أن يُنجىَ مما منه، ويُستعاذُ به مما منه، فهو ربُّ كل شىء، ولا يكون شىء إلا بمشيئته: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ١٧]، ﴿قُلْ مَن ذَا ٱلَّذِى يَعْصِمُكُم مِّنَ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَ

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٤٨٦).

بِكُمْ سُوٓءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً﴾ [الأحزاب: ١٧].

ثُمَّ ختم الدعاءَ بالإقرار بالإيمان بكتابه ورسوله الذى هو مَلاكُ النجاة، والفوز فى الدنيا والآخرة، فهذا هَدْيُه ﷺ فى نومه.

لَوْ لَمْ يَقُلْ إنِّى رَسُولٌ [لَكَا نَ] [شَاهِدٌ] فِى هَدْيِهِ يَنْطِقُ

فصل

[فى هديه ﷺ فى الاستيقاظ]

وأمَّا هَدْيُه ﷺ فى يقظته، فكان يَستيقظ إذا صاح الصَّارِخُ وهو الدِّيك، فيحمَدُ اللهَ تعالى ويُكبِّره، ويُهلِّله ويدعوه، ثم يَستاك، ثم يقوم إلى وضُوئه، ثم يَقِفُ للصلاة بين يَدَى ربه، مُناجيًا له بكلامه، مُثنيًا عليه، راجيًا له، راغبًا راهبًا، فأىُّ حفظٍ لصحةِ القلب والبدن، [والرُّوح] والقُوَى، ولنعيم الدنيا والآخرة فوقَ هذا.

فصل

[فى تدبير الحركة والسكون]

وأمَّا تدبيرُ الحركة والسكون، وهو الرياضة، فنذكرُ منها فصلًا يُعلم منه مطابقةُ هَدْيِهِ ﷺ فى ذلك لأكملِ أنواعِه وأحمدِها وأصوبِها، فنقول:

من المعلوم افتقارُ (ق/ ٩٨) البدن فى بقائه إلى الغذاء والشراب، ولا يَصير الغذاءُ بجملته جزءًامن البدن، بل لابد أن يبقى منه عند كل هضم بقية ما، إذا كثُرتْ على ممر الزمان اجتمع منها شىء له كميةٌ وكيفية، فيضُرُّ بكميته بأن يسد ويُثقلَ البدن، ويُوجبَ أمراضَ الاحتباس، وإن استفرغ تأذَّى البدن بالأدوية، لأن أكثرها سُمِيَّة، ولا تخلو من إخراج الصالح المنتفَع به، ويضر بكيفيته، بأن يسخن بنفسه، أو بالعَفِن، أو يبردُ [بنفسه، أو يضعف] الحرارة الغريزية عن إنضاجه.

وسدد الفضلات لا محالةَ ضارةٌ، تُرِكَتْ أو استُفرِغَتْ، والحركةُ أقوى الأسباب فى منع تولُّدِها، فإنها تُسخِّن الأعضاء، وتُسيل فضلاتِها، فلا

تجتمعُ علي طول الزمان، وتُعوِّدُ البدنَ الخفةَ والنشاط، وتجعلُه قابلًا للغذاء، وتُصلِّب المفاصِل، وتُقوِّى الأوتارَ والرباطاتِ، وتُؤمن جميعَ الأمراض المادية وأكثر [الأمراض] المِزاجية إذا استُعمِلَ القدرُ المعتدل [منها] فى وقته، وكان باقى التدبير صوابًا.

ووقتُ الرياضة بعدَ انحدار الغذاء، وكمال الهضم، والرياضةُ المعتدلة هى التى تحمرُّ فيها البَشْرة، وتربُو ويَتَنَدَّى بها البدنُ، وأما التى يلزمُها سيلانُ العرق فمفرِطةٌ، وأىُّ عضو كثرتْ رياضتُه قَوِىَ، وخصوصًا على نوع تلك الرياضة، بل كلُّ قوة فهذا شأنُها، فإنَّ مَنِ استكثَر من الحفظ قويتْ حافِظتُه، ومَن استكثرَ من الفكر قويتْ قُوَّتُه المفكِّرة، ولكل عضو رياضةٌ تخصُّه، فللصدرِ القراءةُ، فليبتدئ فيها من الخِفية إلى الجهر بتدريج، ورياضةُ السمع بسمعِ الأصوات والكلام بالتدريج، فينتقل من الأخف إلى الأثقل، وكذلك رياضةُ اللِّسان فى الكلام، وكذلك رياضةُ البصر، وكذلك رياضةُ المشى بالتدريج شيئًا فشيئًا.

وأمَّا ركوبُ الخيل، ورمىُ النُّشَّاب، والصراعُ، والمسابقةُ على الأقدام، فرياضةٌ للبدن كلِّه، وهى قالعة لأمراض مُزمنةٍ، كالجُذام والاستسقاء والقولنج.

ورياضةُ النفوس بالتعلُّم والتأدُّب، والفرح والسرور، والصبر والثبات، والإقدام والسماحة، وفِعْل الخير، ونحو ذلك مما تَرْتاض به النفوسُ، ومن أعظم رياضتها: الصبرُ والحب، والشجاعة والإحسان، فلا تزالُ تَرتاض بذلك شيئًا فشيئًا حتى تَصيرَ لها هذه (ق/ ١٠٠ب) الصفاتُ هيئاتٍ راسخةً، ومَلَكاتٍ ثابتةً.

وأنت إذا تأمَّلت هَدْيه ﷺ فى ذلك، وجدتَه أكملَ هَدْيٍ حافظٍ للصحة والقُوَى، ونافعٍ فى المعاش والمعاد.

ولا رَيْبَ أنَّ [الصلاة] نفسَها فيها من حِفظِ صحة البدن، وإذابةِ أخلاطه وفضلاته، ما هو من أنفع شىء له سوى ما فيها مِن حفظِ صحة الإيمان، وسعادةِ الدنيا والآخرة، وكذلك قيامُ الليل مِن أنفع أسباب حفظ الصحة، ومن أمنع الأمور لكثير من الأمراض المزمنة، ومن أنشط شىء للبدن

والروح والقلب، كما فى «الصحيحين» عن النبى ﷺ ، أنه قال: «**يَعقِدُ الشَّيْطَانُ على قَافِيَةِ رأسِ أحَدِكُم إذا هو نامَ ثلاثَ عُقَدٍ، يَضرِبُ علي كُلِّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طويلٌ، فارقُدْ، فإنْ هو استيقَظ، فذكَرَ اللهَ انحلَّتْ عُقْدَةٌ، فإنْ تَوَضَّأَ، انحلَّتْ عُقْدَةٌ ثانيةٌ، فإنْ صَلَّى انحلَّتْ عُقْدُهُ كُلُّهَا، فأصبحَ نشيطًا طَيِّبَ النفْسِ، وإلَّا أصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلانَ**»[1].

وفى الصوم الشرعى من أسبابِ حفظ الصحة ورياضةِ البدن والنفس ما لا يدفعُه صحيحُ الفطرة.

وأما الجهادُ وما فيه من الحركات الكلية التى هى من أعظم أسباب القوة، وحفظ الصحة، وصلابةِ القلب والبدن، ودفع فضلاتهما، وزوالِ الهم والغم والحزن، فأمر إنَّما يعرفه مَن له منه نَصِيبٌ، وكذلك الحجُّ، وفعلُ المناسك، وكذلك المسابقةُ على الخيل، وبالنِّصال، والمشئ فى الحوائج، وإلى الإخوان، وقضاءُ حقوقهم، وعيادة مرضاهم، وتشييعُ جنائزهم، والمشئ إلى المساجد للجُمُعات والجماعات، وحركةُ الوضوء والاغتسال، وغير ذلك.

وهذا أقلُّ ما فيه الرياضةُ المعينة على حفظِ الصحة، ودفع الفضلات، وأما ما شُرع له من التوصُّل به إلى خيرات الدنيا والآخرة، ودفع شرورهما، فأمرٌ وراء ذلك.

فعلمتَ أنَّ هَدْيَه ﷺ فوق كل هَدْيٍ فى طبِّ الأبدان والقلوب، وحفظِ صحتهما، ودفع أسقامهما، ولا مزيدَ على ذلك لمن قد أحضر رشده وبالله التوفيق.

فصل

فى الجِماع والباه وهَدْى النبى ﷺ فيه

وأما الجِماعُ والباهُ، فكان هَدْيُه ﷺ فيه أكملَ هَدْيٍ، يحفَظ به الصحة، وتتمُّ به اللَّذةُ وسرور النفس، ويحصل (ق/ ١٤٣) به مقاصدُه التى وُضع لأجلها،

(١) صحيح: أخرجه البخارى (١١٤٢) ومسلم (٧٧٦).

فإن الجِمَاع وُضِعَ فى الأصل لثلاثة أُمور [هى مقاصدُه الأصلية]:

أحدها: حفظُ النسلِ، ودوامُ النوع إلى أن تتكاملَ العُدة التى قدَّر الله [بروزَها] إلى هذا العالَم.

الثانى: إخراجُ الماء الذى يضر احتباسُه واحتقانُه بجملة البدن.

الثالث: قضاءُ الوَطر، ونيلُ اللَّذة، والتمتعُ بالنعمة، وهذه وحدَها هى الفائدةُ التى فى الجنَّة، إذ لا تناسُلَ هناك، ولا احتقانَ يستفرِغُه الإنزالُ.

وفضلاءُ الأطباء: يرون أنَّ الجِمَاع من [أحد] أسباب حفظ الصحة.

قال «جالينوسُ»: الغالبُ على جوهر المَنِىِّ النَّارُ والهواءُ، ومِزاجُه حار رطب، لأن كونه من الدم الصافى الذى تغتذى به الأعضاءُ الأصلية، وإذا ثبت فضلُ المَنِىِّ، فاعلم أنه لا ينبغى إخراجُه إلا فى طلب النسل، أو إخراجُ المحتقن منه، فإنه إذا دام احتقانُه، أحدث أمراضًا رديئة.

منها: الوسواسُ والجنون، والصَّرْع، وغيرُ ذلك، وقد يُبرئ استعمالُه من هذه الأمراض كثيرًا، فإنه إذا طال احتباسُه، [فسد] واستحال إلى كيفية سُمِّية تُوجب أمراضًا رديئة كما ذكرنا، ولذلك تدفعُه الطبيعةُ [بالاحتلام] إذا كثر عندها من غير جِمَاع.

وقال بعض السَّلَف: ينبغى للرجل أن يتعاهد من نفسه ثلاثًا: [ينبغي] أن لا يدعَ المشىَ، فإن احتاج إليه يومًا قدَر عليه، وينبغى أن لا يدَع الأكل، فإن أمعاءه تضيق، وينبغى أن لا يدَع الجِمَاعَ، فإن البئر إذا لم تُنزحْ، ذهب ماؤها.

وقال محمد بن زكريا: مَن ترك الجِمَاعَ مدةً طويلة، ضعفتْ قُوى [أعصابه]، وانسدَّت مجاريها، وتقلَّص ذَكرُه. قال: ورأيتُ جماعة تركوه لنوع من التقشف، فبرُدَتْ أبدانُهم، وعَسُرَتْ حركاتُهم، ووقعتْ عليهم كآبةٌ بلا سبب، وقَلَّتْ شهواتُهم وهضمُهُم انتهى.

ومن منافعه: غضُّ البصر، وكفُّ النفس، والقدرةُ على العِفَّة عن الحرام، وتحصيلُ ذلك للمرأة، فهو ينفع نفسه فى دنياه وأُخراه، وينفع المرأة، ولذلك كان ﷺ يتعاهدُه ويُحبه، ويقول: «**حُبِّبَ إلىَّ مِن دُنْيَاكُمْ: النِّسَاءُ**

والطِّيبُ»[١].

وفى كتاب «الزهد» (ق/ ١٠٠) للإمام أحمد فى هذا الحديث زيادةٌ لطيفة، وهى: **«أصبرُ عن الطعام والشراب، ولا أصبرُ عنهنَّ»**.

وحثَّ على التزويج أُمَّته، فقال: **«تزَوَّجوا، فإنِّى مُكاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ»**.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: خيرُ هذه الأُمة أكثرُها نِساءً.

وقال ﷺ: **«إنِّى أتزوَّجُ النساءَ، وأنامُ وأقومُ، وأَصُومُ وأُفطِرُ، فمن رَغِبَ عن سُنَّتى فليس منِّى»**[٢].

وقال ﷺ: **«يا معشرَ الشبابِ؛ مَن استطاعَ منكم الباءَةَ فلْيَتَزَوَّجْ، فإنه أغضُّ للبصرِ، وأحْفَظُ للْفرْجِ، ومَن لم يستطعْ، فعليه بالصومِ، فإنه له وِجاءٌ»**[٣].

ولما تزوج جابر رضي الله عنه ثيِّبًا قال له ﷺ: **«هَلَّا بِكْرًا تُلاعِبُها وتُلاعِبُكَ»**[٤].

وروى ابن ماجه فى «سننه» من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال، قال رسولُ الله ﷺ: **«مَن أراد أنْ يَلْقَى اللهَ طاهرًا مُطَهَّرًا، فَلْيَتَزَوَّج الحَرَائِرَ»**[٥].

وفى «سننه» أيضًا من حديث ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه، قال: **«لم نَرَ للمُتَحابَّيْن مِثْلَ النِّكاحِ»**[٦].

وفى «صحيح مسلم» من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال

(١) صحيح: أخرجه النسائى (٧/ ٦١) رقم (٣٩٣٩) وأحمد فى المسند (٣/ ١٢٨، ١٩٩، ٢٨٥) وصححه الحاكم (٢/ ١٧٤) وصححه الألبانى رحمه الله فى صحيح الجامع (٣١١٤).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٠٦٣) ومسلم (١٤٠١).

(٣) صحيح: أخرجه البخارى (٥٠٦٥) ومسلم (١٤٠٠).

(٤) صحيح: أخرجه البخارى (٢٩٦٧) ومسلم (١١٠).

(٥) ضعيف: أخرجه ابن ماجه (١٨٦٢) وضعفه الألبانى رحمه الله فى ضعيف الجامع (٥٣٨٨).

(٦) صحيح: أخرجه ابن ماجه (١٨٤٧) والبيهقي في السنن (١٣٢٣٠) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٢٠٠).

رسول الله ﷺ: **«الدُّنيا مَتَاعٌ، وخَيْرُ متاع الدُّنْيا المرأةُ الصَّالِحَةُ»**(١).

وكان ﷺ يُحرِّض أمته على نكاح الأبكار الحسان، وذواتِ الدين، وفى «سنن النسائى» عن أبى هريرةَ رضي الله عنه قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ: أيُّ النساءِ خير؟ قال: **«التى تَسُرُّهُ إذا نَظَرَ، وتُطِيعُهُ إذا أَمَرَ، ولا تُخَالِفُه فيما يَكرَهُ فى نفسِها ومالِهِ»**(٢).

وفى «الصحيحين» عنه، عن النبيِّ ﷺ، قال: **«تُنكَحُ المرأةُ لمالِها، ولِحَسَبِها، ولِجَمَالِها، ولِدِينِهَا، فاظْفَرْ بذاتِ الدِّين، تَرِبَتْ يَدَاكَ»**(٣).

وكان ﷺ يَحثُّ على نكاح الوَلُود، وَيَكرهُ المرأة التى لا تلد، كما فى «سنن أبى داودَ» عن مَعْقِل بن يَسار رضي الله عنه، أنَّ رجلًا جاء إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إنى أصَبتُ امرأةً ذاتَ حَسَب وجمالٍ، وإنَّها لَا تَلِدُ، أَفَأَتَزَوَّجُها؟ قال: **«لا»**، ثم أتاه الثانيةَ، فَنَهَاه، ثم أتاه الثالثةَ، فقال: **«تَزَوَّجُوا الوَدُودَ الوَلُودَ، فإنِّى مُكَاثِرٌ بِكُمْ»**(٤).

وفى «الترمذي» عنه مرفوعًا (ق/ ١٨٣): **«أَرْبَعٌ من سُنن المُرْسَلِينَ: النِّكاحُ، والسِّواكُ، والتَّعَطُّرُ والحِنَّاءُ»**(٥). رُوى فى «الجامع» بالنون و والياء.

وسمعتُ أبا الحجَّاج [الحافظَ] يقول: الصواب: أنه الخِتَان، وسقطت النونُ من الحاشية، وكذلك رواه المَحَامِلىُّ عن شيخ أبى عيسى الترمذى.

وممَّا ينبغى تقديمُه على الجِماع ملاعبةُ المرأة، وتقبيلُها، ومصُّ لِسانها، وكان رسول الله ﷺ، [يُلاعبُ] أهله، ويُقَبلُها.

---

(١) **صحيح**: أخرجه مسلم (١٤٦٧).

(٢) **صحيح**: أخرجه النسائى (٣٢٣١) وأحمد (٢/ ٢٥١) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٣٢٨٩).

(٣) **صحيح**: أخرجه البخارى (٥٠٩٠) ومسلم (١٤٦٦).

(٤) **صحيح**: أخرجه أبو داود (٢٠٥٠) والنسائي (٣٢٢٧) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢٩٤٠).

(٥) **ضعيف**: أخرجه الترمذى (١٠٨٠) وأحمد (٥/ ٤٢١) وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن الترمذى (١٨٤).

وروى أبو داود فى «سننه»: أنه ﷺ «كان يُقبِّلُ عائشةَ ﵂، ويمصُّ لِسَانَها»[(١)].

ويُذكر عن جابر بن عبد الله ﵄ قال: «**نَهَى رسولُ الله ﷺ عن المُواقعةِ قبلَ المُلاَعَبَةِ**»[(٢)].

وكان ﷺ ربما جامع نساءَه كُلَّهن بغُسل واحد، وربما اغتَسَلَ عند كل واحدة منهن، فروى مسلم فى «صحيحه» عن أنس ﵁ أنَّ النبىَّ ﷺ كان يَطوفُ على نسائه بغُسْلٍ واحد[(٣)].

وروى أبو داود فى «سننه» عن أبى رافع مولَى رسول الله ﷺ ورضى عنه، أنَّ رسولَ الله ﷺ طاف على نسائه فى ليلة، فاغتَسَلَ عند كلِّ امرأةٍ منهنَّ غُسلًا، فقلتُ: يا رسول الله؛ لو اغتسلتَ غُسلًا واحدًا، فقال: «**هذا أزكى وأطْهَرُ وأطْيَبُ**»[(٤)].

وشُرع للمُجامِع إذا أراد العَودَ قبل الغُسل الوضوء بين الجِمَاعَيْن، كما روى مسلم فى «صحيحه» من حديث أبى سعيد الخدرىِّ ﵁، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أتى أحدُكُم أهْلَهُ، ثم أرادَ أن يعودَ فلْيَتَوَضأ**»[(٥)].

وفى الغُسْلِ والوضوء بعد الوطء من النشاطِ، وطيبِ النفس، وإخلافِ بعض ما تحلَّل بالجِماع، [وكمالِ الطُهْر] والنظافة، واجتماع الحار الغريزى إلى داخل البدن بعد انتشاره بالجِماع، وحصولِ النظافة التى يُحبها الله، ويُبغض خلافها ما هو مِن أحسن التدبير فى الجِماع، وحفظ الصحة والقُوَى فيه.

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٢٣٨٦) وأحمد (٦/ ١٢٣، ٢٣٤) وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن أبى داود (٥٢٧).

(٢) موضوع: أخرجه الخطيب فى تاريخه (١٣/ ٢٢٠ -٢٢١) وانظر الضعيفة (٤٣٢).

(٣) صحيح: أخرجه البخارى (٢٨٤) ومسلم (٣٠٩).

(٤) حسن: أخرجه أبو داود (٢١٩) وابن ماجه (٥٩٠) وحسنه الألبانى ﵀ فى صحيح سنن النسائى (٤٨٠).

(٥) صحيح: أخرجه مسلم (٣٠٨).

فصل

وأنفعُ الجِماع: ما حصلَ بعد الهضم، وعند اعتدال البدن فى حرِّه وبرده، ويُبوسته ورطوبته، وخَلائه وامتلائه. وَضَرَرُه عند امتلاء البدن أسهلُ وأقل من ضرره عند خُلوِّه، وكذلك ضررُه عند كثرة الرطوبة أقلُّ منه عند اليبوسة، وعند حرارته أقلُّ منه عند برودته، وإنما ينبغى أن يُجامِعَ إذا اشتدتْ الشهوةُ، وحصَلَ الانتشارُ التام الذى ليس عن تكلُّفٍ، ولا فكرٍ فى صورة، ولا نظرٍ متابع. (ق/ ٣٣ب)

ولا ينبغى أن يستدعىَ شهوةَ الجِماع ويتكلفها، ويحمل نفسه عليها، وليُبادْر إليه إذا هاجتْ به كثرةُ المَنِيِّ، واشتد شَبَقُهُ، وليحذرْ جِماعَ العجوز والصغيرةِ التى لا يُوطأُ مثلُها، والتى لا شهوة لها، والمريضةِ، والقبيحةِ المنظرِ، والبَغيضة، فوطءُ هؤلاء يُوهن القُوَى، ويُضعف الجِماع بالخاصِّية، وغلط مَن قال من الأطباء: إن جِماع الثيِّب أنفعُ مِن جِماع البكر وأحفظُ للصحة، وهذا من القياس الفاسد، حتى ربما حذَّر منه بعضُهم، وهو مخالف لِما عليه عقلاءُ الناسِ، ولِما اتفقتْ عليه الطبيعةُ والشريعة.

وفى جِماع البِكر من الخاصِّية وكمالِ التعلُّق بينها وبين مُجامعها، وامتلاءِ قلبها من محبته، وعدم تقسيم هواها بينه وبين غيره، ما ليس للثَّيِّب. وقد قال النبيُّ ﷺ لجابر رضي الله عنه: «هلَّا تَزوَّجتَ بِكرًا»، وقد جعل الله سبحانه من كمالِ نساء أهلِ الجنَّة من الحُورِ العين، أنَّهن لم يَطْمِثْهُنَّ أحدٌ قبلَ مَن جُعِلْنَ له من أهل الجنَّة. وقالت عائشةُ رضي الله عنها للنبيِّ ﷺ: أرأيْتَ لو مَرَرْتَ بشجرةٍ قد أُرْتِعَ فيها، وشجرةٍ لم يُرْتَعْ فيها، ففى أيِّهما كنتَ تُرتِعُ بعيرَك؟ قال: «فى التى لم يُرْتَعْ فيها»[1]. تريد أنه لم يأخذ بكرًا غيرَها.

وجِماعُ المرأة المحبوبة فى النفس يَقِلُّ إضعافُهُ للبدن مع كثرةِ استفراغه للمَنِيِّ.

وجماع البغيضة يُحِلُّ البدن، ويُوهن القُوَى مع قِلَّةِ استفراغه، وجِماعُ

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٠٧٧).

الحائض حرامٌ طبعًا وشرعًا، فإنه مضرٌ جدًّا، والأطباء قاطبةً تُحَذِّر منه.

وأحسنُ أشكالِ الجماع أن يعلوَ الرجلُ المرأةَ، مُستفرِشًا لها بعدَ [المُلاعبة] والقُبلة، وبهذا سُميت المرأة فِراشًا، كما قال ﷺ: «**الولَدُ لِلفِراش**»[1]، وهذا من تمام قَوَّامية الرجل على المرأة، كما قال تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣٤]، وكما قيل:

إذَا رُمْتُهَا كَانَتْ فِرَاشًا يُقِلُّنِي وَعِنْدَ فَرَاغِى خَادِمٌ يَتَمَلَّقُ

وقد قال تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وأكملُ اللِّباس وأسبَغُه على هذه الحال، فإن فِراش الرجل لباسٌ له، وكذلك لِحَافُ المرأة لباسٌ لها، فهذا الشكلُ الفاضلُ مأخوذٌ من هذه الآية، وبه يَحسن موقعُ استعارةِ اللِّباس من كل من الزوجين للآخر.

وفيه وجه آخرُ، وهو أنها تَنعطِفُ عليه أحيانًا، فتكونُ عليه كاللِّباس، قال الشاعر:

إذَا مَا الضَّجِيعُ ثَنَى [جِيدَها] [تَثَنَّتْ فَكَانَتْ] عَلَيْهِ لِبَاسَا

وأردأُ أشكاله أن تعلُوَهُ المرأةُ، ويُجامِعَها على ظهره، وهو خلافُ الشكل الطبيعى الذى طبع الله عليه الرجلَ والمرأة، بل نوعَ الذكر والأُنثى، وفيه من المفاسد، أنَّ المَنِيَّ يتعسَّرُ خروجُه كلُّه، فربما بقى فى العضو منه [بقية] فيتعفنُ ويفسد، فيضر.

وأيضًا: فربما سال إلى الذَّكر رطوباتٌ من الفَرْج.

وأيضًا: فإنَّ الرَّحِم لا يتمكن من الاشتمال على الماء واجتماعِهِ فيه، وانضمامِهِ عليه لتَخْلِيقِ الولد.

وأيضًا: فإنَّ المرأة مفعولٌ بها طبعًا وشرعًا، فإذا كانت فاعلة خالفتْ مقتضى الطبع والشرع.

وكان أهل الكتاب إنما يأتون النساء على جُنوبهن على حَرْفٍ، ويقولون:

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٢٢١٨) ومسلم (١٤٥٨).

هو [أيسرُ] للمرأة.

وكانت قريش والأنصار تَشْرَحُ النِّساءَ على أقْفَائِهن، فعابَتِ اليهودُ عليهم ذلك، فأنزل الله عَزَّ وجَلَّ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

[وفى «الصحيحين» عن جابر، قال: كانت اليهود تقولُ: إذا أتى الرجلُ امرأتَه من دُبُرِها فى قُبُلِها، كان الولدُ أحوَلَ، فأنزل الله عَزَّ وجَلَّ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾] [البقرة: ٢٢٣].

وفى لفظ لمسلم: **«إن شاء مُجَبِّيَة، وإن شاء غير مُجَبِّيَة، غَيْرَ أنَّ ذلك فى صِمامٍ واحدٍ»**[(١)].

و«المُجَبِّيَة»: [المُنْكَبَّة] على وجهها، و«الصمام الواحد»: الفَرْج، وهو موضع الحرْثِ والولد.

وأما الدُّبرُ: فلم يُبَحْ قَطُّ على لسان نبىٍّ من الأنبياء، ومَن نسب إلى بعض السَّلَف إباحة وطء الزوجة فى دُبُرها، فقد غلط عليه.

وفى «سنن أبى داود» عن أبى هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ملعونٌ مَن أتى المرأةَ فى دُبُرِها»**[(٢)].

[وفى لفظ لأحمد وابن ماجه: **«لا يَنْظُرُ اللهُ إلى رَجُلٍ جَامَعَ امرأته فى دُبُرِها»**[(٣)]].

وفى لفظ للترمذى وأحمد: **«مَن أتى حائضًا، أو امرأةً فى دُبُرِها، أوْ كاهنًا فَصَدَّقَهُ، فقد كَفَرَ بما أُنْزِلَ على محمد ﷺ»**[(٤)].

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٤٥٢٨) ومسلم (١٤٣٥).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٢١٦٢) والنسائى فى الكبرى (٩٠١٥) وأحمد فى المسند (٢/ ٤٤٤، ٤٧٩) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٨٨٩).

(٣) صحيح: أخرجه ابن ماجه (١٩٢٣) وأحمد (٢/ ٢٧٢، ٣٤٤) وصححه الألبانى رحمه الله فى صحيح الجامع (٧٨٠٢).

(٤) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٩٠٤) والترمذى (١٣٥) وأخرجه أحمد (٩٢٧٩) وصححه الألبانى رحمه الله فى صحيح الجامع (٥٩٤٢).

وفى لفظ للبيهقى: «**مَنْ أتى شيئًا مِنَ الرِّجَالِ والنِّسَاءِ فى الأدبار فقد كفر**»(١).

وفى «مصنَّف وكِيع»: حدثنى زمْعة بن صالح، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن عمرو بن دينار، عن عبد الله بن يَزيد؛ قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ اللهَ لا يَسْتَحْيى من الحقِّ، لا تأتُوا النِّسَاءَ فى أعجازِهِنَّ**»، وقال مَرَّة: «**فى أدبارِهِنَّ**»(٢).

وفى «الترمذى»: عن على بن طَلْق، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تأتوا النِّسَاءَ فى أعجازِهِنَّ، فإن الله لا يستحى من الحقِّ**»(٣).

وفى «الكامل» لابن عَدِى: من حديثه عن المحامِلى، عن سعيد بن يحيى الأمويِّ، قال: حدَّثنا محمد بن حمزَةَ، عن زيد بن رَفيع، عن أبى عُبيدة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يرفعه: «**لا تأتوا النِّسَاءَ فى أعْجَازِهِنَّ**»(٤).

وروينا فى حديث الحسن بن على الجوهريِّ، عن أبى ذرٍّ مرفوعًا: «**مَنْ أتى الرِّجَال أو النِّسَاءَ فى أدْبَارِهنَّ، فقد كَفَرَ**».

وروى إسماعيل بن عيَّاش، عن سُهيل بن أبى صالح، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن جابر رضي الله عنه يرفعه: «**اسْتَحْيُوا مِنَ الله، فإنَّ اللهَ لا يَسْتَحيى مِنَ الحقِّ، لا تأتُوا النِّسَاءَ فى حُشُوشِهِنَّ**».

ورواه الدارقُطنِىُّ من هذه الطريق، ولفظه: «**إنَّ الله لا يَسْتَحيى مِنَ الحق، لا يَحلُّ مَأْتَاك النِّسَاءَ فى حُشُوشِهِنَّ**»(٥).

---

(١) عزاه الحافظ ابن كثير فى التفسير (١/ ٢٦٤) للنسائى ثم قال: **والموقوف أصح**.

(٢) صحيح: أخرجه النسائى فى الكبرى (٨٩٨٢) وابن ماجه (١٩٢٤) وأحمد (٥/ ٢١٣) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (١٨٥٢).

(٣) ضعيف: أخرجه الترمذى (١١٦٤-١١٦٦) والنسائى فى الكبرى (٩٠٢٣) وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن الترمذى (٢٠١، ٢٠٢).

(٤) إسناده ضعيف: أخرجه ابن عدى فى الكامل (٣/ ٢٠٦) وسنده ضعيف فيه انقطاع بين أبى عبيدة وأبيه وزيد بن رفيع ضعفه النسائى وغيره.

(٥) حسن: أخرجه الدارقطنى (٣/ ٢٨٨) وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٩٣٤).

وقال البغويُّ: حدثنا هُدْبَةُ، حدثنا همَّام، قال: سُئِل قتادة عن الذى يأتى امرأته فى دُبُرِها؛ فقال: حَدَّثنى عمرو بن شُعَيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **«تلك اللُّوطيَّةُ الصُّغْرى»**.

وقال أحمد فى «مسنده»: حدَّثنا عبد الرحمن، قال: حدَّثنا همَّام، أُخبِرنا عن قتادَةَ، عن عمرو بن شُعَيب، عن أبيه، عن جده، فذكره[1].

وفى «المسند» أيضًا: عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنزلت هذه الآية: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] فى أناسٍ من الأنصار، أتَوْا رسولَ الله ﷺ، فسألوه، فقال: **«ائْتِها على كُلِّ حالٍ إذا كان فى الفَرْج»**[2].

وفى «المسند» أيضًا: عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: جاء عمرُ بنُ الخطاب إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله: هلكتُ. فقال: **«وما الذى أهلكَكَ»**؟ قال: حَوَّلْتُ رَحْلى البارحَةَ، قال: فلم يَرُدَّ عليه شيئًا، فأوحى الله إلى رسوله: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] **أَقْبِلْ وأَدْبِرْ، واتَّقِ الحَيْضَةَ والدُّبُرَ»**[3].

وفى «الترمذى»: عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا: **«لا يَنْظُرُ اللهُ إلى رَجُلٍ أتى رَجُلًا أو امرأةً فى الدُّبُرِ»**[4].

وروينا من حديث أبى على الحسن بن الحسين [بن دُومَا]، عن البَراء ابن عازِب رضي الله عنه يرفعه: **«كَفَرَ باللهِ العظيم عشرةٌ من هذه الأمة: القاتِلُ، والسَّاحِرُ، والدَّيُّوثُ، وناكِحُ المرأةِ** (قـ/ ١٥٥) فى دُبُرِها، ومانِعُ الزكاةِ، ومَن وَجَدَ سَعَةً فماتَ ولم يَحُجَّ، وشاربُ الخَمْرِ، والسَّاعِى فى الفِتَنِ، وبائعُ السِّلاحِ من

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٦٧٠٦) ورجح الحافظ ابن كثير فى التفسير (١/ ٣٦٢) وقفه.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه أحمد (١/ ٢٦٨) بسند ضعيف فيه رشدين بن سعد وهو ضعيف.

(٣) صحيح: أخرجه الترمذى (٢٩٨٠) والنسائى فى الكبرى (٩٠٠١) وصححه الألبانى رحمه الله فى صحيح الجامع (٧٨٠١).

(٤) صحيح: أخرجه الترمذى (١١٦٥) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٧٨٠١).

أهلِ الحربِ، ومَن نكَح ذَاتَ مَحْرَمٍ منه»(١).

وقال عبد الله بن وهب: حدَّثنا عبد الله بن لَهيعةَ، [عن مِشرَح بن هاعانَ، عن عقبةَ بن عامر، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال]: **«مَلْعُونٌ مَن يأتى النِّسَاءَ فى محاشِّهِنَّ»** يعنى: أدْبَارِهِنَّ(٢).

وفى «مسند الحارث بن أبى أُسامة» من حديث أبى هريرة، وابن عباس رضي الله عنهما قالا: خطبنا رسولُ الله ﷺ قبل وفاته، وهى آخِرُ خُطبةٍ خطبها بالمدينة حتى لحق بالله عَزَّ وَجَلَّ، وعظنا فيها وقال: **«مَن نَكَحَ امرأةً فى دُبُرِها أو رجلًا أو صَبِيًّا، حُشِرَ يَوْمَ القيامة، وريحُهُ أنْتَنُ مِنَ الجِيفةِ يتأذَّى به النَّاسُ حتى يَدْخُلَ النَّار، وأَحْبَطَ اللهُ أجرَهُ، ولا يَقْبَلُ منه صَرْفًا ولاَ عدلًا، ويُدْخَلُ فى تابوتٍ من نارٍ، ويُشَدُّ عليه مَساميرُ من نارٍ»**، قال أبو هريرة رضي الله عنه: هذا لمن لم يتب.

وذكر أبو نعيم الأصبهانى، من حديث خزيمة بن ثابت رضي الله عنه يرفعه، **«إنَّ الله لا يَسْتَحى مِنَ الحَق، لا تأتوا النِّسَاءَ فى أَعْجازِهِنَّ»**(٣).

وقال الشافعى: أخبرنى عمى محمد بن على بن شافع، قال: أخبرنى عبد الله بن على بن السائب، عن عمرو بن أحيحة بن الجلاح، عن خزيمة ابن ثابت رضي الله عنه، أن رجلًا سأل النبى ﷺ عن إتيان النساء في أدبارهن، فقال: **«حلال»**، فلما ولى، دعاه فقال: **«كيف قُلتَ، فى أى الخُرْبَتَينِ، أو فى أى الخَرْزَتَينِ، أو فى أى الخَصْفَتَينِ أمِنْ دُبُرهاَ فى قُبُلِهَا؟ فَنَعَم. أم مِنْ دُبُرِهاَ فى دُبُرِهاَ، فلا، إنَّ الله لا يَسْتَحيِى مِنَ الحَق، لا تأتوا النِّسَاءَ فى أدبارِهِنَّ»**(٤).

قال الربيع: فقيل للشافعى: فما تقول؟ فقال: عمى ثقة، وعبد الله بن على ثقة، وقد أثنى على الأنصارى خيرًا، يعنى عمرو بن الجلاح، وخزيمة ممن لا يشك فى ثقته، فلست أرخص فيه، بل انهى عنه.

---

(١) ضعيف: ضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٤١٨٨).

(٢) صحيح: تقدم من حديث أبى هريرة بنحوه وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٨٨٩).

(٣) تقدم.

(٤) أخرجه البيهقى (٧/ ١٩٦).

قلت: ومن هاهنا نشأ الغلط على من نقل عنه الإباحة من السلف والأئمة، فإنهم أباحوا أن يكون الدُّبر طريقًا إلى الوطء فى الفرج، فيطأ من الدبر لا فى الدبر، فاشتبه على السامع «من» بـ «في» ولم يظن بينهما فرقًا، فهذا الذى أباحه السلف والأئمة، فغلط عليهم الغالط أقبح الغلط وأفحشه.

وقد قال (عز وجل) تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

قال مجاهد: سألتُ ابن عَبَّاس رضي الله عنهما عن قوله تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، [فقال: تأتيها] من حيث أمرت أن تعتزلها يعنى فى الحيض.

وقال على بن أبى طلحة عنه يقول: فى الفرج، ولا تعدُه إلى غيره.

وقد دلت الآية على تحريم الوطء فى دُبرها من وجهين:

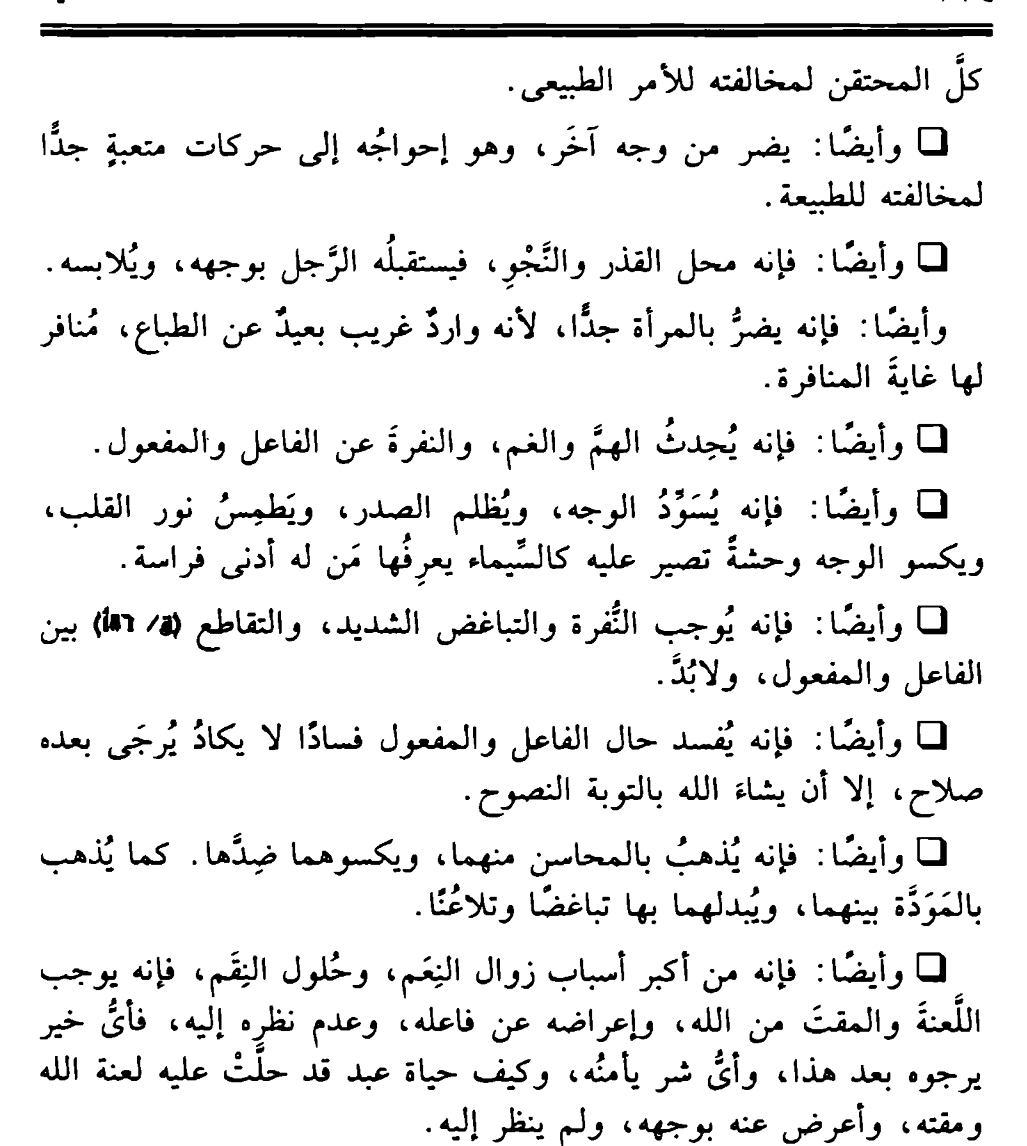
أحدهما: أنه [إنما] أباح إتيانها فى الحرث، وهو موضع [الولد] لا فى الحُشّ الذى هو موضع الأذى، وموضع الحرث هو المراد من قوله: ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢] الآية. وقال: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] وإتيانُها فى قبلها مِن دبرها مستفادٌ من الآية أيضا، لأنه قال: أنى شئتم، أى: من أين شئتم من أمام أو من خلف. قال ابن عباس: فأتوا حرثكم، يعنى: الفرج.

وإذا كان الله حرَّم الوطءَ فى الفرج لأجل الأذى العارض، فما الظنُّ بالحشِّ الذى هو محل الأذى اللازم مع زيادة المفسدة بالتعرض لانقطاع النسل والذريعة القريبة جدًّا [من] أدبار النساء إلى أدبار الصبيان.

❑ وأيضًا: فللمرأة حق على الزوج فى الوطء، ووطؤها فى دُبرها يفوِّتُ حقها، ولا يقضى [وطَرَها]، ولا يُحَصِّل مقصودها.

وأيضًا: فإن الدبر لم يتهيأ لهذا العمل، ولم يخلق له، وإنما الذى هيئ له الفرج، فالعادلون عنه إلى الدُّبُر خارجون عن حكمة الله وشرعه جميعًا.

❑ وأيضًا: فإن ذلك مضر بالرجل، ولهذا ينهى عنه عقلاءُ الأطباء مِن الفلاسفة وغيرهم، لأن للفرج خاصية فى اجتذاب الماء المحتقن وراحة الرجل منه والوطءُ فى الدُّبُر لا يعين على اجتذاب جميع الماء، ولا يخرج



كلَّ المحتقن لمخالفته للأمر الطبيعى.

❑ وأيضًا: يضر من وجه آخَر، وهو إحواجُه إلى حركات متعبةٍ جدًّا لمخالفته للطبيعة.

❑ وأيضًا: فإنه محل القذر والنَّجْوِ، فيستقبلُه الرَّجل بوجهه، ويُلابسه.

وأيضًا: فإنه يضرُّ بالمرأة جدًّا، لأنه واردٌ غريب بعيدٌ عن الطباع، مُنافر لها غايةَ المنافرة.

❑ وأيضًا: فإنه يُحِدثُ الهمَّ والغم، والنفرةَ عن الفاعل والمفعول.

❑ وأيضًا: فإنه يُسَوِّدُ الوجه، ويُظلم الصدر، ويَطمِسُ نور القلب، ويكسو الوجه وحشةً تصير عليه كالسِّيماء يعرِفُها مَن له أدنى فراسة.

❑ وأيضًا: فإنه يُوجب النُّفرة والتباغض الشديد، والتقاطع (ق/ ١٨٦أ) بين الفاعل والمفعول، ولابُدَّ.

❑ وأيضًا: فإنه يُفسد حال الفاعل والمفعول فسادًا لا يكادُ يُرجَى بعده صلاح، إلا أن يشاءَ الله بالتوبة النصوح.

❑ وأيضًا: فإنه يُذهبُ بالمحاسن منهما، ويكسوهما ضِدَّها. كما يُذهب بالمَوَدَّة بينهما، ويُبدلهما بها تباغضًا وتلاعُنًا.

❑ وأيضًا: فإنه من أكبر أسباب زوال النِعَم، وحُلول النِقَم، فإنه يوجب اللَّعنةَ والمقتَ من الله، وإعراضه عن فاعله، وعدم نظرِه إليه، فأيُّ خير يرجوه بعد هذا، وأيُّ شر يأمنُه، وكيف حياة عبد قد حلَّتْ عليه لعنة الله ومقته، وأعرض عنه بوجهه، ولم ينظر إليه.

❑ وأيضًا: فإنه يُذهب بالحياءِ جملةً، والحياءُ هو حياة القلوب، فإذا فقدها القلبُ، استحسَن القبيح، واستقبحَ الحسن، وحينئذٍ فقد استَحكَم فسادُه.

❑ [وأيضًا]: فإنهُ يُحيل الطباعَ عما رَكَّبَها الله، ويُخرج الإنسانَ عن طبعه إلى طبع لم يُركِّب الله عليه شيئًا من الحيوان، بل هو طبع منكوس، وإذا نُكِسَ الطبعُ انتكس القلب، والعمل، والهدى، فيستطيبُ حينئذٍ الخبيثَ من

الأعمال [والأفعال] والهيئات، ويفسد حاله وعملَه وكلامه بغير اختياره.

❑ وأيضًا: فإنه يُورِث مِنَ الوقاحة والجُرأة ما لا يُورثه سواه.

❑ [وأيضًا: فإنه يُورث مِنَ المهانة والسِّفال والحقَارة ما لا يورثه غيره].

❑ وأيضًا: فإنه يكسو العبدَ مِن حُلَّة المقت والبغضاء، وازدراءِ الناس له، واحتقارِهم إيَّاه، واستصغارِهم له ما هو مشاهَدٌ بالحسِّ، فصلوات الله وسلامه على مَن سعادةُ الدنيا والآخرة فى هَدْيِه واتباعِ ما جاء به، وهلاكُ الدنيا والآخرة فى مخالفة هَدْيِه وما جاء به.

فصل

والجِماع الضار: نوعان؛ ضارٌ شرعًا، وضارٌ طبعًا.

فالضار شرعًا: المحرَّم، وهو مراتبُ بعضُها أشدُّ من بعض. والتحريمُ العارض منه أخفُّ من اللازم، كتحريم الإحرام، والصيام، والاعتكاف، وتحريم المُظاهِرِ منها قبل التكفير، وتحريمِ وطء الحائض ونحو ذلك، ولهذا لا حدَّ فى هذا الجِمَاع.

وأما اللازمُ: فنوعان: نوعٌ لا سبيل إلى حِلِّه ألبتة، كذواتِ المَحارم، فهذا من أضر الجِمَاع، وهو يُوجب القتل حدًا عند طائفة من العلماء، كأحمد ابن حنبلٍ رحمه الله وغيرِه، وفيه حديث ﴿ﷺ﴾ مرفوع ثابت(١).

والثانى: ما يمكن أن يكون حلالًا، كالأجنبية، فإن كانت ذاتَ زوجٍ، ففى وطئها حَقَّان: حقٌّ للهِ، وحقٌّ للزوج. فإن كانت مُكرَهة، ففيه ثلاثةُ حقوق، وإن كان لها أهل وأقاربُ يلحقهم العارُ بذلك صار فيه أربعةُ حقوق، فإن كانت ذات مَحْرَم منه، صار فيه خمسةُ حقوق. فمَضَرَّةُ هذا النوع بحسب درجاته فى التحريم.

وأما الضار طبعًا: فنوعان أيضًا: نوعٌ ضار بكيفيته كما تقدَّم، ونوعٌ ضار

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٤٥٧) والترمذى (١٣٦٢) وابن ماجه (٢٦٠٧) وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٧٤٤).

بكميته كالإكثار منه، فإنه يُسقط القُوَّة، ويُضر بالعصب، ويُحدث الرِّعشةَ، والفالج، [والتشنج]، ويُضعف البصر وسائرَ القُوَى، ويُطفِئُ الحرارةَ الغريزية، ويُوسع المجارىَ، ويجعلها مستعدة للفضلات المؤذية.

وأنفعُ أوقاته: ما كان بعد انهضام الغذاء فى المَعِدَة وفى زمانٍ معتدلٍ لا على جوع، فإنه يُضعف الحار الغريزى، ولا على شبع، فإنه يُوجب أمراضًا [شديدةً]، ولا على تعب، ولا إثْرَ حمَّام، ولا استفراغٍ، ولا انفعالٍ نفسانى كالغمِّ والهمِّ والحزنِ وشدةِ الفرح.

وأجودُ أوقاته: بعد هَزِيع من الليل إذا صادف انهضامَ الطعام، ثم يغتسل أو يتوضأ، [وينامُ عليه]، وينامُ [عقيبه]، فَتَراجَعُ إليه قواه، وليحذرِ الحركة والرياضة [عقيبه]، فإنها مضرة جدًّا.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى عِلاج العشق

هذا مرضٌ من أمراض القلب، مخالِفٌ لسائر الأمراض فى ذاته وأسبابه وعِلاجه، وإذا تمكَّنَ واستحكم، عزَّ على الأطباء دواؤه، وأعيا العليلَ داؤُه، وإنَّما حكاه اللهُ سبحانه فى كتابه عن طائفتين من الناس: [من] النِّسَاء، وعشاقِ [الصبيان] المُرْدان، فحكاه عن امرأة العزيز فى شأن يوسفَ، وحكاه عن قوم لوط، فقال تعالى إخبارًا عنهم لمَّا جاءت الملائكةُ لوطًا: ﴿وَجَآءَ أَهْلُ ٱلْمَدِينَةِ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٦٧﴾ قَالَ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ ضَيْفِى فَلَا تَفْضَحُونِ ﴿٦٨﴾ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ ﴿٦٩﴾ قَالُوٓا۟ أَوَلَمْ نَنْهَكَ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٠﴾ قَالَ هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِىٓ إِن كُنتُمْ فَٰعِلِينَ ﴿٧١﴾ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: ٦٧-٧٢].

وأمَّا ما زعمه بعضُ مَن لم يقدر رسولَ الله ﷺ حقَّ قدره أنه ابتُلِىَ به فى [شأن] زينب بنت جَحْش، وأنه رآها فقال: **«سُبحانَ مُقَلِّبِ القُلُوبِ»**. وأخذتْ بقلبه، وجعل يقول لزيد بن حارثةَ: **«أمْسِكْها»** حتى أنزل الله عليه: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، فظنَّ هذا الزاعمُ أنَّ ذلك فى شأن العشق، وصنَّف بعضهم كتابًا فى العشق، وذكر

فيه عشق الأنبياء، وذكر هذه الواقعة، وهذا من جهلِ هذا القائل بالقرآن [وبالرُّسُل]، وتحميلِهِ كلامَ الله ما لا يحتمِلُه، ونسبتِه رسولَ الله ﷺ إلى ما برَّأه الله منه، فإنَّ زينبَ بنت جحش كانت تحتَ زيدِ ابن حارثةَ، وكان رسولُ الله ﷺ قد تبنَّاه، وكان يُدعى «زيد بن محمد»، وكانت زينبُ فيها شَممٌ وترفُّع عليه، فشاور رسولَ الله ﷺ في طلاقها، فقال له رسولُ الله ﷺ: **«أمسِكْ عليكَ زوجَكَ واتَّقِ الله»**، وأخفى في نفسه أن يتزوَّجها إن طلَّقها زيد، وكان ﷺ يخشى من قالةِ الناس أنه تزوَّج امرأة ابنه، لأن زيدًا كان يُدعى ابنَه، فهذا هو الذي أخفاه في نفسه، وهذه هي الخشية من الناس التي وقعت له، ولهذا ذكر سبحانه هذه الآية يُعَدِّدُ فيها نعمه عليه لا يُعاتبه فيها، وأعلمه أنه لا ينبغي له أن يخشى الناسَ فيما أحلَّ الله له، وأنَّ اللهَ أحق أن يخشاه، فلا يتحرَّج ما أحَلَّه له لأجل قول الناس، ثم أخبره أنه سبحانه زوَّجه إيَّاها بعد قضاء زيدٌ وطرَه منها لتقتديَ أُمَّتُه به في ذلك، ويتزوج الرجل بامرأةِ ابنه من التبنِّي، لا امرأةِ ابنه لِصُلبه، ولهذا قال في آية التحريم: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، وقال في هذه السورة: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وقال في أولها: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤]، فتأمَّلْ هذا الذبَّ عن [رسول الله] ﷺ، ودَفْع طعنِ (ق/ [illegible]ب) الطاعنين عنه، وبالله التوفيق.

نعم كان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ نساءه، وكان أحبَّهن إليه عائشةُ رضي الله عنهن، ولم تكن تبلُغُ محبتُه لها ولا لأحد سِوَى ربه نهايةَ الحب، بل صح عنه ﷺ أنه قال: **«لو كنتُ مُتَّخِذًا من أهلِ الأرض خليلًا لاتَّخَذْتُ أبا بكرٍ خليلًا»**(١)، وفي لفظ: **«وإنَّ صَاحِبَكُم خَلِيلُ الرَّحْمَن»**(٢) والله أعلم.

فصل

وعشقُ الصُّوَر إنما تُبتلى به القلوبُ الفارغة مِن محبة الله تعالى، المُعْرِضةُ عنه، المتعوِّضةُ بغيره عنه، فإذا امتلأ القلبُ من محبة الله والشوق

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٩٠٤) ومسلم (٢٣٨٢).
(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٢٣٨٣).

إلى لقائه، دفع ذلك عنه مرضَ عشق الصور، ولهذا قال تعالى فى حقِّ يوسف: ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ ۚ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤]، فدلَّ على أن الإخلاص سببٌ لدفع العشق وما يترتَّبُ عليه من السوء والفحشاء التى هى ثمرتُه ونتيجتُه، فصرفُ المسبب صرفٌ لسببه، ولهذا قال بعضُ السَّلَف: العشقُ حركة قلب فارغ، يعنى فارغًا مما سوى معشوقه. قال تعالى: ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَٰرِغًا ۖ إِن كَادَتْ لَتُبْدِى بِهِۦ﴾ [القصص: ١١]، أى: فارغًا من كل شىء إلا من موسى لفرطِ محبتها له، وتعلُّقِ قلبها به.

والعشق مُرَكَّب من أمرين: استحسانٍ للمعشوق، وطمع فى الوصول إليه، فمتى انتفى أحدهُما انتفى العشقُ، وقد أعيتْ عِلَّةُ العشق على كثير من العقلاء، وتكلم فيها بعضهم بكلام يُرغَب عن ذكره إلى الصواب.

فنقول: قد استقرت حكمة الله عَزَّ وجَلَّ فى خلقه وأمره على وقوع التناسب والتآلف بين الأشباه، وانجذابِ الشىء إلى مُوافقه ومجانسه بالطبعِ، وهُروبه من مخالفه، ونُفرته عنه بالطبع، فسِرُّ التمازج والاتصال فى العالمَ العُلوى والسُّفلى، إنما هو التناسبُ والتشاكلُ، والتوافقُ، وسِرُّ التباين والانفصال، إنما هو بعدم التشاكل والتناسب، وعلى ذلك [قام] الخلق والأمر، فالمِثْلُ إلى مثلِه مائلٌ، وإليه صائرٌ، والضِّدُّ عن ضده هارب، وعنه نافرٌ، وقد قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]، فجعل سُبحانه عِلَّةَ سكون الرَّجل إلى (ق/ ١٨٨) امرأته كونَها مِن جنسه وجوهره، فعِلَّةُ السكون المذكور وهو الحب كونُها منه، فدل على أن العِلَّة ليست بحُسن الصورة، ولا الموافقة فى القصد والإرادة، ولا فى الخلق والهُدَى، وإن كانت هذه أيضًا من أسباب السكون والمحبة.

وقد ثبت فى «الصحيح» عن النبىِّ ﷺ أنه قال: **«الأرْواحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فما تَعارَفَ منها ائْتلَف، وما تَناكَرَ منها اخْتَلَفَ»**[1].

---

(١) علقه البخارى (٣٣٣٦) ووصله مسلم (٢٦٣٨).

وفى «مسند الإمام أحمد» وغيره فى سبب هذا الحديث: أنَّ امرأة بمكةَ كانت تُضحِكُ الناسَ، فجاءت إلى المدينة، فنزلتْ على امرأة تُضحِكُ الناسَ، فقال النبيُّ ﷺ: «**الأرواحُ جُنودٌ مُجَنَّدَةٌ**»... الحديثَ[1].

وقد استقرتْ شريعتُه سُبحانه أنَّ حُكم الشىء حُكْمُ مثله، فلا تُفَرِّقُ شريعته بين متماثلين أبدًا، ولا تجمعُ بين متضادَّين، ومَن ظَنَّ خِلاف ذلك، فإمَّا لِقلَّة علمه بالشريعة، وإما لِتقصيره فى معرفة التماثُل والاختلاف، وإمَّا لنسبته إلى شريعته ما لم يُنزلْ به سلطانًا، بل يكونُ من آراء الرجال، فبحكمتِه وعدلِه ظهر خَلقُه وشرعُه، وبالعدل والميزان قام الخلقُ والشرع، وهو التسويةُ بين المتماثلَيْن، والتفريق بين المختلفَيْن.

وهذا كما أنه ثابت فى الدنيا، فهو كذلك يومَ القيامة. قال تعالى: ﴿احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾ مِن دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴿٢٣﴾﴾ [الصافات: ٢٢ - ٢٣].

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وبعدَه الإمامُ أحمد رحمه الله: أزواجهم أشباهُهم ونُظراؤهم.

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ ﴿٧﴾﴾ [التكوير: ٧] أى: قُرِن كلُّ صاحب عملٍ بشكله ونظيره، [فقُرِن] بين المتحابِّين فى الله [فى] الجنَّة، و[قُرِن] بين المتحابِّين فى طاعة الشيطان فى الجحيم، فالمرءُ مع مَن أَحَبَّ شاء أَم أبَى، وفى «[مستدرك] الحاكم» وغيره عن النبى ﷺ: «**لا يُحِبُّ المَرءُ قَوْمًا إلَّا حُشِرَ مَعَهُم**»[2].

والمحبة أنواع متعددة: فأفضلها وأجلُّها: المحبةُ فى الله ولله؛ وهى تستلزِمُ محبةَ ما أحبَّ اللهُ، وتستلزِمُ محبةَ الله ورسوله ﷺ.

ومنها: محبة الاتفاق فى طريقةٍ، أو دين، أو مذهب، أو نِحْلة، أو قرابة، أو صناعة، أو مرادٍ ما.

---

(١) أخرجه أبو داود(٤٨٣٤) وأحمد (٢/ ٢٩٥-٥٢٧) من حديث أبى هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد بنحوه وصححه الألبانى فى صحيح الجامع(٣٠٢١).

ومنها: محبةٌ لنَيْل غرض من (ق/ [illegible]ب) المحبوب، إمَّا مِن جاهه أو من ماله أو مِن تعليمه وإرشاده، أو قضاء وطر منه، وهذه هى المحبة العَرَضية التى تزول بزوال مُوجِبها، فإنَّ مَن وَدَّك لأمر، ولَّى [عنك] عند انقضائه.

وأمَّا محبةُ المشاكلة والمناسبة التى بين المحب [والمحبوب]، فمحبةٌ لازمة لا تزولُ إلا [لعارض] يُزيلها، ومحبةُ العشق مِن هذا النوع، فإنها استحسانٌ روحانى، وامتزاج نفسانى، ولا يَعرِض فى شيء من أنواع المحبةِ من الوَسْواس والنُّحول، وشَغْلِ البال، والتلفِ ما يعرضُ [مِن] العشق.

فإن قيل: فإذا كان سببُ العشق ما ذكرتم من الاتصال والتناسب الروحانى، فما بالُه لا يكون دائمًا مِنَ الطرَفين، بل تجدُه كثيرًا من طرف العاشق وحده، فلو كان سببُه الاتصالَ النفسى والامتزاجَ الروحانى، لكانت المحبةُ مشتركة بينهما.

فالجواب: أنَّ السبب قد يتخلَّفُ عنه مسبِّبه لفوات شرط، أو لوجود مانع، وتخلُّف المحبة من الجانب الآخر لا بد أن يكون لأحد ثلاثة أسباب:

الأول: عِلَّةٌ فى المحبة، وأنها محبة عَرَضية لا ذاتية، ولا يجب الاشتراكُ فى المحبة العَرَضية، بل [قد] يلزمها نُفرةٌ من المحبوب.

الثانى: مانعٌ يقوم بالمحِب يمنع محبة محبوبه له، إما فى خُلُقه، أو [فى] خَلْقِه أو هَدْيه أو فعله، أو هيئته أو غير ذلك.

الثالث: مانعٌ يقوم بالمحبوب يمنعُ مشاركته للمحبِ فى محبته، ولولا ذلك المانعُ، لقام [به] من المحبة لمحبه مثلَ ما قام بالآخر، فإذا انتفتْ هذه الموانعُ، وكانت المحبة ذاتيةً، فلا تكون قَطُّ إلا من الجانبين، ولولا مانعُ الكِبْر والحسد، والرياسة والمعاداة فى الكفار، لكانت الرُّسُلُ أحبَّ إليهم من أنفسهم وأهليهم وأموالهم، ولما زال هذا المانعُ من قلوب أتباعهم، كانت محبتُهم لهم فوقَ محبة الأنفس والأهل والمال.

❀ ❀ ❀

فصل

والمقصود: أنَّ العشق لما كان مرضًا مِن الأمراض، كان قابلًا للعلاج، وله أنواع مِن العِلاج، فإن كان مما للعاشق سبيلٌ إلى وصل محبوبه شرعًا وقدْرًا، فهو علاجه، كما ثبت فى «الصحيحين» من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«يا معشر الشَّباب؛ مَن استطاع منكم الباءةَ فلْيتزوَّج، ومَن لم يستطِعْ فعليه بالصَّوْم، فإنَّه له وِجَاءٌ»**(١).

فدَل المحبَّ على علاجين: أصليٍّ، وبدليٍّ. وأمره بالأصلى، وهو العلاج الذى وُضع لهذا الداء، فلا ينبغى العدولُ عنه إلى غيره ما وَجد إليه سبيلًا.

وروى ابن ماجه فى «سننه» عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبىِّ ﷺ أنه قال: **«لَمْ نَرَ للمُتحابَّيْنِ مِثْلَ النِّكاح»**(٢).

وهذا هو المعنى الذى أشار إليه سبحانه عقيب إحلال النساء حرائرهن وإمائهن عند الحاجة بقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨] فذكرُ تخفيفِه سبحانه فى هذا الموضع، وإخبارُه عن ضعف الإنسان يدل على ضعفه عن احتمال هذه الشهوة، وأنه سبحانه خفَّف [عنه] أمرها بما أباحه له من أطايب النساء مَثْنى وثُلاثَ ورُباعَ، وأباح له ما شاء مما ملكتْ يمينُه، ثم أباح له أن يتزوَّج بالإماء إن احتاج إلى ذلك علاجًا لهذه الشهوة، وتخفيفًا عن هذا الخُلق الضعيف، ورحمةً به.

فصل

وإن كان لا سبيلَ للعاشق إلى وِصال معشوقه قدْرًا أو شرعًا، أو هو ممتنع عليهِ من الجهتين، وهو الداء العُضال، فمِن علاجه، إشعارُ نفسه اليأسَ منه، فإنَّ النفسَ متى يئستْ من الشىء، استراحت منه، ولم تلتفت إليه، فإن لم

(١) صحيح: أخرجه البخارى(٥٠٦٥) ومسلم(١٤٠٠).

(٢) ضعيف: أخرجه ابن ماجه(١٨٤٧) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع(٥٣٨٨).

يَزلْ مرضُ العشق مع اليأس، [فقد] انحرف الطبعُ انحرافًا شديدًا، فينتقل إلى عِلاج آخرَ، وهو علاجُ عقله بأن يعلم بأنَّ تعلُّق القلب بما لا مطمع فى حصوله نوعٌ من الجنون، وصاحبه بمنزلة مَن يعشق الشمس، وروحُه متعلقة بالصعود إليها والدَّوَرانِ معها فى فلكها، وهذا معدودٌ عند جميع العقلاء فى زُمرة المجانين.

وإن كان الوِصال متعذرًا شرعًا لا قدرًا، فعِلاجُه بأن يُنزله منزلة المتعذر قدرًا، إذ ما لم يأذن فيه الله، فعِلاجُ العبد ونجاتُه موقوف على اجتنابه، فليُشعرْ نفسَه أنه معدوم ممتنع لا سبيلَ له إليه، وأنه بمنزلة سائر المحالات، فإن لم تُجبْه النَّفْسُ (ق/ ٩٩ب) الأمَّارة، فليتركْه لأحد أمرين: إما خشية، وإما فواتِ محبوب هو أحبُّ إليه، وأنفع له، و[خير له] منه، وأدْوَمُ لَذَّةً وسرورًا، فإن العاقل متى وازَنَ بين نَيْل محبوب سريع الزوال بفوات محبوبٍ أعظمَ منه، وأدومَ، وأنفعَ، وألذَّ أو بالعكس، ظهر له التفاوتُ، فلا تبعْ لَذَّة الأبد التى لا خطرَ لها بلذَّة ساعة تنقلبُ آلامًا، وحقيقتُها أنها أحلامُ نائم، أو خيالٌ لا ثبات له، فتذهبُ اللَّذة، وتبقى التبعةُ، وتزولَ الشهوة، وتبقَى الشِّقوة.

الثانى: حصولُ مكروه أشقَّ عليه مِن فوات هذا المحبوب، بل يجتمع له الأمران، أعنى: فوات ما هُو أحبُّ إليه من هذا المحبوب، وحصولُ ما هو أكرهُ [إليه] من فوات هذا المحبوب، فإذا تيقَّن أنَّ فى إعطاء النفسِ حظَّها من هذا المحبوب هذين الأمرين، هان عليه تركُه، ورأى أنَّ صبره على فوته أسهلُ من صبره عليهما بكثير، فعقلُه ودينه، ومروءته وإنسانيته، تأمُره باحتمال الضرر اليسير الذى ينقلِبُ سريعًا لَذَّةً وسرورًا وفرحًا لدفع هذين الضررين العظيمين. وجَهلُه وهواه، وظلمه وطيشه، وخفته يأمره بإيثار هذا المحبوب العاجل بما فيه جالبًا عليه ما جلب، والمعصومُ مَن عصمه الله.

فإن لم تقبل نفسُه هذا الدواء، ولم تُطاوعه لهذه المعالجة، فلينظر ما تجلبُ عليه هذه الشهوةُ مِن مفاسد عاجِلته، وما تمنعه مِن مصالحها، فإنها أجلبُ شىء لمفاسد الدنيا، وأعظمُ شىء تعطيلًا لمصالحها، [فإنها تحول] بين العبد وبين رُشده الذى هو مِلاكُ أمره، وقِوامُ مصالحه.

فإن لم تقبل نفسُه هذا الدواء، فليتذكر قبائحَ المحبوب، وما يدعوه إلى

النُّفرة عنه، فإنه إن طلبها وتأملها، وجدها أضعافَ محاسنه التى تدعو إلى حبه، وليسأل جيرانَه عما خفى عليه منها، فإنَّ المحاسن كما هى داعيةُ الحبِّ والإرادة، فالمساوئ داعيةُ البغضِ والنُّفرة، فليوازن بين الداعيَيْن، وليُحبَّ أسبَقهما وأقرَبَهما منه بابًا، ولا يكن ممن غرَّه [ثوب] جمال على جسم أبرصَ مجذوم وليُجاوِزْ بصره حُسنَ الصورة إلى قبح الفعل، [ولْيَعبُرْ] مِن حُسن المنظر والجسم إلى قبح المخبر والقلب.

فإن (ق/ ٩١أ) عجزت عنه هذه الأدوية كلها لم يبق له إلا صِدقُ اللجأ إلى مَن يُجيب المضطَر إذا دعاه، وليطرح نفسه بين يديه على بابه، مستغيثًا به، متضرعًا، متذللًا، مستكينًا، فمتى وُفِّقَ لذلك، فقد قرع باب التوفيق، فليَعِفَّ وليكتُم، ولا يُشَبِّبْ بذكر المحبوب، ولا يفضحْه بين الناس ويُعرِّضه للأذى، فإنه يكون ظالمًا متعديًا.

ولا يغترَّ بالحديث الموضوع على رسول الله ﷺ الذى رواه سُويد بن سعيد، عن علىّ بن مُسْهِرٍ، عن أبى يحيى القَتَّات، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبىّ ﷺ، ورواه عن أبى مسهر أيضًا، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبىّ ﷺ، ورواه الزُّبَيْر بن بَكَّار، عن عبد الملك ابن عبد العزيز بن الماجِشُون، عن عبد العزيز بن أبى حازم، عن ابن أبى نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبىّ ﷺ أنه قال: **«مَنْ عَشِقَ، فعَفَّ، فماتَ فهو شهيدٌ»**.

وفى رواية: **«مَنْ عَشِقَ وكتم وعفَّ وصبرَ، غفر اللهُ لَهُ، وأدخَلَهُ الجنَّة»**[1].

فإنَّ هذا الحديثَ لا يصِحُّ عن رسول الله ﷺ، ولا يجوز أن يكونَ من كلامه، فإنَّ الشهادة درجةٌ عالية عند الله، مقرونةٌ بدرجة الصِّدِّيقية، ولها أعمال وأحوال، هى شرط فى حُصُولها.

وهى نوعان: عامةٌ وخاصةٌ.

فالخاصة: الشهادةُ فى سبيل الله.

---

(١) موضوع: أخرجه الخطيب فى تاريخه (١٢/ ٤٧٩) (٥/ ٢٦٢) وقال الألبانى فى ضعيف الجامع (٥٦٩٧) (٥٦٩٨): موضوع.

والعامةُ خمسٌ مذكورة في «الصحيح»[١] ليس العشقُ واحدًا منها. وكيف يكون العشقُ الذى هو شِرْكٌ في المحبة، وفراغُ [القلب] عن الله، وتمليكُ القلب والروح، والحب لغيره تُنال به درجةُ الشهادة، هذا من المحال، فإنَّ إفساد عشق الصور للقلب فوقَ كل إفساد، بل هو خمرُ الروح الذى يُسكرها، ويصدُّها عن ذكرِ الله وحبِّه، والتلذذِ بمناجاته، والأنسِ به، ويُوجب عبودية القلب لغيره، فإنَّ قلبَ [العاشق] مُتَعبِّدٌ لمعشوقه، بل العشقُ لُبُّ العبودية، فإنها كمال الذل، والحب والخضوعِ والتعظيم، فكيف يكون تعبُّد القلب لغير (ق/ ٩٠ب) الله مما تُنال به درجةُ أفاضلِ الموحِّدين وساداتهم، وخواص الأولياء، فلو كان إسنادُ هذا الحديث كالشمسِ، كان غلطًا ووهمًا، ولا يُحفظ عن رسول الله ﷺ لفظُ العشق فى حديث صحيح ألبتة.

ثم إنَّ العشق منه حلالٌ، ومنه حرامٌ، فكيف يُظَن بالنبيِّ ﷺ أنه يحكم على كُلِّ عاشقٍ يكتُم ويَعِفُّ بأنه شهيد! فترَى مَن يعشق امرأةَ غيره، أو يعشق المُرْدانَ والبغَايا، يَنال بعشقه درجةَ [الشهداء]، وهل هذا إلا خلافُ المعلوم من دبنه ﷺ [بالضرورة]؟ كيف والعشقُ مرض من الأمراض التى جعل اللهُ سبحانه لها الأدويةَ شرعًا وقدرًا، والتداوى منه إما واجب إن كان عشقًا حرامًا، وإما مُسْتَحَب.

وأنت إذا تأملت الأمراضَ والآفاتِ التى حكم رسول الله ﷺ لأصحابها بالشهادة، وجدتها من الأمراض التى لا علاج لها، كالمطعون، والمَبْطُون، والمجنوب، والحريقِ، والغرِيقِ، وموتِ المرأة يقتُلها ولدُها فى بطنها، فإنَّ هذه بلايا من الله لا صُنع للعبد فيها، ولا عِلاجَ لها، وليست أسبابُها محرَّمة، ولا يترتب عليها مِن فساد القلب وتعبُّده لغير الله ما يترتب على العشق، فإن لم يكفِ هذا فى إبطال نسبة هذا الحديثِ إلى رسول الله ﷺ فقلِّدْ أئمةَ الحديث العالمين به وبعلله، فإنه لا يُحفظ عن إمام واحد منهم قَطُّ أنه شهد له بصحة، بل ولا بحُسن، كيف وقد أنكروا على سُويدٍ هذا الحديث، ورموه لأجله بالعظائم، واستحلَّ بعضُهم غزوَه لأجله. قال أبو

(١) وهو ما رواه البخارى (٢٨٢٩) من حديث أبى هريرة رضي الله عنه «الشهداء خمسة: المطعون، والمبطون، والغريق، وصاحب الهدم، والشهيد فى سبيل الله».

أحمد بن عَدِيٍّ فى «كامله»: هذا الحديث أحدُ ما أُنكر على سُويد، وكذلك قال البَيْهقى: إنه مما أُنكر عليه، وكذلك قال ابن طاهر فى «الذخيرة» وذكره الحاكم فى «تاريخ [نيسابور]»، وقال: أنا أتعجب من هذا الحديث، فإنه لم [يحدَّث به] عن غير سُويد، وهو ثقة، وذكره أبو الفرج بن الجوزى فى كتاب «الموضوعات»، وكان أبو بكر الأزرقُ يرفعه أوَّلًا عن سُويد، فعُوتب فيه، فأسقط [ذكر] (ق/ ١٩١) النبىَّ ﷺ وكان لا يُجاوِزُ به ابنَ عباس ﵄.

ومن المصائب التى لا تُحتمل جعلُ هذا الحديث من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ﵂، عن النبىِّ ﷺ. ومَن له أدنى إلمام بالحديث وعلله، لا يحتمِلُ هذا البتة، ولا يحتمِلُ أن يكونَ من حديث الماجشون عن ابن أبى حازم، عن ابن أبى نَجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس ﵄ مرفوعًا، وفى صحته موقوفًا على ابن عباس ﵄ نظرٌ، وقد رمى الناسُ [سويدَ] بن سعيد راوىَ هذا الحديث بالعظائم، وأنكره عليه يحيى ابن مَعِين وقال: هو ساقط كذَّاب، لو كان لى فرس ورمح كنت أغزوه، وقال الإمام أحمد: متروك الحديث.

وقال النسائى: ليس بثقة، وقال البخارى: كان قد عمىَ [فتلقن] ما ليس من حديثه، وقال ابن حِبَّان: يأتى بالمعضلات عن الثقات [يجبُ] مجانبةُ ما روى. انتهى.

وأحسنُ ما قيل فيه قولُ أبى حاتم الرازىِّ: إنه صدُوق كثير التَّدْليس، ثم قولُ الدَّارَقُطنىِّ: هو ثقة غير أنه لما كَبِرَ كان ربما قُرِئَ عليه حديثٌ فيه بعضُ النكارة، فيُجيزه. انتهى.

وعِيبَ على مسلم إخراجُ حديثه، وهذه حالُه، ولكن مسلم روى من حديثه ما تابعه عليه غيرُه، ولم ينفرِدْ به، ولم يكن منكرًا ولا شاذًا بخلاف هذا الحديث. والله أعلم.

❊ ❊ ❊

فصل
فى هَدْيه ﷺ فى حفظ الصحة بالطيب

لما كانت الرائحةُ الطيبة غذاءَ الروح، والروحُ مطيةُ القُوَى، والقُوَى تزداد بالطيب، وهو ينفعُ الدماغَ والقلب، وسائرِ الأعضاء الباطنية، ويُفرِّحُ القلب، ويَسُرُّ النفس [ويَبسُطُ] الروحَ، وهو أصدقُ شيء للروح، وأشدُّه ملاءمةً لها، وبينه وبين الروح الطيبة نِسبةٌ قريبة. كان أحدَ المحبوبَيْن من الدنيا إلى أطيب الطَّيِّبين صلوات الله عليه وسلامه.

وفى «صحيح البخارى»: أنه ﷺ كان لا يَرُدُّ الطِّيبَ(١).

وفى «صحيح مسلم» عنه ﷺ **«من عُرِضَ عليه رَيْحانٌ، فلا يَرُدَّهُ فإنه طَيِّبُ (ق/ ٨٨ب) الرِّيح، خَفِيفُ المَحْمِلِ»**(٢).

وفى «سنن أبى داود» و«النسائي»، عن أبى هريرةَ رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ **«مَن عُرِضَ عَلَيهِ طِيبٌ، فَلا يَرُدَّهُ، فَإنَّهُ خَفِيفُ المَحْمِلِ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ»**(٣).

وفى «مسند البزَّار»: عن النبى ﷺ أنه قال: **«إنَّ اللهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطِّيبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الكَرَمَ، جَوادٌ يُحِبُّ الجُودَ، فَنَظِّفُوا أفْنَاءَكُم وسَاحَاتِكُم، ولا تَشَبَّهُوا بِاليَهُودِ يَجْمَعُون الأكُبَّ فى دُورِهِمْ»**(٤).

الأكُب: الزبالة.

وذكر ابن أبى شيبة، أنه ﷺ كان لَهُ سُكَّةٌ يَتَطَيَّب منها.

وصَحَّ عنه ﷺ أنه قال: **«إنَّ للهِ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ**

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٩٢٩).
(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٢٢٥٣).
(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (٤١٧٢) والنسائى (٨/ ١٨٩) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٣٩٣).
(٤) ضعيف: أخرجه الترمذى (٢٧٩٩) وضعفه الألبانى رحمه الله فى ضعيف سنن النسائى (٥٢٨).

أَيَّام، وَإِنْ كَانَ لَهُ طِيبٌ أَنْ يَمَسَّ مِنْهُ»[١].

وفى الطيب من الخاصية، أنَّ الملائكة تُحبه، والشياطين تنفِرُ عنه، وأحبُّ شيءٍ إلى الشياطين الرائحةُ المنتنة والكريهة، فالأرواحُ الطيبة تُحِبُّ الرائحة الطيبة، والأرواحُ الخبيثة تُحِبُّ الرائحة الخبيثة، وكل روح تميل إلى ما يناسبها، فالخبيثات للخبيثين، والخبيثون للخبيثات، والطيباتُ للطيبين، والطيبْون للطيبات، وهذا وإن كان فى النساء والرجال، فإنه يتناولُ الأعمالَ والأقوالَ، والمطاعم والمشارب، والملابس [والروائح]، إما بعموم لفظه، أو بعموم معناه.

فصل

فى هَدْيه ﷺ فى حفظ صحة العَيْن

روى أبو داود فى «سننه»: عن عبد الرحمن بن النُّعمان بن معبد بن هَوْذَةَ الأنصارى، عن أبيه، عن جده رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بالإِثْمِدِ المُرَوَّحِ عِنْدَ النَّوْمِ وقال: **«ليتَّقِهِ الصَّائِمُ»**[٢]. قال أبو عبيد: المروَّح: المطيَّب بالمسك.

وفي «سنن ابن ماجه» وغيره عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: كانت للنبيِّ ﷺ **مُكْحُلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنها ثلاثًا فى كُلِّ عَيْنٍ**[٣].

وفى «الترمذي»: عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: كان رسول الله ﷺ إذا اكتحَلَ يجعلُ فى اليمنَى ثلاثًا، يبتدئ بها، ويختم بها، وفى اليُسْرى ثنتين[٤].

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٨٨٠) من حديث أبى سعيد الخدرى.
(٢) ضعيف: أخرجه أبو داود (٢٣٧٧) وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن أبى داود (٥٢٦).
(٣) ضعيف: أخرجه الترمذى (١٧٥٧) وابن ماجه (٣٤٩٩) وأحمد (١/ ٣٥٤) وضعفه الألبانى فى ضعيف ابن ماجه (٧٦٦).
(٤) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٥) وابن ماجه (٣٣٨) والدارمى (٦٦٢) وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩).

وقد روى أبو داود عنه (ق/ ٩٢أ) ﷺ: «**مَنْ اكْتَحَلَ فلْيُوتِرْ**»[١]. فهل الوترُ بالنسبة إلى العينين كلتيهما، فيكون فى هذه ثلاث، وفى هذه ثنتان، واليُمنى أولى بالابتداء والتفضيل، أو هو بالنسبة إلى كُلِّ عَيْن، فيكون فى هذه ثلاث، وفى هذه ثلاث، وهما قولان فى مذهب أحمد وغيره.

وفي الكُحْلِ حفظ لصحة العَيْن، وتقويةٌ للنور الباصر، وجِلاءٌ لها، وتلطيفٌ للمادة الرديئة، واستخراجٌ لها مع الزينة فى بعض أنواعه، وله عند النوم مزيدُ فضل لاشتمالها على الكُحْلِ، وسكونها عقيبه عن الحركة المضرة بها، وخدمةِ الطبيعة لها، وللإثْمد مِن ذلك خاصيَّة.

وفى «سنن ابن ماجه» عن سالم، عن أبيه يرفعه: «**عَلَيْكُم بالإثْمِدِ، فإنَّهُ يَجْلُو البَصَر، ويُنْبِتُ الشَّعرَ**»[٢].

وفى كتاب أبى نُعيم: «**فإنه مَنْبَتَةٌ للشَّعر، مذهبة للقذَى، مصْفاة للبصر**»[٣].

وفى «سنن ابن ماجه» أيضًا: عن ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه: «**خيرُ أكْحالِكم الإثمد، يجلُو البَصَرَ، ويُنبت الشَّعرَ**»[٤].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه أبو داود (٣٥) وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف أبي داود.
(٢) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٤٩٥) وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٢٨١٧).
(٣) حسن: أخرجه أبو نعيم فى الحلية (٣/ ١٧٨) والطبرانى فى الأوسط (١٠٦٤) وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٤٠٥٥).
(٤) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٧٨) وابن ماجه (٣٤٩٧) وأخرجه أحمد (٣٠٣٦، ٣٤٢٦) والبيهقي (٣/ ٢٤٥) وصححه ابن حبان (٥٤٢٣) وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٢٨١٩).

فصل

فى ذكر شىء من الأدوية والأغذية المفردة التى جاءت على لسانه ﷺ مرتبة على حروف المعجم:

حرف الهمزة

إثْمِدٌ: هو حجر الكحل الأسود، يُؤْتَى به من [أصبِهانَ]، وهو أفضلُه، ويؤتَى به من جهة المغرب أيضًا، وأجودُه السريعُ التفتيتِ الذى لفُتاته بصيصٌ، وداخلُه أملسُ ليس فيه شىء من الأوساخ.

ومزاجُه بارد يابس ينفعُ العين ويُقَوِّيها، ويشد أعصابَها، ويحفظُ صِحتها، ويُذهب اللَّحم الزائد فى القُروح ويُدملها، ويُنقِّى أوساخها، ويجلوها، ويُذهب الصداع إذا اكتُحِل به مع العسل المائى الرقيق، وإذا دُقَّ وخُلِطَ ببعض الشحوم الطرية، ولُطخ على حرق النار، لم تعرض فيه خُشْكَرِيشةٌ، ونفع من التنفُّط [الحادث] بسببه، وهو أجود أكحال العين لا سِيَّما للمشايخ، والذين قد ضعفت أبصارُهم إذا جُعِلَ معه شىءٌ من المسك.

أُتْرُج: ثبت فى «الصحيح»: عن النبىِّ ﷺ أنه قال: **«مَثَلُ المؤمن الذى يقرأ القرآن، كمَثَلِ الأُتْرُجَّةِ، طعْمُها طيِّبٌ، وريحُها طيِّبٌ»**[1].

وفى الأُترج منافع كثيرة، وهو مركَّب من أربعة أشياء: قشر، ولحم، وحمض، وبزر، ولكل واحد منها مِزاج يخصُّه، فقشره حار يابس، ولحمُه [حار] رطب، وحمضُه بارد يابس، وبزرُه حار يابس.

ومن منافع قشره: أنه إذا (ق/ ٩٢ب) جُعل فى الثياب منع السوسَ، ورائحتُهُ تُصْلِحُ فسادَ الهواء والوباء، ويُطيِّبُ النَّكْهَةَ إذا أمسكه فى الفم، ويُحلِّل الرياح، وإذا جُعِلَ فى الطعام كالأبازِير، أعان على الهضم. قال صاحب

---

(١) صحيح. أخرجه البخارى (٥٤٢٧) ومسلم (٧٩٧).

«القانون»: وعُصَارة قشره تنفع مِن نَهْش الأفاعى شربًا، وقِشرُه ضِمَادًا، وحُرَاقةُ قِشره طِلاءً جيد للبَرَص انتهى.

وأمّا [لحمه]: فملطِّف لحرارة المَعِدَة، نافعٌ لأصحاب المِرَّة الصفراء، قامِعٌ للبخارات الحارة. وقال [الغافِقِىُّ]: أكل لحمه ينفع البواسير. انتهى.

وأمّا حمضُه: فقابضٌ كاسر للصفراء، ومسكنٌ للخفقان الحار، نافعٌ من اليَرَقَان شربًا واكتحالًا، قاطعٌ للقىء الصفراوى، مُشَهٍّ للطعام، عاقل للطبيعة، نافع من الإسهال الصفراوى، وعُصَارَةُ حمضه تُسَكِّن [غِلْمَةَ] النساء، وينفع طِلاءً من الكَلَفِ، ويُذهب بالقَوْباء، ويُستدَل على ذلك مِن فعله فى الحِبر إذا وقَعَ [فى الثياب قَلَعَه]، وله قوةٌ تُلطِّف، وتقطع، وتبرد، وتُطفئُ حرارة الكبد، وتُقوِّى المَعِدَة، وتمنع حِدَّة المِرَّة الصفراء، وتُزِيلُ الغمَّ العارض منها، وتسكن العطش.

وأمّا بزره: فله قوة محلِّلة مجففة. وقال ابن ماسويه: خاصية حَبِّه، النفع من السموم القاتلة إذا شُرِبَ منه وزنُ [مثقال مقشَّرًا] بماء فاتر، وطِلاء مطبوخ. وإن دُقَّ ووضع على موضع اللَّسعة، نفع، وهو مُلَيِّنٌ للطبيعة، مُطَيِّبٌ للنكْهة، وأكثر هذا الفعل منه موجودٌ فى قشره.

وقال غيرُه: خاصية حَبِّه النفع مِن لَسعات العقارب إذا شُرِبَ منه وزنُ مثقالين مقشرًا بماء فاتر، وكذلك إذا دُقَّ ووُضِعَ على موضع اللَّدغة.

وقال غيره: حَبُّه يصلُح للسُّموم كُلِّهَا، وهو نافع من لدغ الهوام كلها.

وذُكِرَ أنَّ بعض الأكاسرة غَضِبَ على قوم من الأطباء، فأمر بحبسهم، وخيَّرهم أُدمًا لا يزيد لهم عليه، فاختارُوا الأترج، فقيل لهم: لِمَ اخترتموه على غيره؟ فقالوا: لأنه فى العاجِل ريحانٌ، ومنظره مفرح، وقشرُه طيب الرائحة، ولحمه فاكهة، وحَمْضُه أُدم، وحبُّه تِرياق، وفيه دُهنٌ.

وحقيقٌ بشىء هذه منافعه أن يُشَبَّهَ به خلاصةُ الوجود، وهو المؤمن الذى يقرأ القرآن، وكان بعضُ السَّلَف يُحِبُّ النظر إليه لما فى منظره من التفريح.

(ق/ ١٩٣أ)

أَرُزٌ: فيه حديثان باطلان موضوعان على رسولِ الله ﷺ:

أحدهما: أنه «لو كان رجلًا، لكان حليمًا».

والثاني: **«كُلُّ شيء أخرجتْه الأرضُ ففيه داءٌ وشفاءٌ إلا الأَرُزَّ: فإنه شفاءٌ لا داءَ فيه»** ذكرناهما تنبيهًا وتحذيرًا من نسبتهما إليه ﷺ.

وبعد، فهو حار يابس، وهو أغذَى الحُبوبِ بعد الحِنْطَة، وأحمدُها خلطًا، يَشدُّ البطن شدًّا يسيرًا، ويُقَوِّى المَعِدَة، ويَدبغُها، ويمكثُ فيها. وأطباءُ الهند تزعم أنه [أحمدُ] الأغذية وأنفعُها إذا طُبِخَ بألبان البقر، وله تأثيرٌ فى خِصب البدن، وزيادةِ المَنِىّ، وكثرةِ التغذية، وتصفيةِ اللون.

أَرْزٌ: بفتح الهمزة وسكون الراء: وهو الصَّنَوْبَر. ذكره النبىُّ ﷺ فى قوله: **«مَثَلُ المُؤمِنِ مَثَلُ الخامَةِ من الزرعِ، تُفيئُها الرِّياحُ، تُقيمُهَا مَرَّةً، وتُميلُهَا أُخْرى، ومَثَلُ المُنَافِقِ مَثَلُ الأَرْزَةِ لا تَزَالُ قائمةً على أصْلِها حتى يكونَ انْجِعَافُها مَرَّةً واحدةً»**(١).

وَحَبُّه حار رطب، وفيه إنضاجٌ وتليين، وتحليل، ولذعٌ يَذهب بنقعه فى الماء، وهو عَسِرُ الهضم، وفيه تغذيةٌ كثيرةٌ، وهو جيدٌ للسُّعال، ولتنقيةِ رطوبات الرِّئة، ويَزِيدُ فى المَنِىّ، ويُولِدُ مغصًا، وتِرْيَاقُه حَبُّ الرُّمان المُزِّ.

إِذْخِرٌ: ثبت فى «الصحيح»، عنه ﷺ أنه لما قال فى مكةَ: **«لا يُختَلَى خَلاَهَا»**، قال له العباس رضي الله عنه: إلا الإذْخِرَ يا رسولَ اللهِ؛ فإنه لِقَيْنِهم ولبيوتِهِم، فقال: **«إلا الإذْخِرَ»**.

[والإذْخِرُ] حارٌ فى الثانية، يابسٌ فى الأُولى، لطيفٌ مفتح للسُّددِ، وأفواه العروقِ، يُدرُّ البَوْل والطَّمْث، ويُفَتِّتُ [الحصى]، ويُحلِّل الأورام الصلبة فى المَعِدَة والكَبِد والكُلْيَتين شربًا وضِمادًا، وأصلُه يُقَوِّى عمودَ الأسنان والمَعِدَة، ويسكن الغَثَيان، ويَعْقِلُ البطن.

حرف الباء

بِطِّيخٌ: روى أبو داود والترمذىُّ، عن النبىِّ ﷺ، أنه كان يأكل البِطيخَ

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٦٤٣) .ومسلم (٢٨١٠).

بالرُّطَبِ، يقول: «نَكْسِرُ حَرَّ هَذَا بِبَرْدِ هذا، [وبَرْدَ هَذا بِحَرِّ هذا]»(١).

وفي البِطِّيخ عدةُ أحاديث لا يَصِحُّ منها شيء غيرُ هذا الحديث الواحد، والمرادُ به الأخضر، وهو باردٌ رطب، وفيه جِلاءٌ، وهو أسرعُ انحدارًا عن (ق/ ٩٣ب) المَعِدَة من القِثَّاء والخيار، وهو سريعُ الاستحالة إلى أي خلط كان صادفه في المَعِدَة، وإذا كان آكِلُهُ مَحْرُورًا انتفع به جدًّا، وإن كان مَبْرودًا دفع ضررُه بيسير من الزَّنْجَبيل ونحوه، وينبغي أكلُه قبل الطعام، ويُتْبَعُ به، وإلاَّ غَثَّى وقَيَّأ.

وقال بعض الأطباء: إنه قبل الطعام يَغسلُ البطن غسلًا، ويُذهب بالداء أصلًا.

بَلَحٌ: روى النسائي وابن ماجه في «سننهما»: من حديث هشام بن عروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: **«كُلُوا البلحَ بالتَّمْرِ، فإنَّ الشيطانَ إذا نظرَ إلى ابنِ آدمَ يأكُلُ البَلَحَ بالتمْرِ يقولُ: بَقِيَ ابنُ آدمَ حتى أكَلَ الحَديثَ بالعَتِيق»**(٢).

وفي رواية: **«كُلُوا البَلَحَ بالتَّمرِ، فإنَّ الشَّيْطانَ يحزَنُ إذا رأى ابنَ آدمَ يأكُلُهُ يقولُ: عاشَ ابنُ آدمَ حتى أكل الجَديدَ بالخَلَقِ»**(٣) رواه البزار في «مسنده»، وهذا لفظه.

قلت: الباءُ في الحديث بمعنى «مع»؛ أي: كُلُوا هذا معَ هذا. قال بعض أطباء الإسلام: إنَّما أمر النبيُّ ﷺ بأكل البلح بالتمر، ولم يأمُرْ بأكل البُسْر مع التمر، لأن البلحَ بارد يابس، والتمرَ حار رطب، ففي كُلٍّ منهما إصلاحٌ للآخر، وليس كذلك البُسْر مع التَّمْرِ، فإنَّ كُلَّ واحد منهما حارٌّ، وإن كانت حرارةُ التمر أكثر، ولا ينبغي من جهة الطِّبِّ الجمعُ بين حارَّين أو باردَين،

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٣٦) والترمذي (١٨٤٣) وأخرجه الترمذي في الشمائل (١/ ١٦٤، ١٦٦) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٧٩).

(٢) موضوع: أخرجه ابن ماجه (٣٣٣٠) وقال الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه (٧٢٣): موضوع.

(٣) موضوع: ذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص١٦٨).

كما تقدَّم.

وفى هذا الحديث: التنبيهُ على صحةِ أصل صناعة الطب، ومراعاةِ التدبير الذى يصلُح فى [دفع] كيفيات الأغذية والأدوية بعضِها ببعض، ومراعاةِ القانون الطبى الذى تُحفظ به الصحة.

وفى البلح برودةٌ ويبوسةٌ، وهو [ينفع] الفمَ واللِّثَة والمَعِدَة، وهو ردىءٌ للصدر والرِّئة بالخشونة التى فيه، بطىءٌ فى المَعِدَة يسيرُ التغذية، وهو للنخلة كالحِصْرِم لشجرة العنب، وهما جميعًا يُولِّدان رياحًا، وقَرَاقِرَ، ونفخًا، ولا سِيَّما إذا شُرب عليهما الماء، ودفعُ مضرتهما بالتَّمْر، أو بالعسل والزُّبد.

بُسْرٌ: ثبت فى «الصحيح»: أنَّ أبا الهيثم بن التَّيهان، لما ضافه النبىُّ ﷺ وأبو بكرٍ وعمر رضي الله عنهما، جاءهم بِعذْقٍ وهو من النخلة كالعُنْقودِ من العنب فقال له: **«هلَّا انتقَيْتَ (ق/ ١٩٤أ) لنا من رُطَبِهِ»** فقال: أحببتُ أنْ تَنْتَقُوا من بُسْرِهِ ورُطَبِهِ[1].

البُسْر: حار يابس، ويُبسه أكثرُ من حرِّه، يُنشِّفُ الرطوبةَ، ويَدْبَغُ المعدة، وَيحبِسُ البطن، وينفع اللِّثة والفم، وأنفعه ما كان هشًّا وحُلوًا، وكثرةُ أكله وأكل البَلح يُحدث السَّدد فى الأحشاء.

بَيْضٌ: ذكر البيهقى فى «شُعَبِ الإيمان» أثرًا مرفوعًا: **«أنَّ نبيًا من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم شكى إلى الله سبحانه الضعفَ، فأمره بأكل البيض. وفى ثبوته نظرٌ»**.

ويُختار من البيض الحديثُ على العتيق، وبيضُ الدَّجاج على سائر بيض الطير، وهو معتدل يميل إلى البرودة قليلًا.

قال صاحب «القانون»: ومُحُّهُ: حار رطب، يُولِّد دمًا [صحيحًا] محمودًا، ويُغذى غذاءً يسيرًا، ويُسرعُ الانحدارَ من المعدة إذا كان رِخوًا.

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذى (٢٣٦٩، ٢٣٧٠) وصححه الألبانى فى صحيح سنن الترمذى وهو عند مسلم (٢٠٣٨) بنحوه.

وقال غيره: مُخُّ البيض: مسكن للألم، مملسٌ للحلق وقصبة الرئة، نافع للحلق والسُّعال وقُروح الرئة والكُلَى والمثانة، مذهِبٌ للخشونة، لا سيَّما إذا أُخِذَ بدُهن اللَّوز الحلو، ومنضجٌ لما فى الصدر، ملين له، مسهل لخشونة الحلق، وبياضه إذا قُطِرَ فى العين الوارمة ورمًا حارًا، برَّده، وسكن الوجع، وإذا لُطخ به حرقُ النار أو ما يعرض له، لم يدَعه يتنفَّط، وإذا لُطخ به [الوجه]، منع من الاحتراق العارض من الشمس، وإذا خُلِطَ بالكُنْدُر، ولُطخ على الجبهة، نفع من النزلة.

وذكره صاحب «القانون» فى الأدوية القلبية، ثم قال: وهو وإن لم يكن من الأدوية [المطلقة] فإنه مما له مدخل فى تقوية القلب جدًّا، أعني الصفرةَ، وهى تجمع ثلاثة معان: سرعة الاستحالة إلى الدم، وقِلَّة [الفضلة]، وكون الدم المتولِّد منه مجانسًا للدم الذى يغدو القلبَ خفيفًا مندفعًا إليه بسرعة، ولذلك هو أوفقُ ما يُتلافى به عاديةُ الأمراض المحلِّلة لجوهر الروح.

بَصَلٌ: روى أبو داودَ فى «سننه»: عن عائشةَ ﵂، أنها سُئِلَتْ عن البصل، فقالت: «إنَّ آخرَ طعام أكلَهُ رسولُ الله ﷺ كان فيه بَصَلٌ»(١).

وثبت عنه ﷺ [فى «الصحيحين»]: «أنه منع آكِلَه من دُخُولِ المَسْجِدِ»(٢).

والبصل: حار فى الثالثة، وفيه رطوبة فَضليَّة ينفعُ من تغير المياه، ويدفعُ ريحَ (ق/ ٩٤ب) السموم، ويفتِّق الشهوة، ويقوِّى المَعِدَة، ويُهَيج الباه، ويزيد فى المَنِيِّ، ويُحسِّن اللَّون، ويقطع البلغم، ويجلُو المَعِدَة، وبزره يُذهب البَهَق، ويدلَّك به حول داء الثعلب، فينفع [جدًّا]، وهو بالملح يقلع الثآليل، وإذا شَمَّهُ مَن شَرِب دواءً مسهلًا منعه من القيء والغثيان وأذهب رائحة ذلك الدواء، وإذا استُعِطَ بمائه، نَقَّى الرأس، ويُقطَّر فى الأذن لثقَل السمع والطَّنين والقيح، والماء الحادث فى الأذنين، وينفع من الماء النازل فى

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٨٢٩) وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن أبى داود (٨٢٥).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٨٥٥) ومسلم (٥٦٤).

العينين اكتحالًا ويُكتَحَل ببزره مع العسل لبياض العين، والمطبوخ منه كثيرُ الغذاء ينفع مِن اليَرَقانِ والسُّعال، وخشونةِ الصدر، ويُدِرُّ البَوْل، ويلين الطبع، وينفع مِن عضة الكلب غير الكَلِب إذا نُطِلَ عليها ماؤه بملح [وسَذاب]، وإذا احتُمل فتح أفواهَ البواسير.

وأما ضررُه: فإنه [يورث] الشَّقِيقة، ويُصدِّع الرأس، ويُولِّد [رياحًا]، ويُظلم البصر، وكثرةُ أكله يُورث النسيان، ويُفسد العقل، ويُغيِّر رائحةَ الفم والنَّكْهة، ويُؤذى الجليسَ، والملائكة، وإماتتُه طبخًا تَذهب بهذه المضرَّاتِ منه.

وفى السنن: أنه ﷺ «أمَرَ آكِلَه وآكِلَ الثُّومِ أن يُميتَهُما طبخًا»[١].

ويُذهب رائحته مضغُ ورق [السَّذَاب] عليه.

باذِنْجان: فى الحديث الموضوع المختلَق على رسول الله ﷺ: «**الباذِنجانُ لما أُكِلَ له**»[٢]، وهذا الكلام مما يُستقبح نسبته إلى آحاد العقلاء، فضلًا عن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، وبعد، فهو نوعان: أبيضُ وأسودُ، وفيه خلاف، هل هو بارد أو حار؟ والصحيحُ: أنه حار، وهو مُوَلِّد للسوداء والبواسير، والسُّدد والسرطان والجُذام، ويُفسد اللَّون ويُسوِّده، ويُضر بنتن الفم، والأبيضُ منه المستطيل عارٍ من ذلك والله أعلم.

حرف التاء

تَمْرٌ: ثبت فى «الصحيح» عنه ﷺ: «**مَن تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَراتٍ**» وفى لفظٍ: «**مِن تَمْر العَاليةلم يَضُرَّه ذلك اليَوْمَ سُمٌ ولا سِحْرٌ**»[٣].

وثبت عَنه ﷺ أنه قال: «**بيتٌ لا تَمْرَ فيه جِيَاعٌ أهْلُهُ**»[٤].

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٥٦٧).

(٢) موضوع: انظر: «اللآلئ المصنوعة» و«كشف الخفاء» (١/ ٣٢٧).

(٣) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧٦٩) ومسلم (٢٠٤٧).

(٤) صحيح: أخرجه مسلم (٢٠٤٦).

وثبتَ عنه أنه أكل التَّمرَ بالزُّبدِ، وأكل التَمْرَ بالخبز، وأكله مفردًا[١].

وهو حار فى الثانية، وهل هو رَطب فى الأُولى، أو يابس فيها؟. على قولين. وهو مقوٍّ للكبد، مُليِّن للطبع، يزيد فى الباه (ق/ ١٩٥)، ولا سِيَّما مع حَبِّ الصَّنَوْبر، ويُبرىء من خشونة الحلق، ومَن لم يعتدْه كأهل البلاد الباردة فإنهُ يُورث لهم السَّدد، ويُؤذى الأسنان، ويهيج الصُّداع. ودفعُ ضرره باللَّوز والخَشْخاش، وهو من أكثر الثمار تغذيةً للبدن بما فيه من الجوهر الحار الرطب، وأكلُه على الريق يقتُلِ الدود، فإنه مع حرارته فيه قوةٌ تِرْياقيَّة، فإذا أُدِيمَ استعمالُه على الريق، خفَّف مادة الدود، وأضعفه [وقلَّله]، أو قتله، وهو فاكهة وغذاء، ودواء وشراب وحَلوى.

تِيْنٌ: لما لم يكن التينُ بأرض الحجاز والمدينة، لم يأتِ له ذكرٌ فى السُّنَّة، فإنَّ أرضَه تُنافى أرضَ النخل، ولكن قد أقسم الله به فى كتابه، لكثرة منافعه وفوائِدِهِ، والصحيح: أنَّ المُقْسَمَ به: هو التينُ المعروف.

وهو حارٌ، وفِي رطوبته ويبوسته قولان، وأجوده: الأبيض الناضج القشر، [يجلُو رملَ] الكُلَى والمثانة، ويُؤمِّن من السُّموم، وهو أغْذَى من جميع الفواكه وينفع خشونَةَ الحلق والصدر، وقصبة الرئة، ويغسِلُ الكَبِدَ والطِّحَال، ويُنقِّى الخَلْطَ البلغميَّ من المَعِدَة، ويَغذُو البدن غِذاءً جيدًا، إلا أنه يُولِّدُ القملَ إذا أُكثر منه جدًّا.

ويابسُه يغذى وينفعُ العصب، وهو مع الجَوْز واللَّوز محمودٌ. قال «جالينوسُ»: «**وإذا أُكل مع الجَوْز والسَّذَاب قبْلَ أخذِ السُّمِّ القاتل، نفع، وحَفِظَ من الضرر**».

ويُذكر عن أبى الدَّرْداء رضي الله عنه: أُهْدِى إلى النبيِّ ﷺ طبقٌ من تينٍ، فقال: «**كُلُوا**»، وأكل منه، وقال: «**لو قُلْتُ: إنَّ فاكهةً نزلتْ من الجنَّة قُلتُ هذه، لأنَّ فاكهة الجنَّةِ بلا عَجَم، فكُلُوا منها فإنها تَقْطَعُ البَوَاسير، وتنفعُ من النقْرِس**». وفى ثبوت هذا نظرٌ.

---

(١) أخرجه أبو داود(٣٨٣٧) (٣٢٥٩) وابن ماجه (٣٣٣٤) وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود(٣٢٥٠).

واللَّحمُ منه أجودُ، ويُعَطِّش المحرورين، ويسكن العطش الكائن عن البلغم المالح، وينفعُ السُّعَال المُزْمن، ويُدِرُّ البَوْل، ويفتحُ سدَدَ الكبد والطِّحَال، ويُوافق الكُلَى والمثانة، ولأكلِه على الريق منفعة عجيبة فى تفتيح مجارى الغذاء، وخصوصًا باللَّوز والجَوْز، وأكلُه مع الأغذية الغليظة ردىءٌ جدًّا، والتُّوت الأبيض قريبٌ منه، لكنه أقلُّ تغذيةً وأضرُّ بالمَعِدَة.

تَلبينةٌ: قد تقدَّم أنها ماءُ الشَّعير المطحون، وذكرنا منافعها (ق/ ٩٥ب)، وأنها أنفعُ لأهل الحجاز من ماء الشَّعِير الصحيح.

حرف الثاء

ثَلْجٌ: ثبت فى «الصحيح» عن النبىِّ ﷺ أنه قال: **«اللَّهُمَّ اغْسِلْنى مِنْ خطاياىَ بالماءِ والثَّلْجِ والبَرَدِ»**[١].

وفى هذا الحديث من الفقه: أنَّ الداء يُداوَى بضده، فإنَّ فى الخطايا من الحرارة والحريق ما يُضاده الثلجُ والبَرَدُ، والماءُ البارد، ولا يقال: إنَّ الماء الحار أبلغُ فى إزالة الوسخ، لأنَّ فى الماء البارد من تصليب الجسم وتقويته ما ليس فى الحار، والخطايا تُوجب أثرين: التدنيس والإرخاء، فالمطلوبُ [مداواتها بما] ينظِّفُ القلب ويُصَلِّبُهُ، فذكر الماء البارد والثلج والبَرَد إشارةٌ إلى هذين الأمرين.

وبعد، فالثلجُ بارد على الأصح، وغَلِطَ مَن قال: حارٌ، وشُبهته تَولُّد الحيوان فيه، وهذا لا يدل على حرارته، فإنه يتولَّد فى الفواكه الباردة، وفى الخَلِّ، وأما تعطيشه، فلتهييجه للحرارةَ لا لحرارتِه فى نفسه، ويضرُّ المَعِدَة والعصب، وإذا كان وجعُ الأسنانِ من حرارة مفرطة، سَكَّنها.

ثُومٌ: [هو قريب] من البصل، وفى الحديث: **«مَن أكَلَهُما فلْيُمِتْهُمَا طَبْخًا»**[٢]. وأُهدى إليه ﷺ طعامٌ فيه ثومٌ، فأرسل به إلى أبى أيوب

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٥٩٨).
(٢) صحيح: أخرجه مسلم: (٥٦٧).

الأنصاريِّ رضي الله عنه، فقال: يارسولَ الله؛ تَكْرهه وتُرْسِلُ به إليَّ؟ فقال: **«إنيِّ أُناجى مَنْ لا تُنَاجِى»**(١).

وبعد فهو حار يابس فى الرابعة، يسخن تسخينًا قويًّا، ويجفف تجفيفًا بالغًا، نافع للمبرودين، ولمن مزاجه بلغمي، ولمن أشرف على الوقوع فى الفالج، وهو مجفف للمني، مفتح للسدد، محلل للرياح الغليظة، هاضم للطعام، قاطع للعطش، مطلق للبطن، مدر للبول، يقوم فى لسع الهوام وجميع الأورام الباردة مقام الترياق، وإذا دق وعمل منه ضماد على نهش الحيات، أو على لسع العقارب، نفعها وجذب السموم منها، ويسخن البدن، ويزيد فى حرارته، ويقطع البلغم، ويحلل النفخ، ويصفى الحلق، ويحفظ صحة أكثر الأبدان، وينفع من تغير المياه، والسعال المزمن، ويؤكل نيئًا ومطبوخًا ومشويًا، وينفع من وجع الصدر من البرد، ويخرج العلق من الحلق وإذا دق مع الخل والملح والعسل، ثم وضع على الضرس المتأكل، **(٤/ ١٩٦أ)** فتته وأسقطه، وعلى الضرس الوجع، سكن وجعه. وإن دق منه مقدار درهمين، وأخذ مع ماء العسل، أخرج البلغم والدود، وإذا طلى بالعسل على البهق، نفع.

ومن مضاره: أنه يصدع، ويضر الدماغ والعينين، ويضعف البصر [والباه]، ويعطش، ويهيج الصفراء، ويجيف رائحة الفم، ويذهب رائحته أن يمضغ عليه ورق السذاب.

ثريد: ثبت فى «الصحيحين» عنه ﷺ أنه قال: **«فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»**(٢).

والثريد وإن كان مركبًا، فإنه مركب من خبز ولحم، فالخبز أفضل الأقوات، واللحم سيد الإدام، فإذا اجتمعا لم يكن بعدهما غاية.

وتنازع الناس أيهما أفضل؟ والصواب أن الحاجة إلى الخبز أكثر وأعم، واللحم أجل وأفضل، وهو أشبه بجوهر البدن من كل ما عداه، وهو طعام

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٨٥٥) ومسلم (٥٦٤).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٣٧٧٠) ومسلم (٢٤٤٦).

أهل الجنة، وقد قال تعالى لمن طلب البقل: والقثاء، والفوم، والعدس، والبصل: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦٢]، وكثير من السلف على أن الفوم الحنطة، وعلى هذا فالآية نص على أن اللحم خير من الحنطة والله أعلم.

حرف الجيم

جمار: وهو قلب النخل، ثبت فى «الصحيحين»: عن عبد الله بن عمر ﷺ قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ جلوس، إذ أتى بجمار نخلة، فقال النبى ﷺ: «**إن من الشجر شجرة مثل الرجل المسلم لا يسقط ورقها...**» الحديث[١].

والجمار: بارد يابس فى الأولى، يختم القروح، وينفع من نفث الدم، واستطلاق البطن، وغلبه المرة الصفراء، وثائرة الدم، وليس برديء الكيموس، ويغذو غذاء يسيرًا، وهو بطيء الهضم، وشجرته كلها منافع، ولهذا مثلها النبى ﷺ بالرجل المسلم لكثرة خيره ومنافعه.

جبن: فى «السنن» عن عبد الله بن عمر ﷺ قال: «أتى النبى ﷺ بجبنة فى تبوك، فدعا بسكين، وسمى وقطع»[٢] رواه أبو داود.

وأكله الصحابة ﷺ بالشام، والعراق، والرطب منه غير المملوح جيد للمعدة، هين السلوك فى الأعضاء (ق/ ٩٦ب)، يزيد فى اللحم، ويلين [البطن] تليينًا معتدلًا، والمملوح أقل غذاء من الرطب، وهو رديء للمعدة، مؤذ للأمعاء، والعتيق يعقل البطن، وكذا المشوى، وينفع القروح ويمنع الإسهال. وهو بارد رطب، فإن استعمل مشويًا، كان أصلح لمزاجه، فإن النار تصلحه وتعدله، وتلطف جوهره، وتطيب طعمه ورائحته. والعتيق المالح، حار يابس، وشيه يصلحه أيضًا بتلطيف جوهره، وكسر حرافته لما تجتذبه النار منه من الأجزاء الحارة اليابسة المناسبة لها، والمملح منه

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٦١٢٢) ومسلم (٢٨١١).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨١٩) وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٢٣٥).

يهزل، ويولد حصاة الكلى والمثانة، وهو رديء للمعدة، وخلطه بالملطفات أردأ بسبب تنفيذها له إلى المعدة.

حرف الحاء

حناء: قد تقدمت الأحاديث في فضله، وذكر منافعه، فأغنى عن إعادته.

حبة السوداء: ثبت في «الصحيحين»: من حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: **«عليكم بهذه الحبة السوداء، فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام»**[1]. والسام: الموت.

الحبة السوداء: هي الشونيز في لغة الفرس، وهي الكمون الأسود، وتسمى الكمون الهندي، قال الحربي، عن الحسن: إنها الخردل، وحكى الهروي: أنها الحبة الخضراء ثمرة البطم، وكلاهما وهم، والصواب: أنها الشونيز.

وهي كثيرة المنافع جدًّا، وقوله: **«شفاء من كل داء»**، مثل قوله تعالى: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥] أي: كل شيء يقبل التدمير ونظائره، وهي نافعة من جميع الأمراض الباردة، وتدخل في الأمراض الحارة اليابسة بالعرض، فتوصل قوى الأدوية الباردة الرطبة إليها بسرعة تنفيذها إذا أخذ يسيرها.

وقد نص صاحب «القانون» وغيره، على الزعفران في قرص الكافور لسرعة تنفيذه وإيصاله قوته، وله نظائر يعرفها حذاق الصناعة، ولا تستبعد منفعة الحار في أمراض حارة [بالخاصية]، فإنك تجد ذلك في أدوية كثيرة، منها: الأنزروت وما يركب معه من أدوية الرمد، كالسكر وغيره من المفردات الحارة، والرمد ورم حار باتفاق الأطباء، وكذلك نفع الكبريت الحار جدًّا من الجرب.

والشونيز حار (ق/ ١٩٢) يابس في الثالثة، مذهب للنفخ، مخرج لحب

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٦٨٨) ومسلم (٢٢١٥).

القرع، نافع من البرص وحمى الربع والبلغمية مفتح للسدد، ومحلل للرياح، مجفف لبلة المعدة ورطوبتها. وان دق وعجن بالعسل، وشرب بالماء الحار، أذاب الحصاة التي تكون في الكليتين والمثانة، ويدر البول والحيض واللبن إذا أديم شربه أيامًا، وإن [سخن] بالخل، وطلى على البطن، قتل حب القرع، فإن عجن بماء الحنظل [الرطب]، أو المطبوخ، كان فعله في إخراج الدود أقوى، ويجلو ويقطع، ويحلل، ويشفى من الزكام البارد إذا دق وصير في خرقة، واشتم دائمًا، [أذهبه].

ودهنه نافع لداء الحية، ومن الثآليل والخيلان، وإذا شرب منه مثقال بماء، نفع من البهر وضيق النفس، والضماد به ينفع من الصداع البارد، وإذا نقع منه سبع حبات عددًا في لبن امرأة، وسعط به صاحب اليرقان، نفعه نفعًا بليغًا.

وإذا طبخ بخل، وتمضمض به، نفع من وجع الأسنان عن برد، وإذا [استعط] به مسحوقًا، نفع من ابتداء الماء العارض في العين، وإن ضمد به مع الخل، قلع البثور والجرب المتقرح، وحلل الأورام البلغمية المزمنة، والأورام الصلبة، وينفع من اللقوة إذا [تسعط] بدهنه، وإذا شرب منه مقدار نصف مثقال إلى مثقال، نفع من لسع الرتيلاء، وإن سحق ناعمًا وخلط بدهن الحبة الخضراء، وقطر منه في الأذن ثلاث قطرات، نفع من البرد العارض فيها والريح والسدد.

وإن قلى، ثم دق ناعمًا، ثم نقع في زيت، وقطر في الأنف ثلاث قطرات [أو أربع]، نفع من الزكام العارض معه عطاس كثير.

وإذا أحرق وخلط بشمع مذاب بدهن السوسن، أو دهن الحناء، وطلى به القروح الخارجة من الساقين بعد غسلها بالخل، نفعها وأزال القروح.

وإذا سحق بخل، وطلى به البرص والبهق الأسود، والحزاز الغليظ، نفعها وأبرأها.

وإذا سحق ناعمًا، واستف منه كل يوم درهمين بماء بارد من عضه كلب كَلِب قبل أن يفرغ من الماء، نفعه نفعًا بليغًا، وأمن على نفسه من الهلاك.

وإذا [استعط] بدهنه، نفع من الفالج والكزاز (ق/ ١١٣ب)، وقطع موادهما، وإذا [دخن] به، طرد الهوام.

وإذا أذيب الأنزروت بماء، ولطخ على داخل الحلقة، ثم ذر عليها الشونيز، كان من الذرورات الجيدة العجيبة النفع من البواسير، ومنافعه أضعاف ما ذكرنا، والشربة منه درهمان، وزعم قوم أن الإكثار منه قاتل.

حرير: قد تقدم أن النبى ﷺ أباحه للزبير، ولعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما من حكة كانت بهما، وتقدم منافعه ومزاجه، فلا حاجة إلى إعادته.

حُرْف: قال أبو حنيفة [الدينوري]: هذا هو الحب الذى يتداوى به، وهو الثفاء الذى جاء فيه الخبر عن النبى ﷺ ، ونباته يقال له: الحرف، وتسميه العامة: الرشاد، وقال أبو عبيد: الثفاء: هو الحرف.

قلت: والحديث الذى أشار إليه، ما رواه أبو عبيد وغيره، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبى ﷺ أنه قال: **«ماذا فى الأَمَرَّيْن من الشفاء؟ الصبر والثفاء»**[1] رواه أبو داود فى المراسيل.

وقوته فى الحرارة واليبوسة فى الدرجة الثالثة، وهو يسخن، ويلين البطن، ويخرج الدود وحب القرع، ويحلل أورام الطحال، ويحرك شهوة الجماع، ويجلو الجرب المتقرح والقوباء. وإذا ضمد به مع العسل، حلل ورم الطحال.

وإذا طبخ مع الحناء أخرج الفضول التى فى الصدر، وشربه ينفع من نهش الهوام ولسعها، وإذا دخن به فى موضع، طرد الهوام عنه، ويمسك الشعر المتساقط.

وإذا خلط بسويق الشعير والخل، وتُضمِّدَ به، نفع من عرق النسا، وحلل الأورام الحارة فى آخرها.

وإذا تضمد به مع الماء والملح أنضج الدماميل، وينفع من الاسترخاء فى

(١) ضعيف: أخرجه البيهقى فى الكبرى (٩/ ٣٤٦) عن قيس بن رافع الأشجعى وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٥٠٦٧).

جميع الأعضاء، ويزيد فى الباه، ويشهى الطعام، وينفع الربو، وعسر التنفس، و[غلظ] الطحال، وينقى الرئة، ويدر الطمث، وينفع من عرق النَّسا، ووجع [حُقِّ] الوَرِك مما يخرج من الفضول، إذا شرب أو احتقن به، ويجلو ما فى الصدر والرئة من البلغم اللزج.

وإن شرب منه بعد سحقه وزن خمسة دراهم بالماء الحار، أسهل الطبيعة، وحلل (ق/ ١٩٨) الرياح، ونفع من وجع القولنج البارد السبب، وإذا سحق وشرب، نفع من البرص.

وإن لطخ عليه وعلى البهق الأبيض بالخل، نفع منهما، وينفع من الصداع الحادث من البرد والبلغم، وإن قلي، وشرب، عقل الطبع لا سيما إذا لم يسحق لتحلل لزوجته بالقلي، وإذا غسل بمائه الرأس، نقاه من الأوساخ والرطوبات اللزجة.

قال جالينوس: قوته مثل قوة بزر الخردل، ولذلك قد يسخن به أوجاع الوَرِك المعروفة بالنَّسا، وأوجاع الرأس، وكل واحد من العلل التى تحتاج إلى تسخين، كما يسخن بزر الخردل، وقد يخلط أيضًا فى أدوية يسقاها أصحاب الربو من طريق أن الأمر فيه معلوم أنه يقطع الأخلاط الغليظة تقطيعًا قويًّا، كما يقطعها بزر الخردل، لأنه شبيه به فى كل شيء.

حلبة: يذكر عن النبى ﷺ، أنه عاد سعد بن أبى وقاص رضي الله عنه بمكة، فقال: ادعوا لى طبيبًا، فدعى الحارث بن كلدة[1]، فنظر إليه فقال: ليس عليه بأس، فاتخذوا له فريقة، وهى الحلبة مع تمر عجوة رطب يطبخان، فيحساهما، ففعل ذلك، فبرئ وقوة الحلبة من الحرارة فى الدرجة الثانية، ومن اليبوسة فى الأولى، وإذا طبخت بالماء، لينت الحلق والصدر والبطن، وتسكن السعال والخشونة والربو، وعسر النفس، وتزيد فى الباه، وهى جيدة للريح والبلغم والبواسير، محدرة للكيموسات المرتبِكَة فى الأمعاء، [وتحلل] البلغم اللزج من الصدر، وتنفع من الدبيلات وأمراض الرئة، وتستعمل لهذه الأدواء فى الأحشاء مع السمن والفانيذ.

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود(٣٨٧٥) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع(٢٠٣٣).

وإذا شربت مع وزن خمسة دراهم فُوَّةٍ، أدرَّت الحيض، وإذا طبخت، وغسل بها الشعر جعدته، وأذهبت الحزاز. ودقيقها إذا خلط بالنطرون والخل، وضمد به، حلل ورم الطحال، وقد تجلس المرأة فى الماء الذى طبخت فيه الحلبة، فتنتفع به من وجع الرحم العارض من ورم فيه. وإذا ضمد به الأورام الصلبة القليلة الحرارة، نفعها وحللها، وإذا شرب ماؤها، نفع من المغص العارض ﴿ة/ ﷺ﴾ من الرياح، وأزلق الأمعاء.

وإذا أكلت مطبوخة بالتمر، أو العسل، أو التين على الريق، حللت البلغم اللزج العارض فى الصدر والمعدة، ونفعت من السعال المتطاول منه.

وهى نافعة من الحصر، مطلقة للبطن، وإذا وضعت على الظفر المتشنج أصلحته، ودهنها ينفع إذا خلط بالشمع من الشقاق العارض من البرد، ومنافعها أضعاف ما ذكرنا.

ويذكر عن القاسم بن عبد الرحمن، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«استشفوا بالحلبة»**(١).

وقال بعض الأطباء: لو علم الناس منافعها، لاشتروها بوزنها ذهبًا.

حرف الخاء

خُبزٌ: ثبت فى «الصحيحين»، عن النبىِّ ﷺ، أنه قال: **«تكونُ الأَرضُ يَوْمَ القِيَامَةِ خُبْزَةً واحدةً يَتَكَفَّؤُها الجبَّارُ بيده كما يَكْفُؤُ أَحَدُكُم خُبْزَتَه فى السَّفَر نُزُلًا لأهل الجنَّةِ»**(٢).

وروى أبو داود فى «سننه»: من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: **«كان أحبَّ الطعامِ إلى رسولِ الله** ﷺ **الثريدُ مِن الخُبز»**، والثريدُ من الحَيْس(٣).

وروى أبو داود فى (سننه) أيضا، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال

(١) موضوع: انظر الفوائد المجموعة (ص١٦٤، ١٦٥).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٦٥٢٠) ومسلم (٢٧٩٢).

(٣) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٧٨٣) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٤٣١٥).

رسول الله ﷺ: **«وَدِدْتُ أنَّ عندى خُبْزَةً بَيضاءَ من بُرَّةٍ سَمْراءَ مُلَبَّقَةٍ بسَمْنٍ ولَبنٍ»**، فقام رجلٌ من القوم فاتخذه، فجاء به، فقال: **«فى أىِّ شىءٍ كان هذا السَّمْنُ»**؟ فقال: فى عُكَّةِ ضَبٍّ. فقال: **«ارفَعْهُ»**[١].

وذكر البيهقى من حديث عائشة رضي الله عنها ترفعه: **«أكرِمُوا الخُبْزَ، ومِنْ كرامتِه أن لا يُنتظرَ به الإدامُ»**[٢]. والموقوف أشْبَهُ، فلا يثبت رفعُه، ولا رفعُ ما قبله.

وأما حديثُ النهى عن قطع الخبز بالسكين، فباطلٌ لا أصل له عن رسول الله ﷺ، وإنما المرويُّ: النهى عن قطع اللَّحم بالسِّكين، ولا يَصِحُّ أيضًا.

قال مُهَنَّا: **«سألتُ أحمد عن حديث أبى معشرٍ، عن هشامٍ بن عروة، عن أبيه، عن عائشة** رضي الله عنها، عن النبىِّ ﷺ: **«لا تقطعوا اللَّحْمَ بالسِّكين، فإن ذلك من فِعْلِ الأعاجِم»**[٣]. فقال: ليس بصحيح، ولا يُعرف هذا، وحديثُ عمرو ابن أُمَيَّةَ خلاف هذا، وحديثُ المغيرة يعنى بحديث عمرو بن أُمية: كان النبىُّ **(ق/ ١٩٩)** ﷺ يحتزُّ مِن لحم الشاة[٤]. وبحديث المغيرة أنه لمَّا أضافه أمَرَ بِجَنْبٍ فشُوِىَ، ثم أخذَ الشَّفْرَةَ، فجعل يَحُزُّ[٥].

فصل
فى أنواع الخبز

وأحمدُ أنواع الخبز أجودُها اختمارًا وعجنًا، ثم خبزُ التَّنُّور أجودُ أصنافه، وبعدَه خبزُ الفرن، ثم خبزُ [المَلَّة] فى المرتبة الثالثة، وأجودُه ما اتُّخِذَ من

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٨١٨) وابن ماجه (٣٣٤١) وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٨٢٣).

(٢) ضعيف: أخرجه البيهقى فى الشعب (٥/ ٨٤).

(٣) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٧٧٨) وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن أبى داود (٨٠٧).

(٤) صحيح: أخرجه البخارى (٢٠٨) ومسلم (٣٥٥).

(٥) صحيح: أخرجه أبو داود (١٨٨) والترمذى فى الشمائل (١٦٥) وأحمد في المسند (٤/ ٢٥٢، ٢٥٥) رقم (١٨٢٣٧، ١٨٢٦٢) وصححه الألبانى فى صحيح سنن أبى داود (١٧٣).

الحنطة الحديثة.

وأكثرُ أنواعه تغذيةً خبزُ السَّميد، وهو أبطؤها هضمًا لِقلَّة نخالته، ويتلُوه خبز الحُوَّارَى، ثم الخُشْكَار.

وأحمدُ أوقات أكله فى آخِر اليوم الذى خُبِزَ فيه، واللَّيِّنُ منه أكثر تليينًا وغذاءً وترطيبًا وأسرع انحدارًا، واليابسُ بخلافه.

ومزاج الخبز من البُرِّ حار فى وسط الدرجة الثانية، وقريبٌ من الاعتدال فى الرطوبة واليُبُوسة، واليُبسُ يَغْلِبُ على ما جفَّفَتْه النارُ منه، والرطوبة على ضده.

وفى خبز الحِنْطة خاصيَّةٌ، وهى أنه يُسمِّن سريعًا، وخبز القطائف يُوَلِّد خلطًا غليظًا، والفَتيتُ نفَّاخ بطيءُ الهضم، والمعمول باللَّبن مسدِّد كثير الغذاء، بطيء [الانحدار].

[وخبزُ الشعير بارد يابس فى الأُولى، وهو أقل غذاءً من خبزَ الحِنْطة].

خَلّ: روى مسلم فى «صحيحه»: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أنَّ رسولَ الله ﷺ سأل أهلَه الإدَامَ، فقالوا: ما عندنَا إلا خَلٌّ، فدعا به، وجعل يأكُلُ ويقول: **«نِعْمَ الإدَامُ الخَلُّ، نِعْمَ الإدَامُ الخَلُّ»**[1].

وفى «سنن ابن ماجه» عن أُمِّ سعد رضي الله عنها عن النبيِّ ﷺ: **«نِعْمَ الإدَامُ الخَلُّ، اللَّهُمَّ بَارِكْ فى الخَلِّ، فإنه كان إدامَ الأنبياء قبلى، ولَمْ يَفْتَقِر بيتٌ فيه الخَلُّ»**[2].

الخَل: مركَّب من الحرارة، والبرودة [وهى] أغلبُ عليه، وهو يابس فى الثالثة، قويُّ التجفيف، يمنع من انصباب المواد، ويُلطِّف [الطبيعة]، وخَلُّ الخمر ينفع المعدة الملتهبة، ويَقْمَعُ الصَّفْرَاء، ويدفع ضَرَر الأدوية [القاتِّلة]، ويُحَلِّل اللَّبنَ والدم إذا جَمَدا فى الجوف، وينفع الطِّحَالَ، ويدبغ المَعِدة، ويَعقِلُ [البطن]، ويقطعُ العطش، ويمنع الورمَ حيث يُريد أن يحدث، ويُعين

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٠٥٢).

(٢) ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٣١٨).

على الهضم، ويُضاد البلغم، ويُلطِّف الأغذية الغليظة، ويُرِقُّ الدم.

وإذا شُرِب بالملح، نفع من أكل الفُطُر القتَّال، وإذا احتُسى، قطع العلق المتعلق بأصل الحنَك، وإذ تُمضمض به مُسَخَّنًا، نفع من وجع الأسنان، وقوَّى اللِّثَة.

وهو نافع للدَّاحِس، إذا طُلِيَ به، والنملةِ والأورام الحارة (ق/ ٩٩ب)، وحرق النار، وهو مُشَهٍّ للأكل، مُطيِّب [للمَعِدة]، صَالح للشباب، وفى الصيف لسكان البلاد الحارة.

خِلاَلٌ: فيه حديثان لا يَثْبُتان:

أحدهما: يُروى من حديث أبى أيوب الأنصاريِّ يرفعه: **«يا حَبَّذَا المُتَخَلِّلونَ من الطَّعَام، إنه ليس شىءٌ أشدَّ على المَلَكِ من بَقيَّةٍ تَبْقَى فى الفم من الطَّعَام»**(١)، وفيه واصلُ بن السائب، قال البخارى والرازى: منكر الحديث، وقال النسائى والأَزْدِى: متروك الحديث.

والثانى: يُروى من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال عبد الله بن أحمد: سألت أبى عن شيخ روى عنه صالحٌ [الوُحَاظِىُّ] يقال له: محمد بن عبد الملك الأنصارى، حدَّثنا عطاءٌ عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُتَخَلَّلَ باللِّيط والآس، وقال: **«إنهما يسقيان [عُروقَ] الجُذَام»**، فقال أبى: رأيتُ محمد ابن عبد الملك وكان أعمى يضعُ الحديث ويكذب.

وبعد، فالخِلالُ نافع لِلِّثة والأسنان، حافظ لصحتها، نافع من تغير النكهة، وأجودُه ما اتُّخِذَ من عيدان الأخِلة، وخشب الزيتون والخِلاف، والتخللُ بالقصب والآس والرَّيحان والباذروج مُضِرٌ.

حرف الدال

دُهْنٌ: روى الترمذى فى كتاب «الشمائل» من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه،

---

(١) ضعيف: أخرجه أحمد (٥/ ٤١٦) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٢٦٨٦).

قال: «كان رسول الله ﷺ يُكثِرُ دُهْنَ رأسِهِ، وتسريحَ لِحيته، وُيكْثِرُ القِنَاعَ كأن ثَوْبَه ثَوْبُ زَيَّاتٍ»(١).

الدُّهن يسد مسامَ البدن، ويمنع ما يتحلَّل منه، وإذا استُعْمِلَ بعد الاغتسال بالماء الحار، حسَّنَ البدنَ ورطَّبَهُ، وإن دُهن به الشَّعر حسَّنه وطوَّله، ونفع من [الحَصْبَةِ]، ودفع أكثر الآفاتِ عنه.

وفى الترمذى: من حديث أبى هريرة ﷺ مرفوعًا: **«كُلُوا الزَّيْتَ وادَّهِنُوابه»**(٢). وسيأتى إن شاء الله تعالى.

والدُّهْن فى البلاد الحارة كالحجاز ونحوه من آكد أسباب حفظ الصحة وإصلاح البدن، وهو كالضرورى لهم، وأما البلادُ الباردة، فلا يحتاجُ إليه أهلُها، والإلحاح به فى الرأس فيه خطرٌ بالبصر.

وأنفع الأدهان البسيطة: الزيت، ثم السمن، ثم الشَّيْرَج.

وأما المركَّبة: فمنها بارد رِطب، كدُهن البنفسج ينفع من الصُّداع الحار، ويُنوِّم أصحاب السهر، ويُرطِّبُ الدماغ، وينفعُ مِن الشُّقاق، وغلبة اليبس، والجفاف (ق/ ٨٠)، ويُطلَى به الجرب، والحِكَّة اليابسة فينفعُها، ويُسَهِّلُ حركة المفاصل، ويصلح لأصحاب الأمزجة الحارة فى زمن الصيف، وفيه حديثان باطلان موضوعان على رسول الله ﷺ أحدُهما: **«فضلُ دُهن البَنَفْسَج على سائر الأدهان، كَفَضْلى على سائرِ الناس»**. والثانى: **«فضلُ دُهن البنفسَج على سائر الأدهان، كفضل الإسلام على سائر الأديان»**.

ومنها: حارٌ رطب، كدُهْن البان، وليس دُهنَ زهره، بل دُهن يُستخرج من حبٍّ أبيض أغبرَ نحو الفُسْتق، كثيرِ الدُّهنية والدسم، ينفع من صلابة العصب، ويُليِّنه، وينفع من البَرَش، والنَّمَش، والكَلَف، والبَهَق، ويُسَهِّلُ بلغمًا غليظًا، ويُلين الأوتار اليابسة، ويُسخِّن العصب، وقد رُوى فيه حديث

(١) ضعيف: أخرجه الترمذى فى الشمائل (٣٣) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٤٦٠١).

(٢) صحيح: أخرجه الترمذى (١٨٥١) وأخرجه أحمد (٣/ ٤٩٧) والدارمي (٢/ ١٣٩) رقم (٢٠٥٢) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٤٤٩٨).

باطل مختلَق لا أصل له: «**ادَّهِنُوا بالبانِ، فإنه أحظى لكم عند نسائكم**». ومن منافعه أنه يَجلو الأسنان، ويُكسبَها بهجةً، [ويُنَقِّيها من الصدأ]، وَمَن مسح به وجهَه وأطرافه لم يُصبه حصىً ولا شُقاق، وإذا دهن به حِقْوَه ومذَاكِيره وما والاها، نفع من برد الكُليَتَين، وتقطير البَوْل.

حرف الذال

ذَرِيرَةٌ: ثبت فى «الصحيحين»: عن عائشة ﵂ قالت: «طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ بيدى، بذَرِيرَةٍ فى حَجَّةِ الوَدَاع لِحَلِّه وإحرامِهِ»(١).

تقدم الكلام فى الذَّريرة ومنافعها وماهِيتها، فلا حاجة لإعادته.

ذُبَابٌ: تقدَّم فى حديث أبى هريرة المتفق عليه فى أمره ﷺ بِغَمْسِ الذُّباب فى الطعام إذا سقط فيه لأجل الشِّفَاء الذي فى جناحه، وهو كالتِّرْياق للسُّمِّ الذى فى الجناح الآخر، وذكرنا منافع الذُّباب هناك.

ذَهَبٌ: روى أبو داود، والترمذى: «أنَّ النبىَّ ﷺ رَخَّص لعَرْفَجَةَ بن أسعدَ لَمَّا قُطِعَ أنفُهُ يومَ الكُلاب، واتَّخذَ أنفًا من وَرِقٍ، فأَنْتَن عليه، فأَمَرَه النبىُّ ﷺ أن يَتَّخِذَ أنفًا من ذَهبٍ»(٢).

وليس لعَرْفَجَةَ عندهم غيرُ هذا الحديث الواحد.

الذهبُ: زينةُ الدنيا، وطِلَّسْمُ الوجود، ومفرِّح النفوس، ومقوِّى الظُّهور، وسِرُّ اللهِ فى أرضه، ومزاجُه فى سائر الكيفيات، وفيه حرارةٌ لطيفة تدخل فى سائر المعجونات اللطيفة والمفرحات، وهو أعدل المعادن على (ق/ ذهب) الإطلاق وأشرفُها.

ومن خواصه أنه إذا دُفِنَ فى الأرض، لم يضره الترابُ، ولم يَنقُصه شيئًا، وبُرَادتُهُ إذا خُلِطت بالأدوية، نفعتْ من ضعف القلب، والرَّجَفَان [والخفقان]

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٩٣٠) ومسلم (١١٨٩).
(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٢٣٢) والترمذى (١٧٧٦) والنسائى (٨/ ١٦٤) وأحمد (٥/ ٢٣) وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٥٦١).

[العارض] من السوداء، وينفع من حديث النَّفْس، والحزن، والغم، والفزع، والعشق، ويُسمِّن البدن، ويُقوِّيه، ويُذهب الصفار، ويُحسِّن اللَّون، وينفع من الجُذَام، وجميع الأوجاعِ والأمراض السَّوْدَاوِيَّةِ، [ويَدخل بخاصيَّة] فى أدوية داء الثعلب، وداء الحية شُربًا وطِلاءً، ويجلو العَيْن ويُقوِّيها، وينفع من كثير من أمراضها، ويُقوِّى جميع الأعضاء.

وإمساكُهُ فى الفم يُزيل البَخر، وَمَن كان به [مرض] يَحتاج إلى الكَيِّ، وكُوِىَ به، لم يتنفطْ موضِعُهُ، وَيَبرأ سريعًا، وكذا إن اتَّخذ منه ميلًا واكتَحَلَ به، قَوَّى العَيْن وجَلاها، وإذا اتَّخذ منه خاتمٌ فَصُّه منه وأُحمىَ، وكُوِىَ به قَوَادِمُ أجنحةِ الحمَام، ألِفَتْ أبراجَها، ولم تنتقِلْ عنها.

وله خاصيَّة عجيبة فى تقوية النفوس، لأجلِها أُبيحَ فى الحرب والسِّلاحِ منه ما أُبيح.

وقد روى الترمذى من حديث مَزِيدَة العَصَرى ﷺ قال: دخل رسولُ اللهِ ﷺ يومَ الفَتْح، وعلى سيفِهِ ذَهَبٌ وفِضةٌ[(١)].

وهو معشوقُ النفوس التى متى ظَفِرَتْ به، سلاها عن غيره من محبوباتِ الدنيا، قال تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ﴾ [آل عمران: ١٤].

وفى «الصحيحين»: عن النبىِّ ﷺ **«لو كان لابنِ آدَمَ وادٍ من ذَهبٍ لابْتَغَى إليه ثانيًا، ولو كان له ثانٍ، لابتَغَى إليه ثالثًا، ولا يَملأُ جَوفَ ابنِ آدَمَ إلا التُّرابُ، وَيتوبُ اللهُ عَلى مَن تابَ»**[(٢)].

هذا وإنه أعظم حائلٍ بيْنَ الخليقةِ وبيْنَ فوزِهَا الأكبر يومَ مَعَادها، وأعظمُ شىء عُصِىَ اللهُ به، وبه قُطِعَتِ الأرحامُ، وأُرِيقتِ الدِّماءُ، واستُحِلَّتِ المحارمُ، ومُنِعَتِ الحقوق، وتَظَالَمَ العباد، وهو المُرَغِّب فى الدنيا وعاجِلِها، والْمزَهِّد فى الآخرة وما أعدَّه اللهُ لأوليائه فيها، فكم أُمِيتَ به من

(١) ضعيف: أخرجه الترمذى (١٦٩٠) وضعفه الألبانى فى ضعيف الترمذى (٢٨٤).
(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٦٤٣٩) ومسلم (١٠٤٨).

حقٌّ، وأُحيِىَ به من باطلٍ، ونُصِرَ به ظالمٌ، وقُهِرَ به مظلومٌ.

وما أحسن ما قال فيه [أبو القاسم] الحَرِيرىُّ: (ﷺ)

تَبًّا لَهُ مِنْ خَادِعٍ مُمَاذِقِ ... أصْفَرَ ذِى وَجْهَيْنِ كالْمُنَافِقِ
يَبْدُو بوَصْفَيْنِ لِعَينِ [الرَّامِقِ] ... زِينَة مَعشُوقٍ وَلَوْنِ عاشِقِ
وَحُبُّهُ عِنْدَ ذَوِى الْحَقَائِقِ ... يَدْعُو إلى إرْتِكَابِ سُخْطِ الْخالِقِ
لَوْلاَهُ لَمْ تُقْطَعْ يَمِينُ السَّارِقِ ... وَلَا بَدَتْ مَظْلِمَةٌ من فاسِقِ
وَلَا اشْمأَزَّ باخِلٌ مِنْ طَارِقِ ... وَلَا اشتكى الْمَمْطُولُ مَطْلَ الْعَائِقِ
وَلا اسْتُعِيذَ من حَسُودٍ رَاشِقِ ... وَشَرُّ ما فِيهِ مِنَ الْخَلاَئِقِ
[إذ] لَيْسَ يُغْنى عَنْكَ فى الْمَضَايِقِ ... إلَّا إذَا فَرَّ فِرَارَ الآبِقِ

حرف الراء

رُطَبٌ: قال الله تعالى لمريَمَ عليها السلام: ﴿وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ تُسَٰقِطۡ عَلَيۡكِ رُطَبٗا جَنِيّٗا ۝٢٥ فَكُلِي وَٱشۡرَبِي وَقَرِّي عَيۡنٗاۖ﴾ [مريم: ٢٥].

وفى «الصحيحين» عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما، قال: «رأيتُ رسول الله ﷺ يأكُلُ القِثَّاءَ بالرُّطَبِ»[١].

وفى «سنن أبى داود»، عن أنسٍ رضي الله عنه قال: «كان رسولُ الله ﷺ يُفْطِرُ على رُطَباتٍ قَبْلَ أن يُصَلِّىَ، فإنْ لم تكنْ رُطباتٍ فتمراتٍ، فإن لم تكن تَمَراتٍ، حَسَا حسْوَاتٍ من ماءٍ».

طبْعُ الرُّطَبِ طبعُ [المياه] حار رَطب، يُقَوِّى المعدة الباردة ويُوافقها، ويزيد فى الباه، ويُخصِبُ البدنَ، ويوافق أصحابَ الأمزجة الباردة، ويَغذُو غِذاءً كثيرًا.

وهو مِن أعظم الفاكهة موافقةً لأهلِ المدينة وغيرِها من البلاد التى هو

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٤٤٠) ومسلم (٢٠٤٣).

فاكهتُهم فيها، وأنفعها للبدن، وإن كان مَن لم يَعْتَدْهُ يُسرِعُ التعفُّن فى جسده، ويَتولَّدُ عنه دم ليس بمحمود، ويحدث عن إكثاره منه صُدَاعٌ وسوداءُ، ويُؤذى أسنانه، وإصلاحُه بالسَّكَنْجَبِين ونحوه.

وفى فِطر النبى ﷺ من الصوم عليه، أو على التمر، أو الماء تدبيرٌ لطيفٌ جدًّا، فإن الصوم يُخلى المعدة من الغذاء، فلا تَجِدُ الكبدُ فيها ما تَجذِبُه وتُرسله إلى القُوَى والأعضاء [فتضعف]، والحلوُ أسرع شىء وصولًا إلى الكبد، وأحبُّه إليها، ولا سِيَّما إن كان رطبًا، فيشتدُّ قبولها له، فتنتفع به هى والقُوَى، فإن لم يكن، فالتمرُ لحلاوته وتغذيته، فإن لم يكن، فحسواتُ (ق/ ١٥٨ب) الماء تُطفىء لهيبَ المعدة، وحرارة الصوم، فتنتبهُ بعده للطعام، وتأخذه بشهوة.

رَيْحانٌ: قال تعالى: ﴿فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾ [الواقعة: ٨٨]. وقال تعالى: ﴿وَٱلْحَبُّ ذُو ٱلْعَصْفِ وَٱلرَّيْحَانُ ﴿١٢﴾﴾ [الرحمن: ١٢]

وفى «صحيح مسلم» عن النبيِّ ﷺ: **«مَن عُرِضَ عليه رَيْحَانٌ، فَلا يَرُدَّهُ، فإنَّه خَفيفُ المَحْمِلِ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ»**(١).

وفى «سنن ابن ماجه»: من حديث أُسامةَ رضي الله عنه، عن النبىِّ ﷺ أنه قال: **«ألا مُشَمِّرٌ للجَنَّةِ، فإنَّ الجَنَّةَ لا خَطَرَ لها، هى وربِّ الكَعْبَةِ، نُورٌ يَتَلألأُ، وَرَيْحَانَةٌ تَهْتَزُّ، وقَصْرٌ مَشِيدٌ، ونَهْرٌ مُطَّرِدٌ، وثَمَرَةٌ نَضِيجَةٌ، وَزَوْجةٌ حَسْنَاءُ جَمِيلةٌ، وحُلَلٌ كثيرةٌ فِى مَقَام أَبَدًا، فى حَبْرَةٍ وَنَضْرَةٍ، فى دُورٍ عالية سليمة بهيَّة»**، قالوا: نعمْ يا رسول الله، نحن المشمِّرون لها، قال: **«قولوا: إنْ شاء الله تعالى»**، فقال القوم: إنْ شاء الله(٢).

الرَّيحان كلُّ نبت طيِّب الريح، فكلُّ أهل بلد يخصونه بشىء من ذلك، فأهلُ الغرب يخصونه بالآس، وهو الذى يعرِفُه العرب من الرَّيحان، وأهلُ

---

(١) تقدم.

(٢) ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٤٣٣٢) وابن حبان (٧٣٨١) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٢١٨٠).

العراق والشام يخصُّونه بالحَبَق.

فأما الآسُ، فمزاجُه بارد فى الأُولى، يابس فى الثانية، وهو مع ذلك مركَّب من قُوَى متضادة، والأكثرُ فيه الجوهرُ [الأرضيُّ] البارد، وفيه شيءٌ حار لطيف، وهو يُجفِّف تجفيفًا قويًا، وأجزاؤه متقاربةُ القُوَّة، وهى قوةٌ قابضة حابسة من داخل وخارج معًا.

وهو قاطع للإسهال الصفراوىّ، دافع للبخار الحار الرَّطب إذا شُمَّ، مفرِّح للقلب تفريحًا شديدًا، وشمُّه مانع للوباء، وكذلك افتراشُه فى البيت.

ويُبرىء الأورام الحادثة فى [الحالِبَيْن] إذا وُضع عليها، وإذا دُقَّ ورقُه وهو غَضٌّ وضُرِبَ بالخل، ووُضِعَ على الرأس، قطع الرُّعاف، وإذا سُحِقَ ورقه اليابس، وذُرَّ على القروح ذواتِ الرطوبة نفعها، ويُقوِّى الأعضاء [الواهنة] إذا ضُمِّدَ به، وينفع [داء] الداحِس، وإذا ذُرَّ على البثورِ والقروحِ التى [تكون] فى اليدين والرِّجْلين، نفعها.

وإذا دُلِكَ به البدنُ قطع العَرَق، ونشَّفَ الرطوباتِ الفضلية، وأذهب نَتَنَ الإبط، وإذا جُلس فى طبيخه، نفع من خراريج المَقْعدة والرَّحم، ومن استرخاء (ق/ ١٣٢) المفاصل، وإذا صُبَّ على كسور العِظام التى لم تَلتحِمْ، نفعها.

ويجلو قشورَ الرأسِ وقروحَه الرَّطبة، وبُثورَه، ويُمسِكُ الشعر المتساقط ويُسَوِّدُه، وإذا دُقَّ ورقُه، وصُبَّ عليه ماء يسير، وخُلِطَ به شيءٌ من زيت أو دُهن الورد، وضُمِّدَ به، وافق القُروح الرَّطبة والنملة والحُمْرة، والأورام [الحارة]، والشرى والبواسير.

وحَبُّه نافع من نفْث الدم العارض فى الصدر والرِّئة، دابغٌ للمَعِدَة وليس بضارٍّ للصدر ولا الرئة [لجلاوته]، وخاصيتُه النفعُ من اسْتِطلاق البطن مع السُّعال، وذلك نادر فى الأدوية، وهو مُدِرٌّ للبَوْل، نافع من لذع [المثانة]، وعضِّ الرُّتَيْلاء، ولسْع العقارب، والتخلل بعِرْقه مُضِر، فليُحذَر.

وأما الرَّيحانُ الفارسيُّ الذى يُسمَّى الحَبَق، فحارٌ فى أحد القولين، ينفع شمُّه من الصُّداع الحار إذا رُشَّ عليه الماء، ويبرد، ويرطب بالعرض، وباردٌ

فى الآخر، وهل هو رطب أو يابس؟ على قولين. والصحيحُ: أنَّ فيه مِن الطبائع الأربعِ، ويَجْلِبُ النوم، وبزره حابس للإسهال الصفراويِّ، ومُسَكِّن للمغص، مُقَوٍّ للقلب، نافع للأمراض السوداويَّة.

رُمَّانٌ: قال تعالى: ﴿فِيهِمَا فَٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ۝٦٨﴾ [الرحمن: ٦٨].

ويُذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفًا ومرفوعًا: **«ما مِن رُمَّانٍ من رُمَّانِكم هذا إلا وهو مُلقَّحٌ بحبَّةٍ من رُمَّانِ الجَنَّةِ»**[1] والموقوفُ أشْبَهُ. وذكر حَرْبٌ وغيره عن عليٍّ رضي الله عنه أنه قال: **«كُلُوا الرُّمَّانَ بِشحْمِهِ، فإنه دباغُ [المَعِدَةِ]»**.

حلوُ الرُّمَّان حار رطب، جيدٌ للمَعِدَة، مقوٍ لها بما فيه من قَبْضٍ لطيف، نافع للحلق والصدر والرِّئة، جيدٌ للسُّعال، ماؤه مُلَيِّن للبطن، يَغْذو البدن غِذاءً فاضلًا يسيرًا، سريعُ التحلُّل لرِقَّته ولطافته، ويُولِّد حرارة يسيرة فى المعدة وريحًا، ولذلك يُعين على الباه، ولا يصلح للمَحْمُومين، وله خاصيَّة عجيبة إذا أُكل بالخبز يمنعه من الفساد فى المعدة. وحامضه بارد يابس، قابض لطيف، [ينفع] المَعِدَة الملتهبة، ويُدِرُّ البَوْل أكثرَ مِن غيره من الرُّمَّان، ويُسكِّنُ الصَّفْراء، ويقطع الإسهال، ويمنع القيء، ويُلطِّف الفضول، ويُطفىءُ حرارة (٥/ ٣٧ب) الكبد، ويُقَوِّى الأعضاء، نافع من الخَفَقان الصَّفراوى، والآلام العارضة للقلب، وفم المعدة، ويُقَوِّى المَعِدَة، ويدفع الفُضول عنها، ويُطفئُ [المِرَّة] الصفراء والدم

وإذا استُخرِجَ ماؤه بشَحْمه، وطُبِخَ بيسيرٍ من العسل حتى يصير كالمرهم، واكتُحِلَ به، قطع الصفرة من العَيْن، ونقَّاها من الرطوبات الغليظة، وإذا لُطِخ على اللِّثَة، نفع من الأَكلة العارضة لها، وإن استُخرج ماؤهما بشحمهما، أطلَق البطن، وأحْدَر الرُّطوباتِ العَفِنَةَ المُرِّية، ونفع مِن حُمِّيَات الغب المُتطاوِلة.

وأما الرُّمَّان المزُّ، فمتوسط طبعًا وفعلًا بين النوعين، وهذا أَمْيَلُ إلى لطافة الحامض قليلًا، وحَبُّ الرُّمَّان مع العسل طِلاءٌ للداحِس والقروح

(١) أورده الذهبى فى الميزان (٨٢٩٣) فى ترجمة محمد بن الوليد القلانسى فقال: من أباطيله. فذكره.

الخبيثة، وأقماعُه للجراحات.

قالوا: ومَن ابتلع ثلاثةً من [جُنبُذِ] الرُّمَّان فى كل سنة، أمِنَ مِنَ الرَّمد سنته كلِّها.

حرف الزاي

زَيْتٌ: قال تعالى: ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ [النور: ٣٥].

وفى الترمذىّ وابن ماجه من حديث أبى هريرة رضي الله عنه، عن النبىِّ ﷺ أنه قال: «**كُلُوا الزَّيتَ وادَّهِنُوا به، فإنَّه من شَجَرَةٍ مُبَارَكةٍ**»[1].

وللبَيْهَقِى وابن ماجه أيضًا: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ائْتَدِمُوا بالزَّيتِ، وادَّهِنُوا به، فإنه من شَجَرَةٍ مُبَارَكةٍ**»[2].

الزَّيْتُ حار رطب فى الأُولى، وغَلِط مَن قال: يابسٌ.

والزَّيت بحسب زيتونه، فالمعتصَرُ من النَّضيج أعدلُه وأجوده، ومن الفَجِّ فيه برودةٌ ويُبوسة، ومن الزيتون الأحمر متوسطٌ بين الزَّيتَيْن، ومن الأسود يُسخِّن ويُرطِّب باعتدال، وينفع من السُّموم، ويُطلق البطن، ويُخرج الدود، والعتيقُ منه أشد تسخينًا وتحليلًا، وما استُخْرِجَ منه بالماء، فهو أقلّ حرارةً، وألطفُ وأبلغ فى النفع، وجميعُ أصنافه مليِّنة للبَشْرة، وتُبطىءُ الشَّيْب.

[وماء] الزَّيتون المالح يمنع من تنفُّط [حرق] النار، ويَشُد اللِّثَةَ.

وورقهُ ينفع من الحُمرة، والنَّملة، والقُروح الوَسِخة، والشَّرَى (ق/ ٨٣)، ويمنع العَرَق، [وينفع من الداحس] ومنافعه أضعاف ما ذكرنا.

زُبْدٌ: روى أبو داود فى «سننه»، عن ابنَىْ بُسْرٍ السُّلَميَّيْن رضي الله عنهما، قالا: دخل

(١) صحيح: تقدم.

(٢) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٣١٩) وعبد الرزاق في المصنف (١٩٥٦٨) وصححه الحاكم (٣٥٠٤) وصححه الألبانى فى صحيح سنن ابن ماجه (٢٦٨٢).

علينا رسولُ الله ﷺ، فقدَّمنا له زُبدًا وتمرًا، وكان يُحِبُّ الزُّبدَ والتَّمْرَ[١].

الزُّبد حار رطب، فيه منافعُ كثيرة، منها الإنضاجُ والتحليل، ويُبرىء الأورامَ التى تكون إلى جانب الأُذُنَيْن [والحالِبَيْن]، وأورام الفم، وسائر الأورام التى تَعرِضُ فى أبدان النِّساء والصبيان إذا استُعمِلَ وحده، وإذا لُعِقَ منه، نفع من نفْث الدَّم الذى يكون مِن الرئة، وأنضَجَ الأورام العارضة فيها

وهو مُلَيِّن للطبيعة والعصب والأورام الصلبة العارضة من المِرَّة السوداء والبلغم، نافعٌ من اليُبس العارض فى البدن، وإذا طُلِيَ به على منابت أسنان الطفل، كان معينًا على نباتها وطلوعها، وهو نافع من السُّعال العارض من البرد واليبس، ويُذهب [القُوباء] والخشونة التى فى البدن، ويُلَيِّن الطبيعة، ولكنه [يُضْعف] شهوة الطعام، ويذهب بوخامته الحلو، كالعسل والتمر.

وفى جمعه ﷺ بين التمر وبينه من الحكمة إصلاحُ كل منهما بالآخر.

زَبيبٌ: رُوى فيه حديثان لا يَصِحَّان.

أحدهما: «نِعْمَ الطعامُ الزَّبيبُ يُطيِّبُ النَّكْهَةَ، ويُذيبُ البلغم».

والثانى: «نِعْمَ الطعامُ الزَّبيبُ يُذهبُ النَصَبَ، ويَشُدُّ العَصَبَ، ويُطفىء الغضَبَ، ويُصفِّى اللَّونَ، ويُطيِّبُ النَّكْهةَ».

وهذا أيضًا لا يصح فيه شيء عن رسول الله ﷺ.

وبعد، فأجودُ الزَّبيب ما كَبُر جسمه، وسَمِن شحمه ولحمه، ورَقَّ قشره، ونُزِع عَجَمُه، وصَغُرَ حَبُّه. وجُرْم الزبيب حارٌ رطب فى الأُولى، وحَبُّه بارد يابس، وهو كالعنب المتَّخَذ منه: الحلوُ منه حار، والحامضُ قابض بارد، والأبيضُ أشد قبضًا من غيره، وإذا أُكِلَ لحمُه، وافق قصبة الرِّئة، ونفع من السُّعال، ووجع الكُلَى، والمثانة، ويُقَوِّى المَعِدَة، ويُلَيِّن البَطْن.

والحلو اللَّحمِ أكثرُ غِذَاءً مِن العنب، وأقلُّ غِذاءً من التِّين اليابس، وله قوةٌ منضِجة هاضمة قابضة محلِّلة باعتدال، وهو بالجملة (ق/ ٣٠ب) يُقَوِّى

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٣٧) وابن ماجه (٣٣٣٤) وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٢٥٠).

المَعِدَة والكَبِد والطِّحال، نافعٌ من وجع الحلق والصدر والرِّئة والكُلَى والمثانة، وأعدلُه أن يؤكل بغير [عَجَمه].

وهو يُغذِّى غِذاءً صالحًا، ولا يسدِّد كما يفعل التَّمرُ، وإذا أُكل منه بعَجَمِه كان أكثر نفعًا للمَعِدَة والكَبِدْ والطِّحال، وإذا لُصِقَ لحمُه على الأظافير المتحركة أسرع قلعَها، والحلوُ منه وما لا عَجَمَ له نافعٌ لأصحاب الرُّطوبات والبلغم، وهو يُخصب الكَبِدَ، وينفعُها بخاصيَّته.

وفيه نفعٌ للحفظ: قال الزُّهْرى: مَن أحبَّ أن يحفظ الحديث، فليأكل الزبيبَ. وكان المنصور يذكر عن جده عبد الله بن عباس ﵄: عَجَمُه داء، [ولحمُه] دواء.

زَنْجَبِيلٌ: قال تعالى: ﴿وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنجَبِيلًا ۝١٧﴾ [الإنسان:١٧]

وذكر أبو نُعيم فى كتاب «الطب النبوى» من حديث أبى سعيد الخُدرىّ ﵁ قال: أهدى ملك الرُّوم إلى رسول الله ﷺ جَرَّةَ زَنجبيلٍ، فأطعمَ كلَّ إنسان قطعة، وأطعمنى قطعة.

الزنجبيل حارٌ فى الثانية، رطب فى الأُولى.

مُسْخِّن مُعين على هضم الطعام، مُلَيِّن للبطن تليينًا معتدلًا، نافع من سدد الكَبِدِ العارِضةِ عن البرد والرُّطوبة، ومن ظُلمة البصر الحادثة عن الرُّطوبة أكلًا واكتحالًا، مُعين على الجِمَاع، وهو مُحلِّل للرياح الغليظة الحادثة فى الأمعاء والمَعِدَة.

وبالجملة: فهو صالح للكَبِد والمَعِدَة الباردتَي المزاجِ، وإذا أُخِذَ منه مع السكر وزنُ درهمين بالماء الحار، أسهلَ فُضولًا لَزِجَةً لُعابية، و[نفع] فى المعجونات التى تُحلِّل البلغم وتُذيبه.

[والمُرَبَّى] منه حارٌ يابس يهيج الجِمَاع، ويزيدُ فى المَنِىِّ، ويُسخِّن المَعِدَة والكَبِد، ويُعين على الاستمراء، ويُنشِّف البلغم الغالب على البدن، ويزيد فى الحفظ، ويُوافق برْدَ الكَبِد والمَعِدة، ويُزيل بلتها الحادثة عن أكل الفاكهة، ويُطيِّب النَّكْهة، ويُدفع [به] ضرر الأطعمة الغليظة الباردة.

حرف السين

سَنا: قد تقدَّم، وتقدَّم «سَنُّوت» أيضًا، وفيه سبعة أقوال:

أحدها: أنه العسل.

الثانى: أنه رُبُّ عُكَّة السَّمْن يخرج خططًا سوداءَ على السَّمْن.

الثالث: أنه حَبٌّ يُشبه الكَمُّون، وليس بكمون.

الرابع: [illegible] [أنه] الكمونُ الكِرَمْانىُّ.

الخامس: أنه [الشِّبِتُّ].

السادس: أنه التَّمْر.

السابع: أنه الرَّازْيَانج.

سَفَرْجَلٌ: روى ابن ماجه فى «سننه»: [من حديث] إسماعيل بن محمد الطلحى، عن نقيب بن حاجب، عن أبى سعيدٍ، عن عبد الملك الزُّبيرى، عن طلحة بن عُبيد الله رضي الله عنه قال: دخلتُ على النبىِّ ﷺ وبيدِه سَفَرْجَلة، فقال: «**دُونَكَها يا طَلْحَةُ، فإنها تُجِمُّ الفُؤادَ**»[1].

ورواه النسائىُّ من طريقٍ آخرَ، وقال: «أتيتُ النبىَّ ﷺ وهو فى جماعةٍ من أصحابه، وبيده سفرجلة يُقلِّبُها، فلمَّا جلستُ إليه، دحَا بها إلىَّ ثم قال: «**دُونَكَها أبا ذَرٍ؛ فإنَّها تَشُدُّ القَلْبَ، وتُطيِّبُ النَّفْسَ، وتَذْهَبُ بِطَخَاءِ الصَّدْرِ**»[2].

وقد رُوى فى السفرجل أحاديثُ أُخر، هذه أمثَلُها، ولا تصح.

والسفرجل بارد يابس، ويختلفُ فى ذلك باختلاف طعمه، وكلُّه بارد قابض، جيد للمَعِدَة، والحلوُ منه أقلُّ برودة ويُبسًا، وأمْيَلُ إلى الاعتدال،

(١) ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٣٦٩) وضعفه الألبانى فى ضعيف ابن ماجه (٧٣٨).

(٢) لا يصح: انظر ضعيف الجامع (٤٢٠٥).

والحامِضُ أشدُّ قبضًا ويُبسًا وبرودة، وكُلُّه يُسَكِّن العطشَ والقيء، ويُدِرُّ البَوْل، ويَعقِلُ الطبع، وينفع من قرحة الأمعاء، ونفْث الدَّم، والهَيْضَة، وينفعُ من الغَثَيان، ويمنع من تصاعُدِ الأبخرة إذا استُعْمِلَ بعد الطعام، وحُرَاقةُ أغصانه وورقه المغسولة كالتوتياء فى فعلها.

وهو قبل الطعام يقبض، وبعده يُلَيِّن [البطن]، ويُسرع بانحدار الثفل، والإكثارُ منه مُضِرٌ بالعصب، مُولِّد للقُولَنْج، ويُطْفىء المِرَّة الصفراء المتولدة فى المعدة.

وإن شُوِىَ كان أقلَّ لخشونته، وأخفَّ، وإذا قُوِّرَ وسطُه، ونُزِعَ حبُّه، وجُعِلَ فيه العسلُ، وَطُيِّنَ جُرمُه بالعجين، وأُودِع الرماد الحارَّ، نفع نفعًا حسنًا.

وأجودُ ما أُكِلَ مشويًا أو مطبوخًا بالعسل، وحَبُّه ينفع من خشونة الحلق، وقصبة الرِّئة، وكثير من الأمراض، ودُهنه يمنع العَرَق، ويُقَوِّى المَعِدَة، والمربَّى منه يُقَوِّى المَعِدَة والكَبِد، ويشد القلب، ويُطيِّب النَّفَس.

ومعنى تُجِمُّ الفؤاد: تُريحه. وقيل: تفتحُه وتوسعه، مِن جمام الماءِ، وهو اتساعه وكثرته، والطَّخاء للقلبُ مِثْلُ الغَيْم (عَلَى) على السماء. قال أبو عُبيدٍ: الطَّخاء [ثِقَلٌ وغَشْى]، تقول: ما فى السماء طخاءٌ، أى: سحابٌ وظُلمة.

سِوَاكٌ: فى «الصحيحين» عنه ﷺ: **«لَوْلا أن أَشُقَّ على أُمَّتى لأَمَرْتُهُمْ بالسِّواكِ عند كُلِّ صلاةٍ»**[(١)].

وفيهما: أنه ﷺ كان إذا قامَ من اللَّيل يَشُوصُ فَاهُ بالسِّوَاكِ[(٢)].

وفى «صحيح البخارى» تعليقًا عنه ﷺ: **«السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ للرَّبِّ»**[(٣)].

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٨٨٧) ومسلم (٢٥٢).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٨٨٩) ومسلم (٢٥٥).

(٣) صحيح: علقه البخارى (٤/ ١٨٧) كتاب الصوم - باب سواك الرطب واليابس للصائم، ووصله النسائى (١/ ١٠) فى كتاب الطهارة - باب الترغيب فى السواك.

وفى «صحيح مسلم»: أنه ﷺ كان إذا دَخَلَ بيته، بدأ بِالسِّوَاكِ[١].

والأحاديثُ فيه كثيرة، وصَحَّ عنه ﷺ [من حديث] أنه استاك عند موته بسواك عبد الرحمن بن أبى بكر[٢].

وصَحَّ عنه ﷺ أنه قال: «أَكْثَرْتُ عَلَيْكُم فى السِّوَاكِ»[٣].

وأصلح ما اتُخِذَ السِّواكُ من خشب الأراك ونحوه، ولا ينبغى أن يُؤخذ من شجرة مجهولة، فربما كانت سُمًّا.

وينبغى القصدُ فى استعماله، فإن بالغ فيه، فربما أذهب طَلاَوةَ الأسنان وصقالتها، وهيأها لقبولِ الأبخرة المتصاعدة من المَعِدَة والأوساخ، ومتى استُعمل باعتدال، جلا الأسنان، [وقواها] وقوَّى العمود، وأطلق اللِّسَان، ومنع [الحَفَر]، وطيَّب النَّكهة، ونقَّى الدِّمَاغ، وشَهَّى الطَّعام.

وأجود ما استُعمل مبلولًا بماء الورد، ومن أنفعه أُصولُ الجَوْز.

قال صاحب «التيسير»: «زعموا أنه إذا استاك به المستاك كلَّ خامسٍ من الأيام، نقَّى الرأس، وصفَّى الحواسَّ، وأحَدَّ الذهنَ».

وفى السِّوَاك عدة منافع: يُطيِّب الفم، ويشد اللِّثَةَ، ويقطع البلغم، ويجلو البصرَ، ويُذهب [بالحَفَر]، ويُصحُّ المَعِدَة، ويُصفِّى الصوت، ويُعين على هضم الطعام، ويُسَهِّل مجارى الكلام، ويُنَشِّطُ للقراءة، والذِّكر والصلاة، ويطرُد النوم، ويُرضى الرَّبَّ، ويُعْجِبُ الملائكة، ويُكثر الحسنات.

ويُستحَبُّ فى كلِّ وقت، ويتأكد عند الصلاة والوضوء، والانتباهِ من النوم، وتغير رائحة الفم، ويُستَحب للمفطر والصائم [فى كل وقت] لعموم الأحاديث فيه، ولحاجة الصائم إليه، ولأنه مرضاةٌ للرَّبِّ، ومرضاتُه مطلوبة فى الصوم أشدَّ من طلبِها فى الفِطر، ولأنه مَطْهَرَةٌ للفم، والطهور للصائم من أفضل أعماله.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٥٣).
(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٨٩٠).
(٣) صحيح: أخرجه البخارى (٨٨٨).

وفى «السنن»: عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ (ما لا أُحْصى يَستاكُ، وهو صائمٌ)[١].

وقال البخاريُّ: قال ابن عمرَ رضي الله عنهما: يستاكُ أول النَّهار وآخره.

وأجمع الناسُ على أنَّ الصائم يتمضمض وجوبًا واستحبابًا، والمضمضةُ أبلغُ مِنَ السِّواك، وليس [لله] غرضٌ فى التقرُّب إليه بالرائحة الكريهة، ولا هى من جنس ما شُرِعَ التعبُّدُ به، وإنما ذكر طِيب الخُلوف عند الله يوم القيامة حثًّا منه على الصوم؛ لا حثًّا على إبقاء الرائحة، بل الصائمُ أحوجُ إلى السِّوَاك من المُفطرِ.

وأيضًا فإنَّ رضوان الله أكبرُ من استطابتِه لخلوف فم الصائم.

وأيضًا فإنَّ محبَّته للسِّوَاك أعظمُ من محبته لبقاء [خُلوف فم الصائم.

وأيضًا فإنَّ السِّوَاك لا يمنعُ طيبَ] الخُلُوفِ الذى يُزيله السِّوَاكُ عند الله يوم القيامة، بل يأتى الصائمُ يوم القيامة، وخُلوفُ فمِه أطيبُ من المسك علامةً على صيامه، ولو أزاله بالسِّوَاك.

كما أنَّ الجريحَ يأتى يوم القيامة، ولونُ دم جُرحه لونُ الدم، وريحُه ريحُ المسك، وهو مأمور بإزالته فى الدنيا.

وأيضًا فإنَّ الخُلوف لا يزولُ بالسِّوَاك، فإنَّ سببَه قائم، وهو خُلو المَعِدَة عن الطعام، وإنما يزولُ أثره، وهو المنعقِدُ على الأسنان واللِّثَة.

وأيضًا فإنَّ النبيَّ ﷺ علَّم أُمَّته ما يُسْتَحب لهم فى الصيام، وما يُكره لهم، ولم يجعلِ السِّوَاكَ من القسم المكروه، وهو يعلم أنهم يفعلونه، وقد حضَّهم عليه بأبلغِ ألفاظِ العموم والشمول، وهم يُشاهدونه يَستاك وهو صائم مرارًا كثيرة تَفُوتُ الإحصاء، ويعلم أنهم يقتدون به، ولم يقل لهم يومًا من الدهر: لا تستاكوا بعد الزوال، وتأخير البيان عن وقت الحاجة ممتنع والله أعلم.

سَمَنٌ: روى محمد بن جرير الطبرى بإسناده، من حديث صُهيب رضي الله عنه

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود(٢٣٦٤) وأحمد في المسند (٣/ ٤٤٥) رقم (١٥٧١٦) وضعفه الألبانى.

يرفعُه «**عليكم بألبان البقرِ، فإنها شفاءٌ، وسَمْنُها دَواءٌ، ولُحومُها داء**»[١].

رواه عن أحمد بن الحسن الترمذى، حدَّثنا محمد بن موسى النسائى، حدَّثنا دَفَّاع بن [دَغْفَلٍ] السَّدوسى، عن عبد الحميد بن صَيفى بن صُهيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه، ولا يثبت ما فى هذا الإسناد.

والسمن حار رطب فى الأُولى، وفيه جِلاء يسير، ولطافة وتفشية للأورام الحادثة مِن الأبدان الناعمة، وهو أقوى من الزُّبد (ق/ ٨٥ب) فى الإنضاج والتليين، وذكر «جالينوس»: أنه أبرأ به الأورامَ الحادثة فى الأذن، وفى الأرنبة، وإذا دُلِكَ به موضعُ الأسنان، نبتت سريعًا، وإذا خُلِطَ مع عسل ولَوْزٍ مُرٍّ، جلا ما فى الصدر والرئة، والكَيموساتِ الغليظة اللَّزِجة، إلا أنه ضار بالمَعِدَة، سِيَّما إذا كان مزاجُ صاحبها بلغميًا.

وأما سمن البقر والمَعِزِ، فإنه إذا شُرِبَ مع العسل نفع من شرب السُّمِّ القاتل، ومِن لدغ الحيَّات والعقارب، وفى كتاب ابن السُّنى: عن على بن أبى طالب رضي الله عنه قال: لم يَسْتشفِ الناسُ بشيءٍ أفضل مِنَ السمن.

سَمَكٌ: روى الإمام أحمد بن حنبل، وابن ماجه فى «سننه»: من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**أُحِلَّتْ لنا مَيْتَانِ ودَمَانِ: السَّمَكُ والجَرَادُ، والكَبِدُ والطِّحَالُ**»[٢].

أصنافُ السَّمَك كثيرة، وأجودُه ما لذَّ طعمه، وطابَ ريحُه، وتوسَّط مقدارُه، وكان رقيقَ القشر، ولم يكن صلبَ اللَّحم ولا يابسه، وكان فى ماءٍ عذب جارٍ على الحصباء، ويغتذَّى بالنبات لا الأقذار، وأصلح أماكنه ما كان فى نهر جيد الماء، وكان يأوِى إلى الأماكن الصخرية، ثم الرملية، والمياه الجارية العذبة التى لا قذرَ فيها، ولا حمأة، الكثيرة الاضطراب والتموج، المكشوفة للشمس والرِّياح.

---

(١) صحيح: أخرجه الحاكم (٤/٤٤٨) رقم (٨٢٣٢) وصحححه الألبانى فى صحيح الجامع (٤٠٦١).

(٢) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٢١٨) وأخرجه أحمد في المسند رقم (٥٧٢٣) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢١٠).

والسَّمَك البحرى فاضل، محمود، لطيف، والطرى منه بارد رطب، عَسِر الانهضام، يُولِّد بلغمًا كثيرًا، إلا البحرىَ وما جرى مجراه، فإنه يُولِّد خلطًا محمودًا، وهو يُخْصِبُ البدن، ويزيد فى المَنِيِّ، ويُصلح الأمزجة الحارة.

وأما المالح، فأجودُه ما كان قريبَ العهد [بالتملُّح]، وهو حار يابس، وكلما تقادم عهدُه ازداد حرُّه ويبسه، والسِّلور منه كثير اللزوجة، ويسمى الجِرِّىَّ، واليهودُ لا تأكله. وإذا أُكِلَ طريًّا، كان مليِّنًا للبطن، وإذا مُلِّحَ وعتق وأُكِلَ، صفَّى قصبة الرئة، وجوَّد الصوتَ، وإذا دُقَّ وَوُضِعَ مِن خارجٍ، أخرج السَّلَى والفضول من عُمق البدن من طريق أنَّ له قوة جاذبة.

وماء ملح [الجِرِّىِّ] المالح إذا جلسَ فيه مَن كانت به قرحة الأمعاء فى ابتداء العِلَّة، وافقه بجذبه الموادَّ إلى ظاهر (ق/ ٨٦أ) البدن، وإذا احتُقِنَ به، أبرأ من عِرْق النَّسَا.

وأجودُ ما فى السَّمَك ما قرُب من [مؤخرها]، والطريُّ السمين منه يُخصب البدن لحمُه ووَدَكُه.

وفى «الصحيحين»: من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: **«بعثنا النبىُّ ﷺ فى ثلاثمائة راكب، وأميرُنا أبو عُبيدة بن الجرَّاح** رضي الله عنه**، فأتينا الساحِلَ، فأصابنا جوعٌ شديد، حتى أكلنا الخَبَطَ، فألقى لنا البحرُ حوتًا يقال لها: عنبر، فأكلنا منه نِصفَ شهرٍ، وائتدمنا بوَدَكِه حتى ثابت أجسامُنا، فأخذ أبو عبيدة ضلعًا من أضلاعه، وحمل رَجُلًا على بعيره، ونصبه، فمرَّ تحته»**[1].

سِلْقٌ: روى الترمذيُّ وأبو داود، عن أُمِّ المُنذِر رضي الله عنها، قالت: دخل علىَّ رسولُ اللهِ ﷺ ومعه على رضي الله عنه، ولنا دَوَالٍ معلَّقةٌ، قالت: فجعل رسول اللهِ ﷺ يأكُلُ وعلىٌ معه يأكُلُ، فقال رسول الله ﷺ: **«مَهْ يا علىُّ فإنَّك ناقِهٌ»**، قالت: فجعلتُ لهم سِلْقًا وشعيرًا، فقال النبىُّ ﷺ: **«يا علىُّ؛ فأصِبْ من هذا، فإنه أوفَقُ لَكَ»**. قال الترمذيُّ: حديثٌ حسن غريب[2].

السِّلق حار يابس فى الأُولى، وقيل: رطب فيها، وقيل: مُرَكَّبٌ منهما،

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٤٣٦١) ومسلم (١٩٣٥).
(٢) صحيح: تقدم.

وفيه [برودةٌ] ملطِّفة، وتحليلٌ، وتفتيحٌ. وفي الأسود منه قبضٌ ونفعٌ من داء الثعلب، والكَلَف، والحَزَازِ، والثآليل إذا طُلِيَ بمائه، ويقتل القمل، ويُطلى به القُوَبَاء مع العسل، ويفتح سُدَدَ الكَبِدِ والطِّحال.

وأسودُه يَعقِلُ البطن، ولا سيَّما مع العدس، وهما رديئان، والأبيضُ: يُلَيِّن مع العدس، ويُحْقَن بمائه للإسهال، وينفع من القُولَنْج مع المَرِيِّ والتَّوَابِل

وهو قليل الغذاء، رديء الكَيْمُوس، يحرق الدمَ، ويُصلحه الخل والخَرْدَل، والإكثار منه يُولِّد القبض والنفخ.

حرف الشين

شُونيزٌ: هو: الحبَّة السوداء، وقد تقدَّم فى حرف الحاء.

شُبْرُمٌ: روى الترمذيُّ وابن ماجه فى «سننهما»: من حديث أسماء بنت عُمَيْس رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**بماذا كُنْتِ تَسْتَمْشِينَ**»؟ قالت: بالشُّبْرُم. قال: «**حارٌّ جارٌّ**»[1].

الشُّبْرُمُ شجر صغير وكبير، كقامة الرجل وأرجح، له (ق/٦٠ب) قُضبانٌ حُمر ملمَّعة ببياض، وفى رؤوس قضبانه جُمَّةٌ مِن وَرَق، وله نَوْرٌ صِغار أصفرُ إلى البياض، يسقط ويخلفه مراودُ صِغار فيها حَبٌّ صغير مثل البُطْم، فى قدره، أحمرُ اللَّون، ولها عروقٌ عليها قُشورٌ حُمر، والمستعمَل منه قِشْرُ عرُوقه، ولبنُ قضبانه.

وهو حارٌّ يابس فى الدرجة الرابعة، ويُسَهِّلُ السوداء، والكَيْمُوسات الغليظة، والماءَ الأصفر، والبلغم، مُكْرِبٌ، مُغَثٍّ، والإكثارُ منه يقتل، وينبغى إذا استُعمِلَ أن يُنقَعَ فى اللَّبن الحليب يومًا وليلة، ويُغيَّرَ عليه اللَّبنُ فى اليوم مرتين أو ثلاثًا، ويُخْرَج، ويُجفَّفُ فى الظل، ويُخلَطُ معه الورود والكَثِيراءُ، ويُشرب بماء العسل، أو عصير العِنَب، والشَّرْبَةُ مِنه ما بيْنَ أربع

(١) ضعيف. تقدم.

دوانِق إلى دانِقَيْن على حسب القوة، وقال حُنَيْن: أمَّا لبنُ الشُّبْرُم، فلا خيرَ فيه، ولا أرى شُربه ألبتة، فقد قَتَلَ به أطباءُ الطُّرقاتِ كثيرًا من الناس.

شَعِيرٌ: روى ابن ماجه: من حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أخذ أحدًا من أَهْلِهِ الوَعْكُ، أَمَرَ بالحَسَاءِ مِنَ الشَّعيرِ، فصُنِعَ، ثم أمرهم فَحَسَوْا مِنْهُ، ثم يقول: **«إنَّه ليَرْتُو فُؤادَ الحزينِ ويَسْرُو فُؤادَ السَّقِيم كما تَسْرُو إحداكُنَّ الوَسَخَ بالماءِ عن وَجْهِهَا»**[1].

ومعنى «يرتوه»: يشُدُّه ويُقوِّيه. و «يَسرو»: يكشِفُ ويُزِيلُ.

وقد تقدَّم أنَّ هذا هو ماء الشعير المغلى، وهو أكثرُ غِذاءً من سويقه، وهو نافع للسُّعال، وخشونةِ الحلق، صالح لقَمْع حِدَّة الفُضول، مُدِرٌّ للبَوْلِ، جَلاء لما في المَعِدَة، قاطِعٌ للعطش، مُطْفِئٌ للحرارة، وفيه قوة يجلو بها ويُلَطِّف ويُحَلِّل.

وصفته: أن يُؤخذ مِن الشعير الجيدِ المرضوضِ مقدارٌ، ومن الماء الصافى العذبِ خمسةُ أمثاله، ويُلقى فى قِدْر نظيف، ويُطبخ بنار معتدلة إلى أن يَبقى منه خُمُساه، ويُصفَّى، ويُستعملَ منه مقدار الحاجة مُحَلًّا.

شِـوَاءٌ: قال الله تعالى فى ضيافة خليله إبراهيم عليه السلام لأضيافه: ﴿فَمَا لَبِثَ أَن جَآءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ﴾ [هود: ٦٩].

و«الحَنِيذ»: المشوى على الرَّضْفِ، وهى الحجارةُ المحماة.

وفى الترمذى: عن أُمِّ سلمة رضي الله عنها، «أنها قرَّبت إلى رسول الله ﷺ **(ق/ [illegible])** جنبًا مشويًا، فأكل منه ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ»[2].

قال الترمذى: حديثٌ صحيح.

وفيه أيضًا: عن عبد الله بن الحارث رضي الله عنه، قال: أكلنا مع رسول الله ﷺ

---

(١) ضعيف: أخرجه الترمذى (٢٠٣٩) وابن ماجه (٣٤٤٥) وأحمد (٦/ ٣٢) رقم (٢٤٠٨١) وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن الترمذى (٣٥٠).

(٢) صحيح: أخرجه الترمذى (١٨٢٩) وأحمد (٦/ ٣٠٧) وصححه الألبانى فى صحيح الترمذى (١٤٩٣).

شِواءً فى المسجد[١].

وفيه أيضًا: عن المغيرَة بن شُعبة رضي الله عنه قال: «ضِفتُ مع رسول الله ﷺ ذات ليلة، فأمر بجنبٍ، فشُوِىَ، ثم أخذ الشَّفْرَة، فجعل يَحُزُّ لى بها منه، قال: فجاء بلال يُؤذِّنُ للصلاة، فألقى الشَّفْرَة فقال: **«مَا لَه تَرِبَتْ يَدَاهُ»**[٢].

أنفع الشِواء شِواء الضأن الحَوْليّ، ثم العِجلِ اللَّطيف السمين، وهو حارٌ رطب إلى اليبوسة، كثيرُ التوليد للسَّوداء، وهو من أغذية الأقوياء والأصحاء والمرتاضين، والمطبوخُ أنفع وأخف على المعدة، وأرطبُ منه، ومن المُطجَّن.

وأردؤه المشوى فى الشمس، والمشوى على الجمر خير من المشوى باللَّهب، وهو الحَنِيذ.

شَحْمٌ: ثبت فى «المسند» عن أنس رضي الله عنه «أنَّ يهوديًا أضاف رسولَ الله ﷺ، فقدَّم له خُبزَ شَعِيرٍ، وإهالَةً سَنِخَةً»[٣]، و«الإهالة»: الشَّحْم المذاب، والألْية. و«السَّنِخَةُ»: المتغيرة.

وثبت فى «الصحيح»: عن عبد الله بن مُغَفَّل رضي الله عنه، قال: «دُلِّى جِرَابٌ من شَحْمٍ يَوْمَ خَيْبَرَ، فالتزمتُه وقلتُ: واللهِ لا أُعطى أحدًا منه شيئًا، فالتفتُّ، فإذا رسولُ اللهِ ﷺ يَضْحَكُ، ولم يقل شيئًا»[٤].

[أجود] الشحمِ ما كان مِن حيوان مكتمل، وهو حارٌ رطب، وهو أقلُّ رطوبةً من السمن، ولهذا لو أُذيب الشحمُ والسمن كان الشَحمُ أسرعَ جمودًا.

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذى فى الشمائل (١/ ١٣٩) رقم (١٦٦) وأحمد (٤/ ١٩٠، ١٩١) وقال الألبانى فى مختصر الشمائل: صحيح.

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (١٨٨) وأحمد (٤/ ٢٥٢) رقم (١٨٢٣٧) وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٧٣).

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (١٣٢٢٤) والترمذي (١٢١٥) وهو عند البخارى بنحوه دون قوله: **«يهودى»**.

(٤) صحيح: أخرجه البخارى (٣١٥٣) ومسلم (١٧٧٢).

وهو ينفع من خشونة الحلق، ويُرخى ويعفن، ويُدفع ضرره باللَّيْمون المملُوح، والزنجبيل، وشحمُ المَعز أقبضُ الشحوم، وشحم التُّيوس أشدُّ تحليلًا، وينفع مِن قروح الأمعاء، وشحمُ العَنز أقوى فى ذلك، ويُحتقَن به للسَّحَج والزَّحِير.

حرف الصاد

صَلاةٌ: قال اللهُ تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]

وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣].

وقال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكَ ۗ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ ﴿١٣٢﴾﴾ [طه: ١٣٢].

وفى «السنن»: «كان رسول الله ﷺ إذا حَزَبَهُ أمْرٌ، فَزِعَ إلى الصَّلاةِ»(١).

وقد تقدَّم ذكر (ق/ ٨٨ب) الاستشفاء بالصلاة من عامة الأوجاع قبل استحكامها.

والصلاة مجلبةٌ للرزق، حافظة للصحة، دافعة للأذى، مطردة للأدواء، مقوِّية للقلب، مبيِّضة للوجه، مُفْرِحةٌ للنفس، مُذهبة للكسل، منشِّطةٌ للجوارح، ممدَّة للقُوَى، شارحِة للصَّدر، مغذِّية للروح، مُنوِّرة للقلب، حافِظةٌ للنعمة، دافعة للنقمة، جالِبة للبركة، مُبعِدة من الشيطان، مُقرِّبة من الرحمن.

وبالجملة: فلها تأثير عجيب فى حفظ صحة البدن والقلب، وقواهما، ودفع المواد الرديئة عنهما، وما ابتُلى رجلان بعاهةٍ أو داءٍ أو مِحنةٍ أو بَليةٍ إلا كان حظُّ المُصَلِّى منهما أقلَّ، وعاقبتُه أسلم.

---

(١) حسن: أخرجه أبو داود (١٣١٩) وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٤٧٠٣).

وللصلاة تأثيرٌ عجيب فى دفع شُرور الدنيا، ولا سِيَّما إذا أُعطيت حقها من التكميل ظاهرًا وباطنًا، فما استُدْفِعَتْ شرورُ [الدُّنيا والآخرة]، ولا استُجْلِبَت مصالِحُهُمَا بمثل الصلاة، وسِرُّ ذلك أنَّ الصلاة صِلةٌ باللهِ عَزَّ وجَلَّ، وعلى قدر صِلَةِ العبد بربه عَزَّ وجَلَّ تُفتح عليه من الخيرات أبوابَها، وتُقطعُ عنه من الشرور أسبابَها، وتُفِيضُ عليه موادَ التوفيق مِن ربه عَزَّ وجَلَّ، والعافية والصحة، والغنيمة والغِنى، والراحة والنعيم، والأفراح والمسرَّات، كلها محضرةٌ لديه، ومسارِعةٌ إليه.

صَبْرٌ: «**الصبر نِصفُ الإيمان**»(١)، فإنَّهُ ماهِيَّة مُركَّبة من صبر وشكر، كما قال بعضُ السَّلَف: الإيمانُ نصفان: نِصفٌ صَبْرٌ، ونِصفٌ شكرٌ، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [إبراهيم: ٥].

والصَّبْرُ من الإيمان بمنزلة الرأسِ مِنَ الجَسَدِ، وهو ثلاثةُ أنواع:

صَبْرٌ على فرائض الله، [فلا يُضَيِّعُها].

وصبرٌ عن مَحارمه، فَلا يرتكِبُها.

وصبرٌ على أقضيته وأقداره، فلا يتسخَّطُها.

ومَن استكمَلَ هذهِ المراتبَ الثلاث، استكمَل الصبرَ. ولذةُ الدنيا والآخرة ونعيمها، والفوزُ والظفرُ فيهما، لا يَصِل إليه أحدٌ إلا على جِسْر الصبر، كما لا يَصِلُ [أحد] إلى الجنَّةِ إلا على الصِّراطِ، قال عمرُ بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خيرُ عيشٍ أدركناه بالصَّبْرِ.

وإذا تأملتَ مراتِبَ الكمال المكتسَب فى العالَم، رأيتَها كلها مَنُوطةً بالصَّبْرِ، وإذا تأملتَ النُّقصان الذى يُذَمُّ صاحبُه (الله) عليه، ويدخُل تحتَ قُدرته، رأيتَه كله مِن عدمِ الصبر، فالشجاعةُ والعِفَّةُ، والجودُ والإيثارُ، كلُّه صبرُ ساعة.

والصَّبْرُ طِلَّسْمٌ عَلَى كَنْزِ الْعُلَى مَنْ حَلَّ ذَا الطِّلَّسْمَ فَازَ بِكَنْزِهِ

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو نعيم فى الحلية (٥/ ٣٤) والخطيب في تاريخه (١٣/ ٢٢٦) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٣٥٣٦).

وأكثرُ أسقام البدن والقلب، إنما تنشأ عن عدم الصبر، فما حُفِظَتْ صِحَةُ القلوب والأبدان والأرواح بمثل الصَّبْر، فهو الفاروق الأكبر، والتِّرياق الأعظم، ولو لم يكن فيه إلا معيةُ اللهِ مع أهله، فإنَّ الله مع الصابرين ومحبتُه لهم، فإنَّ الله يُحب الصابرين، ونصرُهُ لأهله، فإنَّ النصرَ مع الصَّبْر، [وإنه] خير لأهله، ﴿وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦]، وإنه سببُ الفلاح: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾﴾ [آل عمران: ٢٠٠]

صَبِرٌ: روى أبو داود فى كِتاب «المَرَاسيل» من حديث قيس بن رافع القَيْسىِّ رضي الله عنه، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: **«ماذا فى الأَمَرَّيْن من الشِّفَاءِ؟ الصَّبِرُ والثُّفَّاءُ»**(١).

وفى «السنن» لأبى داود: من حديث أُمِّ سَلَمَة رضي الله عنها، قالت: دخلَ علىَّ رسولُ اللهِ ﷺ، حين تُوفِّىَ أبو سلمةَ، وقد جعلتُ علىَّ صَبِرًا، فقال: **«ماذا يا أُمَّ سلمةَ»**؟ فقلت: إنما هو صَبِرٌ يا رسولَ اللهِ، ليس فيه طِيبٌ، قال: **«إنَّهُ يَشُبُّ الوَجْهَ، فَلا تجعليه إلا بالليل»** ونَهى عنه بالنهار(٢).

الصَّبِرُ كثيرُ المنافع، لا سِيَّما الهندىَّ منه، يُنقِّى الفُضول الصفراوية التى فى الدماغ وأعصابِ البصر، وإذا طُلِىَ على الجبهة والصُّدغ بدُهن الورد، نفع من الصُّدَاع، وينفع من قُروح الأنف والفمِ، ويُسهل السَّوداء والماليخُولْيا.

والصَّبِرُ الفارسى يُذكى العقل، ويُمِدُّ الفؤاد، ويُنقِّى الفُضُول الصفراويةَ والبلغميَّةَ مِن المَعِدَة إذا شُرِبَ منه مِلْعقتان بماء، ويردُّ الشهوةَ الباطلة [والفاسدة]، وإذا شُرِب منه فى البرد، خِيف أن يُسهل دمًا.

صَوْمٌ: الصوم جُنَّةٌ من أدواء الروح والقلب والبدن، منافِعُه تفوت

---

(١) ضعيف: أخرجه البيهقى فى الكبرى (٩/ ٣٤٦) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٥٠٦٧).

(٢) ضعيف: أخرجه أبو داود (٢٣٠٥) والنسائي (٦/ ٢٠٤) رقم (٣٥٣٧) وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٥٠٣).

الإحصاء، وله تأثيرٌ عجيب فى حفظ الصحة، وإذابةِ الفضلاتِ، وحبْسِ النفسِ عن تناول مؤذياتها، ولا سيَّما إذا كان باعتدالٍ وقصدٍ فى أفضلِ (ق/ هـب) أوقاته [شرعًا]، وحاجَةُ البدنِ إليه طبعًا.

ثم إنَّ فيه من إراحة القُوَى والأعضاء ما يحفظُ عليها قُواها، وفيه خاصيةٌ تقتضى إيثارَه، وهى تفريحُه للقلب عاجلًا وآجلًا، وهو أنفعُ شيءٍ لأصحاب الأمزجة البارِدةِ والرطبة، وله تأثيرٌ عظيم فى حفظ صحتهم.

وهو يدخلُ فى الأدوية الروحانية والطبيعية، وإذا راعى الصائمُ فيه ما ينبغى مراعاتُه طبعًا وشرعًا، عظُمَ انتفاعُ قلبه وبدنه به، وحبس عنه الموادَّ الغريبةَ الفاسدةَ التى هو مستعدٌ لها، وأزال الموادَّ الرديئة الحاصلة بحسب كماله ونقصانه، ويحفظ الصائمَ مما ينبغى أن يُتحفَّظَ منه، [ويُعينه على] قيامه بمقصود الصوم وسرّه وعلته الغائية، فإن القصدَ منه أمر آخر وراءَ تركِ الطعام والشراب، وباعتبار ذلك الأمر اختُصَّ من بين الأعمال بأنه لله سبحانه، ولمَّا كان وقايةً وجُنَّةً بين العبد وبين ما يؤذى قلبه وبدنه عاجلًا وآجلًا، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ۝١٨٣﴾ [البقرة: ١٨٣]. فأحدُ مقصودَى الصيام الجُنَّةُ والوِقاية، وهى حِمية عظيمةُ النفع، والمقصودُ الآخر: اجتماعُ القلب والهم على الله تعالى، وتوفيرُ قُوَى [النفس] على محابِّه وطاعته، وقد تقدَّم الكلامُ فى بعض أسرار الصوم عند ذكر هَدْيه ﷺ [فيه].

حرف الضاد

ضَبٌّ: ثبت فى «الصحيحين» من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ سُئل عنه لمَّا قُدِّم إليه، وامتنعَ من أكله: أحرامٌ هو؟ فقال: **«لا، ولكنْ لم يكن بأرضِ قَوْمِى، فأجِدُنِى أَعَافُهُ»**، وأُكِلَ بين يديه وعلى مائدته وهو يَنْظُرُ(١).

وفى «الصحيحين» من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، عنه ﷺ قال: **«لا أُحِلُّه ولا**

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٣٩١) ومسلم (١٩٤٦).

أُحَرِّمُه»(١).

وهو حارٌّ يابس، يُقَوِّى شهوة الجِماع، وإذا دُقَّ، ووُضِعَ على موضع الشَّوْكة اجتذَبها.

ضِفْدِعٌ: قال الإمام أحمدُ: الضِّفدَعُ لا [يَحِل] فى الدواء، نهى رسولُ الله ﷺ عن قتلها، يريدُ الحديثَ الذى رواهُ فى «مسنده» من حديث عثمان (هو/ ه) بن عبد الرحمن رضي الله عنه «أنَّ طبيبًا ذكر ضِفدعًا فى دواء عندَ رسول الله ﷺ فنهاه عن قتلها»(٢).

قال صاحب «القانون»: مَن أكل مِن دم الضِّفْدَع أو جُرمه، ورِم بدنُه، وكَمَدَ لونُه، وقذف المَنِيَّ حتى يموت، ولذلك ترك الأطباءُ استعماله خوفًا من ضرره.

وهى نوعان: مائيَّة وتُرابيَّة، والترابية يقتل أكلُها.

حرف الطاء

طِيبٌ: ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**حُبِّبَ إلىَّ من دُنياكُم: النِّساءُ والطِّيبُ، وجُعلتْ قُرَّةُ عَيْنى فى الصَّلاة**»(٣).

وكان ﷺ يُكثِرُ التطيُّبَ، وتشتدُّ عليه الرائحةُ الكريهة، وتَشُقُّ عليه.

والطِّيبُ غِذَاءُ للروح التى هى مطيةُ القُوَى، والقُوَى تتضاعف وتزيدُ بالطِّيبِ، كما تزيدُ بالغذاء والشراب، والدَّعَةِ والسرورِ، ومعاشرةِ الأحبةِ، وحدوثِ الأُمور المحبوبة، وغَيبةِ مَن تَسُرُّ غَيبتُه، ويَثْقُلُ على الروح مشاهدتُه، كالثُّقلاء والبُغَضاء، فإنَّ مُعاشرتهم تُوهِنُ القُوَى، وتَجلب الهم والغم، وهى للروح بمنزلة الحُمَّى للبدن، وبمنزلة الرائحة الكريهة، ولهذا كان مما [جنب] الله سبحانَه الصحابةَ رضي الله عنهم بنهيُهم عن التخلُّق بهذا الخُلُق فى

(١) صحيح: تقدم.

(٢) صحيح: أخرجه النسائى (٤٣٥٥) وصححه الألبانى فى صحيح النسائى (٤٠٦٢).

(٣) صحيح: أخرجه النسائى (٣٩٣٩) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٣١١٤).

معاشرة رسول الله ﷺ لتأذِّيه بذلك، فقال: ﴿إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ [الأحزاب: ٥٢-٥٣].

والمقصود: أنَّ الطِّيب كان من أحبِّ الأشياء إلى رسولِ اللهِ ﷺ، وله تأثيرٌ فى حفظ الصحة، ودفع كثير من الآلام وأسبابها، بسبب قوة الطبيعة به.

طِينٌ: ورد فى أحاديث موضوعة لا يَصِحُّ منها شيء مثل حديث: **«مَنْ أكل الطِّينَ، فقد أعانَ على قتلِ نفسِه»**، ومثلُ حديث: **«يا حُمَيْراء؛ لا تأكلى الطِّينَ فإنه يَعصِمُ البَطْنَ، ويُصَفِّرُ اللَّونَ، ويُذهِبُ بَهاءَ الوَجْهِ»**.

وكلُّ حديث فى الطين فإنه لا يصح، ولا أصلَ له عن رسول الله ﷺ، إلا أنه رديءٌ مؤذٍ، يسُدّ مجارى العروق، وهو بارد يابس، قوىُّ التجفيف، ويمنع استطلاقَ البطن، ويُوجب نفْثَ الدَّم وقروحَ الفم.

طَلْحٌ: قال تعالى: ﴿وَطَلْحٍ مَّنضُودٍ ﴿٢٩﴾﴾ [الواقعة: ٢٩]. **(ق/ ٩١ب)**

قال أكثر المفسِّرين: هو المَوْز. و«المنضودُ»: هو الذى قد نُضِّدَ بعضُه على بعض، كالمُشْط. وقيل:

«الطلحُ»: الشجرُ ذو الشَّوْك، نُضِّدَ مكانَ كل شَوْكة ثمرة، فثمرُه قد نُضِّدَ بعضُه إلى بعض، فهو مثل الموز، وهذا القولُ أصح، ويكون مَن ذكر الموزَ من السَّلَف أراد التمثيل لا التخصيصَ والله أعلم.

وهو حارٌ رطب، أجودُه [المستطيل] النضيج الحلو، ينفع مِن خشونة الصدر والرئة والسُّعال، وقروح الكُلْيَتَيْن، والمثانة، ويُدِرُّ البَوْل، ويزيد فى المَنِيّ، ويُحَرِّكُ الشهوة للجِماع، ويُلَيِّن البطن، ويُؤكل قبل الطعام، ويَضر المَعِدَة، ويزيد فى الصفراء والبلغم، ودفعُ ضرره بالسكر أو العسل.

طَلْعٌ: قال تعالى: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ ﴿١٠﴾﴾ [ق: ١٠]، وقال تعالى: ﴿وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ﴾ [الشعراء: ١٤٨].

طلعُ النخل: ما يبدو من ثمرته فى أول ظهوره، وقشرُه يسمى الكُفُرَّى.

و«النضيدُ»: المَنْضود الذى قد نُضِّدَ بعضُه على بعض، وإنما يُقَال له

«نضيدٌ» ما دام فى كُفُرَّاه، فإذا انفتح فليس بنضيد.

وأما «الهضيم»: فهو المنضم بعضُه إلى بعض، فهو كالنضيد أيضًا، وذلك يكون قبل تَشَقُّقِ الكُفُرَّى عنه.

والطلع نوعان: ذكرٌ وأُنثى، والتلقيح هو أن يُؤخَذ من الذكر وهو مثل دقيق الحِنطة فيُجعل فى الأنثى، وهو «التأبِير»، فيكون ذلك بمنزلة اللقاح بين الذكر والأُنثى.

وقد روى مسلم فى «صحيحه»: عن طلحةَ بنِ عُبيد الله رضي الله عنه، قال: **«مررتُ مع رسول الله ﷺ فى نخلٍ، فرأى قومًا يُلَقِّحُونَ، فقال: «ما يصنعُ هؤلاء»؟ قالوا: يأخُذون من الذكرِ فيجعلونه فى الأُنثى. قال: «ما أَظُنُّ ذلك يُغنى شيئًا»، فبلغهم، فتركوه، فلم يَصْلُحْ، فقال النبىُّ ﷺ: «إنما هُوَ ظَنٌّ، فإن كان يُغنى شيئًا، فاصنَعوهُ، فإنَّما أنا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، وإنَّ الظَّنَّ يُخطِئُ ويُصيبُ، ولكنْ ما قلتُ لكم عنِ الله عَزَّ وجَلَّ، فلن أكذِبَ على اللهِ»**[1]. انتهى.

طلعُ النخل ينفع من [الباه]، ويَزيد فى المُباضَعة. ودقيقُ طلعه إذا تحمَّلتْ به المرأةُ قبل الجِماع أعان على الحَبَل إعانةً بالغة، وهو فِى البرودة واليُبوسة فى الدرجة الثانية، يُقَوِّى المَعِدَة ويُجففها (ق/ ٨١)، ويُسَكِّن [ثائرة] الدم مع غلظةٍ وبطءِ هضم. ولا يحتمِلُه إلا أصحابُ الأمزجة الحارَّة، ومَن أكثرَ منه فإنه ينبغى أن يأخذ عليه شيئًا من الجُوَارشات [الحارَّة]، وهو يَعقِلُ [الطبع]، ويُقَوِّى الأحشاء، والجُمَّارُ يجرى مجراه، وكذلك البلحُ، والبُسْرُ، والإكثارُ منه يضرُّ بالمَعِدَة والصدر، وربما أورث القُولَنْج، وإصلاحُه بالسمن، أو بما تقدَّم [ذكرُه].

حرف العين

عِنَبٌ: فى «الغَيْلانيَّات» من حديث حَبيب بن يَسَار، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأكلُ العِنبَ خَرْطًا.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٣٦١).

قال أبو جعفر العقيليُّ: لا أصلَ لهذا الحديث، قلتُ: وفيه داودُ بن عبد الجبار [أبو سُلَيم] الكوفيُّ، قال يحيى بن مَعين: كان يكذب.

ويُذكر عن رسول الله ﷺ: أنه كان يُحبُّ العنبَ والبِطيخَ.

وقد ذكر الله سبحانه العِنَبَ فى ستة مواضع مِن كتابه فى جملة نعمه التى أنعم بها على عباده فى هذه الدار وفى الجَنَّة، وهو من أفضلِ الفواكه وأكثرِها منافعَ، وهو يُؤكل رطبًا ويابسًا، وأخضرَ ويانعًا، وهو فاكهةٌ مع الفواكه، وقوتٌ مع الأقواتِ، وأُدمٌ مع الإدام، ودواءٌ مع الأدوية، وشرابٌ مع الأشربة، وطبعُه طبعُ [الحَبَّات]: الحرارة والرطوبةُ، وجيدُه الكُبَّارُ المائيُّ، والأبيضُ أحمدُ من الأسود إذا تساويا فى الحلاوة، والمتروكُ بعد قطفه يومين أو ثلاثة أحمدُ من المقطوف فى يومه، فإنه مُنفِخ مُطلِق للبطن، والمعلَّقُ حتى يَضمُرَ قشره جيدٌ للغذاء، مقوٍّ للبدن، وغِذاؤه كغذاء التِّين والزَّبيب، وإذا أُلقى عَجَمُ العِنَب كان أكثر تليينًا للطبيعة، والإكثارُ منه مصدع للرأس، ودفع مضرته بالرُّمَّان المُزِّ.

ومنفعةُ العِنَب يُسَهِّل [الطبع]، ويُسَمِّن، ويَغذو جيدُه غِذاءً حسنًا، وهو أحدُ الفواكه الثلاث التى هى ملوك الفواكه، هو والرُّطَب والتين.

عَسَلٌ: قد تقدَّم ذكر منافعه.

وقال ابن جُرَيْج: قال الزُّهرىُّ: عليك بالعسل، فإنه جيد للحفظ.

وأجودُه أصفاه وأبيضُه، وألينُه حِدَّةً، وأصدقه حلاوةً، وما يُؤخذ من (ق/ هـ) الجبال والشجر له فضلٌ على ما يُؤخذ من الخلايا، وهو بحسب مرعَى نَحْلِه.

عَجْوَةٌ. فى «الصحيحين»: من حديث سعد بن أبى وقَّاص رضي الله عنه، عن النبىِّ ﷺ أنه قال: **«مَن تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَراتِ عَجْوَةٍ، لَمْ يَضُرَّهُ ذلك اليومَ سُمٌ ولا سِحْرٌ»**[1].

وفى «سنن النسائى وابن ماجه»: من حديث جابر، وأبى سعيد رضي الله عنهما، عن

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٠٤٧).

النبيِّ ﷺ: **«العَجْوَةُ مِنَ الجَنَّةِ، وهى شِفاءٌ مِنَ السُّمِّ، والكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ، وماؤها شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»**(١).

وقد قيل: إنَّ هذا فى عجوة المدينة، وهى أحدُ أصناف التمر بها، ومن أنفع تمر الحجاز على الإطلاق، وهو صِنف كريم، ملذذ، متين للجسم والقوة، مِن ألين التمر وأطيبه وألذه.

وقد تقدَّم ذكرُ التمر وطبعه ومنافعه فى حرف التاء، والكلامُ على دفع العَجْوَة للسُّمِّ والسِّحْر، فلا حاجة لإعادته.

عَنبَرٌ: تقدَّم فى «الصحيحين» من حديث جابر، فى قصة أبى عُبيدةَ رضي الله عنهما، وأكلِهم من العنبر شهرًا، وأنهم تزوَّدُوا من لحمه [وشَائِقَ] إلى المدينة، وأرسلوا منه إلى النبىِّ ﷺ، وهو أحدُ ما يدل على أنَّ إباحة ما فى البحر لا يَختصُّ بالسمك، وعلى أن ميته حلال.

واعتُرِضَ على ذلك بأنَّ البحر ألقاه حيًّا، ثم جَزَرَ عنه الماء، فمات، وهذا حلال، فإنَّ موتَه بسبب مفارقته للماء، وهذا لا يَصِحُّ، فإنهم إنما وجدوه ميتًا بالساحل، ولم يُشاهدوه قد خرج عنه حيًّا، ثم جَزَرَ عنه الماء.

وأيضًا: فلو كان حيًا لما ألقاه البحر إلى ساحله، فإنه من المعلوم أنَّ البحرَ إنما يقذِفُ إلى ساحله الميتَ من حيواناته لا الحيَّ منها.

وأيضًا: فلو قُدِّرَ احتمالُ ما ذكروه لم يجز أن يكون شرطًا فى الإباحة، فإنه لا يُباح الشىء مع الشك فى سبب إباحته، ولهذا مَنَعَ النبىُّ ﷺ من أكل الصيد إذا وجده الصائِدُ غريقًا فى الماء للشك فى سبب موته، هل هو الآلة أم الماء؟

وأما العنبرُ الذى هو أحدُ أنواع الطِّيب، فهو مِن أفخر أنواعه بعد المسك، وأخطأ مَن قدَّمه على المسك، (٣/ ٤٨) وجعله سيدَ أنواع الطِّيب، وقد ثبت عن النبىِّ ﷺ أنه قال فى المِسْك: **«هُوَ أَطْيَبُ الطِّيب»**(٢)، وسيأتى

(١) صحيح: أخرجه الترمذى (٢٠٦٦) وأحمد (٣/ ٤٨) رقم (١١٤٧١) وابن ماجه (٣٤٥٣) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٤١٢٦).

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٢٢٥٢).

إن شاء الله تعالى ذكرُ الخصائص والمنافع التى خُصَّ بها المسكُ، حتى إنه طِيبُ الجَنَّة، والكُثبانُ التى هى مقاعدُ الصِّدِّيقين هناك مِن مِسْكٍ لا من عَنبرٍ.

والذى غَرَّ هذا القائل أنه لا يدخله التغير على طول الزمان، فهو كالذهب، وهذا لا يَدُلُّ على أنه أفضل من المسك، فإنه بهذه الخاصية الواحدة لا يُقاوِم ما فى المسك من الخواص.

وبعد، فضروبُه كثيرة، وألوانه مختلفة، فمنه الأبيضُ، والأشهبُ، والأحمرُ، والأصفرُ، والأخضرُ، والأزرقُ، والأسودُ، وذو الألوان.

[وأجودُه: الأشهب، ثم الأزرق، ثم الأصفر. وأردؤه: الأسود].

وقد اختلف الناسُ فى عُنصره، فقالت طائفة: هو نبات يَنبُت فى قعر البحر، فيبتلِعُه بعض دوابه، فإذا [ثَمِلَتْ] منه قَذَفتْه رَجِيعًا، فيقذِفُه البحر إلى ساحله.

وقيل: طَلٌّ ينزل من السماء فى جزائر فى البحر، فتُلقيه الأمواج إلى الساحل.

وقيل: رَوْثُ دابة بحرية تُشبه البقرة.

وقيل: بل هو [جُفَاء] من [جُفَاء] البحر، أى: زَبَدٌ.

وقال صاحب «القانون»: هو فيما يُظَن ينبع مِن عَيْن فى البحر، والذى يُقال: إنه زَبَد البحر، أو روثُ دابة بعيدٌ انتهى.

ومزاجه حار يابس، مقوٍّ للقلب، والدماغ، [والحواس]، وأعضاء البدن، نافع من الفالج واللَّقْوة، والأمراض البلغمية، وأوجاع المَعِدَة الباردة، والرياح الغليظة، ومن السُّدد إذا شُرب، أو طُلِىَ به من خارج، وإذا تُبُخِّر به، نفع من الزُّكام، والصُّداع، والشَّقِيقة الباردة.

عُودٌ: العود الهندى نوعان؛ **أحدهما**: يُستعمل فى الأدوية وهو الكُسْت، ويقال له: القُسْط، وسيأتى فى حرف القاف.

والثانى: يُستعمل فى الطِّيب، ويقال له: الألُوَّة

وقد روى مسلم فى «صحيحه»: عن ابن عمر رضي الله عنهما، «أنه كان يَسْتَجْمِرُ

بالألَوَّة غير مُطرَّاة، وبكافُور يُطْرَحُ معها»، ويقول: هكذا كان يستجمرُ رسولُ الله ﷺ[١].

وثبت عنه ﷺ فى صفة نعيم أهل الجَنَّة: **«مجامِرُهُمُ الأُلُوَّةُ»**[٢].

و**«المجامر»**: جمع مِجْمَرٍ؛ وهو ما يُتجمَّر به مِن عود وغيره، وهو أنواع: أجودُها: الهندى، ثم الصِّينى، ثم القَمارى، (قـ/ ﷲـ) ثم المنْدَلى.

وأجوده: الأسود والأزرق الصُّلب الرزينُ الدسم، وأقلَّه جودة: ما خفَّ وطفا على الماء.

ويقال: إنه شجر يُقطع ويُدفن فى الأرض سنة، فتأكلِ الأرض منه ما لا ينفع، ويبقى عودُ الطِّيب، لا تعمل فيه الأرض شيئًا، ويتعفَّن منه قِشرُه وما لا طِيبَ فيه.

وهو حارٌ يابس فى [الثالثة]، يفتح السُّدد، ويكسر الرياح، ويُذهب بفضل الرُّطوبة، ويُقوِّى الأحشاء والقلب ويُفرحه، وينفع الدماغ، ويُقوِّى الحواس، ويحبِسُ البطن، وينفع مِن سَلَس البَوْل الحادث عن برد المثانة.

قال ابن سمجون: العود ضروب كثيرة يجمعها اسم الألَوَّة، ويُستعمل من داخل وخارج، ويُتجمَّرُ به مفردًا ومع غيره، وفى الخلط للكافور به عند التجمير معنى طبى، وهو إصلاحُ كل [واحد] منهما بالآخر، وفى التجمُّر مراعاةُ جوهر الهواء وإصلاحُه، فإنه أحدُ الأشياء الستة الضرورية التى فى صلاحها صلاحُ الأبدان.

عَدَسٌ: قد ورد فيه أحاديثُ كُلُّهَا باطلة على رسولِ الله ﷺ، لم يَقُلْ شيئًا منها، كحديث: **«إنه قُدِّس [على لسانِ] سبعين نبيًا»**.

وحديث: **«إنه يرق القلب، ويُغْزِرُ الدَّمعة، وإنه مأكول الصالحين»**، وأرفع شىء جاء فيه وأصحه، أنه شهوةُ اليهود التى قدَّموها على المنِّ والسلوَى، وَهُو قَرِينُ الثوم والبصل فى الذكر.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٢٥٤).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٣٣٢٧) ومسلم (٢٨٣٤).

وطبعه طبعُ [المؤنث]، بارد يابس، وفيه قوتان متضادَّتان. إحداهما: يَعقِلُ الطبيعة. والأخرى: يُطلقها، وقشره حار يابس فى الثالثة، حِرِّيف مُطْلِقٍ للبطن، وترياقُه فى قشره، ولهذا كان صِحاحهُ أنفعَ من مطحونه، وأخفَّ على المَعِدَة، وأقلَّ ضررًا، فإنَّ لُبَّه بطىءُ الهضم لبرودته ويُبوسته، وهو مولِّد للسَّوداء، ويَضُرُّ بالماليخوليا ضررًا بيِّنًا، ويَضُرُّ بالأعصاب والبصر.

وهو غليظُ الدم، وينبغى أن يتجنبه أصحابُ السوداء، وإكثارهم منه يُولِّد لهم أدواء رديئة: كالوسواس، والجذام، وحُمَّى الربْع، ويُقلل ضرره السلقُ، [والإسفاناخ]، وإكثار الدُّهن، وأردأ ما أُكِلَ [بالنمكسود]، وليُتجنب خلط الحلاوة به، فإنه يُورث سُددًا كبديَّة، وإدمانه يُظلم البصر لشدة تجفيفه، ويُعَسِّر ـ بَوْل، ويُوجِبُ الأورام الباردة، والرياحَ الغليظة. [وأجودُه]: (ق/ ١١٣) الأبيضُ السمينُ، السريع النُّضج.

وأما ما يظنُّه الجُهَّالُ أنه كان سِماطَ الخليل الذى كان يُقدِّمه لأضيافه، فكَذِبٌ مفترَى، وإنما حكى اللهُ عنه الضيافَة بالشِّوَاء، وهو العِجل الحَنِيذ.

وذكر البيهقى عن إسحاق قال: سُئل ابنُ المبارك عن الحديث الذى جاء فى العَدَس، أنه قُدِّسَ على لسان سبعين نبيًّا، فقال: ولا على لسان نبى واحد، وإنَّه لمؤذ منفخ، مَن حدثكم به؟ قالوا: سَلم بن سالم، فقال: عمَّن؟ قالوا: عنك. قال: وعنى أيضًا؟ والله أعلم.

حرف الغين

غَيثٌ: مذكور فى القرآن فى عِدة مواضع، وهو لذيذ الاسم على السمع، والمسمَّى على الروح والبدن، تبتهجُ الأسماعُ بذكره، والقلوب بوروده، وماؤُه أفضلُ المياه، وألطفُهَا وأنفعُهَا وأعظمُهَا بركة، ولا سِيَّما إذا كان مِن سحاب راعد، واجتمع فى مستنقعات الجبال.

وهو أرطبُ من سائر المياه، لأنه لم تَطُلْ مُدَّته على الأرض، فيَكتسب من يُبوستها، ولم يُخالطه جوهر يابس، ولذلك يتغيَّر ويتعفَّن سريعًا للطافته

وسرعة انفعاله.

وهل الغَيْثُ الرَّبيعى ألطفُ من الشتوى أو بالعكس؟ فيه قولان.

قال مَن رجَّح الغَيْث الشتوى: حرارةُ الشمس تكون حينئذ أقلَّ، فلا تجتذِب من ماء البحر إلا ألْطفَه، والجوُّ صافٍ وهو خالٍ من الأبخرة الدخانيَّة، والغبار المخالط للماء، وكُلُّ هذا يوجب لطفه وصفاءه، وخُلوَّه من مخالط.

وقال مَن رجَّح الرَّبيعى: الحرارة تُوجب تحلُّلَ الأبخرة الغليظة، وتُوجب رِقة الهواء ولطافته، فيخِفُّ بذلك الماء، وتَقِلُّ أجزاؤه الأرضية، وتُصادِف وقتَ حياة النبات والأشجار وطِيب الهواء

وذكر الشافعى رَحِمَهُ اللَّهُ عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: **كُنَّا مع رسولِ اللهِ** ﷺ، فأصابنا مطرٌ، فَحَسَر رسولُ الله ﷺ ثوبَه، وقال: **«إنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّه»**[1]، وقد تقدَّم فى هَدْيه فى الاستسقاء ذكر استمطاره ﷺ وتبركه بماء الغَيْث عند أوَّلَ مجيئه.

حرف الفاء

فَاتِحَةُ الْكِتاب: وأُمُّ القرآن، والسبعُ المثانى، هى الشفاءُ التام، والدواءُ النافع، والرُّقيةُ التامة، ومفتاح الغِنَى والفلاح، وحافظةُ القوة، ودافعةُ الهم والغم والخوف والحزن لمن عرف مقدارَها وأعطاها حقَّها، وأحسنَ تنزيلها على دائه، وعَرَفَ وجهَ الاستشفاء والتداوى بها، والسرَّ الذى لأجله كانت كذلك.

ولما وقع بعضُ الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على ذلك، رقى بها اللَّديغ، فبرأ لوقته. فقال له النبيُّ ﷺ: **«وما أدراك أنَّها رُقْيَة»**[2].

ومَن ساعده التوفيق، وأُعين بنور البصيرة حتى وقف على أسرارِ هذه

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٨٩٨).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٧٤٩) ومسلم (٢٢٠١).

السورة، وما اشتملت عليه مِنَ التوحيد، ومعرفةِ الذات والأسماء والصفات والأفعال، وإثباتِ الشرع والقَدَر والمعاد، وتجريدِ توحيد الربوبية والإلهية، وكمال التوكل والتفويض إلى مَن له الأمر كُلُّه، [وله الحمدُ كُلُّه، وبيده الخيرُ كُلُّه، وإليه يرجع الأمرُ كُلُّه]، والافتقار إليه فى طلب الهداية التى هى أصلُ سعادة الدارين، وعَلِمَ ارتباطَ معانيها بجلب مصالحهما، ودفع مفاسدهما، وأنَّ [العافيةَ] المطلقة التامة، والنعمةَ الكاملة مَنوطةٌ بها، موقوفةٌ على التحقق بها، أغنته عن كثير من الأدوية والرُّقى، واستفتح بها من الخير أبوابه، ودفع بها من الشر أسبابَه.

وهذا أمرٌ يحتاجُ إلى استحداثَ فِطرةٍ أُخرى، وعقلٍ آخر، وإيمانٍ آخر، وتاللهِ لا تجدُ مقالةً فاسدة، ولا بدعةً باطلة إلا وفاتحةُ الكتابِ متضمِّنة لردها وإبطالها بأقرب الطُرُق، وأصحِّها وأوضحِها، ولا تجدُ بابًا من أبواب المعارف الإلهية، وأعمالِ القلوب وأدويتها مِن عللها وأسقامها إلا وفى فاتحة الكتاب مفتاحُه، وموضعُ الدلالة عليه، ولا منزلًا من منازل السائرين (ﷻ) إلى ربِّ العالمين إلا وبدايتُه ونهايتُه فيها.

ولعَمْرُ الله إنَّ شأنها لأعظمُ مِن ذلك، وهى فوقَ ذلك. وما تحقَّق عبدٌ بها، واعتصم بها، وعقل عمن تكلَّم بها، وأنزلها شفاءً تامًا، وعِصمةً بالغةً، ونورًا مبينًا، وفهمها وفهم لوازمَها كما ينبغى ووقع فى بدعةٍ ولا شِركٍ، ولا أصابه مرضٌ من أمراض القلوب إلا [لِمامًا]، غيرَ مستقر.

هذا، وإنها المفتاح الأعظم لكنوز الأرض، كما أنها المفتاحُ لكنوز الجَنَّة، ولكن ليس كل واحد يُحسن الفتح بهذا المفتاح، ولو أنَّ طُلابَ الكنوز وقفوا على سر هذه السورة، وتحقَّقُوا بمعانيها، وركَّبوا لهذا المفتاح أسنانًا، وأحسنُوا الفتح به، لوصلوا إلى تناول الكُنوزِ من غير معاوِق، ولا ممانع.

ولم نقل هذا مجازفةً ولا استعارةً؛، بل حقيقةً، ولكنْ لله تعالى حكمةٌ بالغة فى إخفاء هذا السر عن نفوس أكثر العالَمين، كما لَه حكمة بالغة فى إخفاء كنوز الأرض عنهم. والكنوزُ المحجوبة قد استُخدمَ عليها أرواحٌ خبيثة شيطانية تحولُ بين الإنس وبينها، ولا تقهرُها إلَّا أرواحٌ عُلْوية شريفة غالبة لها

بحالها الإيمانى، معها منه أسلحةٌ لا تقومُ لها الشياطين، وأكثرُ نفوس الناس ليست بهذه المَثابة، فلا يُقاوِمُ تلك الأرواح ولا يَقْهَرُها، ولا ينال من سلبِها شيئًا، فإنَّ مَن قتل قتيلًا فله سلبه.

فَاغِيَةٌ: هى نَوْرُ الحِنَّاء، وهى من [أطيب] الرياحين، وقد روى البيهقى فى كتابه «شُعَب الإيمان» من حديث عبد الله بن بُريدَة، عن أبيه رضي الله عنه يرفعه: «**سيدُ الرَّياحين فى الدنيا والآخرة الفاغِيَةُ**»[1].

وروى فيه أيضًا، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «**كان أحَبَّ الرَّياحين إلى رسول الله ﷺ الفاغِيَةُ**». والله أعلم بحال هذين الحديثين، فلا نشهد على رسول الله ﷺ بما لا نعلم صِحته.

وهى معتدلةٌ فى الحر واليُبْس، فيها بعضُ القبض، وإذا وُضِعَتْ بين طيِّ ثياب الصوف حفظتْها من السوس، وتدخل فى مراهم الفالج والتمدد، ودُهنها يُحلِّل الأعضاء، ويُلَيِّن العصب.

فِضَّةٌ: ثبت أنَّ رسولَ الله ﷺ كان خاتِمُه من فِضَّة، وفَصُّه منه[2]، وكانت ([redacted]) قَبِيعةُ سيفِه فِضَّة[3]، ولم يصح عنه ﷺ فى المنع من لباس الفِضَّة والتحلِّى بها شىءٌ ألبتة، كما صَحَّ عنه المنع من الشُّرب فى آنيتها، وبابُ الآنية أضيقُ من باب اللباس والتحلى، ولهذا يُباح للنساء لباسًا وحليةً ما يحرُم عليهن استعمالُه آنيةً، فلا يلزم من تحريم الآنية تحريمُ اللباس والحلية.

وفى «السنن» عنه ﷺ: «**وأما الفِضَّةُ فالعبوا بها لَعْبًا**»[4]. فالمنع يحتاجُ إلى دليل [يُبينه]، إما نصٌّ أو إجماع، فإن ثبت أحدُهما، وإلا ففى القلب من تحريم ذلك على الرجال شىء، والنبىُّ ﷺ أمسك بيده ذهبًا، وبالأخرى

---

(١) ضعيف: أخرجه البيهقى فى الشعب (٦٠٧٤) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٤٣٠٩).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٨٧٠).

(٣) صحيح: تقدم.

(٤) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٢٣٦)، وأحمد (٢/ ٣٣٤) رقم (٨٣٩٧).

حريرًا، وقال: «**هذان حرامٌ على ذُكور أُمَّتى، حِلٌّ لإناثهم**»[(١)].

والفِضَّة سِرٌّ من أسرار الله فى الأرض وهى طلسم الحاجات، [وإحسانُ] أهل الدنيا بينهم، وصاحبُها مرموقٌ بالعيون بينهم، معظَّمٌ فى النفوس، مُصدَّرٌ فى المجالس، لا تُغلق دونه الأبواب، ولا تُمَلُّ مجالستُه، ولا معاشرتُه، ولا يُستثقل مكانه، تُشير الأصابعُ إليه، وتعقِد العيون نِطاقها عليه، إن قال سُمِعَ لقوله، وإن شَفَعَ قُبِلَتْ شفاعتُه، وإن شهد زُكِّيتْ شهادتُه، وإن خَطَبَ فكُفء لا يُعاب، وإن كان ذا شيبة بيضاء فهى أجمل عليه من [حِلية] الشباب.

وهى من الأدوية المفرحة النافعةِ من الهمِّ والغمِّ والحزن، وضعف القلب وخفقانه، وتدخُلُ فى المعاجين الكُبَّار، وتجتذب بخاصيتها ما يتولَّد فى القلب من الأخلاط الفاسدة، خصوصًا إذا أُضيفت إلى ذلك العسل المصفًّى، والزعفران.

ومزاجُها إلى اليبُوسة والبُرودة، ويتولَّد عنها مِن الحرارة والرُّطوبة ما يتولَّد، والجِنَانُ التى أعدَّها الله عَزَّ وجَلَّ لأوليائه يومَ يلقونه أربعٌ: جنَّتانِ من ذهب، وجنَّتان مِن فِضَّة، آنيتهُما وحليتهما وما فيهما.

وقد ثبت عنه ﷺ فى «الصحيح» من حديث أُم سلمة رضي الله عنها أنه قال: «**الذى يشربُ فى آنيةِ الذَّهَب والفِضَّة إنما يُجَرْجِرُ فى بَطْنِهِ نارَ جَهَنَّمَ**»[(٢)].

وصحَّ عنه ﷺ أنه قال: «**لا تشربوا فى آنيةِ الذَّهبِ والفِضَّةِ، ولا تأكُلُوا فى صِحَافِهما، فإنها لَهُم فى الدُّنْيا ولكم فى الآخِرَةِ**»[(٣)].

فقيل: عِلَّةُ التحريم تضييقُ النقود، فإنها إذا اتُّخِذَتْ أوانىَ فاتت الحِكمةُ (ق/ ...ب) التى وُضعت لأجلها من قيام مصالح بنى آدم، وقيل: العِلَّةُ الفخر والخُيلاَء. وقيل: العِلَّةُ كسرُ قلوب الفقراء والمساكين إذا رأوها وعاينوها.

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٠٥٧) والنسائى (٨/ ١٦٠) وابن ماجه (٣٥٩٥) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢٢٧٤)

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٦٣٤) ومسلم (٢٠٦٥)

(٣) صحيح: أخرجه البخارى (٥٤٢٦) ومسلم (٢٠٦٧)

وهذه العللُ فيها ما فيها، فإنَّ التعليل بتضييق النقود يمنع من التحلى بها وجعلِها سبائكَ ونحوَها مما ليس بآنيةٍ ولا نقْدٍ، والفخرُ والخيلاءُ حرام بأى شىء كان، وكسر قلوب المساكين لا ضابطَ له، فإنَّ قُلوبَهم تنكسر بالدُّور الواسعة، والحدائق المعجبة، والمراكبِ الفارهة، والملابس الفاخرة، والأطعمة اللذيذة، وغير ذلك من المباحات، فكُلُّ هذه عللٌ منتقَضة، إذ تُوجد العِلَّةُ، ويَتَخلَّف معلولُها.

فالصواب أنَّ العِلَّة والله أعلم ما يُكْسِب استعمالُها القلبَ من الهيئة، والحالة المنافية للعبودية منافاةً ظاهرة، ولهذا عَلَّل النبىُّ ﷺ بأنها للكفار فى الدُّنْيا، إذ ليس لهم نصيب مِن العبودية التى ينالون بها فى الآخرة نعيمها، فلا يصلُح استعمالُها لعبيد الله فى الدنيا، وإنما يستعمِلُها مَنْ خرج عن عبوديته، ورَضِىَ بالدنيا وعاجِلهَا من الآخرة والله أعلم.

حرف القاف

قُرآنٌ: قال الله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢].

والصحيح: أنَّ «من» ههنا لبيان الجنس لا للتبعيض.

وقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [يونس: ٥٧].

فالقرآنُ هو الشِّفاء التام مِن جميع الأدواء القلبية والبدنية، وأدواءِ الدنيا والآخرة، وما كُلُّ أحدٍ يُؤَهَّل ولا يُوفَّق للاستشفاء به، وإذا أحسن العليل التداوىَ به، ووضعَه على دائه بصدقٍ وإيمان، وقبولٍ تام، واعتقادٍ جازم، واستيفاءِ شروطه، لم يُقاوِمْهُ الداءُ أبدًا.

وكيف تُقاوِمُ الأدواءُ كلامَ ربِّ [الأرض والسماءِ] الذى لو نزل على الجبال، لصَدَعَهَا، أو على الأرض، لقطعها، فما مِن [مرضٍ من] أمراض القُلُوبِ والأبدان إلا وفى القُرآن سبيلُ الدلالة على دوائه وسببه، والحِمية منه لمن رزقه الله فهمًا فى كتابه.

وقد تقدَّم فى أول الكلام على الطب بيانُ إرشاد القرآن العظيم إلى أُصوله ومجامعه التى هى حفظُ الصحة والحِمية، واستفراغُ المؤذى، والاستدلالُ بذلك على سائر أفراد هذه الأنواع.

وأما الأدوية القلبية، فإنه يذكرها مُفصَّلةً، ويذكر أسبابَ أدوائها وعلاجها. قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١]، فمَن لم يَشْفِه القرآنُ، فلا شفاه الله، ومَن لم يَكفِه، فلا كفاه الله.

قِثَّاءٌ: فى «السنن»: من حديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنه «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يأكلُ القِثَّاءَ بالرُّطب». ورواه الترمذىُّ وغيره[١].

القِثَّاء بارد رطب فى الدرجة الثانية، مطفىءٌ لحرارة المَعِدَة الملتهبة، بطيء الفساد فيها، نافعٌ من وجع المثانة، ورائحتُه تنفع من الغَشْى، وبِزرُه يُدِرُّ البَوْل، وورقهُ إذا اتُّخِذ ضِمادًا، نفع من عضة الكلب.

وهو بطيءُ الانحدار عن المَعِدة، وبرده مُضِرٌ ببعضها، فينبغى أن يُستعملَ معه ما يُصلحه [ويكسر برودته ورطوبته، كما فعل رسول الله ﷺ إذ أكله بالرُّطب]، فإذا أُكل بتمر أو زبيب أو عسل عدَّله.

قُسْطٌ وكُست: بمعنى واحد. وفى «الصحيحين»: من حديث أنس رضي الله عنه، عن النبىِّ ﷺ **«خيرُ ما تداوَيْتُم به الحِجامةُ والقُسْطُ البَحْرِىُّ»**[٢].

وفى «المسند»: من حديث أُمِّ قيس رضي الله عنها، عن النبىِّ ﷺ: **«عليكم بهذا العُود الهندىِّ، فإنَّ فيه سَبْعَةَ أشْفِيةٍ منها ذاتُ الجَنْبِ»**[٣].

القُسْط [نوعان]:

أحدهما: الأبيضُ الذى يُقَال له: البحرىُّ.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٤٤٠) ومسلم (٢٠٤٣) وأبو داود (٣٨٣٥) والترمذى (١٨٤٤) وفى الشمائل (١٩٨) وابن ماجه (٣٣٢٥).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٦٩٦) ومسلم (١٥٧٧).

(٣) صحيح: أخرجه البخارى (٥٦٩٢).

والآخر: الهنديُّ، وهو أشدُّهما حرًا، والأبيضُ ألينهُما، ومنافعُهما كثيرة جدًا.

وهما حاران يابسان فى الثالثة، يُنشِّفان البلغم، قاطعانِ للزُّكام.

وإذا شُرِبَا، نفعا من ضعف الكَبِدِ والمَعِدَة ومن بردهما، ومِن حُمَّى الدَّوْرِ والرِّبع، وقطعا وجعَ الجنب، ونفعا مِن السُّمُوم، وإذا طُلِيَ به الوجهُ معجونًا بالماء والعسل، قَلَعَ الكَلَف.

وقال «جالينوسُ»: ينفع من الكُزَاز، ووجع الجَنْبين، ويقتل حَبَّ القَرَع.

وقد خفىَ على جُهَّال الأطباء نفعُه من وجعَ ذاتِ الجَنْب، فأنكروه، ولو ظَفِر هذا الجاهلُ بهذا النقل عن «جالينوس» لنزَّله منزلةَ النص.

كيف وقد نصَّ كثيرٌ من الأطباء المتقدمين على أنَّ القُسْطَ يصلحُ للنوع البلغميِّ من ذات الجنب، ذكره الخطَّابيُّ عن محمد بن الجَهْم.

وقد تقدَّم أنَّ طِبَّ الأطباء بالنسبة إلى طِبِّ الأنبياء أقلُّ من نسبةِ طِبِّ الطُّرقيَّة والعجائز إلى طِبِّ الأطباء، وأنَّ بيْن ما يُلقَّى بالوحى، وبيْن ما يُلَقَّى بالتجربة والقياسِ (ﷺ) من الفرْق أعظمَ مما بَيْن القَدَم والفرق.

ولو أنَّ هؤلاء الجُهَّال وجدوا دواءً منصوصًا عن بعض اليهود والنصارى والمشركين من الأطباء له، لتلقَّوْه بالقبول والتسليم، ولم يتوقَّفُوا على تجربته.

نعم، نحن لا ننكِرُ أنَّ للعادة تأثيرًا فى الانتفاع بالدواء وعدمه، فمَن اعتاد دواءً أو غذاءً، كان أنفعَ له، وأوفقَ له ممن لم يَعتدْه، بل ربما لم ينتفع به مَن لم يعتده.

وكلامُ فضلاء الأطباء وإن كان مطلَقًا فهو بحسب الأمزجة والأزمنة، والأماكن والعوائد، وإذا كان التقييدُ بذلك لا يقدح فى كلامهم ومعارفهم، فكيف يقدح فى كلام الصادق المصدوق، ولكن نفوس البَشَر مركبةٌ على الجهل والظلم، إلا مَن أيَّده الله بروح الإيمان، ونَوَّرَ بَصيرته بنور الهُدَى.

قَصَبُ السُّكَّرِ: جاء فى بعض ألفاظ السُّنَّة الصحيحة فى الحَوض: «ماؤه

أحلى من السكَّر»[1] ولا أعرف «السكر» فى الحديث إلا فى هذا الموضع.

والسكر حادث لم يتكلم فيه متقدِّمو الأطباء، ولا كانوا يعرفونه، ولا يَصِفونه فى الأشربة، وإنما يعرفون العسل، ويُدخلونه فى الأدوية.

وقصبُ السكر حارٌ [رطب] ينفع من السُّعال، ويجلو الرطوبةَ والمثانة، وقصبةَ الرِّئة، وهو أشدُّ تليينًا من السكر، وفيه معونةٌ على القيء، ويُدِرُّ البَوْل، ويزيد فى الباه. قال عفان بن مسلم الصفَّار: مَنْ مَصَّ قصبَ السكر بعد طعامه، لم يزل يومَه أجمعَ فى سرور. انتهى.

وهو ينفع من خشونة الصدر والحلق إذا شُوِيَ، ويُولِّد رياحًا دفعُها بأن يُقشَّرَ ويُغسل بماء حار.

والسكر حارٌ رطب على الأصح، وقيل: بارد. وأجودُه: الأبيض الشفاف الطَّبَرْزَد، وعَتيقُه ألطفُ من جديده، وإذا طُبِخَ ونُزِعَتْ رغوتُه، سكَّن العطشَ والسُّعال، وهو يضر المَعِدَة التى تتولَّد فيها الصفراءُ لاستحالته إليها، ودفعُ ضرره بماء اللَّيمون أو النارَنْجِ، أو الرُّمان اللفَّان.

وبعضُ الناس يُفضِّلُه على العسل لقِلَّة حرارته ولينه، وهذا تحامل منه على العسل، فإنَّ منافع العسل أضعافُ [منافع] (ق/ [illegible]) السكر، وقد جعله الله شِفاءً ودواءً، وإدامًا وحلاوةً، وأين نفعُ السكر مِن منافع العسل: مِن تقويةِ المَعِدَة، وتليين الطبع، وإحدادِ البصر، وجِلاءِ ظُلمته، ودفعِ الخوانيق بالغرغرةِ به، وإبرائِهِ من الفالج واللَّقْوة، ومِن جميع العلل الباردة التى تَحدُث فى جميع البدن من الرطوبات، فيجذِبُها من قعر البدن، [ومن جميع البدن]، وحفظِ صحته وتسمينه [وتسخينه]، والزيادةِ فى الباه، والتحليلِ والجلاءِ، وفتح [أفواهِ] العروقِ، وتنقيةِ [المِعَى]، وإحدارِ الدُّود، ومنع [التخم] وغيره من العفن، والأدم النافع، وموافقةِ مَن غلب عليه البلغمُ والمشايخ وأهلِ الأمزجة الباردة.

---

(١) أخرجه الضياء المقدسى فى المختارة كما فى البداية والنهاية (٨/ ٢٤٨) من حديث أبى هريرة رضي الله عنه ولفظه: **«وهو أحلى من العسل والسكر»** ولفظ: **«أحلى من العسل»** أخرجه مسلم (٢٤٧) وغيره.

وبالجملة: فلا شيء أنفعُ منه للبدن، وفى العلاج و[عجنِ] الأدوية، وحفظِ قواها، وتقويةِ المَعِدة إلى أضعاف هذه المنافع، فأين للسُّكَّرِ مثلُ هذه المنافع والخصائص أو قريبٌ منها؟ والله الموفق.

حرف الكاف

كِتَابٌ لِلحُمَّى: قال المرْوَزِيُّ: بَلَغَ أبا عبد الله أنى حُممتُ، فكتب لى من الحُمَّى رقعةً فيها: بسم الله الرحمن الرحيم، بسم الله، وبالله، ومحمدٌ رسول الله، ﴿قُلْنَا يَـٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَـٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴿٦٩﴾ وَأَرَادُوا۟ بِهِۦ كَيْدًا فَجَعَلْنَـٰهُمُ ٱلْأَخْسَرِينَ ﴿٧٠﴾﴾ [الأنبياء: ٦٩-٧٠]، اللَّهُمَّ ربَّ جبرائيلَ، وميكائيلَ، وإسرافيلَ، اشفِ صاحبَ هذا الكتابِ بِحَوْلِك وقُوَّتِك وجَبَرُوتِك، إلهَ الحق آمين.

قال المَرْوزيُّ: وقرأ على أبى عبد الله وأنا أسمعُ [قال حدثنا] أبو المُنذر عمرُو بن مجمع، حدَّثنا يونسُ بن حِبَّانَ، قال: سألتُ أبا جعفر محمد ابن علي، أن أُعلِّقَ التَّعْويذَ، فقال: إن كان من كتاب الله أو كلام عن نبيِّ الله فعلِّقْه واستَشْفِ به ما استطعتَ. قلتُ: أكتبُ هذه من حُمَّى الرِّبع: باسم الله، وبالله، ومحمد رسول الله... إلى آخره؟ قال: أىْ نعم.

وذكر أحمدُ عن عائشة رضي الله عنها وغيرها، أنهم سهَّلُوا فى ذلك.

قال حربٌ: ولم يُشدِّدْ فيه أحمد بن حنبل. قال أحمد: وكان ابن مسعود يكرهه كراهةً شديدة جدًّا. وقال أحمد وقد سُئِل عن التمائمُ تُعَلَّق بعد نزول البلاء؟ قال: أرجو أن لا يكونَ به بأس.

قال الخَلَّال: وحدَّثنا عبد الله بن أحمد [بن حنبل]، قال: رأيتُ أبى يكتب التعويذَ للذى يفزَعُ، وللحُمَّى بعد وقوع البلاء.

كتاب لعُسْر الولادة: قال الخَلال: حدَّثنى عبدُ الله بن أحمد، قال: رأيتُ أبى (رحمه الله) يكتب للمرأة إذا عَسُرَ عليها ولادُتها فى جام أبيض، أو شيء نظيف، يكتُبُ حديث ابن عباس رضي الله عنهما: لا إله إلا الله الحليمُ الكريمُ، سبحان الله ربِّ العرش العظيم، الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِين: ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا

يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍۭ بَلَـٰغٌ﴾ [الأحقاف: ٣٥]، ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَىٰهَا ﴿٤٦﴾﴾ [النازعات: ٤٦]

قال الخَلال: [أنبأنا] أبو بكر المَرْوزيُّ: أنَّ أبا عبد الله جاءه رجل فقال: يا أبا عبد الله؛ تكتبُ لامرأة قد عَسُرَ عليها ولدُها منذ يومين؟ فقال: قُلْ له: يَجِئ بجامٍ واسعٍ، ويجيء بزعفرانٍ، ورأيتُهُ يكتب لغير واحد.

ويُذكر عن عِكرمةَ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مَرَّ عيسى صلَّى الله على نبيِّنا وعليه وسَلَّم على بقرة وقد اعتَرَضَ ولدُها فى بطنها.

فقالت: يا كلمةَ الله؛ ادعُ الله لى أن يُخَلِّصَنى مما أنا فيه.

فقال: يا خالقَ النفسَ مِنَ النفسِ، ويا مخلِّصَ النفسَ مِنَ النفسِ، ويا مُخْرِجَ النفسَ مِنَ النفسِ، خَلِّصْهَا.

قال: فرمتْ بولدها، فإذا هى قائمة تَشُمُّه.

قال: فإذا عَسُرَ عَلى المرأة ولدُها، فاكتبْه لها.

وكل ما تقدم من الرقى، فإن كتابته نافعة. ورخص جماعة من السلف فى كتابة بعض القرآن وشربه، وجعل ذلك من الشفاء الذى جعل الله فيه.

كتاب آخر لذلك: يكتب فى إناء نظيف: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ ﴿١﴾ وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ﴿٢﴾ وَإِذَا ٱلْأَرْضُ مُدَّتْ ﴿٣﴾ وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ ﴿٤﴾﴾ [الانشقاق: ١-٤]، وتشرب منه الحامل، ويرش على بطنها.

كتاب للرعاف: كان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يكتب على جبهته: ﴿وَقِيلَ يَـٰٓأَرْضُ ٱبْلَعِى مَآءَكِ وَيَـٰسَمَآءُ أَقْلِعِى وَغِيضَ ٱلْمَآءُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ﴾ [هود: ٤٤]. وسمعته يقول: كتبتها لغير واحد فبرأ، فقال: ولا يجوز كتابتها بدم الراعف، كما يفعله الجهال، فإن الدم نجس، فلا يجوز أن يكتب به كلام الله تعالى.

كتاب آخر له: خرج موسى عليه السلام برداء، فوجد شعيبًا، فشده بردائه ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ ﴿٣٩﴾﴾ [الرعد: ٣٩].

كتاب آخر للحزاز يكتب عليه: ﴿فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ﴾ [البقرة: ٢٦٦] بحول الله وقوته.

كتاب آخر له: عند اصفرار الشمس يكتب عليه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَءَامِنُواْ بِرَسُولِهِۦ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ وَيَجْعَل لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِۦ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾ [الحديد: ٢٨].

كتاب آخر للحمى المثلثة: يكتب على ثلاث ورقات لطاف: بسم الله فرَّت، بسم الله مرت، بسم الله قلت، ويأخذ كل يوم ورقة، ويجعلها فى فمه، ويبتلعها بماء.

كتاب آخر لعرق النسا: بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم رب كل شيء، ومليك كل شيء، وخالق كل شيء، أنت خلقتني، وأنت خلقت النَّسا [فى]، فلا تسلطه على بأذى، ولا تسلطنى عليه بقطع، واشفنى شفاء لا يغادر سقمًا، لا شافى إلا أنت [يا كريم].

كتاب للعرق الضارب: روى الترمذى فى «جامعه»: من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الحمى، ومن الأوجاع كلها أن يقولوا: «بسم الله الكبير، أعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نعار، ومن شر حر النار»(١).

كتاب لوجع الضرس: يكتب على الخد الذى يلى الوجع: بسم الله الرحمن الرحيم: ﴿قُلْ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الملك: ٧٨]، وإن شاء كتب: ﴿وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِى ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣﴾﴾ [الأنعام: ١٣].

كتاب للخراج: يكتب عليه: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْجِبَالِ فَقُلْ يَنسِفُهَا رَبِّى نَسْفًا ﴿١٠٥﴾ فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا ﴿١٠٦﴾ لَّا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجًا وَلَآ أَمْتًا ﴿١٠٧﴾﴾ [طه: ١٠٥- ١٠٧].

كمأة: ثبت عن النبى ﷺ أنه قال: **«الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين»**، أخرجاه فى «الصحيحين»(٢).

قال ابن الأعرابي: الكمأة: جمع، واحده كمء، وهذا خلاف قياس

(١) ضعيف: أخرجه الترمذى(٢٠٧٥) وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع(٤٥٨٧).
(٢) صحيح: أخرجه البخارى(٥٧٠٨) ومسلم(٢٠٤٩).

العربية، فإن ما بينه وبين واحده التاء، فالواحد منه بالتاء، وإذا حذفت كان للجمع. وهل هو جمع، أو اسم جمع؟ على قولين مشهورين، قالوا: ولم يخرج عن هذا إلا حرفان: كمأة وكمء، [وجبأة وجبء]، وقال غير ابن الأعرابي: بل هى على القياس: الكمأة للواحد، والكمء للكثير، وقال غيرهما: الكمأة تكون واحدًا وجمعًا.

واحتج أصحاب القول الأول بأنهم قد جمعوا كمئًا على أكمؤ، قال الشاعر:

ولقد جنيتك أكمُؤًا وعساقلًا ولقد نهيتك عن بَنات الأوْبَرِ

(ق/ ١١٦ب) وهذا يدل على أن «كمء» مفرد، «وكمأة» جمع.

والكمأة تكون فى الأرض من غير أن تزرع، وسميت كمأة لاستتارها، ومنه كمأ الشهادة: إذا سترها وأخفاها، والكمأة مخفية تحت الأرض لا ورق لها، ولا ساق، ومادتها من جوهر أرضى بخارى محتقن فى الأرض نحو سطحها يحتقن ببرد الشتاء، وتنميه أمطار الربيع، فيتولد ويندفع نحو سطح الأرض متجسدًا، ولذلك يقال لها: جدرى الأرض، تشبيهًا بالجدرى فى صورته ومادته، لأن مادته رطوبة دموية، فتندفع عند سن الترعرع فى الغالب، وفى ابتداء استيلاء الحرارة، ونماء القوة.

وهى مما يوجد فى الربيع، ويؤكل نيئًا ومطبوخًا، وتسميها العرب: نبات الرعد لأنها تكثر بكثرته، وتنفطر عنها الأرض، وهى من أطعمة أهل البوادي، وتكثر بأرض العرب، وأجودها ما كانت أرضها رملية قليلة الماء.

وهى أصناف: منها صنف قتال يضرب لونه إلى الحمرة يحدث [لأجله] الاختناق.

وهى باردة رطبة فى الدرجة [الثالثة]، رديئة للمعدة، بطيئة الهضم، وإذا أدمنت، أورثت القولنج والسكتة والفالج، ووجع المعدة، وعسر البول، والرطبة أقل ضررًا من اليابسة ومن أكلها فليدفنها فى الطين الرَّطب، ويَسلِقها بالماء والملح والصَّعْتر، ويأكلها بالزيت والتوابِل الحارَّة، لأن جوهرها أرضى غليظ، وغِذاءها ردىء، لكن فيها [جوهر] مائى لطيف يدل

[على] خفتها، والاكتحال بها نافع من [ظلمة] البصر والرَّمد الحار، وقد اعترف فضلاء الأطباء بأنَّ ماءها يجلو العَيْن. وممن ذكره المسيحىُّ، وصاحب «القانون»، وغيرهما.

وقوله ﷺ: **«الكَمْأَة من المَنِّ»**، فيه قولان:

أحدهما: أنَّ المنَّ الذى أُنزل على بنى إسرائيل لم يكن هذا الحلو فقط، بل أشياءُ كثيرة مَنَّ الله عليهم بها من النبات الذى يُوجد عفوًا من غير صنعة ولا عِلاج ولا حرث، فإن المن مصدر بمعنى المفعول أى «ممنون به» فكل ما رزقه الله العبد عفوًا بغير كسب منه ولا علاج، فهو مَنٌّ [من الله (ﷻ) تعالى عليه؛ لأنه لم يشبه كسب العبد ولم يكدره تعب العمل فهو مَنٌّ] محضٌ، وإن كانت سائر نعمه مَنًّا منه على عبده، فخصَّ منها ما لا كسب له فيه، ولا صُنعَ باسم «المنِّ»، فإنه مَنٌّ بلا واسطة العبد.

وجعل سبحانه قُوتَهم بالتِّيه «الكمأة»، وهى تقومُ مقام الخبز، وجعل أُدمهم «السَّلْوى»، وهو يقوم مقام اللَّحم، وجعل حَلواهم «الطلَّ» الذى ينزلُ على الأشجار يقوم لهم مقام الحلوى. فكَمُل عيشهُم.

وتأمل قوله ﷺ: **«الكمأة من المنِّ الذى أنزله الله على بنى إسرائيل»** فجعلها من جملته، وفردًا من أفراده.

والترنْجبين الذى يسقط على الأشجار نوع من المَنِّ، ثم غلب استعمال المَنِّ عليه عُرْفًا حادثًا.

والقول الثانى: أنه شَبَّهَ الكمأةَ بالمَنِّ المُنَزَّل من السماء، لأنه يُجمع من غير تعب ولا كلفة ولا زرع بِزر ولا سقى.

فإن قلت: فإذا كان هذا شأنَ الكمأة، فما بالُ هذا الضرر فيها، ومن أين أتاها ذلك؟

فاعلم أنَّ اللهَ سبحانه أتقن كُلَّ شىء صنعه، وأحسن كُلَّ شىء خلقه، فهو عند مبدأ خلقه برىءٌ من الآفات والعلل، تامُّ المنفعة لما هُيئ وخُلِقَ له، وإنما تعرِضُ له الآفاتُ بعد ذلك بأمور أُخَر من مجاورة، أو امتزاج واختلاط، أو أسباب أُخَر تقتضى فسادَه، فلو تُرِكَ على خِلقته الأصلية من غير

تعلق أسباب الفساد به، لم يفسد.

ومَنْ له معرفة بأحوال العالَم ومبدئه يعرِف أنَّ جميع الفساد فى جَوِّه ونباته وحيوانه وأحوالِ أهله، حادثٌ بعد خلقه بأسباب اقتضت حدوثَه، ولم تزل أعمالُ بنى آدَم ومخالفتُهم للرُّسُل صلوات الله وسلامه عليهم تُحدث لهم من الفساد العام [والخاص] ما يجلب عليهم من الآلام، والأمراض، والأسقام، والطواعين، والقحوط، والجدوب، وسلب بركات الأرض، وثمارها، ونباتها، وسلب منافعها، أو نقصانها أُمورًا متتابعة يتلو بعضُهَا بعضًا.

فإن لم يَتَّسِعْ علمك لهذا فاكتفِ بقوله تعالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ﴾ [الروم:٤١]، ونَزِّل هذه الآية على (ق/ ٨٨ب) أحوالِ العالَم، وطابِقْ بين الواقع وبينها، وأنت ترى كيف تحدث الآفاتُ والعلل كل وقت فى الثمار والزرع والحيوان، وكيف يحدُث من تلك الآفات آفاتٌ أُخَرُ متلازمة، بعضُها آخذ برقاب بعض، وكُلَّما أحدث الناسُ ظلمًا وفجورًا، أحدث لهم ربهم تبارك وتعالى من الآفات والعلل فى أغذيتهم وفواكههم، وأهويتهم ومياههم، وأبدانهم وخلقهم، وصُورهم وأشكالهم وأخلاقهم من النقص والآفات، ما هو موجب أعمالهم وظلمهم وفجورهم.

ولقد كانت الحبوب من الحِنطة وغيرها أكبرَ مما هى اليوم، كما كانت البركةُ فيها أعظمَ. وقد روى الإمام أحمد بإسناده: أنه وجد فى خزائن بعض بنى أميةَ صرة فيها حِنطةٌ أمثال نوى التمر مكتوبٌ عليها: هذا كان ينبُت أيامَ العدل. وهذه القصة، ذكرها فى «مسنده» على أثر حديث رواه.

وأكثرُ هذه الأمراض والآفات العامة بقيةُ عذاب عُذِّبتْ به الأُممُ السالفة، ثم بقيت منها بقية مُرصَدَةٌ لمن بقيت عليه بقيةٌ من أعمالهم، حكمًا قسطًا، وقضاءً عدلًا، وقد أشار النبيُّ ﷺ إلى هذا بقوله فى الطاعون: «**إنَّه بقيةُ رجز أو عذاب أُرسِلَ على بنى إسرائيلَ**».

وكذلك سلَّط اللهُ سبحانه وتعالى الريحَ على قوم [عاد] سبعَ ليالٍ وثمانيةَ أيام، ثم أبقَى فى العالَم منها بقيةً فى تلك الأيام، وفى نظيرها عِظَةٌ وعِبرة.

وقد جعل اللهُ سبحانه أعمال البَرِّ [والفجور] مقتضياتٍ لآثارها فى هذا

العالَم اقتضاءً لا بد منه، فجعل منعَ الإحسان والزكاة والصدقة سببًا لمنع الغَيْث من السماء، والقحطِ والجَدْبِ، وجعَلَ ظلمَ المساكين، والبخسَ فى المكاييل والموازين، وتعدِّى القَوِّىِّ على الضعيف سببًا لجَوْر الملوك والولاة الذين لا يَرحمون إن اسْتُرْحِموا، ولا يَعْطِفُون إن استُعطِفُوا، وهم فى الحقيقة أعمالُ الرعايا ظهرت فى صور وُلاتهم، فإنَّ اللهَ سبحانه بحكمته وعدله يُظهِرُ للناس أعمالَهم فى قوالِب وصورٍ تناسبها، فتارةً بقحط [وجدب]، وتارة بعدوٍّ، وتارةً بولاة جائرين، وتارةً بأمراضٍ عامة، وتارةً بهُموم (ق/ ١١٨) وآلام وغموم تحضُرها نفوسُهم لا ينفكُّونَ عنها، وتارةً بمنع بركات السماء والأرض عنهم، وتارةً بتسليط الشياطين عليهم تَؤُزُّهم إلى أسباب العذاب [أزًّا]، لِتَحِقَّ عليهم الكلمة، وليصيرَ كل منهم إلى ما خُلِقَ له. والعاقل يُسَيِّر بصيرته بين أقطار العالَم، فيُشاهدُه، وينظر مواقعَ عدل الله وحكمته، وحينئذ يَتَبيَّنُ له أنَّ الرُّسُلَ وأتباعَهُم خاصةً على سبيل النجاة، وسائر الخلق على سبيل الهلاك سائرون، وإلى دار البَوار صائرون، واللهُ بالغُ أمرِه، لا مُعَقِّبَ لحكمه، ولا رادَ لأمره وبالله التوفيق.

فصل

وقوله ﷺ فى الكمأة: «**وماؤها شفاء للعَيْنِ**» فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: أنَّ ماءَها يُخلَط فى الأدوية التى تُعالَج بها العَيْنُ، لا أنه يُستعمل وحده، ذكره أبو عُبيد.

الثاني: أنه يُستعمل بحْتًا بعد شَيِّها، واستقطار مائها، لأنَّ النار تُلطِّفه وتُنضجه، وتُذِيبُ فضلاتِه ورطوبتَه المؤذية، وتُبقى المنافع.

الثالث: أنَّ المراد بمائها الماءُ الذى يحدث به من المطر، وهو أولُ قَطْر ينزل إلى الأرض، فتكون الإضافة إضافةَ اقتران، لا إضافة جزء، ذكره ابن الجوزى، وهو أبعدُ الوجوه وأضعفها.

وقيل: إن استُعملِ ماؤها لتبريد ما فى العَيْن، فماؤها مجرَّدًا شفاء، وإن كان لغير ذلك، فمركَّب مع غيره.

وقال الغافقى: ماء الكمأة أصلح الأدوية للعَيْن إذا عُجِنَ به الإثمِد واكتُحِلَ به، ويُقَوِّى أجفانها، ويزيدُ الروحَ الباصرة قوةً وحِدَّة، ويدفع عنها نزول النوازل.

كَباثٌ: فى «الصحيحين»: من حديث جابر بن عبد الله ﷺ، قال: كُنَّا مع رسولِ اللهِ ﷺ نَجْنِى الكَباثَ، فقال: **«عليكم بالأسْوَدِ مِنْهُ، فإنَّه أطْيَبُه»**[(١)].

الكَباث بفتح الكاف، والباء الموحدة المخففة، والثاء المثلثة ثمرُ الأراك. وهو بأرض الحجاز، وطبعُه حار يابس، ومنافعُه كمنافع الأراك: يُقَوِّى المعدة، ويُجيدُ الهضمَ، ويجلُو البلغمَ، وينفعُ مِن أوجاع الظهر، وكثيرٍ من الأدواء.

قال ابن جُلْجُل: إذا شُرِبَ [طحينُه]، أدرَّ البَوْلَ، ونقَّى المثانة، وقال ابنُ رضوان: يُقَوِّى المَعِدَة، ويُمسكُ الطبيعة (ق/ ١١١ب).

كَتَمٌ: روى البخاريُّ فى «صحيحه»: عن عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب، قال: دخلنا على أُمِّ سَلَمة ﷺ، فأخرجت إلينا شعَرًا من شعر رسول الله ﷺ فإذا هو مخضوبٌ بالحِنَّاء والكَتَمِ[(٢)].

وفى «السنن الأربعة»: عن النبيِّ ﷺ أنه قال: **«إنَّ أحسنَ ما غيَّرْتُم به الشَّيْبَ الحِنَّاءُ والكَتَمُ»**[(٣)].

وفى «الصحيحين»: عن أنس بن ﷺ، أنَّ أبا بكر ﷺ اختَضب بالحِنَّاءِ والكَتَمِ[(٤)].

وفى «سنن أبى داود»: عن ابن عباس ﷺ قال: مَرَّ على النبيِّ ﷺ رجلٌ قد خَضَبَ بالحِنَّاء، فقال: **«ما أحْسَنَ هذا»**؟، فمرَّ آخرُ قد خَضَبَ بالحِنَّاءِ والكَتَم، فقال: **«هذا أحسنُ من هذا»**، فمرَّ آخَرُ قد خَضَبَ بالصُّفرة، فقال:

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٤٥٣) ومسلم (٢٠٥٠).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٨٩٧).

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٢٠٥) والترمذى (١٧٥٣) والنسائى (٥٠٧٨) وابن ماجه (٣٦٢٢) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (١٥٤٦).

(٤) صحيح: أخرجه البخارى (٣٩٢٠) ومسلم (٢٣٤١).

«هذا أحسنُ من هذا كُلِّهِ»[1].

قال الغافِقى: «الكَتَمُ نبتٌ ينبُت بالسهول، ورقُه قريب مِن ورق الزَّيْتون، يعلُو فوقَ القامة، وله ثمر قَدْرَ حَبِّ الفُلفُل، فى داخله نوى، إذا [رُضِخَ] اسودَّ، وإذا استُخرجَتْ [عُصارة ورقه]، وشُرِبَ منها قدرُ أُوقية، قَيَّأَ قيئًا شديدًا، وينفع من عضة الكلب. وأصلُه إذا طُبِخَ بالماء كان منه مِدادٌ يُكتب به.

وقال الكِندى: بزر الكَتَم إذا اكتُحِلَ به، حلَّل الماء النازل فى العين وأبرأها.

وقد ظن بعض الناس أنَّ الكَتَمَ هو الوَسْمة، وهى ورق النِّيل، وهذا وَهَمٌ، فإن الوَسْمة غير الكَتَم. قال صاحب «الصحاح»: «الكَتَم بالتحريك: نبت يُخلط بالوَسْمة يُختضَب به. قيل: والوَسْمة نباتٌ له ورق طويل يَضرِبُ لونه إلى الزرقة أكبرُ من ورق الخِلاف، يُشبه ورق اللُّوبياء، وأكبرُ منه، يُؤتى به من الحجاز واليمن.

فإن قيل: قد ثبت فى «الصحيح» عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قال: «لم يختضِب النبىُّ ﷺ»[2].

قيل: قد أجاب أحمد بن حنبلٍ عن هذا وقال: قد شَهِدَ به غيرُ أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على النبىِّ ﷺ أنه اختَضَبَ. وليس مَنْ شَهِدَ بمنزلة مَن لم يشهدْ، فأحمدُ أثبتَ خِضاب النبىِّ ﷺ، ومعه جماعة من المحدِّثين، ومالك أنكره.

فإن قيل: قد ثبت فى «صحيح مسلم» النهىُ عنِ الخِضاب بالسواد فى شأن أبى قُحافةَ لمَّا أُتِىَ به ورأسُه ولحيتُه (ق/ ٩٩أ) كالثَّغَامة بياضًا، فقال: **«غَيِّرُوا هذا الشَّيْبَ وجَنِّبُوهُ السَّوَادَ»**[3]. والكتمُ فإنه يُسَوِّد الشعرَ.

فالجواب من وجهين:

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٤٢١١) وابن ماجه (٣٦٢٧) وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٩٠٢).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٣٥٥٠) ومسلم (٢٣٤١).

(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٢١٠٢).

أحدهما: أنَّ النهى عن التسويد البحت، فأمَّا إذا أُضيف إلى الحِنَّاء شيءٌ آخرُ، كالكَتَم ونحوه، فلا بأس به، فإنَّ الكَتَمَ والحِنَّاء يجعل الشعر بيْن الأحمر والأسود بخلاف الوَسْمة، فإنها تجعلُه أسود فاحمًا.

وهذا أصح الجوابين.

الجواب الثانى: أنَّ الخِضَاب بالسَّوَاد المنهى عنه خِضابُ التدليس، كخِضاب شعر الجارية، والمرأةِ الكبيرة تغرُّ الزوج، والسيدَ بذلك، وخِضَاب الشيخ يَغُرُّ المرأةَ بذلك، فإنه من الغش والخِداع، فأما إذا لم يتضمن تدليسًا ولا خِداعًا، فقد صحَّ عن الحسن والحسين رضي الله عنهما أنهما كانا يخضِبان بالسَّواد.

ذكر ذلك ابن جرير عنهما فى كتاب «تهذيب الآثار».

وذكره عن عثمان بن عفان، وعبد الله بن جعفر، وسعد بن أبى وقاص، وعُقبةَ بن عامر، والمغيرة بن شعبة، وجرير بن عبد الله، وعمرو بن العاص رضي الله عنهم.

وحكاه عن جماعة من التابعين، منهم: عمرو بن عثمان، وعلى بن عبد الله بن عباس، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وعبد الرحمن بن الأسود، وموسى بن طلحة، والزُّهْرى، وأيوب، وإسماعيل بن معدى كرب.

وحكاه ابن الجوزى عن محارب بن دِثار، ويزيد، وابن جُريج، وأبى يوسفَ، وأبى إسحاق، وابن أبى ليلى، وزياد بن عَلاقة، وغَيلان بن جامع، ونافع بن جُبير، وعمرو بن على المُقَدَّمى، والقاسم بن سلام رحمهم الله.

كَرْمٌ: شجرة العِنَب، وهى الحَبَلَةُ، ويُكره تسميتها كَرْمًا، لما روى مسلم فى «صحيحه» عن النبىِّ ﷺ أنه قال: **«لا يقولَنَّ أحدُكُمْ للعِنَبِ الكَرْمَ، الكَرْمُ: الرَّجُلُ المُسْلِمُ»**. وفى رواية: **«إنما الكَرْمُ قَلْبُ المُؤْمِنِ»**[1]، وفى أُخرى: **«لا تقولوا: الكرمُ، وقُولُوا: العِنَبُ والحَبَلَةُ»**[2].

---

(١) صحيح. أخرجه مسلم (٢٢٤٧).

(٢) صحيح. أخرجه مسلم (٢٢٤٨).

وفي هذا معنيان:

أحدهما: أنَّ العرب كانت تُسمى شجرة العِنَب الكَرْمَ، لكثرة منافعها وخيرها، فكره النبيُّ ﷺ تسميَتها باسم يُهيِّج النفوس على محبتها ومحبة ما يُتخذ منها من المسكر، وهو أُمُّ الخبائث، فكره أن يُسمَّى أصلُه بأحسن الأسماء وأجمعها للخير (ق/ ٩٦ب).

والثاني: أنه من باب قوله: **«لَيْسَ الشَّدِيدُ بالصُّرَعَةِ»**(١)، و**«لَيْسَ المِسْكينُ بالطَّوَّافِ»**(٢). أي: أنكم تُسمون شجر العِنَب كَرْمًا لكثرة منافعه، وقلبُ المؤمن أو الرجل المسلم أولى بهذا الاسم منه، فإنَّ المؤمنَ خيرٌ كُلُّه ونفع، فهو من باب التنبيه والتعريف لما فى قلب المؤمن من الخير [والكرم]، والجود، والإيمان، والنور، والهدى، والتقوى، والصفات التى يستحق بها هذا الاسم أكثرُ من استحقاق الحَبَلَة له.

وبعد، فقوةُ الحَبَلَةِ باردة يابسة، وورقُها وعلائقها وعرمُوشها مبرد فى آخر الدرجة الأُولى، وإذا دُقَّت وضُمِّدَ بها من الصُّدَاع سكنته، ومن الأورام الحارة والتهاب المعدة. وعُصارةُ قضبانه إذا شُرِبت سكَّنت القىء، وعقلت البطن، وكذلك إذا مُضغت قلوبها الرطبة. وعُصارةُ ورقها، تنفع من قروح الأمعاء، ونفْث الدم وقيئه، ووجع المَعِدَة. ودمعُ شجره الذى يُحمل على القضبان، كالصمغ إذا شُرِبَ أخرج الحصاة، وإذا لُطِخَ به، أبرأ [القُوَبَ] والجَرَبَ المتقرح وغيره، وينبغى غسل العضو قبل استعمالها بالماء والنَّطْرون، وإذا تمسَّح بها مع الزيت حلقت الشعر، ورمادُ قضبانه إذا تُضمِّدَ به مع الخل ودُهْن الورد والسَّذاب، نفع من الورم العارض فى الطِّحال، وقوةُ دُهْن زهرة الكَرْم قابضة شبيهةٌ بقوة دُهْن الورد، ومنافعها كثيرة قريبة من منافع النخلة.

كَرَفْس: روى فى حديث لا يصِحُّ عن رسول الله ﷺ، أنه قال: **«مَن أكَلَهُ ثم نامَ عليه، نام ونَكْهتُهُ طَيِّبةٌ، وينامُ آمنًا من وَجَعِ الأضراسِ والأسنانِ»**، وهذا باطل على رسول الله ﷺ، ولكن البُسْتانىَّ منه يُطيِّب النكهة جدًّا، وإذا عُلِّق

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٦١١٤) ومسلم (٢٦٠٩).

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (١٤٧٩) ومسلم (١٠٣٩).

أصله فى الرقبة نفع من وجع الأسنان.

وهو حارٌ يابسٍ، وقيل: رطب مفتِّح [لسدد] الكَبِد والطِّحال، وورقُه رطبًا ينفعُ المَعِدَة والكَبِدَ الباردة، ويُدِرُّ البَوْل والطَّمْث، ويُفتِّت الحصاة، وحَبّه أقوى فى ذلك، ويُهيِّج الباه، وينفعُ مِن البَخَر. قال الرازيُّ: وينبغى أن يُجتنب أكله إذا خِيفَ من لدغ العقارب.

كُرَّاثٌ: فيه حديث (ق/ ٨٩) لا يصِحُّ عن رسول الله ﷺ بل هو باطل موضوع: **«مَنْ أَكَلَ الكُرَّاث ثم نامَ عليه نام آمنًا مِنْ ريح البَوَاسيرِ واعْتَزَلَه المَلَكُ لِنَتَنِ نَكْهَتِه حتى يُصْبِحَ»**[(١)].

وهو نوعان: نَبَطيٌّ وشاميٌّ.

فالنبطيُّ: هو البقلُ الذى يوضع على المائدة.

والشاميُّ: الذى له رؤوس، وهو حار يابس مُصدِّع، وإذا طُبِخَ وأُكِلَ، أو شُرِب ماؤه، نفع من البواسير الباردة. وإن سُحِقَ بزره، وعُجِنَ بقَطِرَانٍ، وبُخِّرَت به الأضراسُ التى فيها الدودُ نثرها وأخرجها، ويُسكِّن الوجع العارض فيها، وإذا دُخنت المقعدةُ ببزره [جففت] البواسير، هذا كله فى الكُرَّاث النَبطى.

وفيه مع ذلك إفساد الأسنان واللِّثَة، ويُصَدِّع، ويُرى أحلامًا رديئةً، ويُظلم البصر، ويُنتن النَّكهة، وفيه إدرارٌ للبَوْل والطَّمث، وتحريكٌ للباه، وهو بطيءُ الهضم.

حرف اللام

لَحْمٌ: قال الله تعالى: ﴿وَأَمْدَدْنَاهُم بِفَاكِهَةٍ وَلَحْمٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الطور: ٢٢]، وقال: ﴿وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الواقعة: ٢١].

وفى «سنن ابن ماجه» من حديث أبى الدرداء، عن رسول الله ﷺ: **«سَيِّدُ**

(١) موضوع: أورده السيوطى فى ذيل الموضوعات (ص١٤١).

طَعَام أهْلِ الدُّنيا وأهْلِ الجَنَّةِ اللَّحْمُ»(١). ومن حديث بُريدةَ يرفعه: **«خَيْرُ الإدَامِ فِى الدُّنيا والآخِرَةِ اللَّحْمُ»**(٢).

وفى «الصحيح» عنه ﷺ: «فضلُ عائشةَ على النِّساءِ كفضلِ الثَّريدِ على سائرِ الطَّعَامِ»(٣).

و«الثريد»: الخبز واللَّحم. قال الشاعر:

إذَا مَا الْخبْزُ تَأْدِمُهُ بِلَحْمٍ فَذَاكَ أَمَانَةَ اللهِ الثَّرِيدُ

وقال الزُّهْرى: أكل اللَّحْم يَزيدُ سبعين قوَّة، وقال محمد بن واسع: [أكل] اللَّحْم يزيد فى البصر، ويُروى عن على بن أبى طالب رضي الله عنه: «كُلُوا اللَّحْمَ، فإنه يُصَفِّى اللَّوْنَ، ويُخْمِصُ البَطْنَ، ويُحَسِّنُ الخُلُقَ»، وقال نافع: كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا كان رمضانُ لم يَفُتْه اللَّحْم، وإذا سافر لم يفته اللَّحْمَ. ويُذكر عن علىٍّ رضي الله عنه: مَن تركه أربعين ليلة ساء خُلُقه.

وأما حديث عائشة رضي الله عنها، الذى رواه أبو داود مرفوعًا: **«لا تَقْطَعُوا اللَّحْمَ بالسكِّين، فإنه من صَنِيع الأعَاجِم، وانْهشُوهُ، فإنه أَهْنَأُ وأمرأُ»**(٤). فرده الإمام أحمد بما صحَّ عنه ﷺ مِن قَطعِه بالسِّكِين فى حديثين، **(ق/ ١٣٨ب)** وقد تقدَّما.

واللَّحمُ أجناس [يختلِفُ] باختلافِ أُصولِهِ وطبائعه، فنذكرُ حُكمَ كل جنس وطبعَه ومنفعَته ومضرَّته.

لحم الضأن: حار فى [الثانية]، رطب فى الأُولى، جيده الحَوْلىُّ، يُولِّدُ الدم المحمود القوى لمن جاد هضمُه، يصلح لأصحاب الأمزجة الباردة والمعتدلة، [ولأهل] الرياضات التامة فى المواضع والفصول الباردة، نافع لأصحاب المِرَّة السوداء، يُقَوِّى الذهن والحفظ. ولحم الهَرِمِ والعَجِيفِ ردىء، وكذلك لحمُ النِّعاج، وأجوده: لحمُ الذَّكَر الأسود منه، فإنه أخف

(١) ضعيف جدًّا: أخرجه ابن ماجه (٣٣٠٥) وقال الألبانى فى ضعيف سنن ابن ماجه: ضعيف جدًّا.

(٢) ضعيف: ضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٢٨٧٩).

(٣) صحيح: أخرجه البخارى (٣٤١١) ومسلم (٢٤٣١).

(٤) ضعيف: تقدم.

وألذ وأنفع، والخصيُّ أنفعُ وأجود، والأحمر من الحيوان السمين أخفُّ وأجودُ غذاءً، والجَذَعُ مِن المَعْز أقل تغذية، ويطفو فى المَعِدَة.

وأفضل اللَّحْم عائذه بالعظم، والأيمن أخف وأجود من الأيسر، والمقدم أفضل من المؤخر، وكان أحبُّ الشاة إلى رسول اللهﷺ مقدمها، وكلُّ ما علا منه سوى الرأس كان أخفَّ وأجود مما سَفَل، وأعطى الفرزدقُ رجلًا يشترى له لحمًا وقال له: «**خذ المقدَّم، وإياك والرأسَ والبطنَ، فإنَّ الداء فيهما**».

ولحم العنق جيد لذيذ، سريعُ الهضم خفيف، ولحم الذراع أخفُّ اللَّحْم وألذُّه وألطفه وأبعدُه من الأذى، وأسرعُه انهضامًا.

وفى «الصحيحين»: أنه كان يُعجِب رسول اللهﷺ [(١)].

ولحم الظَّهْر كثير الغذاء، يُولِّد دمًا محمودًا. وفى «سنن ابن ماجه» مرفوعًا: «**أطْيَبُ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ**»[(٢)].

لحمُ المَعز: قليل الحرارة، يابس، وخِلْطُه المتولد منه ليس بفاضل وليس بجيد الهضم، ولا محمود الغذاء. ولحمُ التَّيْس ردىءٌ مطلقًا، شديد اليُبس، عَسِرُ الانهضام، مُولِّد للخلط السوداوى.

قال الجاحظ: قال لى فاضل من الأطباء: يا أبا عثمان؛ إياك ولحمَ المَعْز، فإنه يُورث الغم، ويُحرِّك السوداءَ، ويُورث النسيان، ويُفسد الدم، وهو واللهِ يَخْبِلُ الأولاد.

وقال بعض الأطباء: إنما المذمومُ منه المُسِنُّ، ولا سِيَّما للمُسنِّين، ولا رداءةَ فيه لمن اعتاده.

و«جالينوس» جعل الحَوْلِيَّ منه من الأغذية المعتدلة [المعدِّلة] للكَيْموس المحمود، وإناثُه أنفعُ من ذكوره.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى(٣٣٤٠) ومسلم(١٩٤).

(٢) ضعيف: أخرجه ابن ماجه(٣٣٠٨) وأحمد (١/ ٢٠٤) رقم (١٧٤٩) وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن ابن ماجه(٧١٦).

وقد روى النسائى فى «سننه»: عن النبىِّ ﷺ: **«أحْسِنوا إلى الماعِزِ وأمِيطُوا عنها الأذى، فإنها من دوابِّ الجَنَّةِ»**[١]. وفى ثبوت هذا الحديث نظرٌ.

وحكمُ الأطباء عليه بالمضرَّة حكمٌ جزئىٌ ليس بكلىٍّ [عام]، وهو بحسب المَعِدَة الضعيفة، والأمزجة الضعيفة التى لم تعتده، واعتادت المأكولات اللطيفة، وهؤلاء أهل الرفاهية من أهل المدن، وهم القليلون من الناس.

لحم الجَدْى: قريب إلى الاعتدال، خاصةً ما دام رَضيعًا، ولم يكن قريبَ العهد بالوِلادة، وهو أسرعُ هضمًا لما فيه من قُوَّة اللَّبن، مُليِّن للطبع، موافق لأكثر الناس فى أكثر الأحوال، وهو ألطفُ مِن لحم الجمل، والدمُ المتولد عنه معتدل.

لحم البَقَر: بارد يابس، عَسِرُ الانهضام، بطىءُ الانحدار، يُوَلِّدُ دمًا سوداويًا، لا يصلُح إلا لأهلِ الكَدِّ والتعب الشديد، ويُورث إدمانُه الأمراضَ السوداوية، كالبَهَق والجَرَب، والقُوباء والجُذام، وداء الفيل، والسَّرَطانِ، والوسواس، وحُمَّى الرِّبعِ، وكثير من الأورام، وهذا لمن لم يعتده، أو لم يَدفعْ ضررَه بالفُلفُل والثُّوم [والدارصينى] والزنجبيل ونحوه، وَذَكَرُه أقلُّ بُرودةً، وأُنثاه أقلُّ يبسًا.

ولحمُ العِجل ولا سِيَّما السمينَ مِن أعدل الأغذية وأطيبِها وألذها وأحمدِهَا، وهو حار رطب، وإذا انهضم غذَّى غذاءً قويًا.

لحم الفَرَس: ثبت فى «الصحيح» عن أسماءَ ؓ، قالت: نَحرْنا فرسًا فأكلناه على عهدِ رسول الله ﷺ[٢]. وثبت عنه ﷺ أنه أذن فى لحوم الخيل، ونَهى عن لحوم الحُمُرِ[٣]. أخرجاه فى الصحيحين.

ولا يثبت عنه حديثُ المِقدام بن معدى كرب ؓ أنه نهى عنه. قاله أبو

---

(١) إسناده ضعيف جدًا: أخرجه الخطيب فى تاريخه (٩/ ٤٥٤) بسند فيه سلم الوراق وهو متهم.

(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٥٥١٢) ومسلم (١٩٤٢).

(٣) صحيح: أخرجه البخارى (٤٢١٩) ومسلم (١٩٤١).

داود وغيره من أهل الحديث[(١)].

واقترانُه بالبغالِ والحَميرِ فى القرآن لا يدل على أنَّ حكم لحمه حكم لحومها بوجه من الوجوه، وكما لا يدُلُّ على أنَّ حكمها فى السهم فى الغنيمة حكمُ الفَرَس، والله سبحانه يَقْرِنُ فى الذِّكْرِ بين المُتماثِلات تارةً، وبين المختلفات، وبين المتضادَّات، وليس فى قوله: ﴿لِتَرْكَبُوهَا﴾ ما يمنع من أكلها، كما ليس فيه ما يمنعُ من غير الركوب من وجوه الانتفاع، وإنما نَصَّ على أجلِّ منافعها، وهو الركوبُ، والحديثان فى حِلِّها صحيحان لا مُعَارِضَ لهما (ق/ الطب). وبعد، فلحمُهَا حارٌّ يابس، غليظٌ سوداويٌّ مُضِرٌّ لا يصلح للأَبدان اللَّطيفة.

لحم الجَمل: فَرْقُ ما بين الرافضة وأهل السُّنَّة، كما أنه أحد الفروق بين اليهود وأهل الإسلام. فاليهود والرافضة تَذُمُّه ولا تأكله، وقد عُلِمَ بالاضطرار من دين الإسلام حِلُّه، وطالَما أكله رسولُ اللهِ ﷺ وأصحابُه ﷺ حَضَرًا وسَفَرًا

ولحم الفَصيل منه مِن ألذِّ اللُّحوم وأطيبها وأقواها غِذاءً، وهو لمن اعتاده بمنزلة لحم الضأن [لمن اعتاده] لا يضرُّهم ألبتة، ولا يُولِّد لهم داء، وإنما ذمَّه بعضُ الأطباء بالنسبة إلى أهل الرفاهية مِن أهل الحَضَر الذين لا يعتادوه، فإنَّ فيه حرارة ويُبْسًا، وتوليدًا للسَّوداء، وهو عَسِرُ الانهضام، وفيه قوةٌ غيرُ محمودة، لأجلها أمر النبيُّ ﷺ بالوضوء مِن أكله فى حديثين صحيحين لا معارض لهما، ولا يصح تأويلهُمَا بغسل اليد، لأنه خلافُ المعهود من الوضوء فى كلامه ﷺ، لتفريقه بينه وبين لحم الغنم، فخيَّر بين الوضوء وتركه منها، وحتَّم الوضوء من لحوم الإبل. ولو حُمِلَ الوضوءُ على غسل اليد فقط، لحُمِلَ على ذلك فى قوله: **«مَن مسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَأْ»**[(٢)].

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٧٩٠) والنسائى (٧/ ٢٠٢) وابن ماجه (٣١٩٨) وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٨١٠).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (١٨١) والترمذى (٨٢) (٨٣) والنسائى (١/ ١٠٠، ١٠١) وابن ماجه (٤٧٩) وأحمد (٢/ ٢٢٣) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٥٥٥).

وأيضًا: فإنَّ آكِلَهَا قد لا يباشر أكلها بيده بأن يوضع فى فمه، فإن كان وضوؤه غسلَ يده، فهو عبث، وحملٌ لكلام الشارع على غير معهوده وعُرْفه، ولا يَصِحُّ معارضته بحديث: «كان آخرُ الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مسَّت النار» لعدة أوجه:

أحدها: أنَّ هذا عامٌ، والأمر بالوضوء منها خاص.

الثانى: أنَّ الجهة مختلفة، فالأمرُ بالوضوء منها بجهة كونها لحمَ إبلٍ سواء كان نِيئًا، أو مطبوخًا، أو قديدًا، ولا تأثيرَ للنار فى الوضوء. وأمَّا تركُ الوضوء مما مسَّتِ النَّار، ففيه بيانُ أنَّ مَسَّ النارِ ليس بسبب [للوضوء] فأينَ أحدُهما مِن الآخر؟ هذا فيه إثباتُ سبب الوضوء، وهو كونُه لحمَ إبل، وهذا فيه نفيٌ لسبب الوضوء، وهو كونُه ممسوسَ النار. فلا تعارضَ بينهما بوجه.

الثالث: أنَّ هذا ليس فيه حكايةُ لفظ عام عن صاحب الشرع، وإنما هو إخبارٌ عن واقعة فعل فى أمرين، أحدهما متقدِّم على **(ق/ ١٣٣أ)** الآخر، كما جاء ذلك مبيَّنًا فى نفس الحديث: «أنهم قرَّبوا إلى النبىِّ ﷺ لحمًا، فأكل، ثم حضرتِ الصلاة، فتوضأ فصلَّى، ثم قرَّبوا إليه فأكل، ثم صلَّى، ولم يتوضأ، فكان آخِرُ الأمرين منه تركَ الوضوءِ مما مسَّت النارُ»، هكذا جاء الحديثُ، فاختصره الراوى لمكان الاستدلالِ، فأين فى هذا ما يصلُح لنسخ الأمر بالوضوء منه، حتى لو كان لفظًا عامًا متأخرًا مقاوِمًا، لم يصلح للنسخ، ووجب تقديمُ الخاص عليه، وهذا فى غاية الظهور.

لحم الضَّب: تقدَّم الحديثُ فى حِلِّه، ولحمه حار يابس، يُقَوِّى شهوة الجِماع.

لحم الغزال: الغزالُ أصلحُ الصيد وأحمدُه لحمًا، وهو حارٌ يابس، وقيل: معتدلٌ جدًّا، نافع للأبدان المعتدلة الصحيحة، وجيّدُه الخِشْف.

لحم الظَّبى: حارٌ يابس فى الأُولى، مجفِّف للبدن، صالح للأبدان الرطبة.

قال صاحب «القانون»: وأفضلُ لحومِ الوحش لحمُ الظَّبيِ مع ميله إلى السوداوية.

لحم الأرانب: ثبت فى «الصحيحين»: عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ،

قال: «أَنْفَجْنَا أرنبًا فَسَعَوْا فى طلبها، فأخذوها، فبعث أبو طلحة رضي الله عنه بِوَرِكِهَا إلى رسول الله ﷺ فَقَبِلَهُ»[١].

لحم الأرنب: معتدل إلى الحرارة واليبوسة، وأطيبُها وَرِكُهَا، وأحمدُهُ أكلُ لحمها مشويًا، وهو يَعقِل البطن، ويُدِرُّ البَوْل، ويُفتِّت الحصى، وأكلُ رؤوسها ينفعُ مِن الرِّعشة.

لحم الحمار الوَحْشى: ثبت فى «الصحيحين»: من حديث أبى قتادة رضي الله عنه: «أنهم كانوا مع رسولِ الله ﷺ فى بعض عُمَرِهِ، وأنه صادَ حِمَارَ وحش، فأمَرُهم النبىُّ ﷺ بأكله وكانوا مُحْرِمِين، ولم يكن أبو قتادة مُحْرِمًا»[٢].

وفى «سنن ابن ماجه»: عن جابر قال: «أكلْنا زمنَ خيبرَ الخيلَ وحُمُرَ الوحش»[٣].

لحمه حار يابس، كثيرُ التغذية، يُولِّد دمًا غليظًا سوداويًا، إلا أنَّ شحمَه نافع مع دُهْن القُسط لوجع الظَّهر وللرِّيح الغليظة المرخية للكُلَى، وشحمُه جيد لِلْكَلَفِ طِلاءً، وبالجملة فلحومُ الوحوش كُلُّهَا تُولِّد دمًا غليظًا سوداويًا، وأحمدُها الغزال، وبعده الأرنب.

لحوم الأجِنَّة: غير محمودة لاحتقان الدم فيها، وليست بحرام لقوله ﷺ: (ق/ ٣٣ب) «ذَكَاةُ الجَنِين ذَكَاةُ أُمِّهِ»[٤].

ومنعَ أهلُ العراق مِن أكله إلا أن يُدْرِكَه حَيًا فيُذَكِّيه، وأوَّلوا الحديثَ على أن المراد به أنَّ ذكاته كذكاة أُمِّه. قالوا: فهو حُجَّة على التحريم، وهذا فاسد، فإنَّ أول الحديث أنهم سألوا رسولَ اللهِ ﷺ، فقالُوا: يا رسولَ الله؛ نذبحُ الشاةَ، فنجدُ فى بطنها جنينًا، أفنأكلهُ؟ فقال: «كُلُوهُ إنْ شِئْتُم فإنَّ ذكاتَهُ

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٢٥٧٢) ومسلم (١٩٥٣).
(٢) صحيح: أخرجه البخارى (١٨٢١).
(٣) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣١٩١) وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٢٥٨٤).
(٤) صحيح: أخرجه أبو داود (٢٨٢٧) والترمذى (١٤٧٦) وابن ماجه (٣١٩٩) وأحمد (٣/ ٣١) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٣٤٣١).

ذَكاةُ أُمِّهِ».

وأيضًا: فالقياسُ يقتضى حِلَّهُ، فإنه ما دامَ حَمْلًا فهو جزء من أجزاء الأُم، فذكاتُهَا ذكاةٌ لجميع أجزائها.

وهذا هو الذى أشار إليه صاحبُ الشرع بقوله: «**ذكاتُه ذكاةُ أُمِّه**»، كما تكون ذكاتُها ذكاةَ سائر أجزائها، فلو لم تأتِ عنه السُّنَّةُ الصريحة بأكله، لكان القياسُ الصحيحُ يقتضى حِلَّه وبالله التوفيق.

لحم القَدِيد: فى «السنن»: من حديث [ثوبان رضي الله عنه] قال: ذبحتُ لرسولِ الله ﷺ شاةً ونحن مسافرون، فقال: «**أَصْلِحْ لَحْمَها**» فلم أزل أُطعِمُه منه إلى المدينة(١).

القديدُ: أنفع من [النمكسود]، ويُقَوِّى الأبدان، ويُحدثُ حِكَّة.

ودفعُ ضرره بالأبازير الباردة الرطبة، ويَصلح [للأمزجة] الحارة. و[النمكسودُ] حارٌّ يابس مجفِّف جيِّدُه من السمين الرطب يضرُّ بالقُولنْج ودفعُ مضرَّته طبخُه باللَّبن والدُّهْن، ويصلح للمزاج الحار الرطب.

فصل

فى لحوم الطير

قال الله تعالى: ﴿وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ ۝٢١﴾ [الواقعة: ٢١].

وفى «مسند البزَّار» وغيره مرفوعًا: «**إِنَّكَ لَتَنْظُرُ إلى الطَّيرِ فى الجَنَّةِ، فَتَشْتَهِيهِ، فيَخِرُّ مشويًّا بين يَدَيْكَ**»(٢).

ومنه حلال، ومنه حرام. فالحرامُ: ذو المِخلَب، كالصَّقرِ والبازى والشاهِين، وما يأكلُ الجِيَفَ كالنَّسْر، والرَّخَم، واللَّقْلَق، والعَقْعَق، والغُراب الأَبْقع، والأسود الكبير، وما نُهِىَ عن قتله كالهُدهُدِ، والصُّرَدِ،

(١) صحيح: أخرجه مسلم (١٩٧٥)، وأبو داود (٢٨١٤).

(٢) ضعيف جدًا: ذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب (٤/ ٢٦٠) وعزاه لابن أبى الدنيا والبزار والبيهقى، وقال الشيخ الألبانى فى ضعيف الترغيب (٢٢٠٧): ضعيف جدًّا.

وما أُمِرَ بقتله كالحِدَأة والغراب. والحلالُ أصناف كثيرة، فمنه:

الدَّجاج: ففى «الصحيحين» من حديث أبى موسى رضي الله عنه «أنَّ النبىَّ ﷺ أكل لحمَ الدَّجاجِ»[١].

وهو حارٌ رطب فى الأولى، خفيفٌ على المَعِدَة، سريعُ الهضم، جيدُ الخَلْطِ، يَزيد فى الدِماغ والمَنِىِّ، ويُصفىِّ الصوت، ويُحَسِّنُ اللَّون، ويُقَوِّى العقل، ويُوَلِّد دمًا جيدًا، وهو مائل إلى الرطوبة (٥/ ٣٣٣). ويقال: إنَّ مداومَة أكله تُورث النِّقْرس، ولا يثبت ذلك.

ولحمُ الديك: أسخنُ مزاجًا، وأقلُّ رطوبة، والعتيقُ منه دواء ينفع القُولنج والرَّبو والرِّياح الغليظة إذا طُبِخَ بماء القُرْطُم والشِّبْث، وخصِيُّها محمودُ الغِذَاء، سريعُ الانهضام، والفَراريجُ سريعة الهضمِ، مُلَيِّنة للطبع، والدَّمُ المتولد منها دمٌ لطيف جيد.

لحم الدُّرَّاج: حارٌ يابس فى الثانية، خفيفٌ لطيف، سريعُ الانهضام، مُولِّد للدم المعتدل، والإكثارُ منه يُحِدُّ البصر.

لحم الحَجَل [والقيج]: يُوَلِّد الدم الجيد، سريعُ الانهضام.

لحم الإوَزِّ: حارٌ يابس، ردىء الغذاء إذا أُعتِيد، وليس بكثير الفضول.

لحم البَطِّ: حارٌ رطب، كثيرُ الفضول، عَسِرُ الانهضام، غيرُ موافق للمَعِدَة.

لحم الحُبَارَى: فى «السنن» من حديث بُرَيْهِ بن عمر بن سَفينةَ، عن أبيه، عن جدِّه رضي الله عنه قال: «أكلتُ مع رسول الله ﷺ لَحْمَ حُبَارَى»[٢]. وهو حارٌ يابس، عَسِرُ الانهضام، نافِعٌ لأصحاب الرياضة والتعب.

لحم الكُرْكىِّ: يابسٌ خفيف، وفى حرِّه وبرده خلافٌ، يُوَلِّد دمًا سوداويًا، ويصلُح لأصحاب الكَدِّ والتعب، وينبغى أن يُترك بعد ذبحه يومًا أو يومين، ثم يؤكل.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٣١٣٣) ومسلم (١٦٤٩).

(٢) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٧٩٧) والترمذى (١٨٢٨) وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن الترمذى (٣٠٨).

لحم العصافير والقَنَابِر: روى النسائي في «سننه»: من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«ما من إنسانٍ يَقْتُل عُصفورًا فما فوقَهُ بغير حَقِّهِ إلَّا سألَهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ عنها»**. قيل: يا رسول الله؛ وما حقُّه؟ قال: **«تَذْبحُه فتأكُلُهُ، ولا تَقْطَعُ رأسهُ وتَرْمِي به»**(١).

وفي «سننه» أيضًا: عن عمرو بن الشَّريد، عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: **«مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا، عَجَّ إلى الله يقولُ: يا ربِّ؛ إنَّ فُلانًا قَتَلَنِي عَبَثًا، ولم يَقْتُلْنِي لِمَنْفَعَةٍ»**(٢).

ولحمُه حارٌّ يابس، عاقِلٌ للطبيعة، يَزيدُ في الباه، ومرقُه يُلَيِّن الطبع، وينفع المفاصِل، وإذا أُكِلَتْ أدمغتها بالزنجبيل والبصل، هيَّجَتْ شهوَة الجِماع، وخَلطُها غير محمود.

لحم الحَمَام: حارٌّ رطب، وحشيُّه أقل رطوبةً، وفراخُه أرطب [خاصة ما] رُبِّي في الدُّور وناهضُه أخف لحمًا، وأحمدُ غذاءً، ولحمُ ذكورها **(ق/ ١٣٣ب)** شفاءٌ من الاسترخاء والخَدَرِ والسَّكتة والرِّعشة، وكذلك شَمُّ رائحة أنفاسها. وأكلُ فِراخها معينٌ على النساء، وهو جَيِّد للكُلَى، يزيدُ في الدم، وقد روى فيها حديثٌ باطل لا أصلَ له عن رسول الله ﷺ: أنَّ رجلًا شكى إليه الوَحدة، فقال: **«اتَّخِذْ زوجًا مِن الحَمام»**. وأجودُ من هذا الحديث أنه ﷺ رأى رجلًا يتبعُ حمامةً، فقال: **«شَيْطانٌ يَتْبَعُ شَيْطَانَةً»**(٣).

وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه في خطبته يأمر بقتل الكلاب وذبح الحمام.

لحم القَطَا: يابس، يُولِّد السوداء، ويحبِسُ الطبع، وهو من شر الغذاء، إلا

(١) ضعيف: أخرجه النسائي (٧/ ٢٠٦)، رقم (٤٣٤٩)، وأحمد (٦٥٥٠، ٦٥٥١)، والدارمي (٢/ ٨٤)، والطيالسي (٢٢٧٩)، وضعفه الألباني في ضعيف النسائي وضعيف الجامع (٥١٥٧).

(٢) ضعيف: أخرجه النسائي (٧/ ٢٣٩) وأحمد (٤/ ٣٨٩) وضعفه الألباني في ضعيف سنن النسائي وضعيف الجامع (٥٧٥١).

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٩٤٠) وابن ماجه (٣٧٦٥) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٧٢٤).

أنه ينفع من الاستسقاء.

لحم السُّمَانى: حارٌ يابس، ينفعُ المفاصل، ويضُرُّ بالكَبِدِ الحار، ودفعُ مضَّرته بالخَلِّ [والكُزبرة]، وينبغى أن يُجتنبَ مِن لحوم الطير ما كان فى الآجام والمواضع العَفِنة.

ولحومُ الطير كلها أسرعُ انهضامًا من المواشى، وأسرعُها انهضامًا أقلُّها غذاءً، وهى الرِّقاب والأجنحة، وأدمغتُها أحمد من أدمغة المواشى.

الجراد: فى «الصحيحين»: عن عبد الله بن أبى أوْفَى ﵁ قال: «غزونا مع رسول الله ﷺ سبعَ غَزَواتٍ، نأكُلُ الجَرَادَ»[1].

وفى «المسند» عنه: «أُحِلَّتْ لنا مَيْتَتَانِ ودَمَانِ: الحُوتُ والجرادُ، والكَبِدُ والطِّحالُ». يُروى مرفوعًا وموقوفًا على ابن عمر ﵄[2].

وهو حارٌ يابس، قليل الغذاء، وإدامةُ أكله تُورث الهزال، وإذا تُبُخِّرَ به نفع من تقطير البَوْل وعُسرِه، وخصوصًا للنساء، ويُتبخَّر به للبواسير، وسِمانُه يُشوى ويُؤكل للسع العقرب، وهو ضار لأصحابِ الصَّرع، ردىء الخَلط.

وفى إباحة ميتته بلا سبب قولان: فالجمهور على حِلِّه، وحرَّمه مالك، ولا خِلافَ فى إباحة ميتته إذا مات بسبب، كالكبسِ والتحريق ونحوه.

فصل

فى ضرر المداومة على أكل اللَّحم

وينبغى أن لا يُداوَمَ على أكل اللَّحم، فإنه يُورث الأمراض الدموية والامتلائية، والحمّياتِ [الحادَّة]، وقال عمر بن الخطاب ﵁: إياكم واللَّحم، فإنَّ له ضَرَاوةً كضراوة الخَمر، [وإنَّ الله يبغض أهل البيت اللَّحمى]. ذكره مالك فى الموطأ عنه.

وقال «أبقراط»: لا تجعلوا أجوافكم مقبرةً للحيوان.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٥٤٩٥) ومسلم (١٩٥٢).

(٢) صحيح: تقدم.

فصل

فى الألبان (ق/ ١٣٤أ)

اللَّبن: قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهِۦ مِنۢ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَآئِغًا لِّلشَّٰرِبِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [النحل: ٦٦].

وقال فى الجنَّة: ﴿فِيهَآ أَنْهَٰرٌ مِّن مَّآءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ وَأَنْهَٰرٌ مِّن لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُۥ﴾ [محمد: ١٥]

وفى «السنن» مرفوعًا: **«مَن أطْعَمَهُ اللهُ طَعامًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لنا فيه، وارزُقْنا خيرًا منه، وَمَن سقاه اللهُ لبنًا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لنا فيه، وزِدْنا منه، فإنى لا أعلم ما يُجْزِئ من الطعام والشرابِ إلا اللَّبَن»**[(١)].

اللَّبن وإن كان بسيطًا فى الحس، إلا أنه مُركَّب فى أصل الخِلقة تركيبًا طبيعيًا من جواهرَ ثلاثةٍ: الجُبْنيةِ، والسَّمنيةِ، والمائيَّةِ.

فالجُبْنيةُ: باردة رطبة، مُغذِّية للبدن.

والسَّمنيةُ: معتدلة فى الحرارة والرطوبة ملائمة للبدن الإنسانى الصحيح، كثيرةُ المنافع.

والمائيةُ: حارة رطبة، مُطْلِقة للطبيعة، مُرطِّبة للبدن.

واللَّبنُ على الإطلاق أبردُ وأرطبُ مِنَ المعتدل. وقيل: قوَّتُه عند حلبه الحرارةُ والرطوبةُ، وقيل: معتدل فى الحرارة والبرودة.

وأجودُ ما يكون اللَّبن حين يُحلب، ثم لا يزال تنقصُ جُودتُه على ممر الساعات، فيكونُ حين يُحلب أقلَّ برودةً، وأكثرَ رطوبةً، والحامِض بالعكس، ويُختار اللَّبن بعد الولادة بأربعين يومًا، وأجودُه ما اشتد بياضُه، وطاب ريحُه، ولذَّ طعمُه، وكان فيه حلاوةٌ يسيرة، [ودُسومةٌ] معتدِلة، واعتدل قِوَامه فى الرِّقة والغِلَظِ، وحُلِبَ من حيوان فتى صحيح، معتدِلِ اللَّحم، محمودِ المرعَى والمَشربَ.

---

(١) حسن: تقدم.

وهو محمودٌ يُوَلِّد دمًا جيدًا، ويُرَطِّب البدنَ اليابس، ويغذو غِذَاءً حسنًا، وينفع مِن الوَسواس والغم والأمراض السوداويَّة، وإذا شُرِبَ مع العسل نقَّى القُروح الباطنة من الأخلاط العفنة. وشُربُه مع السكر يُحسِّنُ اللَّون جدًّا.

والحليب يتدارك ضرر الجِماع، ويُوافِق الصدر والرئة، جيد لأصحاب السُّلِ، ردىء للرأس والمَعِدَة، والكبد والطِّحال، والإكثارُ منه مضرٌ بالأسنان واللِّثَة، ولذلك ينبغى أن يُتمضمض بعدَه بالماء، وفى «الصحيحين»: أنَّ النبيَّ ﷺ شرب لبنًا، ثم دعا بماء (ق/ ٣٤ب) فتمضمض وقال: «**إنَّ لَهُ دَسَمًا**»(١).

وهو ردىء للمحمومين، وأصِحاب الصُّداع، مؤذٍ للدماغ، والرأس الضعيف. والمُداومةُ عليه تُحدث ظلمة البصر [والغِشاء]، ووجع المفاصل، وسُدة الكبد، والنفخ في المعدة والأحشاء، وإصلاحُه بالعسل والزنجبيل المربى ونحوه، وهذا كُلُّهُ لمن لم يعتدْه.

لبن الضَّأْن: أغلظُ الألبان وأرطبُهَا، وفيه من الدُّسومة والزُّهومة ما ليس فى لبن الماعِز والبقر، يُوَلِّدُ فضولًا بلغميًّا، ويُحدِث فى الجلدِ بياضًا إذا أُدمن استعمالُه، ولذلك ينبغى أن يُشاب هذا اللَّبنُ بالماء ليكون ما نال البدنُ منه أقل، وتسكينُه للعطش أسرع، وتبريدُه أكثر.

لبن المَعْز: لطيف معتدل، مُطْلِق للبطن، مُرَطِّب للبدن اليابس، نافع مِن قروح الحلق، والسُّعال اليابس، ونفث الدم.

واللَّبنُ المطلَقُ أنفعُ المشروبات للبدن الإنسانىّ لما اجتمع فيه من التغذية والدَّموية، ولاعتيادِهِ حالَ الطفولية، وموافقتِهِ للفطرة الأصلية.

وفى «الصحيحين»: «أنَّ رسولَ الله ﷺ أُتىَ ليلةَ أُسْرِىَ به بقَدَحٍ من خَمْرٍ، وقَدَحٍ من لَبَنٍ، فنظر إليهما، ثم أخذ اللَّبنَ، فقال جبريل: الحمْدُ للهِ الذى هَدَاكَ لِلفِطْرَةِ، لو أَخَذْتَ الخَمْرَ، غَوَتْ أُمَّتُكَ»(٢).

والحامض منه بطيء [الاستمراء]، [خامُ] الخِلط، والمَعِدَة الحارة تهضِمُهُ

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٢١١) ومسلم (٣٥٨).
(٢) صحيح: أخرجه البخارى (٣٣٩٤) ومسلم (٢٧٢/ ١٦٨).

وتنتفعُ به.

لبن البَقَر: يَغذُو البدن، ويُخصبه، ويُطلق البطن باعتدال، وهو من أعدل الألبان وأفضلها بين لبن الضأن ولبن المعز، فى الرِّقَة والغِلظ والدَّسم.

وفى «السنن»: من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يرفعه: **«عليكم بألبانِ البَقَرِ، فإنها تَرُمُّ من كُلِّ الشَّجَرِ»**[1].

لبن الإبلِ: قد تقدَّم ذكره [فى أول الفصل]، وذكر منافعه، فلا حاجة لإعادته.

لُبَانٌ: هو الكُنْدُرُ: قد ورد فيه عن النبىِّ ﷺ: **«بَخِّروا بُيُوتَكُم باللُّبان والصَّعْتَرِ»**، ولا يصِحُّ عنه، ولكن يُروى عن علىٍّ رضي الله عنه أنه قال لرجل شكا إليه النسيانَ: عليك باللُّبان، فإنه يُشَجِّع القلبَ، ويَذْهَبُ بالنِّسيان. ويُذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما (٣٢٥/ ٥) أنَّ شُربه مع السُّكَّر على الريق جيدٌ للبَوْل والنِّسيان. ويُذكر عن أنس رضي الله عنه أنه شكا إليه رجلٌ النسيانَ، فقال: عليك بالكُنْدُر وانقَعْهُ مِن اللَّيل، فإذا أصبحتَ، فخُذْ منه شربةً على الرِّيق، فإنه جَيِّدٌ للنِّسيان.

[ولهذا سبب طبيعى ظاهر]، فإن النِّسيانَ إذا كان لسوءِ مزاج بارد رطب يغلبُ على الدماغ، فلا يحفَظُ ما ينطبعُ فيه، نفع منه اللُّبان، وأمَّا إذا كان النِّسيانُ لغلبة شىء عارض، أمكن زوالُه سريعًا بالمرطبات. والفرق بينهما أنَّ اليبوسىَّ يتبعه سهر، وحفظ للأمور الماضية دون الحالية، والرُّطوبى بالعكس.

وقد يُحدِثُ النِّسيانَ أشياءُ بالخاصية، كحجامةُ [نُقْرة القفا]، وإدمانِ أكل الكُسْفُرَة الرطبة، والتفاحِ الحامض، وكثرةِ الهَمِّ والغَمِّ، والنظرِ فى الماء الواقف، والبَوْلِ فيه، والنظر إلى المَصلوب، والإكثارِ من قراءة ألواح القُبور، والمشى بين جَمَلين مقطُورَين، وإلقاء القملِ [فى الحياض]، وأكل سُؤْر الفأر، وأكثَرُ هذا معروف بالتجربة.

والمقصود: أنَّ اللُّبان مسخِّن فى الدرجة الثانية، ومجفِّف فى الأُولى، وفيه قبض يسير، وهو كثيرُ المنافع، [قليل المضار]، فمن منافعه: أنه ينفع

(١) صحيح: تقدم.

مِن قذف الدم ونزفه، ووجع المَعِدَة، واستطلاق البطن، ويهضِمُ الطعام، ويطْرُدُ الرِّياح، ويجلُو قروح العَيْن، ويُنبت اللَّحم في سائر القروح، ويُقَوِّى المَعِدَة الضعيفة، ويُسخِّنها، ويُجفف البلغم، ويُنَشِّف رطوباتِ الصدر، ويجلو ظُلمة البصر، ويمنع القروح الخبيثة من الانتشار، وإذا مُضِغَ وحدَه، أو مع الصَّعْتر الفارسيِّ جلب البلغم، ونفع من اعتقالِ اللِّسان، ويزيدُ فى الذهن ويُذكيه، وإن بُخِّرَ به [ماء]، نفع من الوباء، وطيَّبَ رائحة الهواء.

حرف الميم

ماءٌ: مادةُ الحياة، وسَيِّدُ الشَّراب، وأحد أركان العالَم، بل ركنُه الأصلي، فإنَّ السمواتِ خُلِقَتْ من بُخَارِه، والأرضَ مِن زَبَده، وقد جعل الله منه كُلَّ شىءٍ حيٍّ.

وقد اختُلِف فيه: هل يَغذُو، أو يُنفذ الغذاءَ فقط؟ على قولين، وقد تقدَّما، وذكرنا القول الراجح ودليله.

وهو باردٌ رطب، يَقمعُ الحرارة، ويحفظ على البدن رطوباتِهِ، ويرُد عليه بدلَ ما تحلَّلَ [منه]، (ق/ ١٢٨ب) ويُرقِّق الغذاء، ويُنفذه فى العروق.

وتُعتبر جودةُ الماء من عشرة طرق:

أحدها: مِن لونه بأن يكون صافيًا.

الثانى: مِن رائحته بأن لا تكون له رائحة ألبتة.

الثالث: مِن طعمه بأن يكون عذبَ الطعم حُلوَه، كماء النِّيل والفُرَات.

الرابع: مِن وزنه بأن يكون خفيفًا رقيقَ القِوام.

الخامس: مِن مجراه، بأن يكون طيِّبَ المجرى والمسلك.

السادس: مِن منْبَعه بأن يكون بعيدَ المنبع.

السابع: مِن برُوزه للشمس والرِّيح، بأن لا يكون [مختفيًا] تحت الأرض، فلا تتمكن الشمس والريح من قُصارته.

الثامن: مِن حركته بأن يكونَ سريع الجرى والحركة.

التاسع: مِن كثرته بأن تكونَ له كثرة تدفع الفضلاتِ المخالطة له.

العاشر: مِن [مصبه] بأن يكون آخذًا [إلى الشَّمال من الجنوب]، أو من المغرب إلى المشرق.

وإذا اعتبرتَ هذه الأوصاف، لم تجدها بكمالها إلا فى الأنهار الأربعة: النيلِ، والفُرات، [وسَيْحَانَ، وجَيْحَانَ].

وفى «الصحيحين» من حديث أبى هُريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«سَيْحَانُ، وجَيْحَانُ، والنِّيلُ، والفُرَاتُ، كُلٌّ من أنهارِ الجنَّة»**[(١)].

وتُعتبر خِفة الماء من ثلاثة أوجه، **أحدها**: سُرعة قبوله للحر والبرد. قال «أبقراط»: المَاء الذى يسخُن سريعًا، ويبرُد سريعًا أخفُّ المياه.

الثانى: بالميزان.

الثالث: أن تُبَل قُطنتان متساويتا الوزنِ بماءين مختلفين، ثم يُجففا تجفيفًا بالغًا، ثُم توزنا، فأيتهما كَانت أخفَّ، فماؤها كذلك.

والماءُ وإن كان فى الأصل باردًا رطبًا، فإن قُوَّته تنتقِلُ وتتغيَّرُ لأسباب عارِضة تُوجب انتقالها، فإن الماء المكشوفَ للشَّمال المستورَ عن الجهات الأُخَر يكون باردًا، وفيه يبس مكتسب من ريح الشَّمال، وكذلك الحكمُ على سائر الجهات الأُخَر.

والماءُ الذى ينبُع من المعادن يكونُ على طبيعة ذلك المَعْدِنِ، ويؤثر فى البدن تأثيره.

والماءُ العذب نافع للمرضى والأصحاء، والباردُ منه أنفعُ وألذُّ، ولا ينبغى شربُه على الريق، ولا عَقيبَ الجِمَاع، ولا الانتباهِ من النوم، ولا عَقيبَ الحمَّام، ولا عَقيبَ أكل الفاكهة، وقد تقدَّم. وأما على الطعام، فلا بأس به إذا اضطُر إليه، بل (ق/ ١٣٦) يتعيَّنُ ولا يُكثر منه، بل يتمصَّصُه مصًّا، فإنه لا

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٨٣٩).

يضرُّه ألبتة، بل يُقَوِّى المعدة، ويُنهض الشهوة، ويُزيل العطش.

والماء الفاتر ينفخ ويفعل ضِدَّ ما ذكرناه، وبائتُه أجودُ مِن طريِّه وقد تقدَّم. والباردُ ينفع من داخل أكثرَ مِن نفعه من خارج، والحارُّ بالعكسِ، وينفعُ الباردُ مِن عفونة الدم، وصعود الأبخرة إلى الرأس، ويدفع العفوناتِ، ويُوافق الأمزجةَ والأسنان والأزمانَ والأماكنَ الحارَّة، ويضر [على] كل حالة تحتاج إلى نُضج وتحليل، كالزكام والأورام، والشديدُ البرودةِ منهُ يُؤذى الأسنان، والإدمانُ عليه يُحدث انفجارَ الدَّم والنزلاتِ، وأوجاعَ الصدر.

والبارد والحار بإفراط ضارَّان للعصبِ ولأكثر الأعضاء، لأن أحدَهما محلِّل، والآخر مُكَثِّف، والماء الحار يُسَكِّن لذع الأخلاط الحادة، ويُحلِّل ويُنضج، ويُخرج الفضول، ويُرطِّب ويُسَخِّن، ويُفسد الهضمَ شربُه، ويَطفُو بالطعام إلى أعلى المعدة ويُرخيها، ولا يُسرع فى تسكين العطش، ويُذبل البدن، ويُؤدى إلى أمراض رديئة، ويضرُّ فى أكثر الأمراض على أنه صالح للشيوخ، وأصحاب الصَّرْعِ، والصُّداع البارد، والرَّمد. وأنفعُ ما استُعمل مِن خارج.

ولا يصحُّ فى الماء المسخَّن بالشمس حديثٌ ولا أثر، ولا كرهه أحدٌ من قدماء الأطباء، ولا عابوه، والشديدُ السخونةِ يُذيب شحم الكُلَى.

وقد تقدَّم الكلام على ماء الأمطار فى حرف الغين.

ماء الثَّلْج والبَرَد: ثبت فى «الصحيحين»: عن النبىِّ ﷺ أنه كان يدعو فى الاستفتاح وغيره: **«اللَّهُمَّ اغْسِلنى من خطاياى بماءِ الثَّلْجِ والبَرَدِ»**(١).

الثلج له فى نفسه كيفية حادة دُخانية، فماؤه كذلك، وقد تقدَّم وجهُ الحكمة فى طلب الغسل مِن الخطايا بمائه لما يحتاج إليه القلبُ من التبريد والتَّصْلِيب والتقوية، ويُستفاد من هذا أصلُ طبِّ الأبدان والقلوب، ومعالجةُ أدوائها بضدها.

وماء البَرَد ألطف وألذُّ من ماء الثلج، وأما ماءُ الجَمَد وهو الجليد فبحسب

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٥٩٨).

أصله. والثلج يكتسب كيفية الجبالِ والأرضِ التى يسقُط عليها فى الجودة والرداءة، وينبغى (ق/ ٣٦ب) تجنُّب شربِ الماء المثلوج عقيبَ الحمَّام والجِمَاع، والرياضة والطعام الحار، ولأصحاب السُّعَال، ووجع الصدر، وضعف الكَبِد، وأصحاب الأمزجة الباردة.

ماء الآبار والقُنِيِّ: مياهُ الآبار قليلة اللَّطافة، وماء القُنِيِّ المدفونة تحت الأرض ثقيل، لأن أحدهما [محتقِنٌ] لا يخلو عن تعفُّن، والآخر محجوبٌ عن الهواء، وينبغى ألا يُشربَ على الفور حتى يصمدَ للهواء، وتأتىَ عليه ليلةٌ، وأردؤه ما كانت مجاريه مِن رَصاص، أو كانت بئره معطَّلة، ولا سِيَّما إذا كانت تربتُها رديئةٌ، فهذا الماء وبىءٌ وخيم.

ماء زمزمَ: سيِّدُ المياه وأشرفُهَا وأجلُّهَا قدرًا، وأحبُّها إلى النفوس وأغلاها ثمنًا، وأنفَسُهَا عند الناس، وهو هَزْمَةُ جبريلَ، وسُقيَا الله إسماعيلَ.

وثبت فى «الصحيح»: عن النبىِّ ﷺ، أنه قال لأبى ذَرٍّ رضي الله عنه وقد أقام بين الكعبة وأستارِهَا أربعينَ ما بين يوم وليلةٍ، ليس له طعامٌ غيرُه؛ فقال النبىُّ ﷺ: **«إنها طَعَامُ طُعْمٍ»**(١). وزاد غيرُ مسلم بإسناده: **«وشفاءُ سُقْمٍ»**(٢).

وفى «سنن ابن ماجه»: من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن النبىِّ ﷺ أنه قال: **«ماءُ زَمْزَمَ لِما شُرِبَ له»**(٣).

وقد ضعَّف هذا الحديثَ طائفةٌ بعبد الله ابن المؤمَّل راويه عن محمد بن المنكدر. وقد روينا عن عبد الله بن المبارَك، أنه لمَّا حَجَّ، أتى زَمْزَمَ، فقال: اللَّهُمَّ إنَّ ابن أبى الموالى حدَّثنا عن محمد بن المُنْكدِر، عن جابر رضي الله عنه، عن نبيِّك ﷺ أنه قال: **«ماءُ زمزمَ لما شُرِبَ له»**، وإنِّى أشربُه لظمإ يوم القيامة.. وابن أبى الموالى ثقة، فالحديث إذن حسن، وقد صحَّحه

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٤٧٣).

(٢) صحيح: أخرجه الطيالسى فى مسنده (٤٥٧) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢٤٣٥).

(٣) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٠٦٢) والبيهقي (١/١٤٨) وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٥٥٠٢).

بعضُهم، وجعله بعضُهم موضوعًا، وكِلا القولين فيه مجازفة.

وقد جربتُ أنا وغيرى فى الاستشفاء بماء زمزمَ أُمورًا عجيبة، واستشفيتُ به من عدة أمراض، فبرأتُ بإذن الله، وشاهدتُ مَن يتغذَّى به الأيامَ ذواتِ العدد قريبًا من نصف الشهر، أو أكثر، ولا يجِدُ جوعًا، ويطوفُ مع الناس كأحدهم، وأخبرنى أنه ربما بقى عليه أربعين يومًا، وكان له قوةٌ يجامع بها أهله، ويصوم، ويطوف مرارًا.

ماء النِّيل: أحد **(ق/١٢٣)** أنهارِ الجنَّة، أصلُه مِن وراء جبال القمر فى أقصى بلاد الحبشة مِن أمطار تجتمِعُ هناك، وسيول يمدُّ بعضُها بعضًا، فيسوقُه الله تعالى إلى الأرض الجُرُزِ التى لا نبات لها، فيُخرج به زرعًا، تأكل منه الأنعام والأنام. ولما كانت الأرضُ التى يسوقه إليها إبْليزًا صلبة، إن أمطرت مطر العادة، لم ترو، ولم تتهيأ للنبات، وإن أُمطرت فوق العادة، ضرَّتْ المساكنَ والسَّاكِن، وعطَّلتْ المعايشَ والمصالح، فأمطرَ البلادَ البعيدة، ثم ساق تلك الأمطارَ إلى هذه الأرض فى نهر عظيم، وجعل سبحانه زيادَته فى أوقات معلومة على قدرِ ريِّ البلاد وكِفايتها، فإذا أروى البلادَ وعمَّها، أذن سبحانَه بتناقُصِهِ وهُبوطه لتتم المصلحةُ بالتمكن مِن الزرع، واجتمع فى هذا الماء الأمورُ العشرة التى تقدَّم ذكرُها، وكان من ألطف المياه وأخفها وأعذبها وأحلاها.

ماء البحر: ثبت عن النبيِّ ﷺ أنه قال فى البحر: **«هو الطَّهورُ ماؤُهُ الحِلُّ مَيْتَتُه»**(١).

وقد جعله الله سبحانه مِلْحًا أُجَاجًا مُرًّا زُعَاقًا لتمام مصالح مَنْ هو على وجه الأرض مِن الآدميين والبهائم، فإنه دائمٌ [راكدٌ] كثيرُ الحيوان، وهو يموتُ فيه كثيرًا ولا يُقبر، فلو كان حلوًا لأنتَنَ من إقامته وموت حيواناته فيه وأجافَ، وكان الهواءُ المحيطُ بالعالَم يكتسِبُ منه ذلك، وينتُن ويجيف، فيفسُد العالَم، فاقتضت حكمةُ الرَّب سبحانه وتعالى أن جعله كالملاحة [التى] لو أُلقِىَ فيه جِيَفُ العالَم كلُّها وأنتانُه وأمواتُه لم تُغير منه شيئًا، ولا

---

(١) صحيح: تقدم.

يتغير على مُكثهِ مِن حين خُلق، وإلى أن يَطْوِىَ اللهُ العالَم، فهذا هو السبب الغائى [الموجب] لملوحته. وأمَّا الفاعلىُّ، فكونُ أرضِه سَبِخَةً مالحةً.

وبعد. . فالاغتسالُ به نافع من آفات عديدة فى ظاهر الجلد، وشربُه مُضِرٌ بداخله وخارجه، فإنه يُطلق البطن، ويُهزل، ويُحدث حِكَّة وجربًا، ونفخًا وعطشًا، ومَن اضطر إلى شربه فله طرق من العلاج يدفعُ بها مضرتَه.

منها: أن يُجعل فى قدِر، ويُجعل فوق القِدر قصباتٌ وعليها صوفٌ جديد منفوش، ويُوقد تحت القِدر حتى يرتفع بخارُها (ق/ ٢٢٢ب) إلى الصُّوف، فإذا كثُر عَصَره، ولا يزال يفعل ذلك حتى يجتمع له ما يريد، فيحصل فى الصُّوف من البُخار [ماء] عَذْبٌ، ويبقى فى القِدْرِ الزُّعاق.

ومنها: أن يُحفر على شاطئه حُفرة واسعة يرشُح ماؤه إليها، ثم إلى جانبها قريبًا منها أُخرى ترشَح هى إليها، ثم ثالثةٌ إلى أن يعذُبَ الماءُ. وإذا ألجأتْه الضرورةُ إلى شُرب الماء الكَدِرِ، فعِلاجُه أن يُلقَى فيه نَوى المِشمش، أو قطعة من خشب الساج، أو جمرًا ملتهبًا يُطفأُ فيه، أو طينًا أرْمَنيًّا، أو سَويقَ حِنطة، فإنَّ كُدرته ترسبُ إلى أسفل.

مِسْكٌ: ثبت فى «صحيح مسلم»، عن أبى سعيد الخُدرىِّ رضي الله عنه، عن النبىِّ ﷺ أنه قال: «**أطيبُ الطِّيبِ المِسْكُ**»(١).

وفى «الصحيحين» عن عائشة رضي الله عنها: «كنتُ أُطيِّبُ النبىَّ ﷺ قبل أن يَحْرِمَ ويومَ النَّحْرِ قبل أن يطوفَ بالبيت بطيبٍ فيه مِسْكٌ»(٢).

المِسك: مَلِكُ أنواعِ الطيب، وأشرُفهَا وأطيَبُها، وهو الذى تُضرب به الأمثال، ويُشَبَّه به غيرُه، ولا يُشبَّه بغيره، وهو كُثبان الجنَّة، وهو حارٌ يابس فى الثانية، يَسُرُّ النفس ويُقَوِّيها، ويُقَوِّى الأعضاء الباطنة جميعها شُربًا وشمًّا، والظاهرةَ إذا وُضِعَ عليها. نافع للمشايخ، والمبرودين، لا سِيَّما زمن الشتاء، جيد للغَشْى والخفقانِ، وضعف القوة بإنعاشه للحرارة الغريزية، ويجلو بياضَ العين، ويُنشِّف رطوبتها، ويَفُشُّ الرياح منها ومن جميع الأعضاء،

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٢٥٢).
(٢) صحيح: أخرجه البخارى (١٥٣٩) ومسلم (١١٩١).

ويُبطل عملَ السموم، وينفعُ مِن نَهْش الأفاعى، ومنافِعُه كثيرة جدًّا، وهو من أقوى المفرِّحات.

مَرزَنْجُوش: ورد فيه حديث لا نعلم صحته: **«عليكم بالْمَرْزَنْجُوش، فإنه جيدٌ لِلخُشام»**(١). و«الخُشام»: الزُّكام.

وهو [حارٌ فى الثالثة يابس فى الثانية]، ينفع شمُّه من الصُّداع البارد، والكائن عن البلغم، والسوداء، والزُّكام، والرياح الغليظة، ويفتح السُّدد الحادثة فى الرأس والمنخرين، ويُحلِّل أكثرَ الأورام الباردة، فينفعُ مِن أكثر الأورام والأوجاع الباردة الرَّطبة، وإذا احتُمِل، أدرَّ الطَّمث، وأعان على الحَبَل، وإذا دُقَّ ورقُه اليابس، وكُمِدَ به، أذهب آثارَ الدَّم العارض تحت العَيْن، وإذا ضُمِّد به مع الخل، نفع من لسعة العقرب. ودُهنه (ق/ ٣٢٩) نافع لوجع الظهر والرُّكبتين، ويُذهب بالإعياء، ومَن أدْمَن شمَّه لم ينزل فى عينيه الماء، وإذا استُعِطَ بمائه مع دُهن اللَّوز المُر، فتح سُدد المنخرين، ونفع مِن الريح العارضة فيها، وفى الرأس.

مِلحٌ: روى ابن ماجه فى «سننه»: من حديث أنس رضي الله عنه يرفعه: **«سَيِّدُ إدامِكُم المِلحُ»**(٢).

وسيد الشىء: هو الذى يُصلحه، ويقومُ عليه، وغالبُ الإدام إنما يصلح بالملح.

وفى «مسند البزَّار» مرفوعًا: **«سَيُوشِكُ أن تكونوا فى النَّاس مِثْلَ المِلْحِ فى الطَّعَام، ولا يَصلُحُ الطَّعَامُ إلا بالمِلْحِ»**(٣).

وذكر البغوىُّ فى «تفسيره»: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا: **«إنَّ اللهَ أنزلَ أربعَ بركاتٍ من السَّمَاء إلى الأرْضِ: الحَدِيدَ، والنارَ، والماءَ، والمِلْحَ»**.

---

(١) ضعيف: ضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٣٣٧٧).

(٢) ضعيف: أخرجه ابن ماجه (٣٣١٥) وضعفه الألبانى فى ضعيف سنن ابن ماجه (٧١٩).

(٣) ضعيف: أورده الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٨)، وضعفه الألبانى فى ضعيف الجامع (٥٢٣٤).

والموقوف أشبهُ.

المِلْحُ يُصلِح أجسام الناس وأطعمتهم، ويُصلِح كُلَّ شيء يُخالطه حتى الذَّهبَ والفِضَّة، وذلك أن فيه قوةً تزيدُ الذهبَ صُفرةً، والفِضَّةَ بياضًا، وفيه جِلاءٌ وتحليل، وإذهابٌ للرطوبات الغليظة، وتنشيفٌ لها، وتقويةٌ للأبدان، ومنعٌ من عفونتها وفسادها، ونفعٌ من الجرب المتقرِّح. وإذا اكتُحِلَ به، قلع اللَّحم الزائد من العَيْن، ومحَقَ الظَّفَرَة.

والأندرانى أبلغُ فى ذلك، ويمنعُ القروحَ الخبيثة من الانتشار، ويُحدِرُ البراز، وإذا دُلِكَ به بطونُ أصحابِ الاستسقاء، نفعهم، ويُنقى الأسنانَ، ويدفعُ عنها العُفُونة، ويشُدُّ اللِّثة ويُقويها، ومنافعه كثيرة جدًّا.

حرف النون

نَخلٌ: مذكور فى القرآن فى غير موضع، وفى «الصحيحين»: عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: بيْنَا نحن عند رسول الله ﷺ، إذ أُتِىَ بجُمَّارِ نخلة، فقال النبىُّ ﷺ: **«إنَّ مِن الشَّجَرِ شَجَرةً مَثَلُها مَثَلُ الرَّجُلِ المسلِم لا يَسقُطُ وَرَقُها، أخبِرُونى ما هِىَ؟ فوقع الناسُ فى شجرِ البوادى، فوقَع فى نفسى أنها النخلة، فأردتُ أن أقول: هى النخلة، ثم نظرتُ فإذا أنا أصغرُ القوم سِنًّا، فسكتُّ، فقال رسول الله** ﷺ: **«هى النَّخْلَةُ»**، فذكرتُ ذلك لعمرَ، فقال: لأَنْ تكونَ قُلْتَهَا أحبُّ إلىَّ من كذا وكذا[1].

ففى هذا الحديث إلقاءُ العالِمُ المسائلَ على أصحابه، وتمرينُهم، واختبارُ ما عندهم.

وفيه (ق/ ٢٨٠ب) ضربُ الأمثال والتشبيه.

وفيه ما كان عليه الصحابةُ رضي الله عنهم من الحياء من أكابرهم وإجلالهم وإمساكهم عن الكلام بين أيديهم.

وفيه فرحُ الرجل بإصابة ولده، وتوفيقه للصواب.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٦١) ومسلم (٢٨١١).

وفيه أنه لا يُكره للولد أن يُجيبَ بما يَعْرِفُ بحضرة أبيه، وإن لم يَعرفه الأبُ، وليس فى ذلك إساءةُ أدب عليه.

وفيه ما تضمنه تشبيهُ المسلم بالنخلة من كثرة خيرها، ودوام [ظلها]، وطيبِ ثمرها، ووجودِهِ على الدوام. وثمرُها يؤكل رطبًا ويابسًا، وبلحًا ويانعًا، وهو غذاء ودواء وقوت وحَلْوى، وشرابٌ وفاكهة، وجذُوعها للبناء والآلات والأوانى، ويُتخَذ مِن [خُوصِها] الحُصُر والمكاتِل والأوانى والمراوِح، وغير ذلك، ومن ليفها الحبالُ [والحشايا] وغيرها، ثم آخر شىء نواها علَفٌ للإبل، ويدخل فى الأدوية والأكحال، ثم جمالُ ثمرتها ونباتها وحسنُ هيئتها، وبهجةُ منظرها، وحسنُ نضد ثمرها، وصنعته وبهجته، ومسرَّةُ النفوس عند رؤيته، فرؤيتها مذكِّرة لفاطرها وخالقها، وبديع صنعته، وكمالِ قدرته، وتمام حكمته، ولا شىء أشبَهُ بها من الرجل المؤمن، إذ هو خيرٌ كُلُّهُ، ونفعٌ ظاهرٌ وباطن.

وهى الشجرة التى حَنَّ جِذعُها إلى رسول الله ﷺ لما فارقه شوقًا إلى قُربه، وسماع كلامه، وهى التى نزلتْ تحتها مريمُ لما ولدتْ عيسى عليهما السلام.

وقد ورد فى حديث فى إسناده نظرٌ: **«أكرِمُوا عَمَّتَكُم النخلَةَ، فإنها خُلِقَتْ من الطِّين الذى خُلق منه آدَمُ»**.

وقد اختلف الناسُ فى تفضيلها على الحَبْلَةِ أو بالعكس على قولين، وقد قرن اللهُ بينهما فى كتابه فى غير موضع، وما أقْربَ أحدَهما من صاحبه، وإن كان كُلُّ واحد منهما فى محل سلطانه ومَنبِته، والأرض التى توافقه أفضلَ وأنفعَ.

نرجس: فيه حديث لا يصح: **«عليكم بِشَمِّ النَّرجِس فإنَّ فى القَلْبِ حَبَّةَ الجنونِ والجُذام والبَرَصِ، لا يقطعُها إلا شَمُّ النَّرجِسِ»**.

وهو حارٌ يابس فى الثانية، وأصلُه يُدمل القروحَ الغائرة إلى العَصَب، وله قوة غَسَّالة جَالِيَةٌ [جَاذبةٌ]، وإذا طُبِخَ وشُرِبَ (ق/ ١٣٩) ماؤه، أو أُكِلَ مسلوقًا، هَيَّج القىء، وجذبَ الرطوبة من قعر [المَعِدَة]، وإذا طُبِخَ مع الكِرْسِنَّة

والعسل، نقَّى أوساخَ القُروح، وفجَّر الدُّبَيْلاَتِ العَسِرَةِ النضج.

وزهرُه معتدل الحرارة، لطيفٌ ينفع الزُّكام البارد، وفيه تحليل قوى، ويفتحُ سُدد الدماغ والمنخرين، وينفعُ من الصُّداع الرطب والسَّوداوى، ويصدَعُ الرؤوس الحارة، [والمُحْرَقْ] منه إذا شُقَّ [قضيبه] صَلِيبًا، وغُرِسَ، صار مضاعَفًا، ومَن أدْمَن شمَّه فى الشتاء أمِنَ من البِرْسام فى الصيف، وينفعُ مِن أوجاع الرأس الكائنة من البلغم والمِرَّة السوداء، وفيه من العِطرية ما يُقوِّى القلبَ والدماغ، وينفعُ من كثير من أمْراضهما.

وقال صاحب «التيسير»: «شمُّه يُذهب بصَرْع الصبيان».

نُورةٌ: روى ابن ماجه فى «سننه»: من حديث أُمِّ سلمة رضي الله عنها، أنَّ النبىَّ ﷺ كان إذا اطَّلى بدأ بعورتِه، فطَلاَها بالنُّورة، وسائِرَ جسدِه أهلُه(١).

وقد ورد فيها عدةُ أحاديث هذا أمثَلُها.

وقد قيل: إنَّ أولَ مَن دخل الحمَّام، وصُنِعَتْ له [النُّورةُ]: سليمانُ بن داودَ على نبينا وعليهما السلام.

وأصلُها: كِلْسٌ جزءان، وزِرْنيخ جزء، يُخلطان بالماء، ويُتركان فى الشمس أو الحمَّام بقدر ما [تَنْضَجُ]، وتشتد زُرقته. ثم يُطلى به، ويجلِس ساعة رَيْثَما يعمل، ولا يُمَس بماء، ثم يُغسل، ويُطلى مكانها بالحِنَّاء لإذهاب ناريَّتِها.

نَبِقٌ: ذكر أبو نعيم فى كتابه «الطب النبوى» مرفوعًا: **«إنَّ آدمَ عليه الصلاة والسلام لَمَّا أُهْبِطَ إلى الأرض كان أولَ شىء أكل مِن ثمارها النَّبِقُ».**

وقد ذكر النبىُّ ﷺ النَّبِقَ فى الحديث المتفق على صحته: أنه رأى سِدْرَة المُنتهى ليلةَ أُسْرِىَ به، وإذا نَبِقُها مِثْلُ قِلالِ هَجَرٍ(٢).

والنَبِق: ثمر شجر السدر يعقِل الطبيعة، وينفع من الإسهال، ويدبُغ المَعِدَة، ويُسَكِّن الصفراء، ويَغذو البدنَ، ويُشهِّى الطعام، ويُولِّد بلغمًا،

(١) **ضعيف:** أخرجه ابن ماجه (٣٧٥١) وضعفه الألبانى فى ضعيف ابن ماجه (٨٢٢).
(٢) **صحيح:** أخرجه البخارى (٣٢٠٧).

وينفع الذَّرَب الصفراوىَّ، وهو بطىء الهضم، وسَويقُه يُقوِّى الحشا، وهو يُصْلِحُ الأمزجة الصفراوية، وتُدفع مضرتُه بالشهد. واختُلِفَ فيه، هل هو رطب أو يابس؟ على قولين (ق/ ١٣٩ب). والصحيح: أنَّ رطبه بارد رطب، ويابسه بارد يابس.

حرف الهاء

هِنْدَبَا: ورد فيها ثلاثةُ أحاديث لا تصِحُّ عن رسول اللهِ ﷺ، ولا يثبُت مثلها، بل هى موضوعة:

أحدها: **«كُلُوا الهِندَبَاء ولا تَنْفُضُوهُ فإنه ليس يومٌ مِنَ الأيام إلا وقَطَراتٌ من الجَنَّةِ تَقْطُر عليه»**.

الثانى: **«مَن أكَلَ الهِندبَاء، ثم نام عليها لم يَحِلَّ فيهِ سَمٌّ ولا سِحرٌ»**.

الثالث: **«ما مِنْ وَرَقةٍ من وَرَقِ الهِنْدبَاء إلا وعليها قَطْرَةٌ من الجَنَّةِ»**.

وبعد، فهى مستحيلة المزاج، منقلبةٌ بانقلاب فصول السنة، فهى فى الشتاء باردة رطبة، وفى الصيف حارة يابسة، وفى الرَّبيع والخريف معتدِلة، وفى غالب أحوالِها تميلُ إلى البرودة واليُبْس، وهى قابضة مبردةٌ، جيدةٌ للمَعِدَة، وإذا طُبِخَت وأُكلت بِخَلٍّ، عقَلتِ البطن وخاصةً البَرىَّ منها، فهى أجود للمَعِدَة، وأشد قبضًا، وتنفع مِن ضعفها.

وإذا تُضمَّد بها، [سلبت] الالتهاب العارض فى المَعِدَة، وتنفع من النقْرس، ومن أورام العَيْن الحارة. وإذا تُضمِّد بوَرَقِها وأُصولها، نفعت من لسع العقرب. وهى تُقَوِّى المَعِدَة، وتفتح السُّدد العارضة فى الكَبِد، وتنفع مِن أوجاعها حارِّها وبارِدها، وتفتح سُدَد الطِّحال والعروق والأحشاء، وتُنَقِّى مجارى الكُلَى.

وأنفعُهَا للكَبِدِ أمرُّها، وماؤها المعتَصَر ينفع من اليَرَقان السدَدى، ولاسِيَّما إذا خُلِط به ماء الرَّازَيَانَج الرطب، وإذا دُقَّ ورقُها، ووُضِع على الأورام الحارة برَّدها وحلَّلها، ويجلو ما فى المَعِدَة، ويُطفئُ حرارة الدَّم والصفراء.

وأصلحُ ما أُكلت غير مغسولة ولا منفوضة، لأنها متى غُسلت أو نُفِضَت، فارقتها قُوَّتُها، وفيها مع ذلك قوة تِرياقية تنفعُ مِن جميع السموم.

وإذا اكتُحِلَ بمائها، نفع من العَشَا، ويدخل ورقُها فى الترياق، وينفعُ من لدغ العقرب، [ويُقاوِم] أكثرَ السموم.

وإذا اعتُصِرَ ماؤها، وصُبَّ عليه الزيتُ، خلَّص من الأدوية القتَّالة [كلها].

وإذا اعتُصِرَ أصلُهَا، وشُرِبَ ماؤه، نفع من لسع الأفاعى، ولسع العقرب، ولسع الزنبور، ولبن أصلها يجلو بياضَ العَيْن.

حرف الواو

وَرْسٌ: ذكر الترمذى فى «جامعه» (٤/ ٢٠٣): من حديث زيد بن أرْقمَ رضي الله عنه، عن النبىِّ ﷺ «أنه كان ينعَتُ الزَّيْتَ والوَرْسَ من ذات الجَنْبِ»، قال قتادةُ: يُلَدُّ به، ويُلَدُّ من الجانبِ الذى يشتكِيه[(١)].

وروى ابن ماجه فى «سننه» من حديث زيد بن أرقم أيضًا رضي الله عنه، قال: «نعتَ رسولُ اللهِ ﷺ مِن ذَاتِ الجَنْبِ وَرْسًا وقُسْطًا وزيتًا يُلَدُّ به».

وصَحَّ عن أُمِّ سلمة رضي الله عنها قالت: «كانت النُّفَسَاءُ تَقْعُدُ بعدَ نِفاسِهَا أربعينَ يومًا، وكانت إحدانا تَطْلى الوَرْسَ على وَجْهِهَا من الكَلَف»[(٢)].

قال أبو حنيفة اللُّغوىُّ: الوَرْسُ يُزرع زرعًا، وليس ببَرِّىٍّ، ولستُ أعرفه بغيرِ أرضِ العربِ، ولا مِن أرض العرب بغير بلاد اليمنِ. وقوتُه فى الحرارة واليُبوسة فى أوَّل الدرجة الثانية، وأجودُه الأحمرُ اللَّيِّن فى اليد، القليلُ النُّخالة، ينفع من الكَلَفِ، والحِكَّة، والبثور الكائنة فى سطح البدن إذا طُلِىَ

(١) **ضعيف**: أخرجه الترمذى (٢٠٧٨) وابن ماجه (٣٤٦٧)، وضعفه الألبانى فى ضعيف الترمذى (٣٦٣).

(٢) **صحيح**: أخرجه أبو داود (٣١١) (٣١٢) والترمذى (١٣٩) وابن ماجه (٦٤٨) وأحمد (٦/ ٣٠٠) والدارمى (٩٥٥) وصححه الألبانى رحمه الله فى صحيح أبى داود (٣٠٤).

به، وله قوةٌ قابضة صابغة، وإذا شُرِبَ نفع مِن الوَضَح، ومقدارُ الشربة منه وزنُ درهم. وهو فى مزاجِه ومنافعه قريبٌ من منافع القُسْط البحرىِّ، وإذا لُطخ به على البَهَق والحِكَّة والبثورِ والسُّفعة نفع منها، والثوبُ المصبوغ بالوَرْس يُقوِّى على الباه.

وسْمَةٌ: هى: ورق النيل، وهى تُسوِّد الشعر، وقد تقدَّم قريبًا ذكرُ الخلاف فى جواز الصبغ بالسواد ومَن فعله.

حرف الياء

يَقْطِينٌ: وهو الدُّبَّاء والقرع، وإن كان اليقطينُ أعمَّ، فإنه فى اللُّغة: كل شجر لا تقومُ على ساق، كالبِّطيخ والقِثاء والخيار. قال الله تعالى: ﴿وَأَنۢبَتۡنَا عَلَيۡهِ شَجَرَةٗ مِّن يَقۡطِينٖ ۝١٤٦﴾ [الصافات:١٤٦]

فإن قيل: ما لا يقومُ على ساق يُسمى نَجْمًا لا شجرًا، والشجر: ما له ساق قاله أهل اللُّغة فكيف قال: ﴿شَجَرَةٗ مِّن يَقۡطِينٖ﴾ [الصافات:١٤٦]؟ فالجواب: أنَّ الشجر إذا أُطلِقَ، كان ما له ساق يقوم عليه، وإذا قُيِّدَ بشىءٍ تقيَّد به، فالفرقُ بين المطلقَ والمقيَّد فى الأسماء باب مهمٌّ عظيم النفع فى الفهم، ومراتب اللُّغة.

واليقطين المذكور فى القرآن: هو نبات الدُّبَّاء، وثمره يُسمى الدُّبَّاء والقرْعَ، وشجرة اليقطين. وقد ثبت فى «الصحيحين»: من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ خياطًا دعا رسولَ اللهِ ﷺ (ق/ ٢٨ب) لطعام صنَعه، قال أنسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فذهبتُ مع رسولِ الله ﷺ، فقرَّب إليه خُبزًا من شعير، ومرَقًا فيه دُبَّاءٌ وقَدِيدٌ، قال أنس: فرأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَتتبَّعُ الدُّبَّاء من حَوالى الصَّحْفَةِ، فلم أزل أُحِبُّ الدُّبَّاءَ من ذلك اليوم(١).

وقال أبو طالُوتَ: دخلتُ على أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو يأكل القَرْع، ويقول: يا لَكِ من شجرةٍ ما أحبَّك إلىَّ لحُبِّ رسول الله ﷺ إيَّاكِ.

---

(١) صحيح: أخرجه البخارى (٢٠٩٢) ومسلم (٢٠٤١).

وفى «الغَيْلانيَّات»: من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: قال لى رسولُ اللهِ ﷺ: **«يا عائشةُ؛ إذا طبَخْتُم قِدْرًا، فأكثِروا فيها من الدُّبَّاء، فإنَّهَا تَشُدُّ قَلْبَ الحَزِين»**.

اليقطين: بارد رطب، يغذو غِذاءً يسيرًا، وهو سريعُ الانحدارِ، وإن لم يفسُد قبل الهضم، تولَّد منه خِلْطٌ محمود، ومِن خاصيته أنه يتولَّد منه خِلط [محمود] مجانس لما يصحبُه، فإن أُكِلَ بالخَرْدل، تولَّد منه خِلطٌ حِرِّيف، وبالملح خِلطٌ مالح، ومع القابض قابضٌ، وإن طُبِخَ بالسفرجل غَذَا البدن غِذاءً جيدًا.

وهو لطيفٌ مائىٌ يغذو غذاءً رطبًا بلغميًا، وينفع المَحْرورين، ولا يُلائم المَبْرودين، ومَن الغالبُ عليهم [البلغمُ].

وماؤه يقطعُ العطش، ويُذهبُ الصُّداع الحار إذا شُرِبَ أو غُسِلَ به الرأسُ، وهو مُليِّن للبطن كيف استُعْمِل، ولا يتداوَى المحرورون بمثله، ولا أعجلَ منه نفعًا. ومن منافعه: أنه إذا لُطِخَ بعجين، وشُوِيَ في الفرن أو التَّنُّور، واستُخْرِج ماؤه وشُرِبَ ببعض الأشربة اللَّطيفة، سَكَّن حرارة الحُمَّى الملتهبة، وقطع العطش، وغذَّى غِذاءً حسنًا، وإذا شُرِبَ بترنْجبين وسَفَرْجَل مربَّى أسهل صفراءَ محضةً.

وإذا طُبِخَ القرعُ، وشُرِبَ ماؤه بشيءٍ من عسل، وشيءٍ من نَطْرون، أحدَرَ بلغمًا ومِرَّة معًا، وإذا دُقَّ وعُمِلَ منه ضِمادٌ على اليافوخ، نفع من الأورام الحارة فى الدماغ.

وإذا عُصِرَت جُرَادتُه، وخُلِطَ ماؤها بدُهن الورد، وقُطِر منها فى الأُذن، نفعتْ مِن الأورام الحارة، وجُرادتُه نافعة من أورام العَيْن الحارة، ومن النِّقْرِس الحار. وهو شديدُ النفع لأصحاب الأمزجة الحارة والمحمومين، ومتى صادف فى المَعِدَة خِلطًا رديئًا، استحال إلى طبيعته، وفسد، وولَّد فى البدن (ق/ ١٣١أ) خِلْطًا رديئًا، ودفعُ مضرته بالخلِّ والمُرِّى.

وبالجملةِ، فهو من ألطفِ الأغذيةِ، وأسرعِهَا انفعالًا، ويُذكر عن أنس رضي الله عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُكثِرُ مِن أكلِه.

فصول متفرقة
من الوصايا النافعة فى العِلاج والتدبير

وقد رأيتُ أن أختِمَ الكلامَ فى هذا البابِ بفصلٍ مختصر عظيمِ النفع فى المحاذِرِ، والوصايا الكلية النافعةِ لِتتمَّ منفعةُ الكتاب.

ورأيتُ لابن ماسَوَيْه فصلًا فى كتاب «المحاذير» نقلتُه بلفظه.

قال: «مَن أكل البصلَ أربعين يومًا وكَلِفَ، فلا يلومَنَّ إلا نفسَه.

ومَن افتَصد، فأكل مالِحًا فأصابه بَهَقٌ أو جَرَبٌ، فلا يلومَنَّ إلا نفسَه.

ومَن جمع فى مَعِدَته البيض والسمكَ، فأصابه فالِج أو لَقْوةٌ، فلا يلومَنَّ إلا نفسَه.

ومَن دخلَ الحمَّامَ وهو ممتلئ، فأصابه فالجٌ، فلا يلومَنَّ إلا نفسه.

ومَن جمع فى مَعِدته اللَّبنَ والسَّمكَ، فأصابه جُذام، أو بَرَصٌ أو نِقْرِسٌ، فلا يلومَنَّ إلا نفسَه.

[ومَن جمع فى مَعِدَتِهِ اللَّبنَ والنَّبيذَ، فأصابه بَرَصٌ أو نِقْرِسٌ، فلا يلومَنَّ إلا نفسَه].

ومَن احتَلَم، فلم يغتسلْ حتى وَطِئَ أهلَه، فولدتْ مجنونًا أو [مخَبَّلًا]، فلا يلومَنَّ إلا نفسَه.

ومَن أكل بَيْضًا مسلوقًا باردًا، وامتلأ منه، فأصابه رَبوٌ، فلا يلومَنَّ إلا نفسَه.

ومَن جامَعَ، فلم يَصْبِر حتى يُفْرِغَ، فأصابه حصاة، فلا يلومَنَّ إلا نفسَه.

ومَن نظر فى المرآة ليلًا، فأصابه لَقْوة، أو أصابه داء، فلا يلومَنَّ إلَّا نفسَه».

❁ ❁ ❁

فصل

فى التحذير من الجمع بين البَيْض والسَّمَك

وقال ابن بَخْتَيَشُوع: «احذرْ أن تجمعَ بين البَيْضَ والسَّمكَ، فإنهما يُورثان القُولنْج والبواسير، ووجعَ الأضراس».

وإدامةُ أكل البَيْض تُوَلِّد الكَلَف فى الوجه، وأكلُ الملوحة والسَّمَك المالح والافتصاد بعد الحمَّام يُولِّد البَهَق والجَرَب.

إدامةُ أكل كُلَى الغنم يَعقِرُ المثانة.

والاغتسالُ بالماء البارد بعد أكل السَّمَكِ الطرىِّ يُولِّدُ الفالج.

ووطءُ المرأة الحائض يُولِّدُ الجُذام.

الجماعُ من غير أن يُهَرِيقَ الماء عقيبَه يُولِّد الحصاة.

«طولُ المُكث فى المَخْرج يُولِّد الداءَ الدَّوِىَّ».

وقال أبقراط: «الإقلال مِن الضار، خيرٌ مِن الإكثار من النافع»، وقال: «استديموا الصحة بتركِ التكاسل عن التعب، وبتركِ الامتلاء من الطعام والشراب».

وقال بعضُ الحكماء: «مَن أراد الصِّحة، فليجوِّد الغِذاء، وليأكل على نقاء، وليشرب على ظمإ، وليُقلِّلْ مِن شُرب الماء، ويتمدَّدْ بعد الغداء، ويَتَمشَّ بعدَ العَشاء (ق/ ١٣١ب)، ولا ينم حتى يَعْرِضَ نفسَه على الخَلاء، وليحذر دخول الحمَّام عقيبَ الامتلاء، ومرةٌ فى الصيف خيرٌ من عشرٍ فى الشتاء، وأكلُ القديد اليابس بالليل مُعِينٌ على الفناء، ومجامعةُ العجائز [تُهْرِمُ] أعمارَ الأحياءِ، وتُسقِم أبدان الأصحاء».

ويُروى هذا عن علىٍّ رضي الله عنه، ولا يَصِحُّ عنه، وإنما بعضُه مِن كلام الحارث ابن كلَدَةَ طبيبِ العرب، وكلامِ غيره.

وقال الحارث: «مَن سَرَّه البقاء ولا بقاء فليُباكِرِ الغَداء، وليُعَجِّل العَشَاء، وليُخفِّف الرِّداء، وليُقِلَّ غِشيان النساء».

وقال الحارث: «أربعةُ أشياءَ تهدِمُ البدن: الجِماعُ على البِطْنة، ودخولُ الحمَّام على الامتلاء، وأكلُ القديد، وجِماعُ العجوز». ولما احتُضِرَ الحارث اجتمع إليه الناسُ، فقالوا: مُرْنا بأمر ننتهى إليه مِن بعدك. فقال: «لا تتزوجوا من النساء إلا شابةً، ولا تأكلوا من الفاكهة إلا فى أوان نُضجها، ولا يتعالجَنَّ أحدُكم ما احتمل بدنه الداء، وعليكم بتنظيف المَعِدَة فى كل شهر، فإنها مُذيبة للبلغم، مُهلكة للمِرَّة، مُنبتة للحم، وإذا تَغدَّى أحدكم، فلينم على إثر غدائه ساعة، وإذا تعشَّى فليمشِ أربعين خطوةً».

وقال بعض الملوك لطبيبه: لعلَّك لا تبقَى لى، فصِفْ لى صِفة آخذُها عنك، فقال: «لا تنكِحْ إلا شابةً، ولا تأكُلْ مِن اللَّحم إلا فَتِيًّا، ولا تشربِ الدواء إلا من عِلَّة، ولا تأكلِ الفاكهةَ إلا فى نُضجها، وأجِدْ مضغَ الطعام، وإذا أكلتَ نهارًا فلا بأس أنْ تنامَ، وإذا أكلتَ ليلًا فلا تنم حتى تمشىَ ولو خمسين خطوة، ولا تأكلنَّ حتى تجوع، ولا تتكارَهَنَّ على الجِمَاع، ولا تحبِس البَوْل، وخُذ مِن الحَمَّام قبلَ أن يأخُذَ منك، ولا تأكلَنَّ طعامًا وفى مَعِدَتِك طعامٌ، وإياكَ أن تأكل ما تعجز [أسنانُك] عن مضغِه، فتعجِزَ مَعِدَتُك عن هضمه، وعليك فى كل أسبوعٍ بقيئة تُنقِّى جسمَك، ونِعْمَ الكنزُ الدمُ فى جسدك، فلا تُخْرِجْه إلا عند الحاجة إليه، وعليك بدخول الحمَّام، فإنه يُخرج مِن الأطباق ما لا تَصِلُ الأدوية إلى إخراجه».

وقال الشافعى: «**أربعةٌ تُقوِّى** [**البدن**]: أكلُ اللَّحم، وشمُّ الطِّيب، وكثرةُ الغسلِ مِن غير جِماع، ولُبْسُ الكتَّان»

وأربعةٌ تُوهِن البدن: كثرةُ الجِماع، وكثرةُ الهم، وكثرةُ شرب الماء على الرِّيق (ق/ ١٣٣أ)، وكثرةُ أكل الحامِض.

وأربعةٌ تُقوِّى البصر: الجلوسُ حِيالَ الكعبة، والكحلُ عند النوم، والنظرُ إلى الخُضرة، وتنظيف المجلس.

وأربعةٌ توهِنُ البصر: النظرُ إلى القذَرِ، وإلى المصلوبِ، وإلى فَرْجِ المرأة، والقعودُ مستدبِرَ القِبْلَة.

وأربعةٌ تزيدُ فى الجِمَاع: أكلُ العصافير، والإطْرِيفل، والفُسْتُق، والخرُّوب.

وأربعةُ تزيد فى العقل: تَرْكُ الفُضول مِن الكلام، والسِّواكُ، ومجالسةُ الصَّالحين، ومجالسةُ العلماء».

وقال أفلاطون: «خمسٌ يُذبِنَ البدنَ وربما قتلن: قِصَرُ ذاتِ اليد، وِفراقُ الأحِبَّة، وتجرُّع المغايظ، وردُّ النصح، وضحكُ ذوى الجهل بالعُقلاء».

وقال طبيبُ المأمون: «عليك بخصالٍ مَنْ حَفِظَها فهو جديرٌ أن لا يعتلَّ إلا عِلَّة الموت: لا تأكُلْ طعامًا وفى مَعِدَتِك طعام، وإيَّاكَ أن تأكل طعامًا يُتْعِبُ أضراسكَ فى مضغه، فتعجزُ مَعِدَتُك عن هضمه، وإياكَ وكثرةَ الجِماع، فإنه [يُطفىء] نور الحياة، وإياك ومجامعة العجوز، فإنه يُورث موت الفَجْأة، وإياكَ والفصدَ إلا عند الحاجة إليه، وعليك بالقىء فى الصَّيف».

ومن جوامع كلمات أبقراط قوله: «كُلُّ كثيرٍ فهو مُعادٍ للطبيعة».

وقيل لجالينوسَ: ما لَكَ لا تمرَضُ؟ فقال: «لأنى لم أجمع بين طعامَين رديئين، ولم أُدْخِلْ طعامًا على طعام، ولم أَحْبِسْ فى المَعِدَة طعامًا تأذَّيتُ به».

فصل

فى أن أربعة أشياء تُمرض الجسم

وأربعةُ أشياء تُمرض الجسم: الكلامُ الكثير، والنومُ الكثير، والأكلُ الكثير، والجِماعُ الكثير.

فالكلامُ الكثير: يُقلِّل مخَّ الدِّماغ ويُضعفه، ويُعجِّل الشيب.

والنومُ الكثير: يُصفِّرُ الوجه، ويُعمى القلب، ويُهيِّجُ العَيْن، ويُكسِلُ عن العمل، ويُولِّد الرطوباتِ فى البدن.

والأكلُ الكثير: يُفسِدُ فَمَ المَعِدَة، ويُضْعِفُ الجسم، ويُولِّدُ الرياح الغليظة، والأدواء العَسِرة.

والجِماعُ الكثير: يَهُدُّ البدن، ويُضعفُ القُوَى، ويُجفِّف رطوباتِ البدن، ويُرخى العصبَ، ويُورث السُّدد، ويَعُمُّ ضررُه جميعَ البدن، ويخصُّ الدماغ

لكثرة ما يتحلَّل [به] من الروح النفسانىّ، وإضعافُه أكثر من إضعاف جميع المستفرِغات، ويَستفرغ مِن جوهر الروح شيئًا [كثيرًا].

وأنفعُ ما يكون إذا صادف شهوةً صادقة (ق/ ١٣٢ب) مِن صورة جميلة حديثةِ السِّنِ حلالًا مع سِنِّ الشُّبوبية، وحرارةِ المزاجِ ورطوبته، وبُعدِ العهد به وخَلاءِ القلب من الشواغل النفسانية، ولم يُفْرِطْ فيه، ولم يُقارنه ما ينبغى تركُه معه مِن امتلاء مفرط، أو خَوَاء، أو استفراغ، أو رياضة تامة، أو حَرٍّ مفرِط، أو بردٍ مفرِط، فإذا راعى فيه هذه الأُمور العشرةِ، انتفعَ به جدًّا، وأيُّها فُقِدَ [فقد] حصلَ له من الضرر بحسبه، وإن فُقِدَتْ كلُّها أو أكثرها، فهو الهلاك المعجَّل [والداء المفجاء].

فصل

فى أنَّ الحِمْيَة المفرطة فى الصحة كالتخليط فى المرض

والحِمْيَةُ المفرطة فى الصحة، كالتخليط فى المرض. والحِمْيَةُ المعتدلة نافعة.

وقال جالينوسُ لأصحابه: «اجتنِبوا ثلاثًا، وعليكم بأربع، ولا حاجةَ بكم إلى طبيب: اجتنبوا الغُبار، والدخان، والنَّتن، وعليكم بالدَّسم، والطِّيب، والحَلْوى، والحمَّام، ولا تأكلوا فوقَ شِبعكم، ولا تتخلَّلوا بالباذَرُوج والرَّيحان، ولا تأكلوا الجَوزَ عند المساء، ولا ينمْ مَن به زُكمةٌ على قفاه، ولا يأكل مَن به غَمٌّ حامِضًا، ولا يُسرع المشىَ مَن افتَصد، فإنه مخاطرةُ الموت، ولا يتقيَّأ مَن تؤلمه عينُه، ولا تأكلُوا فى الصيف لحمًا كثيرًا، ولا ينمْ صاحبُ الحُمَّى الباردة فى الشمسِ، ولا تقرَبُوا الباذَنجان العتيق [المبزر]، ومَن شرب كُلَّ يوم فى الشتاء قدحًا من ماء حار، أمِنَ من الأعلال، ومَن دَلَّكَ جسمه فى الحمَّام بقشُور الرُّمَّان أمِنَ مِنَ الجرَب والحِكَّة، ومَن أكل خمسَ سَوْسنات مع قليل من مُصْطَكى رومى، وعودٍ خام، ومسك، بقى طولَ عمره لا تضعُفُ مَعِدَتُه ولا تفسُد، ومَن أكل بِزر البطِّيخ مع السكر، نظَّف الحَصَى مِن [مثانته]، وزالت عنه حُرْقة البَوْل».

فصل
فى بعض المحاذر والوصايا الطبية

أربعةٌ تَهدِم البدن: الهمُّ، والحزنُ، والجوعُ، والسهرُ.

وأربعةٌ تُفرح: النظرُ إلى الخُضرةِ، وإلى الماءِ الجارى، والمحبوب، والثمار.

وأربعةٌ تُظلم البصر: المشىُ حافيًا، والتصبُّحُ [والتمسى] بوجه البغيض والثقيل والعدو، وكثرةُ البكاء، وكثرةُ النظر فى الخط الدقيق.

وأربعةٌ تُقوِّى الجسم: لُبْسُ الثوب الناعم، ودخولُ الحمَّام المعتدل، وأكلُ الطعام الحلو والدَّسم، وشَمُّ الروائح الطيبة.

وأربعةٌ تُيبس الوجه، وتُذهب ماءه وبهجته وطلاوته: الكَذِبُ، والوقاحةُ، وكثرةُ السؤال عن غير علم، وكثرةُ الفجور.

وأربعةٌ (ق/ ١٣٣) تَزيد فى ماء الوجه وبهجتِهِ: المروءةُ، والوفاءُ، والكرمُ، والتقوى.

[**وأربعةٌ تَجلِبُ البغضاء والمقت:** الكِبرُ، والحَسَدُ، والكَذِبُ، والنَّميمةُ].

وأربعةٌ تَجلِبُ الرِّزق: قيامُ اللَّيل، وكثرةُ الاستغفار بالأسحار، وتعاهُدُ الصَدَقة، والذِكْرُ أولَ النهارِ وآخرَه.

وأربعةٌ تمنع الرِّزق: نومُ الصُّبْحة، [وقِلَّةُ] الصلاة، والكَسَلُ، والخيانةُ.

وأربعةٌ تَضُرُّ بالفهم والذهن: إدمانُ أكل الحامض والفواكه، والنومُ على القفا، والهمُّ، والغمُّ.

وأربعةٌ [أشياء] تَزيد فى الفهم: فراغُ القلب، وقِلَّةُ التملِّى من الطعام والشراب، وحُسنُ تدبير الغذاء بالأشياء الحُلوة والدَّسِمة، وإخراجُ الفَضلات المُثْقِلَةِ للبدن.

وممَّا يضرُّ بالعقل: إدمانُ أكل البصل، والباقِلاء، والزَّيتون، والباذِنجان،

وكَثرةُ الجِماع، والوحدةُ، والأفكارُ، والسُّكْرُ، وكَثْرةُ الضَّحِك، والغم.

قال بعضُ أهل النظر: «قُطِعتُ فى ثلاث مجالسَ، فلم أجِد لذلك عِلَّةً إلَّا أنى أكثرتُ من أكل الباذنجان فى أحد تلك الأيام، ومن الزيتون فى الآخر، ومن الباقِلاء فى الثالث».

فصل

فى أسرار وحقائق لا يعرف مقدارها إلا مَن حَسُن فهمه

قد أتَيْنا على جُملة نافعة من أجزاء الطبِّ العلمىِّ والعملىّ، لعلَّ الناظرَ [فيها] لا يظفرُ بكثير منها إلا فى هذا الكتاب، وأرَيْناك قُربَ [ما بينها وبينَ] الشريعة، وأنَّ الطبَّ النبوى نسبةُ طِبِّ الطبائعيين إليه أقلُّ مِن نسبة طب العجائز إلى طبهم.

والأمر فوق ما ذكرناه، وأعظمُ مما وصفناه بكثير، ولكن فيما ذكرناه تنبيهٌ باليسير على ما وراءه، ومَن لم يرزُقه اللهُ بصيرة على التفصيل، فليعلمْ ما بيْنَ القوَّةِ المؤيَّدةِ بالوحى من عند اللهِ.

والعلومِ التى رزقها اللهُ الأنبياءَ، والعقولِ والبصائر التى منحهم الله إياها، وبين ما عند غيرهم.

ولعل قائلًا يقولُ: ما لهَدْيِ الرسولِ ﷺ، وما لِهذا الباب، وذكْرِ قُوى الأدوية، و[ذكر] قوانين العِلاج، [وتدبيرِ أمر الصحة]؟

وهذا مِن تقصير هذا القائل فى فهم ما جاء به الرسولُ ﷺ، فإنَّ هذا وأضعافَه وأضعافَ أضعافه مِن فهم بعض ما جاء به، وإرشادِه إليه، ودلالته عليه، وحُسنُ الفهم عن الله ورسوله مَنٌّ يَمُنُّ اللهُ به على مَنْ يشاءُ من عباده.

فقد أوجدناك أُصولَ الطِّب الثلاثة فى القرآن، وكيف تُنكر أن تكونَ شريعةُ (ق/ ٣٣ب) المبعوث بصلاح الدنيا والآخرة مشتملةً على صلاح الأبدان، كاشتمالها على صلاح القلوب، وأنها مُرشدة إلى حِفظ صحتها،

ودفع آفاتها بطُرق كُليَّة قد وُكِلَ تفصيلُها إلى العقل الصحيح، والفِطرة السليمة بطريق القياس والتنبيه والإيماء، كما هو فى كثير من مسائل فروع الفقه، ولا تكن ممن إذا جهل شيئًا عاداه. ولو رُزِقَ العبدُ [تضلُّعًا] مِن كتاب الله وسُنَّة رسوله، وفهمًا تامًا فى النصوص ولوازمها، لاستغنَى بذلك عن كُلِّ كَلامٍ سواه، ولاستنبَطَ جميعَ العلومِ الصحيحة منه.

فمدارُ العلوم كلها على معرفة الله وأمره وخَلْقِه، وذلك مُسْلَّم إلى الرُّسُل صلوات الله عليهم وسلامه، فهم أعلمُ الخلق بالله وأمرِه وخَلْقِه وحِكمته فى خلقه وأمره.

وطبُّ أتباعهم: أصحُّ وأنفعُ مِن طبِّ غيرهم، وطِبُّ أتباع خاتمهم وسيدِهم وإمامِهم محمَّد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه وعليهم: أكملُ الطِّب وأصحُّه وأنفعُه.

ولا يَعْرِفُ هذا إلا مَن عرف طبَّ الناسِ سواهم وطِبَّهم، ثم وازن بينهما، فحينئذٍ يظهُر له التفاوتُ، وهم أصَحُّ الأُمم عقولًا وفِطَرًا، وأعظمُهم علمًا، وأقربُهم فى كل شىء إلى الحَقِّ لأنهم خِيرة الله من الأُمم، كما أنَّ رسولهم خيرتُه مِن الرُّسُل، والعلمُ الذى وهبهم إيَّاه، والحلمُ والحكمةُ أمرٌ لا يدانيهم فيه غيرُهم.

وقد روى الإمامُ أحمد فى «مسنده»: من حديث بَهْز بن حكيم، عن أبيه، عن جده ﵁، قال: قال رسول الله ﷺ: **«أنتُمْ تُوَفُّون سبعين أُمَّةً أنتُم خَيرُها وأكْرَمُها على اللهِ»**[(١)].

فظَهَر أثرُ كرامتها على الله سبحانه فى علومهم وعقولهم، وأحلامهم وفِطَرهم، وهم الذين عُرِضَتْ عليهم علومُ الأُمم قبلَهم وعقولهم، وأعمالُهم ودرجاتُهم، فازدادوا بذلك عِلمًا وحلمًا وعقولًا إلى ما أفاض اللهُ سبحانه وتعالى عليهم مِن علمه وحلمه

ولذلك كانت الطبيعة الدمويَّةُ لهم، والصفراويَّةُ لليهود، والبلغميَّةُ

(١) صحيح: أخرجه الترمذى (٣٠٠١) وابن ماجه (٤٢٨٧) (٤٢٨٨) وأحمد (٥/٥) وصححه الألبانى ﵀ فى صحيح الجامع (٢٣٠١).

للنصارى، ولذلك غَلَبَ على النصارى البلادةُ، وقِلَّةُ الفهم والفِطنةِ، وغَلَبَ على اليهود الحزنُ والهمُّ والغمُّ والصَّغار، وغَلَبَ على المسلمين العقلُ والشجاعةُ والفهمُ والنجدةُ، والفرحُ والسرور.

وهذه أسرارٌ وحقائق إنما يَعرِفُ مقدارَها مَنْ حَسُنَ فهمُه، ولَطُفَ ذِهنُه، وغَزُرَ عِلمُه، وعرف ما عند الناس.. وبالله التوفيق.



فهرس الموضوعات

❀ ❀ ❀